



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الدكتوراه

شعبة: علوم التسيير

تخصص: مالية ونقود

بعنوان :

**تحرير تجارة الخدمات وانعكاساته على الخدمات المصرفية والمالية في
بعض الدول العربية -دراسة حالة الجزائر-**

تحت اشراف:

أ.د. فيلاي بومدين

من إعداد الطالب :

عدادي توفيق

أعضاء لجنة المناقشة:

أ.د. بورحلة علال	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	رئيسا
أ.د. فيلاي بومدين	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	مشرفا
أ.د. شعيب بغداد	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	ممتحنا
د. يحيياوي سليمان	أستاذ محاضر (أ)	جامعة سيدي بلعباس	ممتحنا
د. علي بلحاج ياسين	أستاذ محاضر (أ)	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية 2021/2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم
تعملون"

(التوبة الآية 105)

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين نحمده سبحانه وتعالى حمدا يليق بجلاله وعظيم سلطانه ، فقد سدّد الخطى
وشرح الصدر ويسر الأمر فلله الحمد كله وإليه يعود الفضل كله ، والصلاة والسلام على حبيبنا محمد
صلّى الله عليه وسلم الذي هدى الى صراط الله المستقيم ودعا إلى طريقه القويم ، وعلى آله وصحبه إلى
يوم الدين .

وبعد انطلاقا من قوله تعالى (ومن شكر فإنما يشكر لنفسه) الآية 40 سورة النمل .

ومن قوله صلى الله عليه وسلم (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) رواه الترمذي.

أشكر الله عز وجل على نعمه وآلاءه وعلى توفيقه لي وعلى أن جعلني من أمة الإسلام .

كما يطيب لي أن أتقدم بأسى آيات الشكر والعرفان للأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور فيلاي بومدين ، الذي
قبل الاشراف على هذا العمل ، فزرع في روح العمل والصبر والمثابرة ، وعلى ما بذله من جهد وما أوصى به من
توجيهات وإرشادات كان لها بالغ الأثر لتشجيعي على إنهاء هاته الرسالة لتخرج إلى الواقع بصورة بحث علمي .

ولا يفوتني أن أتقدم بشكر أعضاء لجنة المناقشة الذين تحملوا عناء قراءة الرسالة وتقييمها .

واعترافا بالجميل أتقدم بشكري لعمال المكتبة الذين قدموا لي المساعدة ويسروا لي طريق الاستفادة من المراجع.

كما لا يفوتني أن أشكر موظفي البنوك بولاية سيدي بلعباس على مدهم يد العون ومساعدتهم في جمع

المعلومات.

في الأخير أتقدم بكلمة شكر إلى كل من ساعدني حتى ولو بكلمة طيبة أو بدعاء بظهر الغيب

فجزاكم الله عني خير الجزاء.

الإهداء

إلى من قال الله عز وجل في حقهما (وبالوالدين إحسانا...)

إلى من غمرتني بحبها طول حياتها ، التي أعطتني بلا حدود ورافقتني بدعائها كل حين ، إلى نبع الحنان أميأطال الله في عمرها .

إلى من كان لي عوناً وسنداً ، وغرس في نفسي حب الخير وعلمي الأدب قبل العلمأبي الغالي أطال الله في عمره .

إلى من ابتسم بلقياهم وأفرح بذكراهم إخوتي الأعزاء .

إلى كل عائلة "عدادي"

إلى كل من علمني حرفاً من الصغر حتى الكبر

إلى كل من جمعني معهم مشواري الدراسي

إلى كل من أحببناهم بإخلاص وبادلونا نفس الشعور

إلى كل من عرفتهم ولم يسعهم حبر قلبي

إلى كل هؤلاء بكل حب ووفاء أهديهم ثمرة جهدي

الطالب :عدادي توفيق

الملخص :

تناولت هذه الرسالة موضوع تحرير تجارة الخدمات الذي شهد العديد من التطورات بداية من الجولات الثماني التي انبثق عنها تأسيس ما يعرف بمنظمة التجارة العالمية والتي تضمنت عدة اتفاقيات من بينها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات حيث شملت الخدمات المالية والمصرفية ،كون القطاع المالي والمصرفي له أهمية بالغة في الجانب الاقتصادي باعتباره محرك رؤوس الأموال لتمويل الاستثمارات .

بالنظر للدور الفعال للقطاع المالي والمصرفي سعت العديد من الدول لتحرير خدمات هذا القطاع وعلى رأسها الدول المتقدمة ،فسارعت للانضمام لمنظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية الجاتس ومحاولة تطبيق الالتزامات والتعهدات من أجل الاستفادة من المزايا التي تتيحها الاتفاقية وتطوير القطاع المالي والمصرفي الخاص بكل دولة وتنويع الخدمات والاستفادة من الأسواق المختلفة .

البلدان العربية كغيرها من الدول حاولت أن تدخل مجال المنافسة في مجال الخدمات المصرفية لذا حرصت أن تكون ضمن أعضاء منظمة التجارة العالمية والالتزام بما تقتضيه اتفاقية الجاتس، فمنها من تحقق لها ذلك ومنها ما هو في وضع المراقب. أملا في تطوير البنية المصرفية والحصول على مزايا تمكنها من رفع مستوى خدماتها، والسماح لها بفتح فروع خارج ترابها لتحقيق مكاسب مالية تمكنها من أن تنعش الاقتصاد وتدعم التنمية .

هذه الدراسة حاولت أن تركز على كل ما سبق بالإضافة الى دراسة حالة الجزائر كونها إحدى البلدان العربية التي تسعى للتوقيع على اتفاقية تحرير الخدمات المالية، وتحليل الانعكاسات المحتملة للاتفاقية على القطاع المالي (قطاع التأمينات) وقطاع البنوك الجزائرية ، وذلك من خلال تشخيص واقع القطاع المصرفي باعتباره أحد القطاعات الهامة الذي تدور حوله اتفاقية تحرير الخدمات المالية. وذلك باستخدام استبانة تم توجيهها لعينة مكونة من 120 موظفا بالبنوك العمومية والخاصة ، ثم تم تحليل المخرجات المتحصل عليها، وقد خلصت الدراسة الى نتائج مهمة لعل أبرزها أنه يجب على الجزائر القيام بالعديد من الإصلاحات وتطبيق الاستراتيجيات التي تعمل على الرفع من كفاءة القطاع المصرفي وتطويره وتكييفه مع متطلبات التحرير، من أجل الاستفادة من المزايا التي تمنحها الاتفاقية وتجنب الانعكاسات والتحديات السلبية التي تنجر عن عملية تحرير تجارة الخدمات المالية، كما توصلت الدراسة إلى أنه لابد من انتهاج استراتيجية واضحة المعالم تركز على الرفع من جودة الخدمات المصرفية المقدمة؛ والتحول نحو البنوك الشاملة والتوجه نحو الاندماج المصرفي والاهتمام بالحوكمة وتبني مفهوم التسويق المصرفي .

الكلمات المفتاحية: تجارة الخدمات ،الخدمات المالية ،الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات ،قطاع التأمينات ،القطاع المصرفي الجزائري.

Résumé :

Cette thèse a pour objectif la réalisation d'une étude, sur la libéralisation du commerce des services, qui a été le témoin de nombreux développements durant des huit cycles de mise en place de l'organisation mondiale du commerce, qui comprenait plusieurs accords, dont la libéralisation des services, y compris les services financiers et bancaires, car ce secteur revêt une grande importance en tant que moteur du financement des investissements.

Compte tenu du rôle effectif du secteur financier et bancaire, de nombreux pays ont cherché à libéraliser les services de ce secteur, notamment les pays développés, tout en adhérant à l'Organisation mondiale du commerce, à signer l'Accord et à partir de la, de mettre en œuvre les engagements afin de tirer parti des avantages offerts par le dit accord, de développer le secteur financier et bancaire de chaque pays, de diversifier les services et de bénéficier des avantages offerts par les différents marchés.

Les pays arabes à leur tour, ont essayé de soutenir la concurrence dans le secteur bancaire. Ils tenaient donc à faire partie de l'OMC et à respecter les exigences de l'Accord des Nations Unies sur les banques, certains y sont parvenus, d'autres l'on intégré en qualité d'observateur. Ces pays espèrent développer leur structure bancaire et obtenir des avantages qui leur assureront d'élever le niveau de ces services, ceci permettra également, d'ouvrir des succursales à l'étranger obtenant ainsi, des avantages financiers qui leur permettront de relancer l'économie et de soutenir le développement.

Lors de cette thèse on a tenté de mettre en évidence, dans la partie théorique, la genèse de la libération du commerce des services en axant l'analyse sur les services financiers et bancaires objet de notre étude. Dans le volet pratique qui se résume en une étude de cas de l'Algérie, comme l'un des pays arabes qui cherchent à signer l'accord sur la libéralisation des services financiers, nous essayons d'analyser les impacts possibles de l'accord sur le secteur financier (secteur des assurances) et du secteur bancaire algérien. C'est en diagnostiquant la réalité du secteur bancaire comme l'un des secteurs importants de la FSLA, cette étude a conclu à plusieurs des résultats importants, parmi ces résultats est que l'Algérie devrait entreprendre de nombreuses réformes et appliquer des stratégies qui augmentent l'efficacité du secteur bancaire, de le développer et l'adapter aux exigences de la libéralisation. Pour tirer parti des avantages offerts par la Convention et éviter les répercussions négatives et les défis qui découlent de la libéralisation du commerce des services financiers. L'étude a également constaté que la stratégie définie devrait être fondée sur l'amélioration de la qualité des services bancaires fournis, le passage à des banques universelles, l'intégration bancaire, la gouvernance et le marketing bancaire.

Mots-clés : Commerce des services, services financiers, Accord général pour la libéralisation du commerce des services , secteur des assurances, secteur bancaire algérien.

قائمة المختصرات والرموز

GATT	:General Agreement on Tariffis and Trade .
T.R.I.P.S	:Trade related intellectuel property rights .
GATS	:General agreement on Trade in Services.
TRIMS	:Trade related in investment measures.
WTO	:Worled Trade Organization .
AMA	:American Marketing Association.
MFN	:Most Favoured Nation.
UAB	:Union of Arab Banks .
CAD	:Caisse Algérienne de Déveleppement
CNEP	:Caisse Nationale d'épargne et de Prévoyance .
BNA	: Banque Nationale d'Algérie.
CPA	: Crédit populaire Algérien .
BEA	: Banque Extérieur Algérien .
BADR	: Banque de l'agriculture et du développement rural.
BDL	:Banque de développement local.
SAA	: Société Nationale d'Assurance.
CAAR	: Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance.
CCR	: Compagnie Central de Réassurance.
CAAT	: Compagnie Algérienne des Assurances.
UAR	: Union Algérienne des Sociétés d'assurance et de réassurance.
CNA	: Conseil National des Assurances.
CSA	: Commission de Supervision des Assurances.
2A	:l'algérienne des assurances
GAM	: Générale Assurance Méditerranéenne.
CNMA	: Institut de Conservatoire National des Arts et Métiers.
CSA	: Commission de Supervision des Assurances.

قائمة الجداول

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
30	نسبة تجارة الخدمات (% من الناتج المحلي) ،للفترة الممتدة من 2010-2016	(01-1)
33	يوضح كبار المصدرين والمستوردين في التجارة العالمية للخدمات (باستثناء التجارة داخل الاتحاد الأوروبي (28))	(02-1)
57	يوضح أهم جولات الجات	(03-1)
69	عضوية الدول العربية في منظمة التجارة العالمية WTO (حتى أوت 2002)	(04-1)
72	الملاحق المتعلقة بقطاع الخدمات في اتفاقية الجاتس	(05-1)
87	نموذج لجدول التعهدات المحددة	(06-1)
97	يوضح حصة إجمالي تجارة الخدمات للدول النامية والعربية والأسواق الناشئة في إجمالي تجارة الخدمات العالمية	(01-2)
104	البيانات المالية للقطاعات المصرفية العربية (مليون دولار)	(02-2)
107	توزع المصارف العربية* ضمن لائحة أكبر 1000 مصرف في العالم حسب رأس المال الأساسي 2017	(03-2)
118	فروع المصارف التجارية حسب المناطق الإدارية	(04-2)
120	المقاصة المصرفية في البنوك السعودية (شيكات افراد وشركات)	(05-2)
124	اجمالي أقساط التأمين المكتتب بها	(06-2)
133	يوضح قائمة المصارف العاملة في الأردن ونوعها وتاريخ تأسيسها	(07-2)
134	يوضح اجمالي الودائع لدى البنوك المرخصة (الوحدة مليون دينار اردني)	(08-2)
136	يوضح توزيع التسهيلات الائتمانية الممنوحة من طرف البنوك المرخصة وفق النشاط الاقتصادي والجهة المقترضة (مليون دينار)	(09-2)
138	الوسط المرجح لأسعار الفائدة الفعلية على الودائع والتسهيلات الائتمانية لدى البنوك المرخصة* (2014-2018 بالنسب المئوية)	(10-2)
140	نسبة اجمالي أقساط التأمين إلى الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية(نسبة تغلغل التأمين) وحصة الفرد من أقساط التأمين لعام 2017	(11-2)
146	تطور بيانات القطاع المصرفي المصري	(12-2)
151	كثافة وعمق (تغلغل) قطاع التأمين في	(13-2)

	جمهورية مصر العربية		
204	تطور حجم الموارد المجمعة من طرف المصارف الجزائرية للفترة 2017-2013	(01-3)	03
206	هيكل توزيع القروض المصرفية للفترة 2017-2013	(02-3)	
208	مؤشرات ملاءة القطاع المصرفي	(03-3)	
209	نسبة سيولة المصارف	(04-3)	
210	مؤشرات مردودية القطاع المصرفي	(05-3)	
225	يوضح شركات التأمين العامة المتواجدة في السوق الجزائرية	(06-3)	
227	يوضح الشركات الخاصة المتواجدة في سوق التأمين الجزائرية	(07-3)	
231	يوضح تموقع الجزائر في سوق التأمين بالنسبة لبعض الدول الإفريقية الأخرى	(08-3)	
233	يوضح الإنتاج بالنسبة لشركات التأمين (الوحدة : مليون دينار جزائري)	(09-3)	
236	جدول إنتاج السوق حسب فروع التأمين على الممتلكات والحوادث	(10-3)	
238	إنتاج السوق حسب فروع التأمين على الأشخاص	(11-3)	
240	يوضح رقم اعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR)	(12-3)	
241	يوضح تغلغل التأمين كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي (PIB) لبعض دول العالم (2013-2017).	(13-3)	
243	يوضح كثافة التأمين في الجزائر وبعض دول العالم (انفاق الفرد بالدولار الأمريكي)	(14-3)	
256	يوضح توزيع عينة الدراسة حسب اسم البنوك	(01-4)	04
260	معاملات الثبات بطريقة (ألفا كرونباخ) لكل محور من محاور الدراسة	(02-4)	
261	ميزان تقديري وفقا لسلم ليكرت الخماسي	(03-4)	
262	يبين التوزيع النسبي لعينة الدراسة حسب المستوى التعليمي	(04-4)	
263	يبين التوزيع النسبي لعينة الدراسة حسب جهة العمل	(05-4)	
264	يبين التوزيع النسبي لعينة الدراسة حسب سنوات الخبرة في العمل	(06-4)	
265	يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المنصب الإداري للوظيفة	(07-4)	
267	يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات المحور الأول	(08-4)	
270	يوضح ترتيب تأثير متغيرات المحور الأول	(09-4)	

271	يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات القسم الأول:(الآثار الإيجابية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية)	(10-4)
275	يوضح ترتيب تأثير متغيرات القسم الأول من المحور الثاني	(11-4)
275	يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات القسم الثاني :(الآثار السلبية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية)	(12-4)
278	يوضح ترتيب تأثير متغيرات القسم الثاني من المحور الثاني	(13-4)
279	يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات المحور الثالث	(14-4)
284	يوضح ترتيب تأثير متغيرات المحور الثالث	(15-4)
285	إختبار الفروق الإحصائية لمحاور الدراسة تبعا للمستوى التعليمي	(16-4)
286	نتائج تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) للأهمية النسبية لكل محور من محاور الدراسة تبعا للمستوى التعليمي	(17-4)
287	إختبار الفروق لمحاور الدراسة تبعا لجهة العمل (قطاع عام او خاص)	(18-4)
288	اختبار t وقيم الدلالات الإحصائية للمحاور مع نوع القطاع	(19-4)
290	إختبار الفروق الإحصائية لمحاور الدراسة تبعا لعدد سنوات الخبرة	(20-4)
290	نتائج تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) للأهمية النسبية لكل محور من محاور الدراسة تبعا لعدد سنوات الخبرة	(21-4)
292	إختبار الفروق الإحصائية لمحاور الدراسة تبعا للمنصب الإداري للوظيفة	(22-4)
293	نتائج تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) للأهمية النسبية لكل محور من محاور الدراسة تبعا للمنصب الإداري للوظيفة	(23-4)
294	القوة التفسيرية لمتغيرات النموذج	(24-4)
295	اختبار التباين لمعنوية النموذج	(25-4)
295	قيم معاملات الانحدار والاختبارات المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج	(26-4)
296	القوة التفسيرية لمتغيرات النموذج	(27-4)

297	اختبار التباين لمعنوية النموذج المقترح	(28-4)	
297	قيم معاملات الانحدار والاختبارات المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج	(29-4)	
316	يوضح اندماجات واستحواذ البنوك في الدول العربية(1991-2007)	(30-4)	
337	اختبار T-Test للفرضية الاولى	(01-5)	05
338	المعاملات الإحصائية لإختبار T لمتغيرات الفرضية الثانية One sample Test	(02-5)	
338	اختبار T-Test للفرضية الثانية	(03-5)	
339	المعاملات الإحصائية لإختبار T لمتغيرات الفرضية الثانية One sample Test	(04-5)	
340	اختبار T-Test للفرضية الثالثة	(05-5)	
340	المعاملات الإحصائية لإختبار T لمتغيرات الفرضية الثالثة One sample Test	(06-5)	
341	اختبار T-Test للفرضية الرابعة	(07-5)	
341	المعاملات الإحصائية لإختبار T لمتغيرات الفرضية الرابعة One sample Test	(08-5)	

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل	
46	دورة حياة الخدمة التأمينية	(01-1)	01
60	الإطار العام لجولة الأوروغواي واتفاقياتها	(02-1)	
66	الأجهزة العامة والمتخصصة بمنظمة التجارة العالمية	(03-1)	
67	الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية	(04-1)	
77	أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس	(05-1)	
85	التعهدات المحددة في اتفاقية الجاتس	(06-1)	
98	المتحصلات والمدفوعات وصافي تجارة الخدمات للدول العربية (2017-2013)	(01-2)	02
101	تطور بيانات القطاع المصرفي العربي	(02-2)	
102	الحصة السوقية للقطاعات المصرفية العربية من مجموع موجودات القطاع المصرفي العربي في نهاية الفصل الثاني لسنة 2018	(03-2)	
111	اجمالي أقساط التأمين المكتتبة لشركات التأمين العربية خلال الفترة (2017-2016)	(04-2)	
112	يوضح نسبة إجمالي أقساط التأمين المكتتبة الى الناتج المحلي الاجمالي (عمق التأمين) لدى شركات التأمين العربية خلال الفترة (2016-2017)	(05-2)	
113	يوضح تطور أرباح شركات التأمين العربية خلال الفترة (2016-2017)	(06-2)	
125	اجمالي أقساط التأمين المكتتب فيها	(07-2)	
126	يوضح عمق قطاع التأمين في الناتج الإجمالي المحلي وفي الناتج المحلي غير النفطي	(08-2)	
127	يوضح كثافة قطاع التأمين في المملكة	(09-2)	
147	تطور بيانات القطاع المصرفي المصري	(10-2)	
175	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة 1966-1963	(01-3)	

180	يوضح هيكل النظام البنكي والدورة المالية بعد الإصلاح المالي لسنة 1971م	(02-3)	03
183	الهيكل التنظيمي للجهاز المصرفي بعد إعادة الهيكلة	(03-3)	
190	الجهاز المصرفي الجزائري في ظل النظام 12/86 المعدل والمتمم	(04-3)	
234	يوضح انتاج تأمينات الأضرار	(05-3)	
234	يوضح انتاج تأمينات الأشخاص	(06-3)	
235	يوضح تطورا نتاج قطاع التأمينات في الجزائر الفترة (2008-20017)	(07-3)	
237	نسب تطور إنتاج كل فرع من فروع التأمينات على الأضرار	(08-3)	
239	نسب تطور إنتاج كل فرع من فروع التأمينات على الأشخاص	(09-3)	
240	هيكل الأعمال الوطني و الدولي للـ CCR	(10-3)	
256	يوضح التمثيل البياني لعينة الدراسة حسب اسم البنك	(01-4)	04
263	يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي	(02-4)	
264	يوضح توزيع عينة الدراسة حسب جهة العمل	(03-4)	
265	يوضح توزيع عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة	(04-4)	
266	يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المنصب الإداري للوظيفة	(05-4)	
300	يوضح مفهوم جودة الخدمة المصرفية	(06-4)	
317	يوضح نسب الاندماجات واستحواذ البنوك في الدول العربية	(07-4)	
321	المحددات الداخلية والخارجية للحوكمة	(08-4)	
330	المزيج التسويقي المتعدد للخدمات المصرفية	(09-4)	

قائمة الملاحق

الصفحة	رقم الملحق
368	الملحق رقم (01)
371	الملحق رقم (02)
372	الملحق رقم (03)
373	الملحق رقم (04)
375	الملحق رقم (05)
376	الملحق رقم (06)
386	الملحق رقم (07)
387	الملحق رقم (08)
389	الملحق رقم (09)
390	الملحق رقم (10)
391	الملحق رقم (11)
393	الملحق رقم (12)
395	الملحق رقم (13)

المقدمة العامة

شهدت البيئة الدولية عقب نهاية القرن العشرين تغيرات هيكلية جذرية، حيث تميزت باستكمال حلقات النظام الاقتصادي العالمي، ففي نهاية الحرب العالمية الثانية تم انعقاد اتفاقيات عرفت باتفاقيات بروتون وودز التي من خلالها تم وضع المعالم الأولى للنظام العالمي الجديد، فتم إنشاء صندوق النقد الدولي الذي عني باستقرار السياسات النقدية واستقرار أسعار الصرف ومعالجة الاختلالات في موازين المدفوعات الدولية، كما تم أيضا الاعلان عن تأسيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير الذي تولى إدارة السياسات المالية وإعمار الدول التي دمرتها الحرب وتمويل الإستثمارات وتشجيع التجارة الخارجية .

غير أن هاتين الهيئتين (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي) كان لابد من دعمهما بهيئة ثالثة ليكتمل البناء الاقتصادي العالمي، في هذا السياق قدمت الولايات المتحدة الأمريكية اقتراحا للبدء في تحرير التجارة الدولية خاصة في مجال السلع، من القيود المفروضة عليها، وبناء على ذلك تم عقد مؤتمر دولي للتجارة والتوظيف بلندن سنة 1947م واختتم في هافانا 1948م ليتم إصدار وثيقة عرفت بميثاق هافانا تهدف لوضع الأسس الأولى للتوصل لاتفاقية التجارة الدولية والعمل على إنشاء منظمة خاصة بها .

بعد عدة جولات من المفاوضات التي استمرت قرابة الخمسين عاما، تم التوصل إلى إنشاء المنظمة العالمية للتجارة (WTO) التي مقرها في جنيف السويسرية، حيث تم الإعلان عن قيامها الرسمي بتاريخ 1995/01/01م بعد مفاوضات الأورغواي التي امتدت من 1986م إلى غاية 1994م بمراكش المغربية.

كان من بين أهم ما أسفرت عنه منظمة التجارة العالمية هو اتفاقية خاصة بتحرير تجارة الخدمات (GATS)¹، التي تعتبر الخطوة الأولى نحو إدخال مجال الخدمات في النظام التجاري الدولي، ونجد أن الاتفاقية الخاصة بالخدمات احتوت على إثني عشرة قطاعا خدميا، ولعل أبرزها قطاع الخدمات المالية والمصرفية التي تم إنهاء سلسلة المفاوضات الأولى منها في سنة 1995م وقررت بعدها الحكومات تمديدها إلى غاية ديسمبر 1997م.

في إطار ما سبق، يعد موضوع تحرير الخدمات المالية والمصرفية من الموضوعات التي شغلت اهتمام الكثير من الباحثين الاقتصاديين لما يلعبه الجانب المالي في تحفيز النمو وإمداد الاستثمارات المحلية بما تحتاجه من تمويل وجلب خدمات مالية أكثر تطورا وفعالية. إلا أن التجارب التي خاضتها بعض الدول في مجال تحرير تجارة الخدمات المالية أثبتت أن هذا التحرير بقدر ما يحتوي على

¹ - في مجال الخدمات اسفرت منظمة التجارة العالمية عن اتفاقات ثلاث هي : اتفاقية الجوانب المتصلة بحقوق الملكية الفكرية ،اتفاقية العامة للتجارة في الخدمات ،اتفاقية الجوانب المتصلة بالاستثمار .

إيجابيات من شأنها أن تنشط الأسواق المالية و كذا النشاط الاقتصادي فإنه ينطوي على انعكاسات سلبية خاصة على الدول النامية التي يعاني نظامها المالي هشاشة إذا ما قورن بالدول المتقدمة.

مشكلة البحث :

تعتبر الدول العربية من بين الدول النامية التي سعت للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية تحرير الخدمات للرقي بمستوى خدماتها في المجال المالي والمصرفي بشكل يمكنها من مسايرة النظام العالمي، فمنها من تحقق له الانضمام ومنها ما لا يزال كعضو مراقب. الجزائر كدولة عربية تقف على عتبة هذا الانضمام مما يضعها أمام تحديات وانعكاسات ستنتج عن التوقيع على اتفاقية تحرير الخدمات خاصة على مستوى القطاع المصرفي والمالي (قطاع التأمينات) .

من هذا المنطلق يحاول الباحث الإجابة على إشكالية الرئيسية التي تثيرها هذه الرسالة :

ماهي آثار تحرير تجارة الخدمات على القطاع المصرفي والمالي في الدول العربية التي انضمت لمنظمة التجارة العالمية وماهي انعكاساته المحتملة على القطاع المصرفي والمالي الجزائري ؟

بغية الإحاطة بالإشكالية العامة للرسالة لابد من طرح بعض الاسئلة الفرعية المنبثقة عنها والتي تحتاج بدورها لإجابة:

- ❖ كيف أثر تحرير تجارة الخدمات على القطاع المصرفي والمالي في الدول العربية؟
- ❖ هل الوضعية الحالية للقطاع المصرفي والمالي الجزائري تمكنه من مواجهة المنافسة الأجنبية في حال الانضمام لاتفاقية تحرير الخدمات المالية ؟
- ❖ هل انضمام الجزائر لاتفاقية تحرير الخدمات سيكون له أثر فعلي على القطاع المصرفي والمالي الجزائري ؟
- ❖ هل هناك استراتيجيات كفيلة لتعظيم النتائج الإيجابية والحد من الآثار السلبية في حالة الانضمام لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات ؟

فرضيات الدراسة :

لتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث بصياغة أربعة فرضيات جاءت على النحو التالي :

➤ الوضعية الحالية للقطاع المصرفي الجزائري تجعله قادرا على تلبية شروط الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات دون اتخاذ أي تدابير مستقبلا .

- سيتأثر القطاع المصرفي الجزائري بجملة من الآثار الإيجابية في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات .
- سيتأثر القطاع المصرفي الجزائري بجملة من الآثار السلبية في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات .
- هناك أثر للاستراتيجيات التي يمكن للمؤسسات المصرفية والمالية الجزائرية ،من خلالها مواجهة التحديات التي تفرضها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية من خلال السماح لموردي هذه الخدمات للدخول في السوق المحلي وتأثير ذلك على البنوك المحلية وشركات التأمين في الدول العربية ومنها الجزائر، وذلك من خلال تحليل عدد من النقاط التي تحاول أن تغطي الجوانب المختلفة للمشكلة محل الدراسة، والتي تتمثل في:

- تحليل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات من حيث المبادئ والالتزامات التي تقوم عليها .
- دراسة وتحليل الآليات التي تعتمد عليها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) في تحرير تجارة الخدمات بصفة عامة والخدمات المالية بصفة خاصة .
- تحليل التزامات الدول العربية التي تقدمت بها في مجال تحرير تجارة الخدمات المالية في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات لتحديد مدى توافقها مع ظروفها المحلية .
- التعرف على أهم الإصلاحات التي مست المنظومة المصرفية والمالية (قطاعات التأمين والبنوك) الجزائرية من أجل تحرير القطاع المالي والاستعداد للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- استشراف الانعكاسات المتوقعة من اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على عمل المنظومة المالية الجزائرية خاصة القطاع المصرفي كون الجزائر في مرحلة التأهيل والاستعداد، وإظهار استراتيجية مواجهة تحديات هذه الاتفاقية .

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة كونها تعالج موضوعا ذا أهمية بالغة خاصة في مجال التطورات التي تشهدها الساحة المصرفية والمالية في إطار العولمة المالية والتي أصبحت اتفاقية تحرير الخدمات مظهرا من مظاهرها، هذه الاتفاقية قضت بارتباط الدول فيما بينها مما حقق تنافسية عالمية في جميع الخدمات لعل أبرزها الجانب المالي والمصرفي الذي أظهرت التجارب السابقة لبعض البلدان تطويره لمسايرة هاته

المنافسة الدولية وتجنب آثارها السلبية خاصة على الدول النامية والعربية والتي أصبحت تود الانضمام للاتفاقية التي تقضي بتحريره.

كما تستمد هاته الدراسة أهميتها من خلال التعريف بالدور الهام الذي يلعبه كل من قطاعي البنوك (المصارف) والتأمينات في هيكل الاقتصاديات العربية خاصة واحتلال الخدمات المالية والمصرفية مكانة بارزة في النشاط الاقتصادي على المستوى المحلي والدولي .

المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة :

بغية الإحاطة بإشكالية وتحليل الجوانب المتعلقة بالبحث وكذلك الإجابة عن التساؤلات الفرعية وكذا اختبار الفرضيات سيعتمد الباحث على ما يلي:

- **في الجانب النظري :** المنهج الاستقرائي التحليلي والذي يساعد على إعطاء صورة واضحة عن الموضوع المتناول وكذا أبعاده وجوانبه المختلفة ، فتم الاعتماد على أسلوب المسح المكتبي من خلال استخلاص المعلومات الثانوية من كتب ومجلات ودوريات متخصصة ، وأوراق بحث في الملتقيات العلمية ، بالإضافة إلى الدراسات المقدمة في رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه ، وكذلك الدراسات والبحوث على شبكة الانترنت.
- **في الجانب التطبيقي :** تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ، عن طريق إستبانة في جمع المعلومات من أفراد العينة (موظفي البنوك) ، ثم تم معالجة هذه المعلومات احصائيا من خلال برنامج Spss لمعرفة اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول العبارات الموجهة لهم من خلال الاستبانة المعدة هذا الغرض .

هيكل الرسالة :

قسمت هذه الرسالة على أربعة فصول

عالج الفصل الأول تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار اتفاقية الجاتس حيث قسم بدوره لمبحثين تناول الأول عموميات حول التجارة الدولية في الخدمات من حيث المفهوم والطبيعة والخصائص ، أما الثاني فتم التطرق فيه إلى الجاتس وتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية والمصرفية حيث خصص لظروف نشأة منظمة التجارة العالمية وكذا نطاق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات وأهم التزاماتها العامة والمحددة ليتم في الأخير تناول الآثار المترتبة عن الالتزام باتفاقية تحرير تجارة الخدمات .

أما الفصل الثاني فقد خصص انعكاسات تحرير التجارة في الخدمات على القطاعين المالي والمصرفي في الدول العربية، حيث خصص المبحث الأول للوقوف على تجارة الخدمات وتطورات القطاع المالي والمصرفي في بعض الدول العربية، أما المبحث الثاني فتم فيه عرض أهم التزامات بعض الدول العربية التي انضمت لاتفاقية تحرير الخدمات وأهم التحديات التي واجهتها حيث تم عرض تجارب كل من المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية، مبرزين الالتزامات التي قدموها في تحرير قطاع الخدمات المصرفية والمالية (قطاع التأمينات)، ليتم في الأخير التعرض لأهم التحديات التي تواجه تحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية في الدول العربية .

في حين تناول الفصل الثالث من هذه الرسالة التطورات التي شهدتها النظام المصرفي والمالي الجزائري حيث تناول المبحث الأول تطورات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل التوجهات نحو التحرر المالي من خلال إبراز أهم التحولات التي شهدتها القطاع من إصلاحات وقوانين ليتم تشخيص واقع المنظومة المصرفية وتحليل بنيتها . أما المبحث الثاني فتم التطرق فيه لواقع سوق التأمين الجزائرية من حيث التطور التاريخي ثم استعراض أهم الشركات النشطة في السوق الجزائرية، ليتم في نهاية المبحث تشخيص واقع السوق الجزائرية للتأمينات .

أما الفصل الرابع والأخير تم توضيح أهم الانعكاسات المحتملة من تطبيق اتفاقية الجاتس على القطاع المصرفي والمالي الجزائري من خلال اجراء دراسة تطبيقية على مجموعة من البنوك التي تعمل في السوق الجزائرية ممثلة في البنوك العاملة على مستوى ولاية سيدي بلعباس فتم توزيع إستبانة على مجموعة من موظفي البنوك، ثم القيام بتحليل المعطيات المتحصل عليها والوصول إلى استراتيجيات تكون كفيلة لمواجهة التحديات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق اتفاقية الجاتس في الجزائر خاصة والدول العربية عامة .

الدراسات السابقة :

هناك العديد من الدراسات العملية التي تناولت موضوع تحرير الخدمات وانعكاساته على الخدمات المالية والمصرفية، سواء منها تلك التي كانت باللغة العربية أو تلك الصادرة باللغات الأجنبية، وقد تزايدت أهمية هاته الدراسات في الوقت الحاضر وذلك راجع للدور الهام الذي يلعبه القطاع المالي والمصرفي في النمو الاقتصادي للدول سواء المتقدمة منها أو النامية، وعليه سيتم عرض أهم هاته الدراسات على النحو التالي :

➤ الدراسات باللغة العربية :

1. دراسة حمو "2005"

تناول محمد حمو في دراسة لموضوع "اثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية" أهم التطورات العالمية في المجال المصرفي واستراتيجية مواجهتها من طرف البنوك ،فقام بإبراز الإطار النظري لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية ،مع استشراف وتبيان الآثار المتوقعة من اتفاقية تحرير تجارة الخدمات والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية ،وتوصلت الدراسة إلى:

- ✓ أن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في اطار اتفاقية الجاتس لابد ان يأخذ بعين الاعتبار وضعية البلد ودرجة إصلاحاته الاقتصادية ،ومن ثم لابد من التدرج في التحرير ويتم هذا بالموازاة مع اصلاحات داخلية للبلد في قطاعه المالي والمصرفي .
- ✓ البنوك الجزائرية لازالت غير مهيأة لمواجهة المنافسة ،نظرا لانخفاض رؤوس أموالها ومحدودية أحجامها وتواضع خدماتها مقارنة بالبنوك الأجنبية بالرغم من الاصلاحات التي قامت بها .

2. دراسة محلولس زكية "2009"

تناولت محلولس زكية في دراستها لموضوع "اثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية" التحرير المالي واتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ،مبرزة أهم التحديات التي تواجه النظام المصرفي الجزائري للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ،وركزت من خلال دراستها على اتجاهات موظفي البنوك العمومية الجزائرية حول أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية ،من خلال إعتمادها على اختيار عينة عشوائية من البنوك العمومية ،شملت الجنوب الشرقي بحيث بلغت العينة 91 موظفا ،وقد تم اعتماد مقياس لكرت الخماسي ،لتصل في النهاية إلى أن غالبية أفراد العينة مدركين للآثار الناتجة عن عملية تحرير الخدمات ،لتخرج في الاخير ببعض النتائج والتي من بين أبرزها :

- ✓ أن اتفاقية التجارة في الخدمات ستضع القطاع المصرفي الجزائري أمام مجموعة من التحديات الداخلية والخارجية في ظل المنافسة المفروضة عليه من قبل البنوك الأجنبية .
- ✓ ان البنوك الجزائرية تحتاج لإعادة التأهيل وتوسيع وظائفها لأنها لازلت تعتمد على الخدمات الكلاسيكية .
- ✓ لابد من تقوية البنية التحتية للجهاز المصرفي ،والتوسع في استخدام التكنولوجيا المصرفية لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات تتميز بالحدثة والكفاءة والاشباع للعملاء .

3. دراسة فاطمة بوسالم 2011

تناولت فاطمة بوسالم من خلال دراستها لموضوع " تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية " حالة الجزائر " تحليل اثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية، على كفاءة البنوك المحلية في الدول النامية ومنها الجزائر، وذلك من خلال السماح لموردي الخدمات المصرفية والبنوك الأجنبية بالدخول إلى السوق المالي، حيث أبرزت أن التجارة في الخدمات المالية ولها آثارها المرتقبة على الدول النامية مما سيكون له أثره على كفاءة النشاط المصرفي في هذه الدول النامية، كما بينت الباحثة استراتيجيات عمل البنوك في الدول النامية لمواجهة تحديات العولمة المصرفية والتحرير المصرفي وكذا انعكاسات تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري. ولعل أبرز ما توصلت اليه الدراسة أن:

- ✓ إتفاقية الجاتس تعتمد في تحريرها لتجارة الخدمات على ثلاث آليات تتمثل في الالتزامات العامة والالتزامات المحددة وجداول الالتزامات، بالإضافة إلى بعض الملاحق التي تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات .
- ✓ من الضروري على البنوك في الدول النامية وخاصة الجزائر في ظل التطورات التي يشهدها المجال المصرفي، وضع استراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من إيجابيات التحديات الراهنة، وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي في جميع مجالاته وتخصصاته.

4. دراسة يابسي لياس 2013

تناول يابسي لياس في دراسة لموضوع "الآثار المحتملة لتحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري وفقا للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)"، أهمية تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، ثم قام بإبراز الإطار العام للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات و التطرق لنطاق تطبيق اتفاقية GATS على تحرير الخدمات المالية و المصرفية، ليخرج في نهاية دراسته للآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المصرفية في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري. لعل أبرز ما توصلت اليه هاته الدراسة من نتائج هو:

- ✓ أنه في المدى القصير سيتعرض القطاع المصرفي الجزائري لمنافسة غير متكافئة مع البنوك الأجنبية وسيترتب على ذلك إفلاس المصارف الوطنية الصغيرة والضعيفة أو اندماجها مع البنوك الأجنبية.

✓ أما في المدى الطويل من المتوقع أن تكون الآثار المحتملة على تحرير الخدمات المصرفية متوقفة على مجموعة من العوامل لعل أبرزها طبيعة التغيرات والتحديات التي ستنتهجها البنوك الجزائرية، وكذا طبيعة التشريعات والمراسيم التي ستصدر مستقبلاً .

5. دراسة وصاف عتيقة 2014

في دراسة وصاف عتيقة والتي عالجت من خلالها الباحثة موضوع "آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر" حيث تناولت ماهية تجارة الخدمات و الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، وكذا أهم خصائص التجارة الخارجية في الدول العربية من خلال التطرق لطبيعة اقتصاديات الدول العربية ، وأساليب تحرير التجارة بالإضافة إلى تحليل بنية التجارة الخارجية في الدول العربية وخصائص تجارة الخدمات فيها، كما خصص جزء من الدراسة لتحليل آثار الجاتس على التجارة الخارجية العربية. خلصت الدراسة في الأخير الى مجموعة من النتائج لعل أبرزها :

✓ أن تحرير تجارة الخدمات يحمل مخاطر جمة لمنتجي الخدمات في الدول العربية وخاصة في قطاع الخدمات المالية والمصرفية والاتصالات والنقل والشحن والتأمين والخدمات التعليمية والصحية .

✓ أن بعض الدول العربية تتمتع بميزة نسبية ضعيفة في قطاع السياحة والسفر وهي: مصر و الأردن وتونس والمغرب ولبنان سوريا والبحرين، وهذا القطاع يتعرض لتقلبات حادة لأثره يتوقف على معدل الطلب العالمي الذي يتأثر بالظروف الاقتصادية الدولية وبدا ذلك واضحا عندما تراجع عائد هذا القطاع سنة 2009م، متأثرا بالأزمة المالية العالمية مما خفض من الفائض المحقق في ميزان الخدمات لهذه الدول، بينما تتمتع مجموعة ثانية من الدول العربية بميزة نسبية ضعيفة في قطاع الاتصالات وهي: البحرين، سوريا، الكويت، المغرب.

6. دراسة سراج أسعد 2014

في دراسة سراج أسعد التي عالجت موضوع "أثر تطبيق الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات على القدرة التنافسية للقطاع المصرفي السوري " تناول الباحث الاطار العام للاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات ومفهوم الخدمات بشكل عام والخدمات المصرفية وخصائصها بشكل خاص، مع الإشارة الى سورية والاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات كما قام بدراسة تحليل واقع وهيكل القطاع المصرفي السوري والتعرف على أهم المؤشرات الاقتصادية في هذا القطاع. بالإضافة الى القيام بدراسة مقارنة مع عينة من الدول الأعضاء

والمراقبين في منظمة التجارة العالمية كالأردن ولبنان. ليقوم بإبراز أهم الآثار المحتملة لتطبيق الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي السوري والقيام بدراسة اثر تطبيق الاتفاقية على التنافسية للقطاع المصرفي السوري وفق أسلوب علمي احصائي وبالاتماد على مقياس لكرت الخماسي واختبار t-test. وتقديم استراتيجية لرفع القدرة التنافسية للقطاع المصرفي السوري في ظل تطبيق الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات. خلصت الدراسة في الاخير الى مجموعة من النتائج لعل أبرزها:

- ✓ أن القطاع المصرفي السوري في ظل تطبيق سورية للاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات سيواجه مجموعة من الآثار الايجابية والسلبية ،
- ✓ أن مسألة تعظيم الآثار الايجابية المحتملة والتقليل من الآثار السلبية المحتملة مرهون بمدى قدرة القطاع المصرفي على انتهاز استراتيجية محكمة .

7. دراسة هناء اللافي سالم محمد"20015"

تناول هناء اللافي سالم محمد في دراسته لموضوع "الاتفاقية الدولية لتحرير تجارة الخدمات المالية وآثارها على اقتصاديات الدول النامية -ليبيا كحالة دراسية -"تسليط الضوء على عملية تحرير تجارة الخدمات المالية في اطار الاتفاقية العامة للرسوم الجمركية والتجارة GATT وفوائد هذا التحرير، وكذلك التعرف على ملامح وخصائص الخدمات المالية وطبيعتها التي تندرج تحت مظلة اتفاقية (GATS) إلى جانب تحليل واستشراف أهم الآثار التي تتركها عملية تحرير تجارة الخدمات المالية على اقتصاديات الدول النامية وخصوصا الاقتصاد الليبي على الرغم من أن ليبيا لم تنضم بعد. تم من خلال هذه الدراسة استنتاج العديد من الآثار الإيجابية والسلبية نتيجة لتحرير تجارة الخدمات على اقتصاديات الدول النامية بصفة عامة، والاقتصاد الليبي بصفة خاصة لعل أبرزها :

- ✓ أن الدول النامية تتميز بصغر حجم اقتصاداتها وكذلك مؤسساتها المالية ،وضعف أداء خدماتها المالية ،الأمر الذي يجعل هذه الدول غير قادرة على مواجهة الدول الأجنبية لمنافسة مصارفها التي تمتاز بقوة أداءها وإمكانياتها المتطورة نتيجة إعتمادها على التكنولوجيا المتقدمة.

✓ زيادة المنافسة من جراء التحرير المالي ،يؤدي إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية ،وتوفير خدمات مصرفية للعملاء.

- ✓ أن المصارف الليبية لازلت دون المستوى المطلوب من حيث أدائها لأعمالها ،وسرعة استيعابها للتطورات الحديثة ،وهذا ما سيشكل عائقا بالنسبة لها في مواجهة المصارف الأجنبية .

➤ الدراسات الأجنبية

1. دراسة Alan A.Tait وآخرون "1997"

في دراسة Alan بعنوان " the GATS agreement on Financial Services A Modest Start to Multilateral Liberalization" والتي هدفت إلى تحليل الروابط بين التحرير المالي المتعدد الأطراف والتحرير المالي من جانب واحد، في إطار ما يعرف بالاتفاقيات العامة بشأن التجارة في الخدمات (GATS)، وقدمت الدراسة لمحة عامة عن السمات الرئيسية للاتفاق العام للتجارة في الخدمات وما يقوم به المشاركون في الجانب المصرفي والمالي في إطار هذا الاتفاق. كم تم أيضاً مقارنة الاتفاق العام للتجارة في الخدمات بالحالة الفعلية لتحرير القطاعات المالية للمشاركين. وخرجت الدراسة في الأخير بنتائج توحى بأن سياسات القطاع المالي المحررة على الصعيد المتعدد الأطراف في كثير من البلدان أكثر تقييدا من الحالة الفعلية لانفتاح القطاع المالي أو تنميته. وقد حررت العديد من الأسواق الناشئة قائمة طويلة في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات رغم وجود أسواق مالية متقدمة النمو في كثير من الأحيان، في حين أن العكس صحيح في بعض البلدان النامية الأقل نمواً.

2. دراسة Jong-Kun Lee "2002"

دراسة Lee والتي كانت بعنوان " Financial Liberalization and Foreign Bank Entry in MENA" وتحلل هذه الدراسة آثار التحرير المالي ودخول المصارف الأجنبية على القدرة التنافسية وسلامة النظام المصرفي المحلي وكذلك نمو الائتمان بالاشتراك مع تطوير القطاع المالي، كما قامت بالتركيز على المعايير المقارنة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مع البلدان ذات الدخل المتوسط. حيث توصلت نتائج الدراسة إلى أن تنمية القطاع المالي لها صلة إيجابية بوجود البنوك الأجنبية والعمق المالي مدفوعاً في الأساس بتوسيع الائتمان المحلي إلى القطاع الخاص، وليس القطاع العام. كما أن العامل الأساسي وراء تباطؤ الانفتاح المحلي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كان نتيجة لهيمنة البنوك المملوكة للدولة والحماية بموجب ضمانات مخطط لتنظيم الملكية المصرفية في بعض البلدان. ومن ثم، فإنه لتشجيع البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي هو خصخصة البنوك المحلية أولاً، استناداً إلى إنشاء مؤسسات أقوى. كما توصلت الدراسة إلى أن السوق المالية الأكثر كفاءة تقوم على أساس التنمية المتوازنة للقطاعات المالية مما يؤدي إلى ارتفاع كفاءة العمل المصرفي.

3. دراسة Li-Ganq Liu "2005"

في الدراسة التي قدمها Liu والتي جاءت بعنوان " The Impact of Financial Services Trade Liberalization on China" قد تبين من خلال الدراسة أن تحرير

تجارة الخدمات المالية في الصين قد أعطى دفعة التعجيل بالتحريك المالي المحلي للسماح للبنوك الأجنبية بالتواجد في السوق الصينية ، وإن كانت لا تزال صغيرة نسبياً في الحجم ، مما كان له بالفعل تأثيراً كبيراً على تدفقات رأس المال في الصين، وتشير النتائج التي توصلت إليها الدراسة الشاملة لعدة بلدان إلى أن تحرير تجارة الخدمات المالية وبموجب منظمة التجارة العالمية، تشجع القروض المصرفية للاقتصادات النامية بقوة وإن لم تكن كذلك شرط أن تلتزم بالتزامات تكون في مستوى خصائص الاقتصاد المحلي.

4. دراسة "2009" Chadi Azmeh

في دراسة **Azmeh** والتي جاءت بعنوان " **Le Rôle de la Libéralisation du commerce des Services dans de développement économique : Le Cas des Services Financier** "، جاءت لتحلل آثار تحرير التجارة في الخدمات المالية. كما كشفت هذه الدراسة عن أشكال جديدة من الارتباط بين التحرير والتنمية الاقتصادية. حيث تعامل الباحث مع تحرير التجارة في الخدمات بمعالجة ثلاثة من جوانبها. الجانب النظري، الجانب القانوني والجانب التجريبي. من خلال الجانب النظري حاول أولاً أن يثبت أفضل طريقة لقياس حماية التجارة في الخدمات. أما الجانب القانوني لتحرير التجارة الخدمات. فتطرق فيه الباحث إلى الاتفاق المتعلق بالتجارة في الخدمات هو الاتفاق المتعدد الأطراف الوحيد لتهديب تحرير التجارة في الخدمات، من خلال تعرضه لثلاث مواد في هذا الاتفاق (المادة العاشرة، والمادة الثالثة عشرة، والخامسة عشرة)، وقدم بعض العناصر التي ينبغي أخذها من أجل وضع قواعد تأخذ في الاعتبار مصالح البلدان النامية.

أما الجزء التجريبي من هذه الدراسة والذي عالج من خلاله الباحث آثار تحرير الخدمات خاصة الخدمات المالية على التنمية الاقتصادية للبلدان النامية. فقد تم التوصل وفيما يتعلق بآثار التحرير المالي على التنمية المالية، أن دخول المصارف الأجنبية إلى أسواق البلدان النامية هو أحد السياسات التي يدعو إليها بشدة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لتعزيز سياسات التنمية المالية. و نتائج الاختبار التجريبي تشير إلى الآثار السلبية غير المباشرة المترتبة على فتح الأسواق أمام البنوك الأجنبية على النمو الاقتصادي و التنمية. فأولاً، زيادة انفتاح الأسواق على البنوك له آثاره السلبية على التنمية المالية. بعد ذلك، تؤثر التنمية المالية تأثيراً سلبياً على معدل النمو الاقتصادي.

5. دراسة Ebrahim Hosseininasab وآخرون "2012"

في هاته الدراسة والتي جاءت بعنوان " **Effects of Trade and Financial Liberalization on Financial Development (Case Study: MENA Countries)**" أظهرت الدراسة أن القطاع المالي هو أحد القطاعات الأكثر تأثيراً في الأنشطة الاقتصادية. كما بينت أن الدراسات التجريبية والنظرية في السنوات الأخيرة الدور الهام للمؤسسات المالية في النمو الاقتصادي. وبالإضافة إلى ذلك، كانت سياسات التحرير التجاري والمالي خاصة تهتم بالسياسات الاستراتيجية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وفقاً لبيانات اللوحة الدينامية (DPD) وبأسلوب عام من اللحظات (GMM) خلال الفترة من 1990 إلى 2008، حققت هذه الدراسة في تأثيرات تحرير التجارة والتمويل من أجل التنمية المالية للدول الأعضاء في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا البلدان. وتوصلت الدراسة إلى النتائج التجريبية ضمناً أن تحرير التجارة والتمويل قد أثر على التنمية المالية على نحو منفصل، في حين توصلت إلى أن عدم كفاءة المؤسسات المالية في توفير التمويل المناسب التي تجري عملية التحرير لها أثر سلبي على التنمية المالية في المنطقة.

أهم ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

إن أهم ما يميز دراستنا عن تلك الدراسات بأنها دراسة تتميز بالحدثة من حيث المعلومات، إضافة إلى إعطاء صورة واضحة عن الالتزامات التي قدمتها الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية خاصة البلدان العربية وإبراز أهم التحديات التي تواجهها والآثار السلبية لتحرير هذا القطاع، كما تم الكشف عن أهم التحولات التي شهدتها القطاع المصرفي والمالي الجزائري في ظل التحول نحو التحرر للوقوف على مدى قدرة هذا القطاع لمواجهة المنافسة الأجنبية وكذا استعداده للتحديات التي ستواجهه في حالة الانضمام، بالإضافة إلى إجراء دراسة عملية تطبيقية من خلال طرح استبيان على بعض الموظفين العاملين في القطاع المصرفي العام والخاص على مستوى البنوك الجزائرية بما يتناسب مع أهداف الدراسة واختبار فرضياتها وفق أسلوب علمي إحصائي، كما تميزت هذه الدراسة بعرض استراتيجية شاملة وواضحة المعالم مبنية على أساس تشخيص واقع القطاع المصرفي الجزائري من منظور تطبيق الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات، تلك الاستراتيجية قد ارتكزت على مجموعة من الإجراءات اللازمة لرفع القدرة التنافسية للقطاع المصرفي الجزائري بصفة خاصة و التي تكسبه القدرة على مواجهة تحديات اتفاقية الجاتس والرفع من الإيجابيات التي تنجم عن تطبيقها.

الفصل الأول :

تحرير الخدمات المالية
والمصرفية في إطار الاتفاقية
العامة لتحرير الخدمات
"الجاتس"

تمهيد :

تعتبر الفترة التي تلت نهاية الحرب العالمية الثانية من أصعب الفترات التي شهدتها الإقتصاد العالمي، حيث تميزت بوجود عدة عوائق لعل أبرزها تلك التي كانت تتعلق بمجال التجارة الخارجية العالمية، وهو الأمر الذي دفع ممثلي 53 دولة ليجتمعوا في مؤتمر عرف بالمؤتمر الدولي للتجارة والتوظيف في هافانا عام 1947م، من أجل عرض ومناقشة الأوضاع المتعلقة بالتجارة ومحاولة حل المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول في هذا المجال، وكان من نتائج هذا المؤتمر هو توقيع اتفاقية لإنشاء منظمة التجارة العالمية والتي لم يكتب لها الخروج إلى أرض الواقع ذلك ان الكونغرس الأمريكي رفض الموافقة عليها ليتم بعدها انعقاد اجتماع آخر في جنيف السويسرية سنة 1947م، والذي كان غرضه إجراء مفاوضات حول التعريفات الجمركية ومشاكل التجارة من قبل ممثلي 23 دولة، ليتم التوقيع عن أول اتفاقية عرفت بـ "الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة" General Agreement on Tariffs and Trade (GATT)، التي تم التوقيع عليها في أكتوبر من نفس السنة (أكتوبر 1947م) ليبدأ العمل بها فعلياً سنة 1948م.

الملاحظ ان الجات شهدت عدة جولات بالضبط ثماني جولات من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف بدءاً من جولة جنيف الأولى (1947م)، إلى غاية الجولة الأخيرة جولة الأوروغواي الثانية (1986-1993م). وكان الغرض من هاته الجولات والمفاوضات هو زيادة تحرير التجارة الدولية وتخفيض التعريفات الجمركية التي تفرضها الدول على سلعها، وهذا ما حدث فعلاً في الجولات حيث ان كل جولة جاءت بموضوعات جديدة وأحكام مختلفة عن سابقتها إلى ان وصلنا إلى الجولة الأخيرة والتي اعتبرت إحدى أهم وابرز الجولات على الإطلاق (جولة الأوروغواي)، حيث وصلت فيها الدول الأطراف إلى أقصى درجات التحرير الدولي لكل من تجارة السلع والخدمات، فنجد انه في مجال الخدمات تم التوصل إلى عدة اتفاقيات :

- اتفاقية الجوانب المتصلة بحقوق الملكية الفكرية " Trade related intellectual property rights (T.R.I.P.S)"
- الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات " General agreement on Trade in Services (GATS)"
- اتفاقية الجوانب المتصلة بالاستثمار Trade related in investment measures (TRIMS)

واختتمت الجولة بإنشاء منظمة التجارة العالمية "World Trade Organization" (WTO) بالضبط بتاريخ 1995/01/01م.

لذلك سنحاول في هذا الفصل التركيز على الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات خاصة الخدمات المالية، وعليه سنحاول إعطاء لمحة عامة حول مفهوم الخدمات وكذا تحرير التجارة الدولية في الخدمات وتصنيفاتها المختلفة، كما سيتم التطرق لمفهوم الخدمات المالية والمصرفية، ودراسة تحرير الخدمات المالية ضمن إطار اتفاقية تحرير الخدمات .

المبحث الأول :عموميات حول التجارة الدولية في الخدمات

ان قطاع الخدمات لا يقل أهمية عن القطاع الصناعي والتجاري كونه يعتبر قطاعا محوريا يقوم بدوره في عملية التنمية الإقتصادية، حيث أصبحت الدول في العقود الأخيرة تهتم بهذا القطاع وتضعه ضمن أولوياتها لان الخدمات بكافة انواعها تعتبر شكل من أشكال الثروة، وعليه سنحاول عرض أهم المفاهيم المرتبطة بالخدمات وكذا الخصائص والتصنيفات، كما سنتطرق من خلال هذا المبحث لإعطاء نظرة عامة حول التجارة الدولية في الخدمات من حيث الماهية، لنستعرض في خاتمة هذا المبحث اهم الخدمات المالية والمصرفية من حيث التعريف والانواع .

المطلب الأول : مفهوم وطبيعة الخدمات

ان المقصود بالخدمات هي كافة الانشطة الاقتصادية غير المجسدة في صورة سلعية مادية وانما تقدم في صورة خدمة أو نشاط مفيد لمن يطلبه مثل الخدمات المالية في بنوك وشركات التأمين وأسواق رأس المال وخدمات النقل البحري والبري والجوي، وكذلك خدمات شركات الاتصالات والخدمات السمعية والبصرية والمعلومات بما فيها الجانب الآلي والصناعات المرتبطة به ونشاط شركات السياحة وقطاع الانشاءات والتعمير ومكاتب الاستشارات الطبية والقانونية والهندسية والخبراء والمستشارين الأجانب¹. يمكن مما سبق القول ان الخدمة تتخذ طبيعة غير مادية فهي عبارة عن نشاط مقدم لمن يطلبه، ونجد ان مفهوم الخدمات بصفة عامة قد تناوله الباحثون من عدة نواحي لذا سنحاول التطرق لأبرز التعريفات التي تناولت مطلق الخدمات في مختلف المذاهب الفكرية.

الفرع الأول :تعريف الخدمات

تعددت التعاريف التي تناولت معنى الخدمة فهناك معنى من الناحية اللغوية ومن الناحية الاصطلاحية، كما لها عدة معاني أخرى نحاول التعرض لها وفق ما يأتي:

1. المعنى اللغوي والاصطلاحي للخدمة :

لغة : هي طلب منفعة الشيء ومنه استخدمته سالتة ان يخدمني أو جعلته كذلك .

إصطلاحا : هي ما يحصل عليه المستهلك من نتائج اعمال الغير كخدمة اصحاب الحرف والصناعات ونحوهم².

¹ - محمد السانوسي محمد شحاتة، التجارة الدولية في ضوء الفقه الاسلامي واتفاقيات الجات - دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، دون سنة نشر، ص 216.

² - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة .

2. مفهوم الخدمة في الإسلام :

ان مفهوم الخدمة في النظام الإسلامي لم يظهر في القرن العشرين، بل ابتداء من القرن السادس الميلادي مع النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال: "...لأن أمشي مع أخي المسلم في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في المسجد شهرا..."¹.

ان ما يتضح من هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام تطرق إلى مفهوم الخدمة، وقال انها تتمثل في الجهد البشري الذي يقدمه أحد الأفراد إلى شخص آخر. وكما هو معلوم ان هذا الجهد ليس مادي، ولا يمكن التعرف عليه عن طريق مختلف حواس الانسان². وإذا اردنا نحدد ضابط الخدمة في الاسلام فلا بد ان يكون النشاط الانتاجي مشروعاً، وكذلك النتائج المترتبة عليه، ومن ثم فانه لا يصح الاسترباح من وراء عمل غير مشروع عملاً بالقاعدة الشرعية "المنفعة المحظورة شرعاً تلحق بالمنفعة المعدومة حساً".

3. مفهوم الخدمة في التسويق :

ان تعريف الخدمة من وجهة النظر الاقتصادية بصفة عامة تختلف وذلك لتعدد وجهات النظر والمفاهيم التي حاولت الالمام بها، فنجد انه لا يوجد تعريف جامع مانع لها، و يرجع ذلك إلى تشعب الخدمات وتعدد انواعها بل وتداخلها أحياناً في انتاج السلع، وهو الأمر الذي يصعب معه وضع معيار قوي للفصل بين السلع والخدمات، وبذلك فقد قدم الكتاب العديد من التعاريف للخدمات، وسنحاول ان نركز على ما تناوله علماء التسويق في تعريفهم للخدمات . ومن أهم هذه التعاريف ما يلي:

- عرفت الخدمة على انها "فعل أو أداء أو جهد يقدم من طرف إلى طرف آخر ،وقد يرتبط ذلك الفعل أو الأداء غير الملموس بتقديم منتج غير مادي ،ولا يمكن تملكه"³.
- عرفت أيضاً "على انها نشاطات إقتصادية تعمل على خلق قيمة وفي الوقت نفسه تقدم منفعة للمستهلكين ،وذلك في الوقت والمكان الذين يحددهما ويرغب فيهما طالب الخدمة "⁴.

¹ - أخرجه الطبراني في الكبير وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن ابن عمر رضي الله عنهما والحديث حسنه الألباني -رحمه الله- انظر إلى الموقع: <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id=20645> تم الإطلاع عليه بتاريخ 2018/05/29 على الساعة 15:43.

² - بلحيمر ابراهيم ،المزيج التسويقي من منظور التطبيقات التجارية الاسلامية ،أطروحة دكتوراه في علوم التسويق ،جامعة الجزائر 2005،ص 65.

³ - ثامر البكري ،أحمد الدحومي ،تسويق الخدمات المالية ،إثراء للنشر والتوزيع ،الأردن ،مكتبة الجامعة الشارقة ،دون سنة نشر ،ص77.

⁴ - Lovelock ,Christopher ,H .services Marketing,4thed,prentic- Hall,2001,p03.

- كما عرفت الجمعية التسويق الأمريكية (AMA) للخدمات* على انها: "الانشطة والمنافع التي يحققها البائع إلى المشتري من خلال الأشياء المقدمة له أو المرتبطة مع البضاعة المباعة وبما يحقق رضاه".¹
- حسب هذا التعريف فانه يمكن اعتبار الخدمات على انها أنشطة تنشئ تفاعلا بين البائع والمشتري وتكون مرتبطة بسلعة مادية تؤدي إلى تحقيق رضا ومنفعة للمستهلك .
- الخدمة "تمثل كافة الأنشطة والعمليات التي يبرز فيها الجانب غير الملموس بشكل أوضح من الجانب الملموس والتي يتولد عنها منافع واشباعات يمكن بيعها".²
- تمثل نشاطات معرفة ولكن غير محسوسة وتمثل الهدف الرئيسي لتعامل ما غرضه الرئيسي تحقيق رضا الزبائن".³
- الملاحظ من خلال التعريفين السابقين انهما يركزان على عدم ملموسية الخدمة، والغرض الأساسي منها هو تحقيق رضا العميل .
- أما كوتلر (Kotler) فيعرف الخدمة بانها " نشاط أو منفعة غير ملموسة يستطيع ان يقدمها طرف إلى طرف آخر ،دون ان يترتب على ذلك نقل للملكية".⁴
- ويرى Zeithaml et Bitner أن الخدمات "تتضمن كل الأنشطة الاقتصادية التي مخرجاتها ليست منتجات مادية ،وهي بشكل عام تستهلك عند وقت انتاجها وتقدم قيمة مضافة وهي بشكل اساسي غير ملموسة".⁵
- من خلال ماتقدم ذكره وتم التعرض إليه من التعاريف والمفاهيم التي تناولت الخدمات سواء من الناحية الاصطلاحية او التسويقية فانه يمكن القول ان الخدمة هي عبارة عن نشاط او حزمة أنشطة التي تتميز بعدم ملموسيتها الهدف منها هو تحقيق رضا العميل ،كما يمكن ان ترتبط في انتاجها بمنتج مادي وقد لا ترتبط ،وهناك ميزة انها لا تنتقل فيها الملكية .

* الجمعية الأمريكية للتسويق American Marketing Association مؤسسة أمريكية مهنية لا تستهدف الربح تأسست في أوائل 1900 ميلادي تقدم الخدمات الاستشارية والمعلومات المهنية التسويقية لأعضائها المنتسبين لها، وتهدف لنشر الثقافة التسويقية.

¹ - ثامر ياسر البكري، تسويق الخدمات الصحية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص20.

² - ناجي معلا ورائن توفيق، اصول التسويق المصرفي -مدخل تحليلي، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الثانية، 2005، ص160.

³ - عبد العزيز أبو نعبه، دراسات في تسويق الخدمات المتخصصة -منهج تطبيقي -مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص28.

* فيليب كوتلر: مواليد 27 مايو 1931 في شيكاغو، بروفييسور في التسويق الدولي، يعمل كمستشار لعدة شركات أمريكية كبرى مثل آي.بي.إم، ميشلان، البنك الأمريكي، جينرال إلكتريك، موتورولا. استشاراته في مجال الاستراتيجيات التسويقية، التخطيط والتنظيم في إدارة التسويق، التسويق الدولي. يقوم كوتلر بإجراء حلقات نقاش ومحاضرات في مختلف دول العالم. يعد كتابه (إدارة التسويق) بطبعاته الإثني عشر الكتاب الأساسي لتدريس التسويق في العديد جامعات العالم.

⁴ - Philip Kotler et Kevin Lanekeller, Marketing Management, 12th edition new jersey :Pearson, 2006, p402.

⁵ - Zeithaml, V. A., Bitner, M. J., & Gremler, D. D. (2006). Services Marketing: Integrating Customer Focus across the Firm. Boston, MA: McGraw-Hill/Irwin. <http://library.wur.nl/WebQuery/clc/1809666> .

الفرع الثاني: خصائص الخدمات

تتفرد الخدمات بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من السلع المادية، التي ينبغي لكل مؤسسة سواء خدمية كانت أو تجارية ان تدرسها من اجل تصميم خدمات تحقق أغراضها، ولعل أبرز هاته الخصائص ما يلي :

✓ **اللاملموسية (intangibility):** وتعني هاته الخاصية انه لا يمكن رؤية الخدمة أو تذوقها أو الإحساس بها أو سماعها قبل شرائها.¹

هذا يعني ان المستهلك لا يقدر ان يتوقع ما سيحصل عليه حتى تقدم إليه الخدمة ويقدم ثمنها، حيث لا تكون له تجربة سابقة عنها²، وهو ما يجعله يعاني صعوبة في تقييمها والتردد على شرائها، وهوما يشكل تحديا بالنسبة للمؤسسات الخدمية في طمأنة المشتري وإعطائه الثقة في خدماتها .

نجد انه يصعب على المؤسسة في كثير من الأحيان ان تقوم بحماية خدماتها من التقليد ومن هنا تلجأ هاته المؤسسات إلى الاهتمام بالعناصر الملموسة المشاركة في انتاج الخدمة مثل استخدام الأجهزة والوسائل المتطورة، وكذا الاهتمام الذي يظهره مقدمي الخدمة لديها مع عملائها.³

✓ **عدم إمكانية فصل الخدمة (التلازم) (inseparability):** تفيد هاته الخاصية ان الخدمة يتم انتاجها واستهلاكها في نفس الوقت، وهذا يعني ان كل من مقدم الخدمة والمستفيد منها يتواجدان في مكان واحد وزمان واحد⁴، فمثلا لا يستطيع الأستاذ تقديم خدمات التعليم إذا لم يحضر الطلاب، كما يتعذر على الطبيب القيام بتقديم خدماته إذا لم يكن المريض متواجدا في عيادته، كما يعجز المصرف عن منح عملائه خدماته إذا لم يحضر في الوقت المطلوب .

وعليه فانه لا بد للمؤسسة التي تقدم الخدمة ان تختار بين ان تقدم خدماتها في مكان واحد والعمل هو الذي يسعى إليها، ويترتب عليه بقاؤها (المؤسسة) في نطاق ومجال محدد، أو ان تقدم خدماتها في اماكن عديدة تسمح لها بتكوين مجموعة فروع أو تشكيل شبكة توزيع .

✓ **تباين الخدمة عدم التجانس (عدم التجانس) (Heterogeneity) :** للخدمات ميزة أخرى تتمثل في عدم تماثلها لان انتاجها يرتبط بالأفراد حيث نجدها تختلف من شخص لآخر، ولو كان الأمر داخل نفس المؤسسة، كما تختلف لدى الشخص الواحد وذلك راجع لتغير المزاج، المواقف

¹ - مصطفى يوسف كافي، التسويق المصرفي، ألفا للوثائق، قسنطينة- الجزائر - ،دون سنة، ص93.

² -Alexandre stayer et Amélie Clauzel et pascale quster ,le marketing :une approche quantitative ,France :Pearson éducation ,2005,p,102.

³ - مصطفى يوسف كافي، مرجع سابق، ص94.

⁴ - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة .

،الحاجات والرغبات ،وغيرها من العوامل التي لها تأثير على نوعية وجودة الخدمة المقدمة للعميل ،وهو الأمر الذي يجعل من تحديد مستوى معين للخدمة أمرا غاية في الصعوبة .¹
فلو أخذنا مثال :نجد ان العميل لا يمكنه الحصول على نفس مستوى الخدمة المقدمة من موظف الشباك في البنك في كل تعاملاته معه .
ومن أجل التخفيف من درجة التباين والاختلاف التي تكون في الخدمات نجد ان المؤسسات الخدمية تلجأ إلى ما يلي :²

- اختيار افضل مقدمي الخدمات والقيام بتدريبهم وتكوينهم .
 - تقييم الخدمات المقدمة من خلال اعتماد أسلوب التغذية العكسية من أجل التعرف على آراء العملاء ومدى رضاهم على مستوى جودة الخدمات المقدمة .
 - استخدام الآلات لتنميط جودة الخدمة .
- ✓ **سرعة التلف (الهالك) (Perishability):**معلوم ان المنفعة للعديد من الخدمات لها حياة قصيرة ،فالخدمات تتميز بانها تظهر وتزول خلال فترة معينة ،مما يخلق صعوبة على المشتري في الحصول عليها في فترات أخرى³، ضف إلى ذلك ان أسواق الخدمات تتميز بالتقلبات المستمرة في الطلب عليها سواء كانت موسمية (كالسياحة)،أو يومية (كالخطوط الجوية)،أو لفترة زمنية معينة من اليوم (كدور السينما)،وهذا من شأنه ان ينشئ مشاكل للشركات التي تعرض هاته الخدمات ،كون ان خدماتها ان لم تستهلك في وقت عرضها تضيع وهو ما يكبدها تكاليف تحملها هاته الشركات المقدمة لهاته الخدمات .⁴
- ✓ **عدم تملك الخدمة :** تعتبر من بين الخصائص المضافة حديثا للخدمة وهذا يعني ان مستخدم الخدمة ينتفع بها ولكن لا يمتلكها ،فمثلا نجد ان الزبون يستفيد من خدمة الضيافة والنوم في الفنادق غير انه لا يملك (لا يكون له حق تملك)غرفة النوم التابعة لهذا الفندق ،وهاته الخاصية تنطبق على الكثير من الخدمات ،كخدمات سيارات الأجرة ،أو الهاتف العمومي ،خدمات الكمبيوتر⁵،الحق في الحصول على مختلف المعاملات المالية والاطلاع على الحساب المصرفي دون تملك ذلك الحساب في الواقع .

¹ - محمد جاسم الصميدعي وريانة عثمان يوسف ،التسويق المصرفي -مدخل استراتيجي كمي تحليلي- دار المناهج ،عمان ،2005،ص28.

² - مصطفى يوسف كافي ،مرجع سبق ذكره ،ص96.

³ - علي توفيق الحاج وسمير حسين عودة ،تسويق الخدمات ،الطبعة الأولى ،دار الإحصاء العلمي ،عمان ،2011،ص44.

⁴ - Paul Peter et James Donnelly ,A préface to marketinkmanagement,9th edition ,New-York :Mc Graw- Hill professional,2002,p,190.

⁵ - ثامر البكري ،مرجع سبق ذكره ،ص24.

الفرع الثالث: تصنيف الخدمات

برزت عدة تصنيفات للخدمات، ولعل أهمها تلك التي أوردتها التقرير الذي قدمه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)*، والتي يمكن إيجازها كما يلي:

❖ **تصنيف الخدمات وفقا لمعيار حادثة الاستهلاك:** اقترح M.A.Katouzian معيارا لتصنيف الخدمات وفقا لدرجة حادثة استهلاكها إلى ثلاثة أنواع هي:¹

(1) **الخدمات الحديثة (New Services):** تمثل مجموعة الخدمات التي يزداد استعمالها نتيجة للتغيير الذي يحدث في متوسط دخل الفرد وأوقات فراغه، وتعتبر حديثة لان استهلاكها يعتبر ظاهرة حديثة، مثل خدمات التعليم والتسلية والخدمات الصحية.

(2) **الخدمات التكميلية (Complementary Services):** وهي مجموعة الخدمات التي ترتبط ارتباطا لا يقبل التجزئة بالتصنيع ومستوى النمو الحضاري، ومن أمثلتها العمليات البنكية والمالية والتأمين والنقل.

(3) **الخدمات القديمة (Old Services):** هي الخدمات التي فقدت أهميتها نسبيا بمرور الوقت بإحلال خدمات أخرى محلها، مثل الخدمات المنزلية.

❖ **تصنيف الخدمات وفقا لمعيار نوع الخدمة:** قام كل من Joachim Singelman و Harley L.Browning بتصنيف الخدمات وفقا للتفرقة بين أنواع أربعة هي:²

(1) **الخدمات التوزيعية (Distributive Services):** كخدمات النقل والتخزين والاتصال.

(2) **خدمات المنتج (Product Services):** من أمثلتها خدمات البنوك والتأمين والانشطة المالية والخدمات الهندسية والأعمال والحسابات والاستشارات القانونية.

(3) **الخدمات الاجتماعية (Social Services):** مثل خدمات الصحة والتعليم، والخدمات الدينية وخدمات البريد وخدمات الرفاهية.

* مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو ما يعرف بالأمم المتحدة (UNCTAD) وهي اختصارا لـ United Nations Conférence on Trade and Développement، تم إنشاء الأمم المتحدة كهيئة حكومية دائمة في عام 1964، وهو الهيئة الرئيسية التابعة لجهاز الأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة، في مجال التجارة والتنمية.

¹ M.A.KATOUZIAN, SCIENTIFIC METHOD AND POSITIVE ECONOMICS, Scottish Journal of Political Economy, Vol.21, N°03, November, 1974, p279.

² - J. Singelman and Harley L.Browning ; The Emergence of a Service Society: Demographic and Sociological Aspects of the Sectoral Transformation of the Labor Force in the U.S.A.(1975), 342p.

(4) الخدمات الشخصية (Personal Services): مثل الخدمات المنزلية وخدمات

الإصلاح، ومحلات الحلاقة والتجميل والفنادق والمطاعم.

❖ تصنيف الخدمات وفقا لمعيار المحتوى التكنولوجي: قدم المكتب الأمريكي للتقييم التكنولوجي تقسيما

للخدمات وفقا لمحتواها التكنولوجي إلى نوعين هما:

(1) خدمات قائمة على المعرفة (Knowledge Based Services): مثل خدمات

التأمين والخدمات الفنية والمهنية والخدمات البنكية وخدمات المعلومات

التكنولوجية، والإعلان والصور المتحركة والرعاية الصحية والتعليم، وهي خدمات

تعتمد على رأس المال البشري.¹

(2) خدمات ثانوية (Tertiary Services): مثل الخدمات التأجيرية، وخدمات النقل

والتوزيع والتراخيص والسفر، وبعض الخدمات الاجتماعية، ومعظم خدمات التسلية

والخدمات الشخصية، وهي خدمات ينخفض بها رأس المال البشري وتعتمد على

طرق تقليدية في الإنتاج.²

وعليه فإن التصنيفات السابقة توضح ان الخدمات تشمل كافة الانشطة الاقتصادية المتعلقة بالمنتجات المادية والتي تتضمن: النقل والاتصالات والتمويل، والخدمات المتعلقة بتسهيل العمالة، والرعاية الصحية، وخدمات التعليم، ووسائل الترفيه، والحرف المنزلية، وخدمات الانشاءات والمنافع العامة، والخدمات البنكية والتأمين، والاستشارات الطبية والهندسية والقانونية، والخدمات السياحية، أي الخدمات التي يقدمها الفرد وتعتمد على ابتكاره واختراعاته في تحسين مستوى تقديم هذه الخدمات.

المطلب الثاني : التجارة الدولية في الخدمات

نظرا للأهمية البالغة لموضوع تجارة الخدمات فانه من الصعب وضع تعريف محدد له ،ف نجد ان الاقتصاديين لم يتمكنوا من تحديد مفهوم لتجارة الخدمات بعيدا عن تجارة السلع إلا في السبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين ،وجاء ذلك بعد المناداة بالتحرير التجاري الدولي لتجارة الخدمات .

الفرع الأول مفهوم تجارة الخدمات:

نجد ان الفقه الاقتصادي قد انقسم إلى فريقين في تعريف التجارة في الخدمات ،فالأول نجده ممثلا في الفقه الاقتصادي التقليدي (الكلاسيكي)،والفريق الثاني ممثلا في الفقه الاقتصادي المعاصر

¹ -Geza Feketekuty: International Trade In services, an Overview and Blue Print for Negotiations, American Enterprise Institute, United states of American, 1988,pp:238-239.

² - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، تحرير التجارة الدولية وفقا لإتفاقية الجات في مجال الخدمات (GATS)، دار الفكر الجامعي ،الطبعة الأولى ،الإسكندرية ،2008، ص113.

لذا سنعرض وجهة كل فريق في تحديد تجارة الخدمات ،لنعرض في الأخير مفهوم تجارة الخدمات في الوقت الحاضر .

البند الأول :في الفقه الإقتصادي التقليدي (الكلاسيكي)

يؤكد الفيزيوقراط *على ان العمل المنتج هو فقط الذي يستهلك قيمة تقل عن قيمة ما ينتجه ،بخلاف آدم سميث الذي وسع من دائرة الانتاج المكون للثروة ليشمل الصناعة والتجارة ،ومع ذلك فقد حصر الانتاج في السلع دون الخدمات وهو الأمر الذي أيده غالبية تلامذته مع اختلاف في التفاصيل¹.

ونتيجة لذلك فاننا نجد ان الفكر الكلاسيكي ينظر ويعتبر تجارة الخدمات انها لا تمثل أي عمل منتج وبالتالي فهي لا تضيف للثروة أي شيء ،وان تجارة السلع وحدها فقط هي التي تضيف للثروة وتؤدي إلى الانتاج وتدر دخلا وتعتبر نشاطا نافعا ،ويرى البعض الاخر من هذا الفكر ان الخدمات تمثل نشاطا اقتصاديا يمكن الاستفادة منه ،ونجد ان كلا الرأيين قد ربط الخدمات بنظرية العمل للقيمة* .

سنحاول عرض اهم ما جاء به رواد الفكر الكلاسيكي على النحو التالي :

- موقف "آدم سميث ***من الخدمات : نجد ان آدم سميث مؤسس المدرسة الكلاسيكية يفرق بين العمل المنتج والعمل الغير المنتج ،ويرى ان العمل المنتج هو ذلك العمل الذي يظهر في صورة مادية ملموسة أو في صورة شيء معين أو سلعة يمكن بيعها ،وهو بالتالي يستبعد الخدمات من دائرة الأعمال المنتجة كونها لا تحقق فائض وانها غير معمرة (تستهلك بمجرد

*الفيزيوقراطية(Physiocrats) ، أو المذهب الطبيعي مذهب نشأ في فرنسا في القرن الثامن عشر، وذهب أصحابه إلى القول بحرية الصناعة والتجارة وبأن الأرض هي مصدر الثروة كلها. وزعيم هذا المذهب هو الدكتور فرنسوا كيناي، (1694 - 1778)، (Quesnay)، طبيب الملك لويس الخامس عشر، ومن انصاره مرسبييه دلاريير (Mercier De La Riviere) ، وميرابو (Murabeau) ، وديبون دي تيمور (Dupont de Nemours)، وأطلق عليهم الطبيعيون، لاعتقادهم بسيادة القوانين الطبيعية، وقد انتقدوا مذهب التجاريين (الذين اعتبروا ثروة الأمم انما تقاس بما تملكه من معادن نفيسة (الذهب والفضة)، وقالوا بأن هذين المعدنين ليسا غاية النشاط الاقتصادي وانما هما وسيلة له.¹ - ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد ،تأثير تحرير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية – دراسة تحليلية مع التطبيق على جمهورية مصر العربية - ،دار الفكر والقانون والتوزيع ،الطبعة الأولى ،مصر ،2011،ص39.

* مضمون هاته النظرية ان القيمة الخاصة بالسلعة تتحدد بكمية العمل التي تبذل في انتاجها ،وهاته النظرية هي التي بنى عليه ديفيد ريكاردو نظريته المعروفة باسم نظرية النفقات النسبية والقائمة على عدة شروط منها : ان التجارة الدولية تقوم بين دولتين فقط، ان كل دولة تقوم بانتاج سلعتين فقط، العمل هو العنصر الوحيد المحدد لقيمة السلع المختلفة ،ان التبادل الدولي يتم بين الدولتين على اساس مبادلة وحدة بوحدة .

** آدم سميث (5 يونيو 1723 - 17 يوليو 1790) فيلسوف أخلاقي وعالم اقتصاد اسكتلندي. يُعد مؤسس علم الاقتصاد الكلاسيكي ومن رواد الاقتصاد السياسي. اشتهر بكتابه الكلاسيكيين: "نظرية الشعور الأخلاقي" (1759)، وكتاب "بحث في طبيعة ثروة الأمم وأسبابها" (1776). وهو رائعة آدم سميث ومن أهم آثاره، وهو أول عمل يتناول الاقتصاد الحديث وقد اشتهر اختصاراً، باسم "ثروة الأمم". دعا إلى تعزيز المبادرة الفردية، والمنافسة، وحرية التجارة، بوصفها الوسيلة الفضلى لتحقيق أكبر قدر من الثروة والسعادة.

انتاجها)¹، ونجد ان آدم سميث يخرج المهنيون من الدائرة المهنية وذلك لاعتبار ما يقدمونه من خدمات يتلقون عنها اجرا ولا يضيفون لرأس المال شيئا، ولم يستثن من تلك الطبقة سوى طبقة التجار الذين يملكون المتاجر، وبالطبع تخرج طبقة العمال الذين يعملون لديهم من هذا الاستثناء.²

وقد حاول "دافيد ريكاردو"*** تلميذ آدم سميث الربط بين المنفعة والقيمة، واعتبر ان السلعة عديمة المنفعة هي سلعة عديمة القيمة، وانكر دور الانشطة الخدمية في زيادة الدخل القومي³، وهذا ما أثار العديد من الانتقادات إليه وإلى آدم سميث خاصة وانه استبعد الفئات المهنية التي كانت تمثل حوالي ربع النشاط الاقتصادي في ذلك الوقت (في القرن الثامن عشر)، كما ان النشاط الاقتصادي لابد ان يشتمل على الانتاج بصورتيه السلع والخدمات ويصعب الفصل بينهما في معظم الانشطة الاقتصادية.

الخلاصة: ان آدم سميث وريكاردو، وان كانا قد استطاعا ان يفرقا بين العمل المنتج والغير المنتج في إطار تحليلهما لتجارة الخدمات، واعتبارهما فقط العمل المنتج هو الذي يكون في صورة مادية ملموسة ان وجهتهما شابها القصور وهو ما عجل بظهور افكار اخرى بدأت تعترف شيئا فشيئا بتجارة الخدمات ولو بصفة تدريجية.

- **موقف الاشتراكيين من الخدمات (كارل ماركس)*:** تردد (ماركس) كثيرا في الاعتراف بتجارة الخدمات فقد اعتبرها عملا غير منتج، لكنه اعتبرها انها ضرورية لتراكم رأس المال وذلك في حالة تقديم الخدمة لحساب صاحب رأس المال⁴، ثم اعتبر الخدمات التمويلية جزءا أو مرحلة من في عملية رأس المال، لا يمكن الاعتراف بها على الاستقلال، وقد انتهى كارل ماركس بإسقاط تجارة الخدمات من الحسابات القومية للدولة والتي يقتصر القيد فيها على المنتجات المادية فقط.⁵

¹ - وصاف عتيقة، آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الاشارة لحالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014، ص 23.

² - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، مرجع سبق ذكره، ص 105.

*** **دافيد ريكاردو (David Ricardo؛ 1772 - 1823).** أستاذ في علم الاقتصاد وعمل مدرسا في نفس المجال، كما أشتهر بقيامه بشرح قوانين توزيع الدخل القومي في النظام الرأسمالي، وله النظرية المعروفة باسم "قانون الميزة النسبية أو النفقة النسبية"، ويقال بانه كان ذا اتجاه فلسفي متميز بالدوافع الأخلاقية لقوله: "ان أي عمل يعتبر منافيا للأخلاق ما لم يصدر عن شعور بالمحبة للآخرين"، وهو عالم اقتصادي انجليزي الجنسية ومن أسرة يهودية تنحدر من هولندا. ولقد كان والده يعمل سمسارا في سوق الأوراق المالية.

³ - ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص 41.

* **كارل هانريك ماركس Karl Marx**، كان فيلسوف ألماني، واقتصادي، وعالم اجتماع، ومؤرخ، وصحفي واشتراكي ثوري (5 مايو 1818م - 14 مارس 1883م). لعبت أفكاره دورا هاما في تأسيس علم الاجتماع وفي تطوير الحركات الاشتراكية. واعتبر ماركس أحد أعظم الاقتصاديين في التاريخ نشر العديد من الكتب خلال حياته، أهمها بيان "الحزب الشيوعي" (1848)، و "رأس المال" (1867-1894).

⁴ - وصاف عتيقة، مرجع سبق ذكره، ص 23.

⁵ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، مرجع سبق ذكره، ص 105.

الجدير بالذكر ان "ماركس" كان له رأي فيما يخص الخدمات التمويلية (ابرزها البيع والتسويق والخدمات البنكية والمصرفية ويطلق عليها ماركس رأس المال التمويلي) وكان يعتبرها في بادئ الأمر من الخدمات المنتجة انها يمكن ان تخلق قيمة مضافة، ولكنه وجد ذلك يتعارض مع نظريته في فائض القيمة التي تقوم على العمل الأجيري دون غيره ومن ثم بدأ يفكر في رفع هذا التعارض، ليصل في الأخير إلى ان الخدمات ليس لها دور مستقل في خلق القيمة .

إن الفكر الاشتراكي بزعامه كارل ماركس لم يعترف بدور الخدمات باعتبارها من الأنشطة الاقتصادية المهمة، حتى وإن اعترف في البداية بأهمية الخدمات التمويلية ومنها بالطبع الخدمات المالية والمصرفية إلا انه قد تراجع عن فكره ولم يعترف للخدمات التمويلية بأي دور في خلق القيمة، وبالتالي اسقطها من تحليله .

• **موقف "جون باتيست ساي":** يعتبر صاحب الفضل في إبراز أهمية الخدمات ودورها المهم في إشباع الحاجات، فنجده يرفض نظرية العمل المنتج، ويعتبر الأنشطة النافعة هي التي تحقق إشباعاً للمستهلك واعترف بمصطلح الخدمات (Services) وأول من استخدمه¹، وبذلك أدخل لأول مرة تجارة الخدمات في دائرة المنفعة، واعتبرها انتاجاً على الرغم من انها أعمال غير مادية².

• وأخير ختم الآراء السابقة في نهاية القرن التاسع عشر "ألفريد مارشال" مؤسس المدرسة الكلاسيكية الحديثة (1842-1924)، ونظر إلى تجارة الخدمات على انها عمل نافع يشبع الحاجات واعتد بعمل خدم المنازل والأعمال الإدارية، وأدخلهما ضمن حساب الدخل القومي³.

نجد ان مارشال قد اتفق مع ساي في أن الانتاج ليس خلقاً للمادة وانما هو خلق للمنفعة، ومن هنا يرى مارشال أن العمل يتمثل في أي مجهود عقلي أم بدني يبذل بعضه أو كله، بقصد تحقيق منفعة غير المنفعة المستمدة من العمل كله .

* **جان باتيست ساي (Jean baptiste say)**، ولد في ليون في 5 يناير 1767 وتوفي في باريس 14 نوفمبر 1832، ويعتبر من أبرز انصار المذهب الحر في القرن التاسع عشر، ومن الذين تميزت أفكارهم بالتحديد والتحليل العميق للظواهر الاقتصادية، وكان متقافاً في آراءه على عكس انصار هذا المذهب في انكلترا، من أمثال مالتوس، وريكاردو، وجون ستيوارت ميل، وقد تأثر ساي بأفكار آدم سميث، وهو الذي نقل تعاليمه إلى فرنسا، وهو من أوائل الاقتصاديين الذين بحثوا في القضايا الاقتصادية على ضوء التطورات التي جاءت بها الثورة الصناعية.

¹ - ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص45.

² - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، مرجع سبق ذكره، ص106.

** **ألفرد مارشال** اقتصادي بريطاني ولد في 26 يوليو 1842 في لندن وتوفي في 13 يوليو 1924 في كامبريدج، كان من أكثر الاقتصاديين تأثيراً في عصره. اشتهر بكتابه "مبادئ الاقتصاد" (1890) حيث كان الكتاب المهيم لتدريس الاقتصاد لفترة طويلة في انكلترا، شرح من خلاله الأفكار الرئيسية للاقتصاد مثل العرض والطلب، المنفعة الحدية، كلفة الانتاج. ويعتبر ألفرد من أهم مؤسسي علم الاقتصاد الحديث.

³ - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة .

البند الثاني : مفهوم تجارة الخدمات في الفقه الاقتصادي المعاصر

إن الفقه الاقتصادي المعاصر يكاد يجمع على أن تجارة الخدمات تعتبر من قبيل الأعمال المنتجة (عملا منتجا) مثلها في ذلك مثل تجارة السلع، لذلك فهي من أشكال الثروة التي تدر دخلا اقتصاديا للدولة، لكن الأمر الذي اختلف عليه هذا الفقه هو تحديد الفروق أو الحدود الفاصلة بين السلعة والخدمة، وتحديد الدور الذي تلعبه الخدمات في نطاق التجارة الدولية.¹

وقد ذهب بعض الاقتصاديين إلى التفرقة بين السلعة والخدمة على أساس أن الأولى تمثل شكلا ماديا ملموسا بينما تقدم الثانية في صورة غير ملموسة، وقد اعترف الفقه الاقتصادي بأهمية الخدمات ودورها في الحسابات القومية بوصفها القطاع الثالث للأنشطة الاقتصادية، ويرجع الفضل في هذا التقسيم إلى الفقهاء الاقتصاديين الثلاثة "آلان فيشر"، "كولن كلارك"، "جان فورستيه".

- يرى "فيشر" (Fisher) أن الأنشطة الاقتصادية يمكن تقسيمها إلى ثلاثة قطاعات²:

القطاع الأول: يشمل على الزراعة واستخراج المعادن .

القطاع الثاني: يشتمل على الصناعة وتحويل المواد الخام إلى عدة وسائل مختلفة .

القطاع الثالث: يشتمل على مجال واسع من الأنشطة التي تمدنا بالخدمات، وهي تنحصر في خدمات النقل والتجارة والتعليم والحرف والفلسفة، وهي مجالات تؤدي إلى جذب رأس المال إليها ولا تقل أهمية من القطاع الأول والثاني .

- أما "كلارك" (Clark) نجد انه حاول التضييق من نطاق قطاع الخدمات، ولكنه بالمقابل

اضاف إليه خدمات الانشاءات والمنافع العامة والخدمات الشخصية والخدمات الحكومية والاتصالات، وهي تعتبر خدمات انتاجية مثلها في ذلك مثل السلع³، أما القطاع الأول فقد حدده بالزراعة والغابات والصيد، والقطاع الثاني يحتوي على الأنشطة الصناعية، ويتم فيها تحول عناصر الانتاج* إلى منتج .

¹ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، الاتفاقية العامة في الخدمات (GATS) الأحكام والآثار، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2015، مصر، ص103.

* إيرفينج فيشر (27 فبراير 1867 - 29 إبريل 1947) كان اقتصادي وإحصاء ومخترع أمريكي. يعتبر من أول الاقتصاديين الأمريكيين المنتمين لمدرسة الاقتصاد الكلاسيكي الحديث. ساهم فيشر بشكل هام لعدة مفاهيم اقتصادية منها نظرية التوازن العام وكان أول من دعا إلى الاكتفاء بتقييم الأوراق النقدية بالأوراق المالية والاستغناء عن الذهب كعملة.

² - ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص51.

** كان كولن غرانت كلارك (2 نوفمبر 1905 - 4 سبتمبر 1989) خبير اقتصادي وإسترالي بريطاني أسترالي وعمل في كل من المملكة المتحدة وأستراليا. لقد كان رائداً استخدام الناتج القومي الإجمالي (GNP) كأساس لدراسة الاقتصادات الوطنية.

³ - Delaunay, Jean, services in economic thought: three countries of debate, boston, Kluwer academic publishers, 1992, p.77.

* عناصر الانتاج تتمثل في: الأرض والعمل ورأس المال، ثم اضيف حديثا إلى العناصر السابقة عنصر رابع يتمثل في التنظيم (العنصر المنظم).

• لكن فورستيه*** (Fourastié) وضع معيارا خاصا لتقسيم الأنشطة الاقتصادية بين القطاعات الثلاثة على أساس معدل الانتاجية، فحسب رأيه فإن الأنشطة ذات الإنتاجية المتوسطة تدخل في القطاع الأول (الزراعة)، والأنشطة ذات الإنتاجية المرتفعة تدخل في القطاع الثاني (الصناعة)، أما الأنشطة ذات الإنتاجية البطيئة أو عديمة النمو فإنها تنتمي للقطاع الثالث (الخدمات)¹.

وقد وجه لهذا التصنيف بعض الانتقادات لأن الإحصائيات العالمية التي تشير إلى ارتفاع معدل النمو في انتاجية الخدمات متى قورن بإنتاجية السلع.

الذي يمكن ان نستشفه من خلال ما سبق ذكره أن الخلاف الفقهي قد انتهى في الأخير بالاعتراف بأهمية وضرورة قطاع الخدمات ، حيث أنه يمثل كافة الأنشطة الاقتصادية عدا الزراعة والصناعة ، لتظهر منظمات عالمية اخذت تهتم بقطاع الخدمات ومسائل التجارة فيها مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، والذي حث على الاهتمام وتناول القضايا المتعلقة بالتجارة في الخدمات وجميع الأشكال المرتبطة بها .

البند الثالث : مفهوم تجارة الخدمات في الوقت الحاضر

من الناحية الاصطلاحية يمكن القول أن تجارة الخدمات تعني : "ذلك النشاط الاقتصادي الذي ينصرف إلى التجارة في كل شيء غير منظور او غير ملموس (intangibility or invisibility)"، وهذا في مقابل السلع التي تعتمد التجارة فيها على الأشياء المنظورة والملموسة .

ويمكن تعريف التجارة في الخدمات على انها المعاملات الاقتصادية غير المنظورة والتي تتم بين المقيمين في دولة معينة وغير المقيمين².

كما ورد تعريف التجارة الدولية في الخدمات في الوثيقة الختامية لجولة الأورغواي ، حيث عرفت التجارة الدولية في الخدمات على انها توريد الخدمة من خلال أربعة أشكال³:

■ تقديم الخدمة من أراضي عضو* ما إلى أراضي عضو آخر .

*** Jean Fourastié هو عالم اقتصاد فرنسي من مواليد 15 أبريل 1907 في سانت بينين-دازي (نيفر) وتوفي في 25 يوليو 1990 في دويل (لوت) ، مؤلف "غزير الانتاج" من حوالي أربعين كتابا ، عُرف بأنه أصل تعبير الثلاثينات المجيدة الذي يميز الفترة المزدهرة التي مرت بها فرنسا ومعظم الدول الصناعية من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى أول صدمة نفطية (1947-1973).

¹ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة ، الإتفاقية العامة في الخدمات (GATS) الأحكام والآثار ، مرجع سبق ذكره ، ص 104.

² - سامي أحمد مراد ، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس ، المكتب العربي للمعارف ، الطبعة الأولى ، 2007 ، مصر ، ص 45.

³ - سامي احمد مراد ، دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية (الجاتس) في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية ، المكتب العربي للمعارف ، الطبعة الأولى 2005 ، مصر ، ص 53.

* المقصود بالعضوية هنا ان البلد لابد ان يكون عضوا في منظمة التجارة العالمية (WTO).

- تقديم الخدمة من عضو ما إلى مستهلك الخدمة في أراضي عضو آخر .
- من خلال التواجد التجاري لمورد (مقدم) الخدمة .
- من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد الخدمة لعضو ما إلى أراضي عضو آخر .

الفرع الثاني: خصائص التجارة الدولية في الخدمات

تنتم التجارة في الخدمات عموماً بثلاث خصائص أساسية تميزها عن التجارة في السلع وتتمثل فيما يلي¹:

- ان عمليتي انتاج واستهلاك الخدمات لابد أن تتم في نفس الوقت والمكان غالباً، وهو ما يتطلب اتصالاً بين منتج الخدمة ومستهلكها ، وعليه لابد في هذه الحالة من ضرورة انتقال المستهلك إلى بلد(موطن) منتج الخدمة لكي يستطيع تلقي الخدمة، أو ضرورة إجراء جانب من جوانب عملية الانتاج في بلد المستهلك، أو انتقال عناصر الانتاج عبر حدود بلد المنتج والمستهلك، وبناء عليه فإن بعد المستهلك دولياً وبعد المنتج دولياً وانتقال عناصر الانتاج صفة تميز التجارة الدولية في الخدمات، وهذا يختلف عن التجارة في السلع حيث تنتج السلع في بلد ما وتنتقل عبر الحدود إلى بلد آخر ليتم استهلاكها.
- تقوم السلطات الوطنية بتنظيم أنشطة الخدمات سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أي أن هناك تدخلاً للدولة في أسواق الخدمات مثل: خدمات البنوك والتأمين والمهن الحرة...إلخ، حيث يخضع عارضو تلك الخدمات لقيود مهمة ، لضمان تحقيق أهداف السياسة الوطنية، ومن ثم فإن معظم المعوقات في مجال تجارة الخدمات تفرضها الحكومة من خلال اللوائح الحكومية وهي عوائق معقدة لا يمكن قياسها على عكس التجارة في السلع التي يفرض عليها رسوم جمركية يمكن قياسها، ويمكن تخفيضها بسهولة عن طريق عملية تعديل اللوائح الحكومية.
- يتم تبادل الخدمات المنفصلة بطريقة مشابهة لتبادل السلع، ولكن في معظم الحالات يتطلب الأمر تقارب بين منتجي الخدمات ومستهلكيها، ويكون انتقال الأفراد ورأس المال في شكل استثمار أجنبي مباشر، هما الشكليين الأساسيين لتقديم الخدمات².

¹ - سامي أحمد مراد، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس، ص 46-47.

² - محمد حمو، أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف -، 2009، ص 63.

الفرع الثالث: أهمية التجارة الدولية في الخدمات

تنقسم التجارة الدولية إلى تجارة في السلع وتجارة في الخدمات، ولقد انخفض نصيب التجارة السلعية من 82% عام 1982 إلى 21%، وخلال نفس الفترة ارتفع نصيب الدول المتقدمة في تجارة الخدمات من 72% إلى 76%، ورغم اختلاف البيانات من مصدر لآخر إلا أن كل المصادر تشير إلى ارتفاع نسبة تجارة الخدمات على مستوى العالم.

يلاحظ أن الخدمات أصبحت تحتل مركزاً مهماً في التجارة العالمية، ففي عام 2000 بلغ حجمها 1435 بليون دولار، أي خمس التجارة العالمية الكلية، والواقع أن حجمها الحقيقي يفوق هذا المبلغ لأن إحصاءات التجارة الخارجية تعتمد على انتقال الخدمات من دولة إلى أخرى، ولا تسجل العمليات التي تجري داخل الدولة بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية. ونجد أن الدول الصناعية تستحوذ على الجزء الأكبر من تجارة الخدمات، فقد بلغت صادرات الخدمات في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان وكندا 957 مليار دولار أي ثلثي صادرات العالم، كما لهذه الدول أهمية مماثلة في الاستيراد، في حين لا تتجاوز صادرات البلدان الإفريقية 31 مليار دولار أي 2.1% فقط من صادرات الخدمات في العالم، وتبلغ وارداتها 39 مليار دولار أي 2.7% من الواردات العالمية، ولا تتعدى صادرات وواردات هذه البلدان ثلث تجارة الخدمات اليابانية.¹

لذا سنحاول أن نوضح مدى نسبة تجارة الخدمات إلى الناتج المحلي في بعض الأقاليم الدولية، وكذا توضيح بعض قيم ونسب الصادرات والواردات لكبار المصدرين والمستوردين في التجارة العالمية في الخدمات التجارية، من خلال الجدولين رقم 01 و02 على التوالي.

الجدول رقم (01-1): نسبة تجارة الخدمات (% من الناتج المحلي)، للفترة الممتدة من 2010-2016

الأقاليم الدولية	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
العالم العربي	17,083	14,868	13,914	13,714	15,370	16,435	15,863
أوروبا الوسطى ودول البلطيق	17,672	18,217	19,203	19,956	20,831	21,217	22,064
شرق آسيا والمحيط الهادئ	9,1724	9,6957	9,7292	10,127	10,795	10,512	10,363
منطقة اليورو*	18,501	19,155	20,268	21,044	22,240	23,588	23,699

¹ - محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص 223.

* منطقة اليورو : عبارة عن اتحاد مالي أو نقدي اقتصادي بين 19 عشرة دولة لغاية عام 2011 من دول الاتحاد الأوروبي التي اعتمدت اليورو كعملة رسمية لكل بلد. أنشأ سنة 1999 طبقاً لمعاهدة ماستريخت.

23,439	23,103	22,058	21,196	20,422	19,470	18,852	الاتحاد الأوروبي*
7,2884	7,1248	6,3114	6,2407	6,1259	5,8347	5,6815	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
18,019	18,352	17,027	15,416	15,676	16,454	18,699	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
9,858	10,675	10,693	10,710	11,214	11,779	11,358	أفريقيا جنوب الصحراء
12,696	12,752	12,718	12,220	11,843	11,761	11,481	العالم

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على بيانات البنك الدولي على الموقع

<https://data.albankaldawli.org/indicator/> تاريخ الاطلاع 2018/05/21. على الساعة

18 ساو53د.

يتضح من خلال الجدول رقم (01) ان تجارة الخدمات تساهم بحوالي 15.86% في العالم العربي لسنة 2016، وهي نسبة أقل، لو قورنت بدول أوروبا الوسطى ودول البلطيق، والاتحاد الأوروبي ومنطقة اليورو، والتي تقدر فيها نسبة مساهمة تجارة الخدمات في الناتج المحلي بـ 22.06%، و 23.43%، و 23.69% على التوالي، أما الأقاليم الدولية الأخرى فنرى أن مساهمة تجارة الخدمات في الناتج المحلي فهي ضعيفة إلى حد ما فنجد ان إقليم شرق آسيا والمحيط الهادئ كانت نسبة المساهمة بـ 10.36%، وإقليم إفريقيا جنوب الصحراء قدرت نسبة المساهمة بـ 9.85%، بينما قدرت نسمة مساهمة تجارة الخدمات في الناتج المحلي إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بـ 7.28%، وهي نسب ضئيلة وضعيفة، إذا ما قورنت بنسب الأقاليم الأخرى .

في مجال تجارة الخدمات نجد أن الدول المتقدمة تسيطر على هاته التجارة، على غرار الاتحاد الأوروبي و الو.م.أ والصين واليابان حيث انهم يحتلون المراتب الأولى في مجال تصدير الخدمات حيث بلغت قيم صادراتهم من الخدمات على الترتيب 915 و 690 و 285 و 158 مليار دولار، كما نجد ايضا انهم في مجال استيراد الخدمات بكافة اشكالها يحتلون المراتب الأولى، وبالمقارنة فإننا نجد ترتيب الدول العربية في مراكز شبه متأخرة فقد احتلت الإمارات العربية المرتبة 22 للمصدرين في مجال الخدمات بقيمة بلغت حوالي 26 مليار دولار، تليها في الدول العربية مصر في المرتبة 25 بقيمة تصدير 18 مليار دولار ثم تليها كل من قطر المملكة العربية السعودية والمغرب في المراتب 29 و 30 و 31

*الاتحاد الأوروبي : هو عبارة عن اتحاد سياسي واقتصادي من اهم مؤسساته المفوضية الأوروبية، ومجلس الاتحاد الأوروبي، البرلمان الأوروبي ومحكمة العدل الأوروبية والبنك المركزي الأوروبي، يهدف إلى حرية تنقل الأشخاص والبضائع ورؤوس الأموال والخدمات وسن التشريعات في القضاء والشؤون الداخلية والحفاظ على السياسات المشتركة في مجالات التجارة والصناعة والصيد والأسماك والتنمية الإقليمية .

على التوالي بقيمة 14 مليار دولار لكل منها، ويتضح ان الدول العربية مجتمعة تصل قيمتها التصديرية 86 مليار دولار وهو رقم ضعيف إذا ما قورن بالاتحاد الأوروبي (915 مليار دولار) أي ان قيمة صادرات الاتحاد الأوروبي تعادل حوالي عشرة أضعاف صادرات الدول العربية مجتمعة وهو ما يوضح النقص الفادح في مجال القطاع الثالث (قطاع الخدمات) والذي لابد من تطوير وتحديثه للاستفادة من تجارب الدول المتقدمة، ومن خلال الجدول رقم (02) سنوضح أكبر المستوردين والمصدرين لتجارة الخدمات .

الجدول رقم (1-02): كبار المصدرين والمستوردين في التجارة العالمية للخدمات (باستثناء التجارة داخل الاتحاد الأوروبي (28)) ، 2015 (مليار دولار ونسبه).

الرتبة	المصدرون	القيمة	النسبة	تغير النسبي السنوي	الرتبة	المستوردون	القيمة	النسبة	تغير النسبي السنوي
01	خارج الاتحاد الأوروبي (28) التصدير	915	24.9	-9	01	خارج الاتحاد الأوروبي (28) الاستيراد	732	20.2	-7
02	الو.م.أ.	690	18.8	0	02	الو.م.أ.	469	12.9	3
03	الصين	285	7.8	2	03	الصين	466	12.9	3
04	اليابان	158	4.3	0	04	اليابان	174	4.8	-9
05	الهند	155	4.2	0	05	سنغافورة	143	3.9	-8
06	سنغافورة	139	3.8	-7	06	الهند	122	3.4	-4
07	سويسرا	108	2.9	-7	07	جمهورية كوريا	112	3.1	-2
08	هونغ كونغ (الصين)	104	2.8	-2	08	كندا	95	2.6	-11
09	جمهورية كوريا	97	2.6	-13	09	سويسرا	92	2.5	-6
10	كندا	76	2.1	-10	10	الاتحاد الروسي	87	2.4	-27
11	تايلاندا	60	1.6	10	11	هونغ كونغ (الصين)	74	2.0	0
12	تايبه الصينية	56	1.5	0	12	البرازيل	69	1.9	-20
13	الاتحاد الروسي	51	1.4	-21	13	الإمارات المتحدة العربية	66	1.8	3
14	أستراليا	48	1.3	-9	14	المملكة العربية السعودية	57	1.6	-10
15	تركيا	46	1.3	-10	15	أستراليا	54	1.5	-14
16	النرويج	40	1.1	-18	16	تايلاندا	50	1.4	-5
17	ماكاو (الصين)	40	1.1	-25	17	تايبه (الصينية)	47	1.3	4
18	ماليزيا	35	0.9	-17	18	النرويج	46	1.3	-18
19	إسرائيل	34	0.9	-3	19	ماليزيا	40	1.1	-12
20	البرازيل	33	0.9	-16	20	اندونيسيا	30	0.8	-9
21	الفلبين	28	0.8	10	21	المكسيك	29	0.8	-3
22	الإمارات المتحدة العربية	26	0.7	15	22	قطر	28	0.8	-5
23	المكسيك	23	0.6	7	23	الفلبين	24	0.7	15

24	اندونيسيا	21	0.6	7-	24	الكويت	23	0.6	3
25	مصر	18	0.5	10-	25	اسرائيل	22	0.6	0
26	جنوب افريقيا	15	0.4	11-	26	تركيا	21	0.6	10-
27	الجمهورية اللبنانية	14	0.4	...	27	نيجيريا	19	0.5	16-
28	نيوزلندا	14	0.4	0	28	انغولا	19	0.5	22-
29	قطر	14	0.4	10	29	الأرجنتين	17	0.5	7
30	المملكة العربية السعودية	14	0.4	15	30	مصر	17	0.5	1-
31	المغرب	14	0.4	10-	31	الفيتنام	15	0.4	7
32	الأرجنتين	14	0.4	1	32	جنوب افريقيا	15	0.4	9-
33	أكرانيا	12	0.3	17-	33	فنزويلا (بوليفاري)	14	0.4	14-
34	بنما	11	0.3	4	34	إيران	14	0.4	13-
35	الفيتنام	11	0.3	2	35	الشيلي	13	0.4	9-
36	كوبا	11	0.3	17-	36	جمهورية لبنان	13	0.4	...
37	الشيلي	10	0.3	11-	37	العراق	12	0.3	16-
38	إيران	10	0.3	3	38	نيوزيلاندا	12	0.3	11-
39	كوستاريكا	8	0.2	11	39	كازاخستان	11	0.3	9-
40	جمهورية الدومنيكان	7	0.2	8	40	كولومبيا	11	0.3	17-
	المجموع اعلاه	3465	94.5	-		المجموع اعلاه	3375	93.1	-
	العالم (باستثناء داخل الاتحاد الأوروبي(28))	3670	100.0	5-		العالم (باستثناء داخل الاتحاد الأوروبي(28))	3630	100	5-

المصدر : إحصائيات منظمة التجارة العالمية ، لسنة 2016، ص 97.

المطلب الثالث : نظرة حول الخدمات المالية والمصرفية

إن الحديث عن الخدمات المالية والمصرفية لا يختلف كثيرا عن مفهوم الخدمات بصورة عامة ، وتمثل الخدمات المصرفية والمالية مجموعة الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها وترتبط هذه الخدمات بالوظائف الأساسية للبنوك، وهي الإيداع والائتمان وخدمات الاستثمار وكذا مجموعة الخدمات التي تقدمها شركات التأمين من تأمين على الحياة أو على السيارات ومختلف أشكال التأمينات .

لذا سنحاول تسليط الضوء على مفهوم كل من الخدمات المصرفية وخدمات التأمين مبرزين أهم خصائصهما وتقسيمتهما .

الفرع الأول : ماهية الخدمات المصرفية وخصائصها

معلوم أن النشاط المصرفي يشكل محورا أساسيا في عملية تطور إقتصاد أي دولة ، ويتحقق ذلك من خلال سعي المصارف إلى تقديم وتوفير أجود الخدمات والتسهيلات للزبائن بغية تلبية احتياجاتهم ورغباتهم وهو ما من شأنه أن يساهم في خلق مشاريع تساعد في عملية البناء الاقتصادي .

البند الأول :تعريف الخدمة المصرفية

- " الخدمات المصرفية منتجات غير ملموسة يتم التعامل بها في أسواق معينة تهدف إلى تلبية حاجات ورغبات المستفيدين وتقدم لهم المنفعة "1.
- "تمثل الخدمة المصرفية مجموعة الخدمات التي يقوم البنك بتقديمها لعملائه، حيث يمكن تعريفها على أنها نشاط أو مجموعة الأنشطة التي يكون جوهرها غير ملموس، يقوم بتقديمها البنك لعميله بغية إشباع حاجاته ورغباته، قد يكون انتاجها مرتبطا بمنتج مادي وقد لا يكون، ولا يترتب عنها أي انتقال للملكية"2.

ان تعريف الخدمة المصرفية لا يختلف في حقيقته عن باقي الخدمات حيث ان الخدمة المصرفية تتمثل في:3

¹ - فيروز قطاف، تقييم جودة الخدمات المصرفية و دراسة أثرها على رضا العميل البنكي دراسة "حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية" لولاية بسكرة، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر -بسكرة -، 2011، ص 68.

² - عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، -دراسة حالة - ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة الحاج لخضر - باتنة - ، 2009، ص 24.

³ - هوارى معراج، تأثير السياسات التسويقية على تطوير الخدمات المصرفية في المصارف التجارية الجزائرية ،رسالة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر ، 2005، ص 19.

- تتصف الخدمة المصرفية بدرجة من النمطية، فخدمة الحساب الجاري على سبيل المثال لا تختلف من حيث طبيعتها الإجرائية من بنك إلى آخر، فهي تتضمن عملية إيداع وسحب سواء كانت هذه العملية نقدية أو بصكوك.
- هي عبارة عن نشاط يقدم إلى المستفيد من الأفراد والأجهزة.
- نجد ان تقديمها يرتبط بالمنتج المصرفي، مثلاً: ان عملية استقبال الزبون وأسلوب المعاملة مرتبط بالشخص الذي يقدمها، أو سحب زبون للنقود عن طريق الصراف الآلي يرتبط باستخدام هذا الصراف.

وعلى العموم فإن مفهوم الخدمة المصرفية يشتمل على بعدين أساسيين هما:

أ. البعد النفعي: ويتمثل في مجموعة المنافع التي يسعى العميل إلى تحقيقها من استخدامه للخدمة (قروض، تحويل أموال، سلف، اعتمادات،...).

ب. البعد السمائي أو الخصائص: ويتمثل في مجموعة الخصائص والسمات التي تتصف بها الخدمة وطرق تقديمها من قبل المصرف والميزة النسبية التي ينفرد بها المصرف .

البند الثاني: خصائص الخدمة المصرفية

برغم الاتفاق بين المفكرين حول خصائص الخدمات فإن الملاحظ أن هناك اختلاف على الخصائص المميزة للخدمات المصرفية نظراً لطبيعة وخصوصية النشاط المصرفي من ناحية ومن ناحية أخرى نظراً لطبيعة الخدمات المصرفية وتعددتها وتنوعها وخضوعها لتغيرات مستمرة .

ونستعرض فيما يلي اهم خصائص الخدمات المصرفية كما يلي :

أ. نظام تقديم الخدمة على درجة عالية من الخصوصية : ان طبيعة الخدمات المصرفية تحتاج توافر درجة عالية من السرعة في التعامل والمحافظة على الأسرار المالية للعملاء ،وتفرض هاته الخاصية على الإدارة المصرفية العليا ان تكون قناة التوزيع مباشرة وقصيرة ،فالعلاقات المصرفية تتطلب لا نجاحها تفاعل شخصي بين العميل والبنك فلا مجال للوسطاء هنا لتوزيع الخدمات ¹.

¹ - سامي أحمد مراد، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس ،مرجع سبق ذكره ،ص56.

ونستنتج من هاته الخاصية ان الخدمات المصرفية تعتمد على التسويق الشخصي بدرجة كبيرة ،حيث تعتمد أثناء تقديمه وعرضها على الإتصال بين مقدم الخدمة والذي في غالب الاحيان هو موظف لدى المصرف والعميل .

ب. التفتت الجغرافي : يتميز الطلب على الخدمات المصرفية بأنه يتركز ويوجد في اماكن تواجد البنوك ،ومن هنا يجب على البنوك أن تمتلك شبكة متكاملة من الفروع ،وتنتشر جغرافيا بشكل يتناسب مع تقديم خدماتها المصرفية ¹،وعليه فإن كافة الخدمات على اختلاف انواعها يجب تقديمها للعميل حيث يطلبها في أقرب مكان مناسب له ،مما يجذب العميل إلى استمرار التعامل مع البنك .

ج. الخدمة المصرفية تنتج وتستهلك في نفس الوقت وغير قابلة للاستدعاء مرة أخرى: والمقصود من هاته الخاصية أن الخدمة المصرفية بمجرد أن تقدم للعميل فإنه يستهلكها في تلك اللحظة التي قدمت له فيها ،وهذا يعني ان العميل لا يستطيع تداولها مع طرف آخر ،فهو غير قابلة للاستدعاء مرة اخرى بعد تقديمها لأنه يستهلكها في حينها .

د. الخدمات المصرفية غير ملموسة : تتصف الخدمة المصرفية بأنها غير محسوسة ،فالعميل يتعذر عليه الحكم على الخدمة دون تطبيقها وتجربتها بنفسه ،كما أن المشاهدة لا تكفي أو رأي الغير في الاقناع بالبنك وتفضيله على بنك آخر ،ولهذا تسعى البنوك في إطار تقديمها لخدماتها إلى الاعتماد على الجهود الترويجية التي يمكن ان تترك انطبعا حسنا في ذهن العميل حول البنك والخدمة التي يقدمها .

هـ. تساعد أهمية كفاءة العنصر البشري : إن طبيعة العمل المصرفي والتي تتميز بالسرعة في أداء العمليات المصرفية وتوفير الراحة للعميل ،يتطلب توافر مهارات عالية لدى العاملين ²،فالتعرف على العميل ودراسة صفاته وقدراته ورغباته يعتبر عنصرا مهما في تقديم الخدمة المصرفية ،وتعتمد البنوك إلى حد كبير على الاتصالات والعلاقات الشخصية المباشرة بين البنك ممثلا في موظفيها وبين العميل ،ونجد أن هذا الأخير يبني قناعة واستعداده للتعامل مع البنك واستمراره معه على الانطباع الشخصي الذي حدث لديه من جراء التعامل مع موظفي البنك .

و. الافتقار إلى هوية خاصة: بما أن الخدمات التي تقدمها المصارف متشابهة إلى حد ما فإنه يقع على عاتق المصرف إرساء هوية متميزة لخدماته وترسيخها في ذهن العميل بالتركيز على

¹ - قادري علاء الدين ،أثر تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية -دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري ،فرع تلمسان - ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة جيلالي ليايس ،سيدي بلعباس ،2007،ص23.

² - محمد حمو ،أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة حسيبة بن بوعلي -الشلف -،2009،ص73.

الحزمة (package)، أي تقديم مزيج من المنتجات المصرفية المتكاملة كموقع الفرع، موظفي المصرف، الإعلان، الخدمات الجديدة...¹

وهنا نجد أن رجل التسويق يسعى في سبيل خلق الهوية المتميزة والانطباع المتميز للبنك التابع له، إلى استخدام المزيج المصرفي المتكامل عن البنك (موقع البنك، فروعه، الخدمات التي يقدمها، الحملات الإعلامية التي يقوم بها، إدخال خدمات جديدة من وقت لآخر...) الذي يمكن من خلاله بناء الهوية المصرفية المتميزة للبنك.²

ز. **اتساع مجال المنتجات والخدمات المصرفية** : في ظل الاحتياجات المتزايدة والمتنوعة للعملاء، فإننا نجد أن العميل يميل للتعامل مع البنوك التي توفر له أكبر عدد من الخدمات وبالطريقة التي تشبع رغباته، وهنا يتعين على البنك أن يقدم مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات المصرفية، وغالباً ما نجد العميل يركز معاملاته مع بنك واحد يقدم له كل الخدمات التي يرغب فيها، فإذا لم يجد العميل بالبنك كل ما يحتاج إليه من خدمات يلجأ إلى بنك آخر، من هنا يجب على البنك تقديم مجموعة واسعة من الخدمات مع العمل الدائم على التطوير والابتكار لتقديم الجديد من أجل الاحتفاظ بالعملاء الحاليين وجذب آخرين.

ح. **لا يمكن انتاج عينات من الخدمة** : يقوم الموظف بالبنك بعملية انتاج الخدمة وتقديمها، وكل ذلك من خلال ما اكتسبه من خبرته ومعاشته لعمله، فهو لا يمكن أن ينتج عينات من هاته الخدمة ثم يرسلها إلى المستهلك ليحصل منه على موافقة مسبقة عن جودة الخدمة قبل استعماله لها، وهو ما يضع البنك في موقف صعب أحياناً لكي يوفر نموذجاً موحداً لإرضاء كافة عملائه.³

ط. **العلاقة الوظيفية بين الطلب على الخدمة المصرفية والنشاط الاقتصادي بصفة عامة** : يمكن القول أن الجهاز المصرفي هو المرآة التي ينعكس عليها النشاط الاقتصادي بالقطاعات المختلفة الأخرى المتعاملة معه ويتأثر بما يتحقق في الأنشطة الأخرى من رواج أو كساد فإذا ما ازداد حجم النشاط الاقتصادي تصاعدت بالتالي أعمال البنوك والعكس صحيح.⁴

البند الثالث: تطوير الخدمات المصرفية

التطوير هو التقدم والامتياز والتواصل والارتقاء والنمو والتنمية وهو كل ذلك، فالتطوير هو جهاز المناعة ضد الانكماش والتأخر بل هو أحد مقومات التواجد الرئيسية لأي مصرف من المصارف.

¹ - فيروز قطاف، مرجع سبق ذكره، ص 69.

² - قادري علاء الدين، مرجع سبق ذكره، ص 22.

³ - سامي أحمد مراد، دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية (الجاتس) في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 64.

⁴ - سامي أحمد مراد، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس، مرجع سبق ذكره، ص 59.

ويقصد بتطوير الخدمة طرح خدمات معروضة حالياً في السوق ولكنها جديدة على المصرف مثل إدخال خدمات التخطيط المالي أو الخدمات المالية الجديدة ، وعملية تطوير الخدمات المصرفية عملية شاملة ومتكاملة تهدف إلى تعزيز القوى التنافسية للمصرف ومن ثم زيادة ربحيته على المدى الطويل لذا نجد أن الزبائن يفضلون التعامل مع المصارف القادرة على تطوير خدماتها المصرفية ، فالخدمات المصرفية تنتج في ضوء الاحتياجات والرغبات لدى زبائن المصرف ، لذا فإن مقومات البقاء أن تكون الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف قادرة على تلبية احتياجات الزبائن وترتقي الى درجة كبيرة من التطور والحدثة في نفس الوقت .

أ. مبررات تطوير الخدمة المصرفية :

- هناك عدة مبررات واسباب تدفع بالمصارف للتطوير من خدماتها ولعلنا نذكر ما يلي :¹
- ✓ رغبة المصرف في البقاء والمحافظة على انتماء وولاء الزبائن الحاليين المتعاملين مع المصرف مما يدفعه إلى ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية التي يقدمها لهم وبمستوى يتغلب على منافسيه .
- ✓ وجود أسواق جديدة تحقق أرباح جديدة للمصرف .
- ✓ تعدد وتنوع رغبات الزبائن المالية والائتمانية يدفع المصرف إلى البحث لتطوير خدماته المصرفية .
- ✓ تنويع الخدمات المصرفية وذلك من أجل توزيع المخاطر المرتبطة بتقديمها .
- ✓ المنافسة من قبل المؤسسات المالية التي أخذت بتقديم خدمات مالية منافسة للخدمات التي يقدمها المصرف والتي تتشابه الى حد كبير مع خدماته مثل : الودائع والحساب الجاري .

ب. أشكال تطوير الخدمة المصرفية

إن عملية التطوير لا تتحقق أهدافها إلا بتحقيق المزيد من الإشباع لاحتياجات ورغبات العملاء الحاليين والمحتملين، وعادة ما تستخدم المصارف ثلاث مناهج رئيسية لتطوير مزيج الخدمات المصرفية وهي:

- ✓ **التطوير بالإضافة:** يستند هذا المنهج على ابتكار الجديد وإضافته إلى مجموعة الخدمات المصرفية المقدمة، بحيث أن هذا الجديد يجب أن يكون أكثر إشباعاً للعميل أو أن يُشبع حاجات جديدة لدى العميل، إلا أن تقديم خدمة جديدة يمكن ألا يكون فاعلاً لإمكانية التقليد من قبل المصارف المنافسة لذا فإن على المصرف تقديم الجديد والمميز في نفس الوقت.

¹ - بتول عبد علي غالي، دور تطوير الخدمات المصرفية وخصائصها التسويقية في المصارف التجارية -دراسة استطلاعية في عينة من المصارف التجارية العراقية- مقال منشور ،مجلة المثنى للعلوم الإدارية والإقتصادية، المجلد السابع، العدد الرابع، ص87.

✓ **التطوير بالحذف** : وهو منهج يُستخدم لتحسين جودة بعض الخدمات المصرفية المقدمة لعملاء معينين كقيام المصارف بفتح فروع أو وحدات مصرفية للتعامل مع كبار عملائها من الشركات¹، وتتخلى عن تقديم خدمات للأفراد هذا الحذف الذي يهدف لتطوير الخدمات يُمكن أن يكون مؤقتاً حتى تتدعم قوة الفرع أو الوحدة المصرفية أو قد يكون دائماً فتقتصر خدماتها على خدمات الجملة المصرفية.

و عملية الحذف من أجل التطوير لها نوعان²:

★ **حذف مؤقت مرحلي** : ويأتي في فترة أن المصرف يمر بضعف في تقديم خدماته، فيلجأ إليه المصرف حتى تتدعم قوة الفرع أو الوحدة المصرفية، ويتسع عدد العاملين فيها، وتصبح قادرة على تقديم جميع الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك، خاصة خدمات التجزئة المصرفية .

★ **حذف دائم** : وهنا يكون نتيجة استمرار الوحدة المصرفية في تقديمها لخدماتها الشخصية لعميل واحد معين، وتقتصر خدماتها على خدمات الجملة المصرفية .

✓ **التطوير بالدمج** : حيث يتم دمج منافع خدمتين أو أكثر ضمن خدمة مصرفية واحدة وتقديمها على أساس انها خدمة واحدة جديدة.

البند الرابع: تصنيف الخدمات المصرفية

أ- **الخدمات المصرفية بالتجزئة** : وهي ذلك الجزء من الخدمات المصرفية الذي يقدم للأفراد والشركات الصغيرة، وتنتم الخدمات المصرفية بالتجزئة بثلاث سمات رئيسية وهي³:

- ✓ التعامل مع عدد كبير من الصفقات بقيم مالية صغيرة.
- ✓ تقديم الخدمات من خلال شبكة واسعة من الفروع.
- ✓ تغيير الطرق التي يتم من خلالها تسويق هذه الخدمات بفعل التكنولوجيا الجديدة.

وتشمل الخدمات المصرفية بالتجزئة عدة أنواع من الخدمات نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي⁴ :

- الخدمات المصرفية المتعلقة بالحسابات البنكية.
- عرض الأدوات الادخارية والوساطة في الأنشطة المرتبطة بالأوراق المالية،

¹ - فيروز قطاف، مرجع سبق ذكره، ص75.

² - قادري علاء الدين، مرجع سبق ذكره، ص25.

³ - سامي احمد مراد، تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس :، مرجع سبق ذكره، ص51.

⁴ - يسرى مصطفى، الجاتس والبنوك المصرية، مقال منشور، مجلة البنوك، العدد السادس عشر، 1998، ص18.

■ قروض الاستهلاك والقروض العقارية وغيرها من الخدمات الموجهة للأفراد، وظهرت الخدمات المصرفية بالتجزئة كعنصر رئيسي في استراتيجيات التوسع لكثير من البنوك، وأصبحت المنافسة في منتجات الخدمات المصرفية بالتجزئة قوية سواء في البلدان المتقدمة أو في البلدان النامية ذات الدخل الأقل، نظرا لاجتذاب مدخرات القطاع العائلي المتزايدة للكثير من المنافسين على الصعيد المحلي والأجنبي، سواء من داخل الجهاز المصرفي أو من خارجه.

ب- **الخدمات المصرفية بالجملة** : تعتبر أسواق الخدمات المصرفية بالجملة من الأسواق التي تتميز بالمنافسة الشديدة ، فالشركات في هاته الأسواق تتمتع بقدر أكبر من المرونة في اختيار عملياتها المصرفية، تفوق تلك التي يتمتع بها القطاع العائلي، وقد شهدت هذه الأسواق في السنوات الأخيرة طلبا متزايدا على خدمات إدارة الأصول والخصوم، والتي أدى تقديمها إلى كثير من المستحدثات المالية إلى زيادة استخدام الكمبيوتر وتكنولوجيا المعلومات¹، وقد واجهت البنوك منافسة من الشركات الكبيرة التي أقامت شركات الإدارة المالية الخاصة بها.

ت- **الخدمات المصرفية المرتبطة بالأوراق المالية** : نجد أن هذا النوع من الخدمات يشمل تلك الأنشطة التي تتم داخل الأسواق المالية مثل :

- أنشطة الإشراف على عمليات الإصدارات الجديدة للأوراق المالية وتسويقها.
- خدمات السمسرة.
- إدارة المحافظ المالية والخدمات المرتبطة بتطوير الأدوات المالية الجديدة.

وأصبح قطاع الخدمات المرتبطة بالأوراق المالية من أكثر قطاعات الخدمات المالية الأكثر ديناميكية في السنوات الأخيرة خاصة في البيئات المصرفية المتطورة، وذلك نتيجة الاتجاه المتزايد نحو التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات المالية والتسديد وتكامل أسواق الأوراق المالية وأسواق النقد بالإضافة إلى الاتجاه العام في الأخذ بفلسفة الصيرفة الشاملة.

ث- **الخدمات المصرفية ما بين البنوك** : في كثير من الأحيان نجد أن بعض البنوك يكون لديها ودائع تزيد عن حجم الأموال المطلوبة للاقتراض وهو ما يعني وجود فائض في سيولتها المالية أو العكس يعني لديها عجز في السيولة، فهنا يأتي دور سوق ما بين البنوك* ليعالج هاته الاختلالات

¹ -group of Negotiation on Services, Trade in Financial Services, Multilateral Trade Negotiation :The Uruguay round MTN.GNSWI/68 ,1989,p.4.

* يقصد بسوق ما بين البنوك هي تلك السوق التي تتعامل فيها البنوك مع بعضها البعض ، وهو جزء مهم في أي نظام بنكي أو مصرفي كفاء.

ليوجه تلك الفوائض من السيولة نحو البنوك التي لديها طلبات قروض كثيرة، ونجد أن سوق الخدمات المصرفية ما بين البنوك تشتمل على أنشطة مهمة لكفاءة عمل الانظمة المالية وفعاليتها¹، فهي تشمل عمليات² :

- الإيداع ومعاملات سوق النقد الأخرى فيما بين البنوك .
 - خدمات المدفوعات.
 - خدمات السمسرة .
 - التعامل في الأوراق المالية والصرف الأجنبي .
 - عمليات البنية الأساسية التكنولوجية للأسواق المالية مثل :خدمات التسويق والمقاصة، خدمات المعلومات .
- ج- الانشطة المالية الدولية :**نتيجة لتسارع عملية تدويل الأنشطة المصرفية المرتبطة بالأوراق المالية حدث نمو في سوق الخدمات المالية الدولية بوتيرة متسارعة، ونجد أن الخدمات المالية الدولية تشمل أنشطة تقليدية مثل :تمويل الصادرات والواردات، والتعامل في الصرف الأجنبي، وتشمل أيضا أنشطة السندات والعملات في الأسواق الأوربية³.
- نجد كذلك الأنشطة خارج الميزانية بالنسبة لبعض البنوك قد نمت نموا كبيرا خصوصا تلك المتعلقة بالإصدارات الدولية المتعددة لأدوات سوق النقد والتحوط، وحدثت هاته التطورات أساسا في الأسواق المالية في البلدان المتقدمة وفي بعض الأسواق الناهضة في البلدان النامية .

الفرع الثاني :ماهية الخدمات التأمينية وخصائصها

يعد التأمين إحدى الظواهر الاقتصادية التي تحتل مكانة بارزة في حياة الانسان فالمخاطر تحيط به من كل جانب ،وهي إن لم تتعلق بأمواله ورزقه ومستقبله فحياته أيضا، فهو نظام يسعى للتقليل من الخطر وضمان الحماية والأمان للمشروعات التي يقوم بها الأفراد، وهو عبارة عن عملية تعاونية فعالة لمجابهة المخاطر التي يتعرض لها الانسان في شخصه وممتلكاته عن طريق نقل عبء هذا الخطر إلى شركة التأمين.

كما لا يجب إنكار الدور الكبير الذي يلعبه التأمين في عملية التنمية وتنشيط الاقتصاد الوطني لأية دولة وذلك من خلال ما تلعبه شركات التأمين في توفير التمويل اللازم للاستثمار في مجالات مختلفة ،والمساهمة في توفير الحماية التأمينية وتعويض الخسائر المالية التي تتعرض

¹ -group of Negation on Services.op.cit,P.05.

² - سامي احمد مراد ،تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس ،مرجع سبق ذكره ،ص54.

³ - group of Negation on Services.op.cit,P.06.

لها المنشآت والمشروعات الصناعية والزراعية والخدمية وهذا من شأنه أن يساهم في استمرار المشروعات وعدم توقفها نتيجة للخسائر المفاجئة أو الكوارث، كما أن شركات التأمين تقوم أيضا بوظيفة تجميع المدخرات التي تكون في شكل اقساط من المؤمن لهم، وهاته الأموال لا يمكن أن تبقى من دون استثمار، فجميع شركات التأمين تقوم على عملية الاستثمار في غالبية الأحيان وكلما استطاعت أن تدير استثماراتها بنجاح كانت لها مكانة في سوق التأمين .

البند الأول: تعريف الخدمة التأمينية

قبل أن نعرض لإعطاء مفهوم للخدمة التأمينية فلا بأس أن نسوق بعض التعاريف التي تناولت مقصود التأمين بصفة عامة .

أولا : تعريف التأمين

- لغة : مشتق من الأمن، والأمن مصدر للفعل الثلاثي (أمن) من باب فهم، والأمن ضد الخوف، وهو يعني سكون القلب واطمئنانه وثقته، يقال أمن فلان فلانا على كذا.. وثق فيه واطمان إليه.¹
- في الاصطلاح القانوني : تعاون منظم تنظيما دقيقا بين عدد كبير من الناس معرضين جميعا لخطر واحد. حتى إذا تحقق الخطر بالنسبة إلى بعضهم تعاون الجميع في مواجهته، بتضحية قليلة يبذلها كل منهم، يتلافون بها أضرارا جسيمة تحيق بمن نزل الخطر به منهم.²
- في التشريع الجزائري : عرفه المشرع الجزائري في المادة 619 من القانون المدني "بأنه عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو أي تعويض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المسبق في العقد وهذا مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن".³

ثانيا : تعريف الخدمة التأمينية

تعد الخدمة التأمينية من أبرز الخدمات المالية التي تشبه إلى حد بعيد الدور الذي تلعبه الخدمات المصرفية، على الرغم من بعض الخصوصية في خدمة التأمين التي تختص بوصفها خدمة مالية بالإنتاج الذي لا نجد مثله في الخدمات المصرفية ولهذا يمكن القول أن الخدمة التأمينية هي :

¹ - محمد بن حسن عبد العزيز آل الشيخ، عقد التأمين التجاري للتعويض عن الضرر حقيقته وحكمه، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد الثامن شوال/ محرم 1431-1432هـ/ 2010-2011، ص263.

² - نفس المرجع السابق، ص264.

³ - المادة 219 من القانون المدني الجزائري، الباب العاشر، الفصل الثالث .

✧ عبارة عن منتج تسوقه وتنتجه شركة التأمين بهدف تلبية احتياجات الزبون ورغباته التأمينية ضد المخاطر المحتملة الوقوع في المستقبل والتي يمكن ان تسبب له خسائر في شخصه أو ممتلكاته أو مسؤوليته اتجاه الغير ، وهي بهذا نشاط خاضع للمبادلة ولا ينتج عنه نقل للملكية ، غير أن عملية التبادل هذه ينتج عنها امتلاك وثيقة التأمين التي تثبت حق الزبون في الاستفادة من الخدمة التأمينية وفق الشروط المتفق عليها في العقد.¹

✧ عبارة عن تلك المنافع المادية (إصلاح الضرر) أو المعنوية (الحصول على الأمن وزوال الخوف) المرتقبة أو الآجلة نتيجة وعد شركة التأمين بالتعويض في حال وقوع الضرر أو الخطر المتفق عليه حسب ما تحتويه وثيقة التأمين.²

عموما يمكن القول أن الخدمة التأمينية "هي خدمة مالية تقدم من طرف شركات التأمين من خلال الوثائق التأمينية والتي تحمل في طياتها منافع تتمثل في الحماية والأمان والاستقرار من جميع الأخطار التي قد يتعرض لها حاملها هاته الوثائق، فتقوم شركات التأمين بتعويضهم في حالة حدوث الخطر و الأضرار المترتبة عنه ."

البند الثاني :خصائص الخدمة التأمينية

فيما يلي سنحاول إبراز اهم خصائص الخدمة التأمينية وسماتها الاساسية :

- **خدمة التأمين غير ملموسة :** وهاته الخاصية تشبه فيها الخدمات المصرفية حيث أنه لا يمكن رؤيتها أو لمسها ،ويترتب على ذلك ضرورة بذل جهود كبيرة ومركزة من أجل القيام بتعريف الزبائن بالخدمة التأمينية وضرورة حثهم واقناعهم بشرائها .
- **خدمة التأمين مستقبلية :** فالخدمات التأمينية تتميز بأنها تكون آجلة وليست حالية ،فهي تبدأ من وقت توقيع العقد حيث أن موضوعها التأمين ضد خطر مستقبلي ،وتنتهي بمدة التأمين ،حيث نجد أنها قد تكون لسنة في التأمينات العامة ويمكن أن تكون لمدى الحياة في التأمينات على الحياة .
- **خدمة التأمين متعددة التغطيات :** فنجد أنها خدمات متنوعة حسب نوع الخطر المؤمن ضده ،وحسب المبالغ والاقساط المدفوعة ،والشروط التي تتضمنها وثائق التأمين ،وكل هذا يجعل من خدمات التأمين متنوعة ووثائقها غير متشابهة ،كما يجعلها تتفاوت كخدمات بين الشركات التي تقدمها .

¹ - أحمد خلف حسين علي الزهيري ، علاء عبدالكريم هادي البلداوي، تأثير التسويق الالكتروني في عناصر المزيج التسويقي للخدمة التأمينية ،مقال منشور في مجلة دراسات محاسبية ومالية - المجلد الثامن - العدد 22الفصل الأول لسنة 2013،ص152.

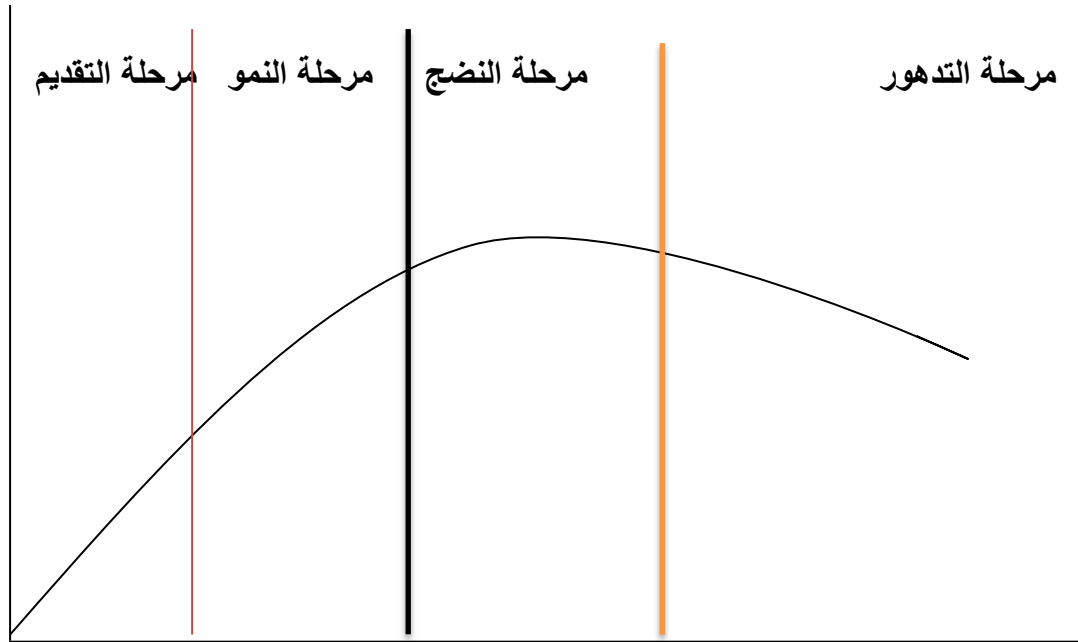
² - فتحيحة بوحروء، الدور الاستراتيجي للجودة كأداة تسويقية لخدمات التأمين دراسة تقييمية من منظور العملاء لجودة الخدمة بالشركة الجزائرية للتأمينات "CATT"،مقال منشور ،مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،العدد 12لسنة 2012،ص203.

- **خدمة التأمين وسيطية التسويق:** وتعني هاته الخاصية انها تقدم للشركات والأفراد في أماكن تواجدهم، كما يرتبط تسويق الخدمة التأمينية بطبيعة الشخص الموجه اليه هاته الخدمة، ومركزه الاجتماعي وثقافته ودرجة وعيه التأميني ... إلخ وكلها امور تدخل ضمن حيز التسويق للخدمة التأمينية .
- **خدمة التأمين حتمية الملاءة المالية:** والمقصود من هاته الخاصية ان الشركات التي تزاوّل النشاط التأميني، لابد دائما ان تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية اتجاه حملة وثائق التأمين وطيلة مدة سريانها .

البند الثالث :دورة حياة خدمة التأمين

معلوم انه لأي منتج دورة حياة، والخدمات التأمينية كمنتجات لها دورة حياة تبدأ من مرحلة وضعها في السوق ثم تطويرها مروراً بمرحلة نضوجها إلى غاية مرحلة الانحدار والتي تبدأ فيها بفقد قيمتها ومركزها لدى الزبائن، فعملية تحليل ومتابعة دورة حياة خدمة التأمين المقدمة من طرف شركات التأمين لعملائها تساعد في التعرف على الفرص التسويقية المتاحة لتقديم الخدمات التأمينية وكذا تطويرها في حالة ملاحظة بداية تدهور الطلب عليها، وعليه فان دورة حياة الخدمة التأمينية تمر بعدة مراحل كما هو موضح في الشكل التالي :

الشكل رقم (1-01): دورة حياة الخدمة التأمينية



source: Jacque CHARBONNIER – **Marketing et management en assurance**
Edition l'Harmattan, paris-France - 2000 - P114.

إن الملاحظ من خلال الشكل السابق أن مراحل دورة حياة الخدمة التأمينية لا تختلف عن مراحل دورة حياة السلع أو الخدمات بشكل عام، إذ تمر معظم المنتجات بأربع مراحل رئيسية هي:

- **مرحلة التقديم :** خلال هذه المرحلة نجد أن الطلب على المنتج التأميني يكون ضعيفا ويرجع السبب في ذلك لعدم معرفة العملاء، وفي غالب الأحيان تكون التكاليف أكثر من الإيرادات التي يحققها هذا المنتج، وبخاصة إذا كانت الخدمات جديدة بالنسبة للأسواق و العملاء، أي لم يتم طرحها من قبل و ليست تقليدا لخدمات متواجدة في أسواق أخرى، لذا تتميز هاته المرحلة ببطء في النمو و عدد قليل من العملاء .
- وهنا يقع على عاتق المؤسسة خاصة في هاته المرحلة العمل على تعريف الزبائن بخدماتها التأمينية التي طرحتها وتوضيح أهم خصائصها وسماتها ومميزاتها، وكيفية الحصول عليها وكذا الأماكن التي تتواجد بها، وكل هذا من أجل بناء تموقع جيد في ذهن الزبون حول الخدمة والشركة المقدمة لها .
- **مرحلة النمو :** خلال هذه المرحلة يبدأ الطلب على الخدمات التأمينية يتسم بالارتفاع و يبدأ معدل النمو في المبيعات بالزيادة السريعة، وذلك راجع لإدراك و معرفة العملاء بالمنتج التأميني

المعروض: و مدى تميزه عن المنتجات التأمينية الأخرى الموجودة. هنا تبدأ المؤسسة بتحقيق أرباح كثيرة، الأمر الذي يدفع بالكثير من المنافسين لدخول السوق من خلال تصميم و تقديم أنماط خدمات مشابهة خاصة بهم ،حيث تبدأ المنافسة لكنها تكون محدودة في هذه المرحلة ،كما تحاول كل مؤسسة تقديم منتجات أفضل سواء من حيث الخصائص التي تتمتع بها أو من حيث المنافع والمزايا الإضافية، تعد مرحلة النمو من مراحل دورة حياة المنتج ذات الربحية المتصاعدة ويكون أحد الأهداف الرئيسية لها هو تحقيق الحصة السوقية التي ترغب مؤسسة التأمين الحصول عليها.

■ **مرحلة النضوج:** خلال هذه المرحلة نجد ان المبيعات تكون ثابتة والأرباح تكون متزايدة حيث تحقق الشركات أكبر الأرباح خلال عرضها لأهم خدماتها، وتشتد المنافسة، إذ تحاول كل مؤسسة الاحتفاظ بحصتها السوقية ،و الدفاع عنها و العمل على جذب عملاء المنافسين من خلال تقديم الحوافز لهم، إضافة إلى لجوء الشركات إلى الاستخدام المكثف لعمليات الترويج والإعلان وكل ذلك من أجل المحافظة على الحصة السوقية بين المنافسين .

■ **مرحلة التدهور:** الملاحظ من خلال هذه المرحلة ان المنتج التأميني يصل إلى مرحلة الانحدار حيث تتميز المبيعات بانخفاض وتراجع الأرباح بوتيرة متسارعة او بطيئة، ويرجع وصول هذا المنتج إلى مرحلة الانحدار إلى العديد من الأسباب نذكر منها ما يلي¹:

✓ ظهور اختراعات و ابتكارات تكنولوجية تجعل المنتج المعني قديما، أي ان منافعه واستخداماته لا تتناسب مع حاجات و رغبات العملاء.

✓ القوانين و التشريعات الحكومية ذات الصلة.

✓ التغيرات الثقافية أو الاجتماعية أو السياسية أو غيرها.

✓ دخول منتجات جديدة إلى السوق لتحل محل المنتج المعني.

تسعى المؤسسات التأمينية تجنب الدخول إلى مرحلة الانحدار وذلك عن طريق تطوير خدماتها وتحسينها أو ابتكار منتجات جديدة وخدمات ، حيث يتم من خلال ذلك تجديد دورة حياة المنتج التأميني، و قد تفكر الإدارة كذلك في تعديل و تحسين منتجاتها مما يضيف عليها حياة جديدة تتناسب مع ظروف و مستجدات الوضع في السوق.

البند الرابع: أنواع خدمات التأمين

لقد أدى تطور المدنية وتقدمها ونمو الحضارة وازديادها إلى كثرة ما يتعرض له الانسان من الأخطار والأضرار، وتبع ذلك اهتمامه وعنايته بتجنب تلك الأخطار ،وتلافي اضرارها ،وكان من نتيجة ذلك

¹ - بن عمروش فائزة ،دراسة أثر تسويق خدمات التأمين على سلوك المستهلك حالة عينة من مؤسسات التأمين في الجزائر ،رسالة دكتوراه ،جامعة أمحمد بوقرة -بومرداس -2017،ص36.

اتجاهه إلى التأمين ضد ما قد يصيبه ويتعرض له¹، وهنا نجد ان خدمات التأمين تتنوع صورها وتتعدد لاعتبارات كثيرة، وذلك على النحو التالي :

1. من حيث الشكل ينقسم التأمين إلى قسمين :

❖ **تأمين تعاوني أو تبادلي :** هو ان يكتب مجموعة من الأشخاص يهددهم خطر واحد بمبالغ نقدية على سبيل الاشتراك يؤدي منها تعويض لكل من يتعرض للضرر من هؤلاء، والفكرة الأساسية في التأمين التعاوني هو ان تتولاه جمعيات تعاونية يجمع اعضاءها الأخطار التي يتعرضون لها ويلتزمون بتعويض من يلحقه الضرر منهم²، ومن ثم فان جمعيات التأمين التعاوني لا تستهدف الربح، وانما التعاون لتغطية الخطر الذي يلحق بأحد الأعضاء بتوزيعه عليهم جميعا، هذا فيما يخص التأمين التعاوني والذي أوضحنا انه تقوم به مجموعة من الأشخاص... إلخ، بينما التأمين التبادلي فنجد انه تقوم به منظمات تعاونية على اوسع نطاق وغير محصور بنوع من المخاطر ولا بفئة من الناس وتقرض فيه أقساط بقدر ما يكفي لتغطية النفقات الضرورية وأجور العاملين دون أي ربح فوق ذلك .

❖ **التأمين التجاري :** هو ذلك التأمين الذي يكون بعقد بين المستأمن والجهة المؤمنة (شركة في الغالب) على ان يدفع لها المستأمن مبلغا معيناً عن كل دورة زمنية، وهو قسط التأمين، في مقابل تعهدها بتعويض الضرر الذي يصيبه إذا وقع الخطر المؤمن عنه، وما يزيد عن الأقساط المدفوعة عن تعويضات الأضرار الواقعة يكون ربحاً للجهة المؤمنة نظير قيامها بهذه المهمة.³

2. من حيث الموضوع ينقسم التأمين إلى :

❖ **تأمين الأضرار:** يتناول المخاطر التي تؤثر في ذمة المؤمن له لتعويضه عن الخسارة التي تلحقه بسببها، ويندرج تحت هذا النوع: التأمين البحري والجوي والبري .

❖ **تأمين الأشخاص:** يختلف هذا النوع من التأمين عن تأمين الأضرار حيث ان موضوعه هو شخص المؤمن عليه ذاته، فهو ينصب على تأمين الاخطار التي تهدد الشخص في وجوده او في سلامته ، ويتضمن تأمين الأشخاص طائفتين من الحالات⁴:

1. **الطائفة الأولى من حالات تأمين الأشخاص :** وتتعلق هذه الطائفة بالتأمين على الحياة أو ضمان الحياة، وفي هذا المجال قد يكون من شأن التأمين ضمان خطر موت المؤمن على

¹ - عماد محمد فهم المزين، التأمين على الديون دراسة مقارنة بين التأمين التعاوني والتأمين التجاري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1435هـ-2014م، ص26.

² - أبي الفضل هاني بن فتحي الحديدي المالكي الاسكندري، التأمين انواعه المعاصرة -ومايجوز ان يلحق بالعقود الشرعية منها - دار العصماء، دمشق، الطبعة الأولى، 1428هـ-2009م، ص33.

³ - محمد بن حسن عبد العزيز آل الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص277.

⁴ - أبي الفضل هاني بن فتحي الحديدي المالكي الاسكندري، مرجع سابق، ص ص 45-46.

حياته وهذا هو تامين الوفاة حيث يلتزم المؤمن بان يدفع إلى المتعاقد او المستفيد المعين في العقد مبلغا معيناً في حالة وفاة المؤمن على حياته .

ومن هذه الطائفة أيضا ما يتعلق بضمان خطر بقاء الشخص إلى زمن معين وهذا ما يطلق عليه تامين البقاء ، وهو عملية شرطية هدفها الاحتياط ضد الشيخوخة والعجز ، وفيها يتم التعاقد على ان يقوم المؤمن بدفع المبلغ المتفق عليه في تاريخ معين إذا ظل المؤمن على حياته حيا إلى ذلك الحين .

كما نجد من هذه الطائفة ما يتعلق فيه الأمر في التامين على الحياة بصور مختلفة عن الصورتين السابقتين نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :

✓ **التأمين المختلط :** وهو تامين لحالة الوفاة ولحالة البقاء ، حيث يلتزم المؤمن في مقابل أقساط التامين بان يدفع مبلغ معين إما في تاريخ معين إلى المؤمن له نفسه او إلى الغير الذين يعينهم إذا مات قبل هذا التاريخ بمعنى ان المؤمن في التامين المختلط يضمن في حالتي البقاء والوفاة.

✓ **التأمين الجماعي ضد الحوادث :** وهي صورة مقابلة للتامين الفردي ، حيث تقوم شركة التامين بالتامين الجماعي لصالح أعضاء الجماعة وذلك في عقد واحد يتضمن التزام الشركة بالتزامات متعددة بعدد أفراد الجماعة المؤمن لهم .

2. الطائفة الثانية من تامين الأشخاص : وتمثل طائفة التامين ضد الحوادث التي تقع على الجسم فالتامين في هذه الحالة يتم بقصد تامين خطر الحوادث الناشئة من فعل طارئ بسبب خارجي وهو يغطي الموت أو العجز أو انعدام الكفاءة كلياً أو جزئياً أو بصفة مؤقتة ، وفي هذا التامين يلتزم المؤمن في مقابل القسط بان يغطي حادثاً يقع بالمؤمن له ، وذلك عن طريق مبلغ معين لهذا الأخير أو لمن يعينهم حال موته .

3. التامين من حيث العموم والخصوص ينقسم إلى قسمين : حيث نجد انه ينقسم إلى تامين فردي والتامين الاجتماعي كما يلي :¹

❖ **التامين الفردي :** وهو الذي يكون فيه المؤمن طرفاً مباشراً في العقد حيث يتولى مباشرة العقد ليؤمن على نفسه من خطر معين لمصلحته الشخصية وهي طلب الأمان لدى شركة من شركات التامين والتي هي شركات تجارية تهدف إلى الحصول على الربح في ظل نظام التامين .

❖ **التامين الاجتماعي :** وهو الذي يرمي إلى تأمين مجموعة من الأفراد يعتمدون على كسب أيديهم من بعض الأخطار التي قد يتعرضون لها فتعجزهم عن العمل كالمرض والشيخوخة والبطالة

¹ - أبي الفضل هاني بن فتحي الحديدي المالكي الاسكندري، مرجع سبق ذكره ، ص 49.

والعجز فهو يهدف إلى تغطية الأخطار الاجتماعية ، لذلك فهو في حقيقته نظام يستجيب لسياسة اجتماعية أو لفكرة التضامن أو التكافل الاجتماعية ، وذلك عن طريق تحسين وضع ومستقبل أو مصير طبقة معينة من طبقات المجتمع العاملة بمنحها الأمان تحقيقا لرفاهيتها ، فالتأمين الاجتماعي ليس من عمل الفرد ، لكنه تنظيم تقوم به الجماعة تحقيقا لسياسة معينة بالنظر لاعتبارات اجتماعية خاصة بالنسبة لبعض الفئات من الشعب والتي لو تركت وشانها دون هذا التأمين ما لجأت إلى نظام التأمين الخاص لعدم توفر الإمكانات المادية من جهة ، ولعدم انتشار الوعي التأميني من جهة أخرى الأمر الذي استلزم تدخل الجماعة لفرض الحماية بالنسبة لها ، وهذا النوع ينطبق على فئات الأجراء وهو يكون في غالب الأحيان إجباريا بالنسبة لهذه الفئات .

الفرع الثالث: تجارة الخدمات المالية والمصرفية وتحريرها

لا تختلف التجارة في الخدمات المالية عن التجارة في الخدمات بصفة عامة إلا من حيث المضمون ، فنجد انها تتعلق بالخدمات التي تكتسب الصفة المالية ومن هنا لابد ان نعطي مفهوما لتجارة الخدمات المالية .

ينصرف المفهوم الاصطلاحي لتجارة الخدمات المالية بحسب التعريف الذي أورده الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) إلى " الخدمات بكافة أنواعها والتي تحمل الطبيعة المالية والمقدمة بواسطة مورد خدمات مالية في دولة عضو في منظمة التجارة العالمية". تعرف الاتفاقية نفسها مورد الخدمة المالية بأنه "أي شخص طبيعي أو اعتباري لدى إحدى الدول الأعضاء ، ويرغب فعلا في تقديم خدمة مالية " ¹.

البند الأول: مفهوم تحرير الخدمات المالية والمصرفية

ان الحديث عن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية هو ما يطلق عليه بالتحرير المالي اختصارا ، والذي يقصد به "العمل على إزالة جميع أنواع الكبح المالي التي غالبا ما تتمثل بالقيود التي تفرض على المنافسة في الأسواق المالية التي تعمل على تهيئة جو ملائم لحماية الوسطاء الماليين" ² . من جانب يأخذ التحرير المالي معنيين ³:

➤ **المعنى الأول :** هو المعنى الشامل للتحرير المالي والمقصود به مجموعة الأساليب والإجراءات التي تتخذها دولة ما لإلغاء أو تخفيف حدة الإجراءات والقيود المفروضة على عمل النظام المالي والمصرفي ، وذلك بغرض تعزيز مستوى كفاءته وإصلاحه كليا .

¹ - عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2005 ، ص 122 .
² - فواز جار الله نايف الدليمي واحمد طارق محمود الأغا ، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية على النمو الاقتصادي في دول نامية مختارة ، مقال منشور ، مجلة تنمية الرافدين ، 90(30) 2008 ، ص 244 .
³ - عبد الله فاضل الحياي ، الآثار المحتملة للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية في مجال تحرير تجارة الخدمات المالية في النمو الاقتصادي : دراسات حالة ، مقال منشور في مجلة دراسات اقليمية العدد 06(18) ، ص 55 .

➤ **المعنى الثاني :** يتضمن العمل على تحرير عمليات السوق المالية من جميع القيود المفروضة عليها ، والتي تعد سببا رئيسيا في إعاقة تداول الأوراق المالية على المستويين المحلي والدولي . من خلال ما تقدم يمكن القول ان التحرر المالي يحمل معنى أوسع وأشمل من مجرد كونه أداة لتأمين نزوح الرساميل بين الدول، وانما يمتد إلى شمل جميع العمليات التي تهدف إلى إزالة القيود القانونية والتنظيمية التي تقف عتبة أمام عمل الأسواق المالية وتطورها في كل الدول. وتعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية من أهم ما تم التوصل اليه في جولة الأرجواي الأخيرة، ففي سنة 1997م وبعد سنتين من المفاوضات الشاقة تم إبرام اتفاقية منظمة التجارة العالمية الخاصة بالخدمات المالية، ويرجع التأخير في إبرام هذه الاتفاقية إلى فشل الولايات المتحدة وإخفاقها في المصادقة على بند الدولة الأولى بالرعاية (MFN)* فيما يخص الخدمات المالية.

البند الثاني: آليات تحرير الخدمات المالية

تتمثل هاته الآليات في ما يلي¹:

✓ **إلغاء ضوابط الصرف :** يجري ذلك عن طريق اعتماد سعر صرف مرن للعملة المحلية ، ويتحدد ذلك وفق آلية السوق ، لان سعر الصرف للعملة المحلية يظهر المستويات الحقيقية لأسعار الموجودات المحلية ، وقد تم اعتماد هذا الإجراء في غالب الدول الرأسمالية .

✓ **تحرير معاملات راس المال:** لإتاحة الحرية لانتقال رؤوس الأموال من وإلى النشاطات الاقتصادية المختلفة والذي يؤدي بدوره إلى إمكانية امتلاك المقيمين للأصول المالية والنقدية والمادية والأجنبية وكذا الحال فيما يخص الأجانب غير المقيمين في امتلاك الأصول المحلية وتداولها . والجدير بالذكر ان عملية تحرير معاملات راس المال تستكمل بإجراءات أخرى تتمثل بالآتي :

- **المعاملات الداخلية :** يسمح فيها للمقيمين بتحويل رؤوس الأموال ، ومسك الأصول المالية في الأسواق المالية الدولية ، ويسمح لغير المقيمين إصدار المطلوبات والاقتراض من الأسواق المحلية.
- **المعاملات المحلية بالعملة الأجنبية:** يسمح فيها للمقرضين والمقترضين بإنجاز المعاملات فيما بينهم بالعملة الأجنبية مثل الودائع المصرفية والاقتراض بالعملة الأجنبية .

* MFN : Most Favoured Nation In international economic relations and international politics, most favoured nation (MFN) is a status or level of treatment accorded by one state to another in international trade.

¹ - عبد الله فاضل الحيايلى ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 56-57.

البند الثالث: منطلقات ومبررات تحرير تجارة الخدمات المالية

إن دعاء تحرير قطاع تجارة الخدمات المالية وفتحته على الأسواق الدولية يستندون إلى عدة اعتبارات في دعوتهم إلى عولمة أنشطة القطاعات المالية. هذا وتتراوح مثل هذه الاعتبارات بين تحسين مناخ المنافسة إلى زيادة الاستثمارات ورفع كفاءة الخدمات المالية وتخفيض تكاليف مثل هذه الخدمات وضمان توظيف أفضل للموارد في هذه القطاعات. بشكل عام يمكن تلخيص المنافع المرجوة من تحرير تجارة الخدمات في الجوانب التالية:¹

- تعزيز المنافسة وتحسين كفاءة أداء قطاع الخدمات المالية الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض التكاليف وتحسين نوعية الخدمة بالإضافة إلى توفير خيارات أكثر وأفضل في الخدمات المالية.
- تحسين خدمات الوساطة المالية وزيادة فرص الاستثمار من خلال توظيف أفضل للموارد فيما بين القطاعات والبلدان المختلفة وفقاً للفرات الزمنية المناسبة ومن خلال إدارة أفضل للمخاطر.
- تحفيز الحكومات لتحسين إدارة السياسات الاقتصادية وسياسات الإشراف والرقابة الخاصة بالقطاعات المالية.

إن المبررات السابقة الذكر في صالح تحرير تجارة الخدمات المالية لا تتوقف في الواقع عند هذا الحد بل إن بعضها يتعداها إلى جوانب أخرى لا تقل أهمية. من هذه الجوانب على سبيل المثال لا الحصر:

- إمكانية نقل المعرفة والتكنولوجيا التي تشمل الممارسات المتقدمة في القطاع المالي وبخاصة في مجال الإدارة والمحاسبة.
- التعامل مع المعلومات والتعامل مع الأدوات المالية الجديدة.
- كذلك فإن تحرير تجارة الخدمات من شأنه أن يوفر وسائل متنوعة لتقليل المخاطر التي قد تتعرض لها الأسواق المالية الصغيرة، كما أن ذلك من شأنه أن يعمق ويوسع من هذه الأسواق من خلال زيادة حجم التعاملات وزيادة تنوع الخدمات المعروضة الأمر الذي من شأنه أن يخفف من تذبذب هذه الأسواق ويقلل من حدة تعرضها للصدمات المالية.
- ويمكننا أن نضيف إلى ما تقدم أن وجود أسواق مالية ذات كفاءة وانفتاح من شأنه أن يعزز معدلات الادخار والاستثمار وبالتالي يزيد من كفاءة توظيف الموارد المالية. أي أن المنافسة بين المؤسسات المالية وتحرير سعر الفائدة وتوفير أدوات ادخار جديدة يمكن أن تنعكس في شكل زيادة عائد

¹ - جاسم المناعي، قوانين منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات المالية وتأثيراتها المحتملة على القطاع المصرفي الخليجي، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر المصرفي الرابع لدول مجلس التعاون الخليجي حول العمل المصرفي الخليجي في ظل المنافسة والأسواق المالية العالمية المتغيرة، الدوحة - دولة قطر، 24-25 أكتوبر 1998، ص 02.

الاستثمارات مما قد يحفز على مزيد من الادخار والاستثمار وبالتالي زيادة معدلات النمو الاقتصادي كمحصلة لهذه الظروف المواتية.

عموما يمكن القول انه من خلال المبحث الأول تم التطرق إلى الجوانب المختلفة المتعلقة بالخدمات بصفة عامة من حيث الماهية والخصائص وكذا التصنيف كما تم التطرق إلى تجارة الخدمات والتي لوحظ انها تلعب دورا في اقتصاديات الدول ومدى مساهمتها في الناتج الداخلي الاجمالي للدول، وهذا يدل على انها حظيت ولا تزال تحظى بالإهتمام الكبير من خلال السعي لتطوير مختلف الخدمات ونخص منها الخدمات المالية والمصرفية، كما تم تناول الخدمات المصرفية والتأمينية بنوع من التفصيل لانهما تحتلان مكانة كبيرة في الخدمات المالية، وقد لاحظنا ان الدول في محاولتها للانفتاح على العالم في المجال المالي سعت لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية سعيا منها لتحقيق بعض المنافع، ومن هنا نجد انه لا بد عليها ان تلتزم بما جاء في الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات وبالضبط الالتزامات والمبادئ التي نصت عليها اتفاقية تحرير الخدمات المالية، والتي سنتناولها خلال المبحث الموالي .

المبحث الثاني : الجاتس وتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية والمصرفية

لم تكن التجارة في الخدمات قبل جولة الأورغواي موضوعا للتفاوض في إطار تجاري متعدد الأطراف، وذلك عكس التجارة في السلع والتي تركزت عليها جهود تحرير التجارة العالمية منذ الجولة الأولى لمفاوضات التجارة العالمية "GATT" سنة 1947م¹ وحتى بدأ الجولة الثامنة عام 1986م بالأورغواي، والتي اعتبرت موطن التجديد بالمقارنة بالجولات التي سبقتها حيث انه في إطار هاته الجولة أدخلت الخدمات لأول مرة في المفاوضات على الصعيد العالمي*، إذ سعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى إدراج الخدمات في جداول الأعمال منذ ان بدأ الحديث عن دورة جديدة للمفاوضات في أوائل الثمانينيات.

لهذا سعت الدول لتنظيم تجارة الخدمات، وهو ما ظهر خلال جولة الأورغواي والتي أسفرت نتائجها عن ميلاد الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "GATS"***.

وعليه سنتناول من خلال هذا المبحث التحولات التي سبقت التوقيع على اتفاقية الجاتس انطلاقا من الاتفاقيات العامة للتعريفات الجمركية ووصولاً لإنشاء منظمة التجارة العالمية والتي انبثقت عنها اتفاقية تحرير الخدمات باعتبارها نقطة التحول في تحرير القطاع المالي والمصرفي.

¹ - إبراهيم عبدالله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص58.

* تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية U.S.A السباقة لإدخال تجارة الخدمات في هاته المفاوضات، ولا يخفى مدى أهمية تجارة الخدمات ومدى مساهمتها في الناتج القومي الإجمالي G.N.P للو.م.أ. هذا وقد بلغت نسبة تجارة الخدمات نحو 20% من التجارة العالمية في السنوات الأخيرة، كما انها تمثل أهمية خاصة بالنسبة للدول الصناعية، فقد أسهمت بأكثر من 60% من إجمالي الناتج القومي الإجمالي لهذه الدول .

** GATS :General Agreement on Trade and services .

المطلب الأول : تطور الجات نحو منظمة التجارة العالمية

شهد الاقتصاد العالمي العديد من المصاعب والمشاكل خلال فترة الكساد العالمي الكبير في بداية الثلاثينيات، وكذلك خلال الحرب العالمية الثانية، وكان من ضمن تلك المشاكل وجود عوائق تفرضها الدول في وجه التجارة العالمية، فكان لا بد من إيجاد وسائل لإزاحة تلك العوائق التي تقف في طريق التجارة الدولية وتكوين نظام للتجارة الحرة بين الدول.

الفرع الأول :نشأة الجات وتطورها

نتيجة للوقائع الاقتصادية والتي فرضت عدة معيقات في وجه التجارة الدولية، اجتمع ممثلو 23 دولة في جنيف، لإجراء مفاوضات حول التعريفات الجمركية ووقعوا اتفاقية بهذا الشأن سميت بالاتفاقية العامة للتعريف والتجارة (GATT)*، في أكتوبر عام 1947م وبدأ تنفيذها في بداية عام 1948م ، وقد انضمت بعض الدول إلى الاتفاقية حتي أصبح في عام 1998م عدد الدول المنضمة 132 دولة منها ست دول عربية هي (لبحرين ومصر والمغرب وقطر وتونس والإمارات) و31 دولة طالبة للعضوية منها خمس دول عربية هي (الجزائر والأردن وسلطنة عمان و السعودية والسودان). هذا وتمتلك الدول الأعضاء في الجات في مجموعها ما يعادل 95% من حجم التجارة الدولية في السلع والخدمات، حيث تمثل تجارة الخدمات 20% منها.

وتجدر الإشارة إلى ان اتفاقية الجات(GATT) كانت تتكون من اربعة أجزاء رئيسية¹:

● **الجزء الأول:** يتلخص في الالتزامات الأساسية التي يلتزم بها الأعضاء وكذلك حقوق الدول المنظمة للاتفاقية بما في ذلك جداول التعريفات الجمركية .

● **الجزء الثاني:** طرق التعامل والقواعد الخاصة بالتجارة الدولية .

● **الجزء الثالث:** القواعد الخاصة بالانضمام والانسحاب من الاتفاقية .

● **الجزء الرابع:** يتعلق بالدول النامية حيث يرتبط بتشجيع الصادرات لمجموعة الدول النامية.

وقد جرى العمل في ظل سكرتارية الجات قبل انشاء منظمة التجارة العالمية (WTO) في أول يناير 1995م ،على أن يبدأ كل بلد أو اتحاد جمركي يشترك في المفاوضات الخاصة بتخفيض الرسوم الجمركية بإعداد قائمتين :

- **القائمة الأولى:** قائمة بالسلع التي يرغب في التوسع في تصديرها ويطلب من عضو أو أكثر تخفيض رسومه الجمركية المفروضة عليها .
- **القائمة الثانية:** هي قائمة بالسلع التي يمكنه أن يوافق على تخفيض رسومه الجمركية عليها .

* GATT:General Agree mention Tariffs and Trade

¹ - عبد المطلب عبد الحميد ،الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أوجواي لسبائيل وحتى الدوحة ،الدار الجامعية ،،2003/2002،دون طبعة ،ص25.

من ثم كانت هاتان القائمتان الوثيقتان الأساسيتان في كل المفاوضات التي تمت على أساس تبادل المزايا التفضيلية والمعاملة بالمثل وكانت المفاوضات تتم على أساس بنود التعريفات سلعة سلعة، وهذا ما أعطى المفاوضات مرونة كبيرة وفقا لظروف كل دولة .

البند الأول: الأهداف الرئيسية للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات)

يمكن تلخيص أهداف الجات على النحو التالي¹:

- (1) إقامة نظام تجارة دولية حرة يؤدي إلى الرفع من مستويات المعيشة في الدول المتعاقدة، والعمل على تحقيق مستويات التوظيف الكامل بها .
- (2) العمل على تحقيق زيادة تنموية وثابتة في حجم الدخل القومي للدول الأعضاء .
- (3) الاستغلال الكامل للموارد الإقتصادية العالمية والعمل على تطويرها .
- (4) العمل على تنمية وتوسيع نطاق الانتاج والمبادلات التجارية السلعية الدولية والخدمات .
- (5) تشجيع الحركات الدولية لرؤوس الأموال وما يرتبط بها من زيادة الاستثمارات العالمية المباشرة وغير المباشرة .
- (6) تحرير التجارة الدولية عن طريق إزالة الحواجز التجارية الجمركية وغير الجمركية التي تضعها الدول في وجه تحركات السلع عبر الحدود .
- (7) انتهاز المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية، وفض النزاعات بين الأطراف المتعاقدة عن طريق التشاور .

البند الثاني: المبادئ الرئيسية للجات

عندما تنضم الدول للجات، فإنها لا تقوم مباشرة بإزالة ما تفرضه من حواجز وقيود على التجارة الخارجية فوراً، وإنما تتعهد بالسعي المتواصل لإزالة هذه القيود والحواجز وفتح الأسواق، والدخول في مفاوضات مع غيرها من الدول المنظمة إلى الاتفاقية لتبادل التخفيضات الجمركية أو التنازلات، كما تتعهد الأطراف أو الدول المتعاقدة بالالتزام بمجموعة من القواعد والإجراءات والضوابط لتنظيم التجارة الدولية فيما بينها، وهي بمثابة التزامات للدول المنظمة للجات ومبادئ تقوم عليها هاته الاتفاقية وهي²:

- مبدأ الدولة الأكثر رعاية:

هو المبدأ الرئيسي الذي يحكم نشاط الجات ويقضي هذا المبدأ بضرورة منح كل طرف متعاقد فوراً وبلا قيد الأطراف الأخرى المتعاقدة جميع المزايا والحقوق والإعفاءات التي يمنحها لأي بلد آخر .

¹ - صفوت عبد السلام عوض، المنظمات الإقتصادية الدولية ودورها في تحرير التجارة الدولية،، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، دون طبعة، ص101.

² - عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2005، ص50-52.

- **مبدأ المعاملة الوطنية :** يعني أن الدولة التي تفرض الضرائب يجب أن تتعامل مع السلع الأجنبية معاملة لا تختلف بأي شكل عن معاملة المنتجات المحلية .
- **مبدأ التخفيضات الجمركية المتبادلة :** ويتعلق هذا المبدأ بتمتع الدول الأعضاء بالتخفيضات الجمركية المتبادلة التي تأخذ صورتين :
 - **صورة مباشرة :** نتيجة المفاوضات من خلال منظمة الجات أو المفاوضات التي تتم بين أي من الدول أطراف التعاقد الدولي .
 - **صورة غير مباشرة :** تتحقق من خلال النص في الاتفاقيات التجارية على تطبيق شروط الدولة الأكثر رعاية .
- وقد خضع هذا المبدأ للعديد من الإستثناءات خاصة فيما يتعلق بحماية الصناعات الناشئة في الدول الآخذة في النمو .
- **مبدأ الشفافية :** تبعا لهذا المبدأ يتعين على الدولة العضو اتباع إجراءات وتدابير صريحة بشأن التعامل مع قضايا الصادرات والواردات ، على سبيل المثال تفضيل الرسوم الجمركية الصريحة دون الحواجز غير الجمركية، غير أن هذا المبدأ قد تعرض لعدة استثناءات في حالة تعرض الدولة العضو لواحدة أو أكثر من الظروف الآتية :
 - مواجهة العجز الحاد في موازين مدفوعات الدول المتعاقدة .
 - التنمية الاقتصادية لتوفير الحماية الضرورية للقطاعات الوليدة .
 - السماح بوضع حصص للواردات من السلع الزراعية والصناعات في حالات خاصة .
- **مبدأ المفاوضات التجارية :** يقضي هذا المبدأ بضرورة اللجوء إلى المفاوضات التجارية كوسيلة لدعم النظام التجاري العالمي وفقا لقاعدة تعدد الأطراف المتعاقدة .
- **مبدأ المعاملة التفضيلية في العلاقات التجارية بين الشمال والجنوب :** يعتبر هذا المبدأ مستحدثا في الإطار التجاري الدولي الذي تنظمه الجات ، إذ يتكفل هذا النظام بتقديم معاملة تفضيلية تجارية للدول الآخذة في النمو ، بهدف فتح أسواق الدول الصناعية المتقدمة أمام منتجات الدول الآخذة في النمو لتوفير حصيلة من النقد الأجنبي لتمويل برامج التنمية الاقتصادية بها .

البند الثالث :جولات مفاوضات الجات

لما كان الهدف من إبرام اتفاقية الجات (GATT) هو توفير قدر متزايد من حرية وسهولة تدفق التجارة الدولية ، فقد كان ضروريا لتحقيق هذا الهدف إجراء سلسلة من المفاوضات في صورة جولات متعاقبة ،تشارك فيها الدول الأعضاء في الاتفاقية بغرض توسيع نطاق المشاركة وحجم التنازلات الجمركية

المتبادلة بينها ،وفي هذا الإطار عقدت ثمانى جولات للمفاوضات خلال الفترة 1947-1993م، يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (1-03):يوضح أهم جولات الجات

الجولة	التاريخ	عدد المشاركين	قيمة التجارة المحررة بالمليار دولار أمريكي	الموضوعات الأساسية للجولة	خفض التعريفات	متوسط خفض التعريفات
جنيف (سويسرا)	1947	23	10	تخفيض التعريفات الجمركية	63%	32%
انسي (فرنسا)	1949	23	غير متاح	تخفيض التعريفات الجمركية		
توركاى (إنجلترا)	1950-1951	38	غير متاح	تخفيض التعريفات الجمركية		
جنيف(الثانية) (سويسرا)	1955-1956	26	2.5	تخفيض التعريفات الجمركية		
ديلون (سويسرا)	1959-1962	26	4.9	تخفيض التعريفات الجمركية وتنسيق اتفاق التعريفات مع الاتحاد الأوروبي		
كيندي (سويسرا)	1963-1967	62	10	التعريفات الجمركية المضادة للإغراق	50%	35%
طوكيو (اليابان)	1973-1979	102	155	تعريفات وإجراءات غير جمركية في إطار العلاقات التجارية .		
الأوروغواي (الأوروغواي)	1986-1993	125 و عدد الدول الموقعة 117	755	تعريفات ،إجراءات غير جمركية ،الزراعة ،المنسوجات والملابس والخدمات ،حماية حقوق الملكية	40%	24% إلى 36%

		الفكرية والاستثمار وقيام منظمة التجارة العالمية .				
--	--	--	--	--	--	--

المصدر : عبد المطلب عبد الحميد ، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أوروغواي لسياتل وحتى الدوحة ، الدار الجامعية ، 2002/2003 ، دون طبعة ، ص 37.

من خلال التأمل والنظر في الجولات التي مرت بها اتفاقية الجات فإننا نلاحظ ان الجولات كانت متشابهة في موضوعاتها خاصة الجولات الستة الأولى (من جولة جنيف الأولى إلى غاية جولة كينيدي) والتي سعت فيها الدول المشاركة إلى التخفيض من التعريفات الجمركية وكذا ما تم الاتفاق عليه في جولة كينيدي والتي تم التوصل فيها إلى اتفاق لمكافحة الإغراق (المادة 06 من اتفاقية الجات).

اما جولة طوكيو فالجديد فيها انها كانت الجولة الأولى التي شاركت فيها مجموعة الدول العربية وهي (مصر - المغرب - تونس - لبنان - سوريا - السودان - العراق - الأردن)، كما تضمنت تخفيض الرسوم الجمركية بمعدل الثلث تقريبا على مدى ثمان سنوات¹، كما تضمنت مبدا المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلاد النامية ، واحتوت أيضا على مبدأ جديد هو مبدأ خروج البلاد النامية من المعاملة الخاصة والتفضيلية إذا احرزت قدرا من التقدم الاقتصادي ، يضعها في مستوى مقارب للمستوى السائد في البلاد الصناعية .

اما جولة الأوروغواي (1986-1993) فهي تعد من اهم الجولات وبرزها واطولها ، فقد بدأت في سبتمبر 1986م وكان من المفروض انها تنتهي في ديسمبر 1990م ولكن الدول الأعضاء اجتمعت مرة اخرى في شهر مارس 1991م وحتى ديسمبر 1993م.

لذا سنحاول ان نتطرق لها ته الجولة بنوع من التفصيل خاصة وانها ادرجت قطاع الخدمات ولول مرة منذ بدأ المفاوضات على النحو التالي :

أولا : الإطار العام لجولة الأوروغواي :

ينبع الإطار العام لجولة الأوروغواي من خلال سعي الدول الأعضاء إلى تحقيق عدد من الأهداف المعلنة ، والتي تمثلت اهمها في²:

¹ - سامي احمد مراد ، دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية (الجاتس) في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية ، المكتب العربي للمعارف ، مصر ، الطبعة الأولى ، 2005 ، ص 26.

² - عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 54-55.

- التقدم عن طريق تحرير التجارة السلعية وفتح الأسواق امامها من خلال تخفيض التعريفات الجمركية وإزالة أو تخفيض القيود غير التعريفية وخصوصا في ما يتعلق بالتجارة في السلع الزراعية والمنسوجات والملابس الجاهزة فضلا عن السلع الصناعية الأخرى .
 - توسيع عمليات تحرير التجارة الدولية نحو مجالات جديدة وعلى الأخص تجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية والقضايا التجارية المرتبطة بالاستثمارات الأجنبية .
 - ضمان آليات فعالة وأكثر قوة لفض المنازعات وتقوية الدور المؤسس لنظام تحرير التجارة الدولية من خلال السعي إلى انشاء منظمة التجارة العالمية المؤجل قيامها منذ عام 1947م ،ومن ثم توفير مناخ يكفل للتجارة الدولية المزيد من التحرير والنمو من خلال تلك المنظمة وتقوية العلاقة بين السياسة التجارية والسياسات الإقتصادية التي تؤثر في النمو والتنمية ، وضمان استمرار التدفقات المالية والاستثمارات الحقيقية للدول النامية.
- لتحقيق تلك الاهداف وغيرها وضع إطار عام لجولة الأوروغواي شمل ثلاث مجموعات من القضايا الرئيسية هي :

❖ **زيادة حرية الوصول إلى الأسواق :** من خلال الاتفاق على خفض الرسوم الجمركية ،وتقليص للقيود الكمية مثل الحصص الكمية وتراخيص الإستيراد والإحتكار الحكومي وتقيد التصدير وقوائم الحظر وغيرها، كما تم التفاوض من أجل زيادة حرية الوصول إلى أسواق غير تقليدية بإدخال المنسوجات والملابس في اطار الجات ،وتحرير تجارة السلع الزراعية من خلال تخفيض كبير للدعم والحماية .

❖ **تنظيم المناطق الجديدة للتجارة :** من خلال صياغة إطار شامل متعدد الأطراف لتجارة الخدمات وكذلك تنظيم الجوانب المتصلة بالتجارة في مجال حقوق الملكية الفكرية ،وفي مجال اجراءات ضبط الإستثمار الأجنبي ،على أن يجري التفاوض بشأن خفض القيود على التجارة الدولية وتعديل السياسات في هذه المجالات في اتجاه المزيد من التحرير للتجارة بين الدول الأعضاء.

❖ **تحسين القواعد الموجودة وزيادة فعالية نظام الجات والإعلان عن قيام منظمة التجارة العالمية WTO:** حيث انه كان هناك اتجاه قوي للإعلان عن تحويل الجات إلى منظمة للتجارة العالمية وبالتالي تركيز المفاوضات حول تقوية وتطوير أحكام تسوية المنازعات في إطار الجات وإقامة نظام للتحكيم التجاري ،ومكافحة الإجراءات الحمائية وسياسة الإغراق بالإضافة إلى تطوير نظام عمل الجات بما يضمن استمرارية وتطوير دورها المستقبلي خاصة فيما يتعلق بالإشراف الجماعي عل السياسات التجارية القومية .

ويلاحظ انه يمكن ان نقول ان اتفاقية الجات احتوت على موضوعات واتفاقيات يمكن ان تقسم إلى أربعة كما يظهر من الشكل التالي :

الشكل رقم (1-02): الإطار العام لجولة الأوروغواي واتفاقياتها



المصدر : عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره ، ص 60.

ثانياً: نتائج جولة الأوروغواي

يمكن استخلاص اهم نتائج جولة الأوروغواي التي بدأت عام 1986م وانتهت في عام 1994م، من خلال ثلاثة موضوعات رئيسية¹:

- 1- التركيز على أهمية القطاعات الزراعية والمنسوجات والملابس الجاهزة .
- 2- تنظيم التجارة الدولية في الخدمات .
- 3- حماية حقوق الملكية الفكرية .

بالنظر إلى الوثيقة الختامية لجولة الأوروغواي التي انتهت في 1993/12/15، ووقع عليها وزراء التجارة الممثلين للدول الأعضاء من خلال لجنة المفاوضات التجارية التي عقدت في مراكش في 1994/04/15م. الموافقة على انشاء منظمة التجارة العالمية، والتوقيع على اتفاقات التجارة متعددة الأطراف والتي عددها سبعة عشر اتفاقاً يمكن تقسيمها إلى أربع ملاحق لكل ملحق عدة اتفاقات، وذلك على النحو التالي² :

☑ الملحق رقم (1) (أ) ويشمل اثني عشر اتفاقاً :

- اتفاق الزراعة
- اتفاق تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية
- اتفاق المنسوجات والملابس
- اتفاق الحواجز الفنية امام التجارة
- اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة
- اتفاق بشأن تطبيق المادة السادسة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة 1994 (الخاصة بالإغراق)
- اتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة 1994 (والخاصة بقواعد التقييم الجمركي)
- اتفاق الفحص قبل الشحن
- اتفاق قواعد المنشأ
- اتفاق اجراءات الترخيص بالاستيراد
- اتفاق الدعم والتدابير التعويضية
- اتفاق الوقاية

¹ - JOHN H.JACKSON ET ALAN O.SYKES :implementing the Uruguay round ,clarendon press, Oxford, 1997, pp.15-21.

² - رانيا محمود عبد العزيز ،مرجع سبق ذكره ،ص 28-30.

- ☑ الملحق رقم (01)(ب) ويشمل الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات .
- ☑ الملحق رقم (01)(ج) ويشمل اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية.
- ☑ الملحق رقم (02) ويحتوي على وثيقة تفاهم بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات.
- ☑ الملحق رقم (03) والذي يتعلق بآلية مراجعة السياسة التجارية .
- ☑ الملحق رقم (04) ويتضمن اتفاقات التجارة عديدة الأطراف.

يتضح من التعداد السابق ان ملاحق الاتفاقية* و الاتفاقات المتعددة والعديدة الأطراف ،قد تعرضت لعدة موضوعات تتعلق بالتجارة الدولية ،وإن هذه الموضوعات منها ما كان موجودا في اتفاقية الجات 1947م ومنها ما أدخل لأول مرة في جات 1994م .

الفرع الثاني : منظمة التجارة العالمية

جاء انشاء منظمة التجارة العالمية كنتيجة لمجهودات استمرت حوالي ثمان سنوات خلال جولة الأوروغواي(1986-1994)، وذلك بهدف ايجاد إطار مؤسسي واحد يشمل اتفاقات التجارة العالمية ،وبتأسيسها اكتمل الضلع الثالث من أضلاع مثلث إدارة الاقتصاد العالمي، حيث تعمل منظمة التجارة العالمية مع كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على اقرار ورسم معالم النظام الاقتصادي العالمي الجديد.

فبظهور منظمة التجارة العالمية وبداية ممارسة نشاطها في أول يناير 1995م اختفت "اتفاقية الجات " وحلت محلها ،واكتسبت منظمة التجارة العالمية صلاحيات أوسع من الجات في مجال الرقابة على كافة الدول الأعضاء ضمانا لحرية التجارة ومحاربة أية سياسات حمائية ،وفي مجال الاشراف على تنفيذ القرارات الخاصة بالقضايا التجارية بدرجة أكثر شمولاً ،مثل قضايا الإغراق والملكية الفكرية والخدمات والاستثمار ،كما تمارس المنظمة صلاحيات أوسع في مجال تسوية منازعات التجارة الدولية .

* نظرا لتعرضنا لاتفاقات وملاحق الجات والتي تعتبر ذات اهمية بالغة كونها كانت الإتفاقية التي مهدت لانشاء المنظمة العالمية للتجارة العالمية WTO، وكذا اتفاقية تحرير تجارة الخدمات GATS، فإن ملاحظتها كانت بمثابة نتائج مهمة ،لذا تعرضنا لها بالذكر دون التفصيل لأهم مجاء في كل ملحق ،ولمزيد من التفصيل ينظر إلى: رانيا محمود عبد العزيز عمارة -تحرير التجارة الدولية وفقا لإتفاقية الجات في مجال الخدمات ،دار الفكر الجامعي ،2008، ص 31-54.

البند الأول: تعريف وأهداف منظمة التجارة العالمية

أولاً: تعريف منظمة التجارة العالمية :

يمكن تعريف منظمة التجارة العالمية (WTO) بأنها "منظمة اقتصادية دولية ذات طابع عالمي، ولها شخصية قانونية مستقلة، وتعمل ضمن منظومة النظام الإقتصادي العالمي، ومهمتها هي ادارة النظام التجاري الدولي وتقويته عن طريق تحرير التجارة الدولية، وزيادة التبادل التجاري الدولي والنشاط الإقتصادي العالمي".¹

ثانياً: أهداف منظمة التجارة العالمية :

ان الهدف الرئيسي لمنظمة التجارة العالمية هو تحرير التجارة الدولية من جميع القيود الجمركية وغير الجمركية. وبغية تحقيق ذلك تسعى إلى تحقيق الأهداف التالية²:

- ✓ تعظيم الدخل القومي العالمي ورفع مستويات المعيشة من خلال زيادة معدلات نمو الدخل القومي.
- ✓ خلق وضع تنافسي دولي في التجارة الدولية يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.
- ✓ العمل على تأمين حصول البلدان النامية والقل نموا على نصيب في نمو التجارة الدولية يتلاءم مع احتياجات التنمية الاقتصادية فيها .
- ✓ توفير الحماية المناسبة للسوق الدولي من اجل جعله يعمل في بيئة مناسبة وملائمة لمختلف مستويات التنمية .
- ✓ زيادة التبادل التجاري الدولي وتنشيط التجارة الدولية بين مختلف دول العالم على اسس وقواعد متفق عليها .
- ✓ تحقيق التوظيف الكامل لموارد العالم، وزيادة الانتاج المتواصل والإتجار في السلع والخدمات بما يؤدي إلى الاستخدام المثل لتلك الموارد، مع الحفاظ على البيئة وحمايتها ودعم الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك .
- ✓ توسيع وخلق انماط جديدة لتقسيم العمل الدولي وزيادة نطاق التجارة العالمي.

¹ - صفوت عبد السلام عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص135.

² - GATT ,the Result of the Uruguay Round of Multilateral Trade négociation, Geneva ,GATT secretariats,

1994,p.p.30-31.

البند الثاني: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية

ان واضعي اتفاقات التجارة العالمية قد انتهوا الى بناء الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية وفق مبدأ تعدد الأجهزة لتحقيق مقتضيات واعتبارات تقسيم العمل وتوخي السرعة والفاعلية في اتخاذ القرارات، حيث أنه يوجد مجموعتان من الأجهزة تضمهما المنظمة، الأولى: ذات طابع عام، والثانية: أجهزة متخصصة تباشر اختصاصات محددة في مجالات مختلفة أو قطاعات محددة في كل ما يخص التجارة الدولية، وفيما يلي سنحاول ايضاح هذه الأجهزة .

أولاً: الأجهزة العامة : حيث نجد انها تشمل كلا من المؤتمر الوزاري، المجلس العام، الأمانة العامة، جهاز تسوية المنازعات، جهاز استعراض السياسة التجارية .

أ- المؤتمر الوزاري : يتكون من ممثلي جميع الدول الأعضاء، حيث يضطلع بالمهام الرئيسية للمنظمة وله سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل مثل منح العضوية، سريان وتعديل الاتفاقات، الإعفاء من الالتزامات وانشاء اللجان .

ب- المجلس العام : يعتبر المحرك الرئيسي للمنظمة لأنه يقوم بجميع الأنشطة اليومية المتعلقة بالمنظمة، ويتمتع باختصاصات واسعة، فهو يحل محل المؤتمر الوزاري في فترات عدم انعقاده ويمارس مهامه كما يقوم بالإشراف على سير الاتفاقات التابعة لاتفاقية الجات واعتماد التفسيرات الخاصة بنصوصها، وإسناد بعض المهام للجان التي ينشئها المؤتمر الوزاري مثل (لجنة التجارة والتنمية، واللجنة المتعلقة بالميزانية والمسائل الإدارية والمالية، واللجنة المتعلقة بالتجارة والبيئة)، وله دور رقابي والقيام بمسؤوليات هيئة مراجعة السياسة التجارية – متى رأى ذلك مناسباً -، كما له دور قضائي يتمثل في القيام بمسؤوليات هيئة تسوية المنازعات .

ت- هيئة مراجعة السياسة التجارية : تقوم هاته الهيئة بتنفيذ القواعد والإجراءات التي يحددها المجلس العام، كما تسعى لاستعراض السياسات التجارية في اطار المنظمة لتحقيق فهم وتقدير منظم وعلى نطاق جماعي لكامل نطاق السياسات والممارسات التجارية لمختلف الأعضاء بهدف القيام بتقويم عام وشامل للعلاقة بين السياسات والممارسات من ناحية والنظام الدولي التجاري من ناحية أخرى .

ث- هيئة تسوية المنازعات : مهمة هاته الهيئة النظر في كافة المنازعات التي قد تثور بين الدول الأعضاء، نتيجة مخالفة أحدها لنصوص الاتفاقية الملزمة .

ج- أمانة المنظمة : حيث انها تمثل دوراً محورياً في المنظمة، فمهمتها القيام بجميع المسائل الإدارية، كما ان لها دور في مساعدة هيئة تسوية المنازعات، وتقديم الدعم الفني لها والمشورة القانونية

،ونجد أن موظفي الامانة للمنظمة يتمتعون بكافة الامتيازات والحصانات التي يتمتع بها موظفي المنظمات الدولية .

ثانيا :الأجهزة المتخصصة :تنقسم الأجهزة المتخصصة في هذه الاتفاقية إلى نوعين ،الأول :يتعلق بقطاع من القطاعات التجارية محل التنظيم ويسمى المجالس ،أما الثاني فيختص بمسائل محددة ويطلق عليها اللجان .

أ- المجالس :تم النص في اتفاقية مراكش لعام 1994م على إنشاء ثلاثة مجالس يختص كل منها بأحد قطاعات التجارة الدولية وهي :

● **مجلس شؤون تجارة السلع :**والذي يشرف على سير اتفاقات التجارة متعددة الأطراف في مجال السلع.

● **مجلس شؤون تجارة الخدمات :**ويشرف على سير الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وتنفيذها من خلال الالتزامات المحددة للدول الأعضاء في الإتفاقية .

● **مجلس الملكية الفكرية :**ويقوم هذا المجلس بالإشراف على سير الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية إذ هو الأداة لتنفيذ الملكية الفكرية .

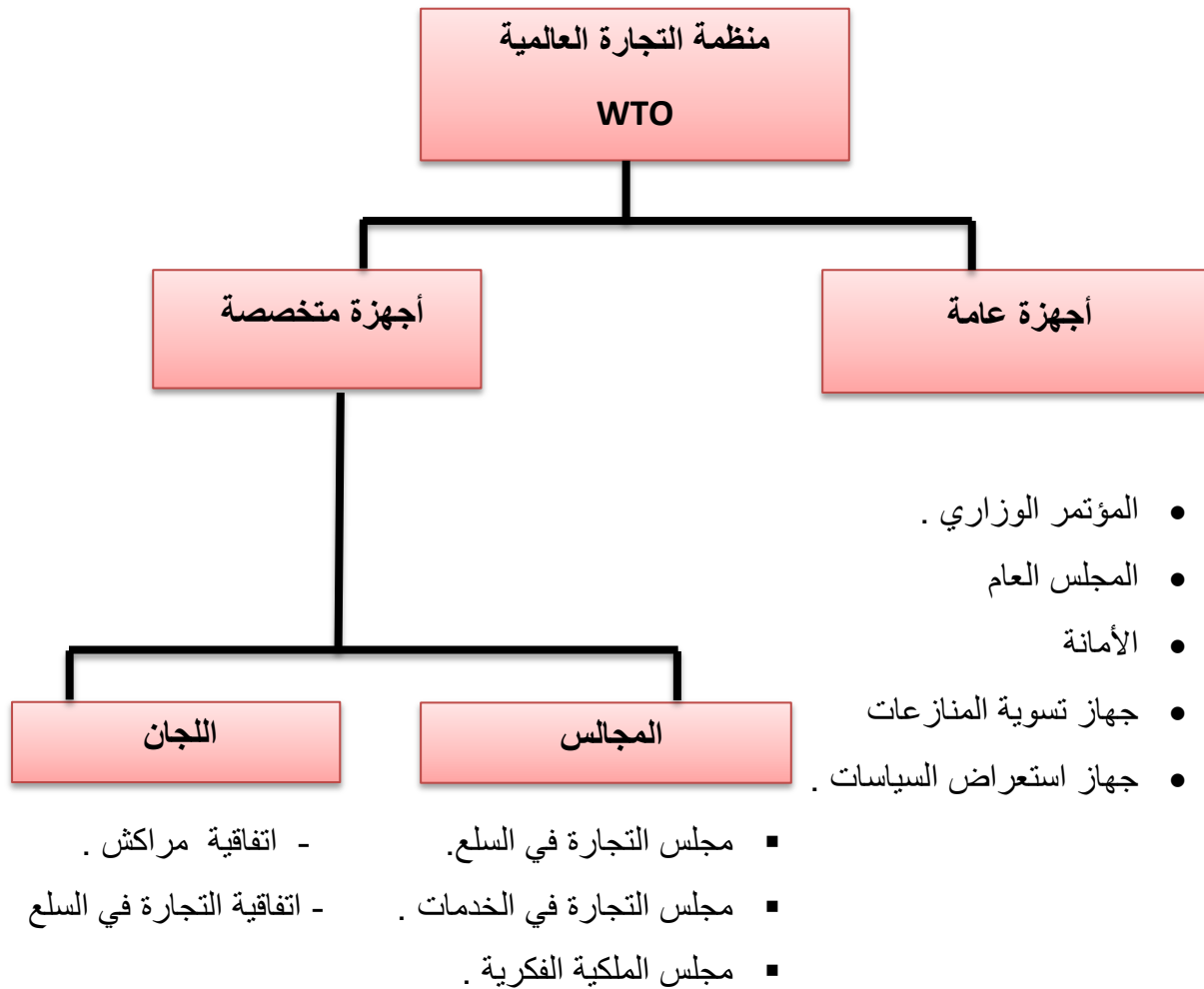
ب- اللجان : ونجد انها نوعان :نوع حددته اتفاقية مراكش ،وآخر تكفلت ببيانه اتفاقات تجارة السلع.

■ **اللجان الواردة في اتفاقية مراكش :** وهي لجان التجارة والتنمية ،قيود ميزان المدفوعات ،الميزانية والمالية .

■ **اللجان الواردة في اتفاقيات تجارة السلع :**هناك لجان معنية بالقيود الفنية على التجارة المرتبطة بالاستثمار (TRIMS)، والزراعة والدعم والإجراءات التعويضية .

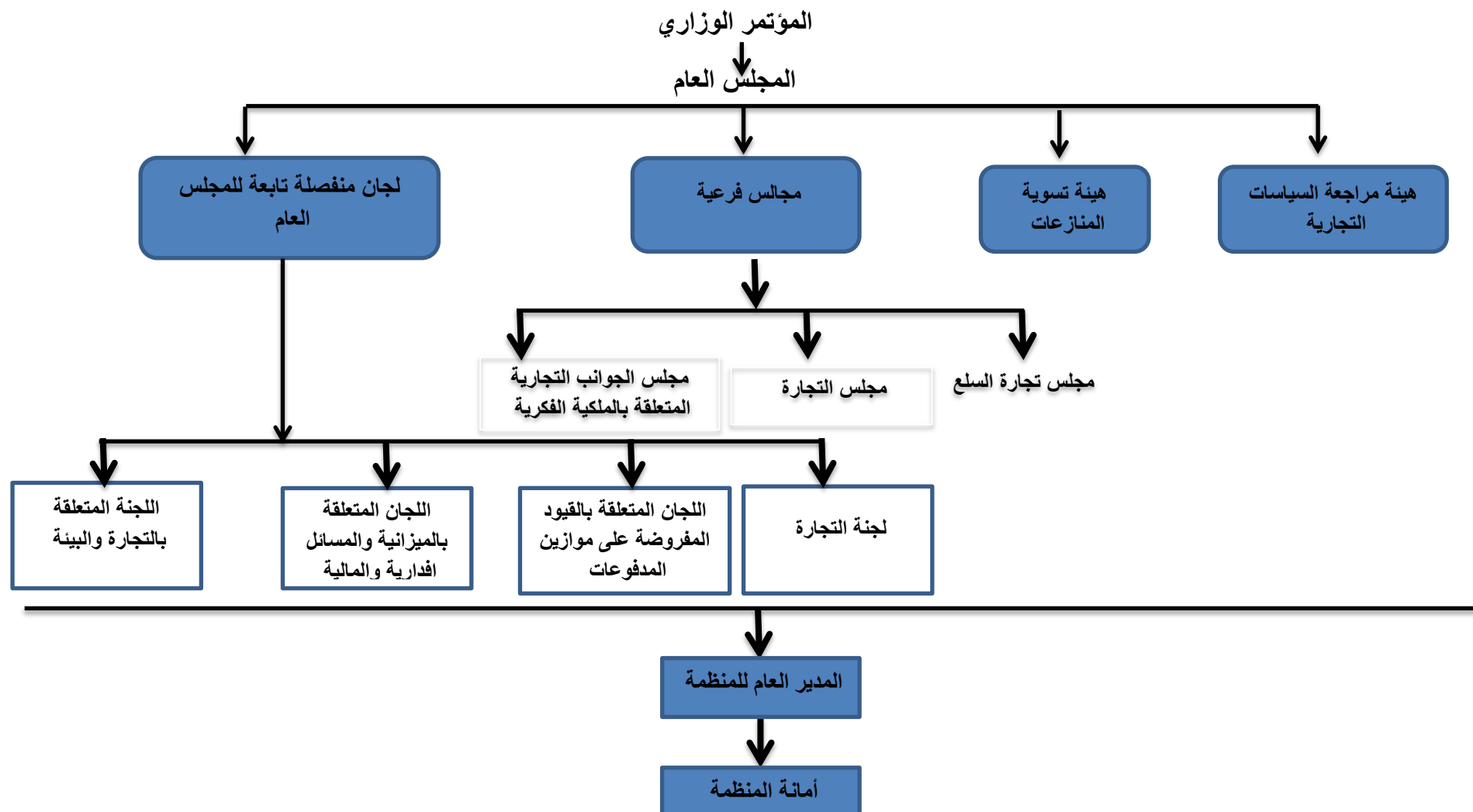
وسيتيم بيان الأجهزة العامة والمتخصصة بمنظمة التجارة العالمية وكذا هيكل منظمة التجارة العالمية من خلال الشكلين (03)و(04)على التوالي .

الشكل رقم (03-1) الأجهزة العامة والمتخصصة بمنظمة التجارة العالمية



المصدر : عبد القادر فتحي لاشين ، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) وعلاقتها بقطاع النقل في الدول النامية ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 2005 ، ص 59.

الشكل رقم (04-1) : الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية



المصدر: رانيا محمود عبد العزيز عمارة، تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات (GATS)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007، ص59.

البند الثالث : شروط الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية WTO

أولاً: أهم الشروط للانضمام :

تشتترط منظمة التجارة الدولية عدة شروط على الدول الراغبة في الانضمام إليها، ومن بينها الموافقة على جميع ما أسفرت عنه نتائج جولة الأورغواي دون استثناء، كما توجد بعض الإجراءات الواجب إتباعها للانضمام للمنظمة نذكر أهمها باختصار¹ :

أ. **تقديم تنازلات للتعريفات الجمركية :** حيث تشتترط المنظمة على الدول الراغبة في الانضمام تقديم جدول للتنازلات يحتوي على التعريفات الجمركية التي تشكل التزامات بحدود (نسب مئوية) لا يمكن رفعها من حيث المبدأ إلا في حالات خاصة .

ب. **الالتزام باتفاقيات المنظمة :** تتعهد الدول الراغبة في الانضمام إلى المنظمة بالتوقيع على بروتوكول انضمام يشمل الموافقة على تطبيقه والالتزام بجميع اتفاقات المنظمة (ماعدا اتفاقية المناقصات الحكومية واتفاقية الطائرات المدنية حيث إنهما من الاتفاقات الاختيارية) أي عليها أن توافق على اتفاقات جولة "الأورغواي"، فلا سبيل أمام الدولة للاختيار بين الاتفاقيات بعكس ما كان سائداً أمام "الجات" وخاصة بعد جولة "طوكيو" حيث لم توقع معظم الدول النامية على نتائجها التي تمثلت في اتفاقيات خاصة .

ج. **تقديم الالتزامات في اتفاقية التجارة العامة في الخدمات GATS:** حيث تقدم الدول جدولاً بالالتزامات التي ستلتزم بها في قطاع الخدمات (سيتم الحديث عنها في المطلب الخاص باتفاقية الجاتس)، يشمل على قائمة الاستثناءات والشروط في مجال تقديم الخدمات والقطاعات التي تقوم بتحريرها أمام موردي الخدمة الأجانب والقيود فيما يخص أسلوب توريد الخدمة والجدول الزمني الخاص بإلغاء تلك القيود.

ثانياً: إجراءات التقديم والقبول :

يتم قبول الدول كأعضاء في المنظمة باعتماد إحدى الطريقتين الآتيتين أو كليهما²:

- **الطريقة الأولى:** تتلقى الدولة المعنية رسائل من لجنة مخصصة للنظر في طلبات العضوية الحديثة تكون في الغالب مكونة من الدول الصناعية الكبرى، إضافة إلى أهم الدول ذات العلاقة التجارية مع الدولة المقدمة لطلب العضوية وتشمل الطلبات قائمة بالسلع والخدمات التي ستشهد تخفيضاً في تعريفاتها الجمركية .

¹ - عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، صص 72-73.

² - نفس المرجع السابق، ص 73.

- الطريقة الثانية : تتقدم الدولة صاحبة طلب العضوية بنفسها بقائمة تشمل تخفيضات في التعريفات الجمركية تكون أساس للتفاوض .

وفي بعض الأحيان تتم الطريقتان معا حيث تتقدم الدولة المعنية بقائمة لتخفيض التعريفات الجمركية وفي نفس الوقت تتلقى قائمة بالتخفيضات المطلوبة من اللجنة المشكلة في النظر في العضوية .

ونجد أن عدد الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية حتى أبريل 2004 قد بلغ طبقا لبيانات المنظمة 147 عضوا ،ومن خلال الجدول التالي سنوضح عضوية الدول العربية في منظمة التجارة العالمية حتى أوت 2002.

الجدول رقم (1-04):عضوية الدول العربية في منظمة التجارة العالمية WTO(حتى أوت 2002).

إسم الدولة	الموقف من العضوية
المملكة الأردنية الهاشمية	عضو منذ 11 أبريل 2000
دولة الامارات العربية المتحدة	عضو منذ 10 ابريل 1996
مملكة البحرين	عضو منذ 01يناير 1995
الجمهورية الجزائرية	غير عضو - مراقب * - فريق العمل تأسس منذ جوان 1987.
الجمهورية التونسية	عضو منذ 29مارس 1995.
المملكة العربية السعودية *	غير عضو -مراقب- فريق العمل تأسس في 21جويلية 1993.
جمهورية السودان	غير عضو :مراقب
الجمهورية العربية السورية	غير عضو
جيبوتي	عضو منذ 31ماي 1995.
سلطنة عمان	عضو منذ 09نوفمبر 2000.
دولة فلسطين	غير عضو
دولة قطر	عضو منذ 13يناير 1996.
دولة الكويت	عضو منذ 01يناير 1995.
الجمهورية اللبنانية	غير عضو -فريق العمل تأسس في 15 ابريل 1999-مراقب-

* من الممكن للبلدان غير الأعضاء وأي اقليم جمركي منفصل في منظمة التجارة العالمية الحصول على مركز المراقب من أجل الالمام بالأنشطة التي تضطلع بها ،وذلك بهدف السعي إلى الانضمام إليها في غضون فترة حوالي خمس سنوات مع التمتع بمركز مراقب .

* استطاعت السعودية الانضمام لمنظمة التجارة العالمية بتاريخ 11ديسمبر 2005.

المملكة المغربية	عضو منذ 01 يناير 1995.
موريتانيا	عضو منذ 31 مايو 1995.
الجمهورية العربية الليبية	غير عضو
الجمهورية اليمنية	غير عضو - مراقب - فريق العمل تأسس في 17 جويلية 2000.
العراق	غير عضو: تم منحه صفة مراقب في 2000/12/10.
الصومال	غير عضو
جمهورية مصر العربية	عضو منذ 30 يونيو 1995.
جزر القمر	غير عضو

المصدر : عبد القادر فتحي لاشين ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 69-70.

خلاصة :

إن ما نخلص إليه من خلال هذا المطلب أن منظمة التجارة العالمية تعتبر المحرك الرئيسي لجميع الاتفاقات التجارية المتعددة والعديدة الأطراف الملحقمة لإتفاقيات الجات لسنة 1994م، كما أن الـGATT وWTO تقوم على عدد من المبادئ العامة والتي تطبق على جميع الاتفاقات التجارية الملحقمة بها ،كمبدأ المساواة وعدم التمييز بين الدول الأعضاء ،وايضا مبدا تحرير التجارة الدولية بما يتناسب مع التطورات الحاصلة في المحيط التجاري الدولي .

ونجد انه في السنوات الأخيرة أن التحرير لم يعد يرتبط مفهومه بتحرير تجارة السلع ،بل تعداه إلى العديد من المجالات الأخرى فنجد حماية حقوق الملكية الفكرية ،وتحرير تجارة الخدمات .

لعلنا في إطار بحثنا هذا سنركز فيما يأتي على تحرير تجارة الخدمات والتي تعتبر من الموضوعات الجديدة التي تم ادخالها لأول مرة ضمن اتفاقية الجات 1994م ، وذلك لأهميتها التجارية وما تثيره من تطبيقات بين الدول الأعضاء، لذا سنحاول ان نتطرق بالتفصيل في المطلب الموالي للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس).

المطلب الثاني : الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات الجاتس

بعد انتهاء الجولة الثامنة من المفاوضات (جولة الاوروغواي) والتي تم التوصل فيها إلى مجموعة من الاتفاقات التي تحكم قواعد السلوك التجاري الدولي لأعضاء منظمة التجارة العالمية التي تم انشاءها في 1995/01/01م، كان من بين مجموعة الاتفاقات التي تم التوصل إليها الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) التي اعتبرت أول اتفاقية متعددة الأطراف والتي وضعت قواعد للتجارة الدولية في

الخدمات وذلك من أجل الاتجار الدولي فيها (All Tradable Services)، وهي تعتبر من بين الاتفاقيات الإلزامية التي يتعين على أعضاء منظمة التجارة العالمية قبولها ضمن حزمة الاتفاقيات التي تشرف عليها منظمة التجارة العالمية.

الفرع الأول: هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

تتكون الوثيقة الختامية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) الصادرة عن سكرتارية الجات في 20 ديسمبر 1993¹ من مقدمة وستة أجزاء يمكن أن نوضحها كما يلي²:

- ☑ **الجزء الأول:** يختص بتحديد نطاق الاتفاقية وتعريف الخدمات وأساليب توريدها (المادة 01).
- ☑ **الجزء الثاني:** يشتمل على الأحكام العامة التي تحكم تجارة الخدمات، وهي عبارة عن التزامات عامة تطبق على كافة الدول الأعضاء والتي تلزم بإجراءاتها فيما يتعلق بالتجارة في الخدمات (المواد من 02-15).
- ☑ **الجزء الثالث:** يحتوي على الالتزامات المحددة للقطاعات المحررة التي تشكل التزامات عامة تدرجها كل دولة في جداول معينة بشأن سياستها وموقفها من السماح بالإنفاذ إلى أسواقها، ومن تطبيق شرط المعاملة الوطنية بالنسبة لكل طريقة من طرق توريد الخدمات (المواد من 16-18)، وتتفاوض كل دولة حول هذه الالتزامات على ضوء ظروف ومراحل التنمية التي تمر بها.
- ☑ **الجزء الرابع:** موضوعه التحرير التدريجي في مجال الخدمات وأحكام تعديل جداول الالتزامات المحددة ويحتوي ثلاثة مواد (المواد من 19-21).
- ☑ **الجزء الخامس:** يختص بالأحكام المؤسسية، إذ يتضمن المواد التنظيمية والمؤسسية الخاصة بإدارة وتطبيق الاتفاقية وتسوية المنازعات بما في ذلك: (متابعة تنفيذ الالتزامات، المشاورات الدورية وتسوية المنازعات، مهام مجلس التجارة في الخدمات، التعاون الفني والعلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى). ويحتوي على خمس مواد (المواد من 22-26).
- ☑ **الجزء السادس:** يختص بالأحكام الختامية ويتضمن الحالات التي يجوز فيها للدولة العضو رفض منح مزايا، وبعض التعاريف التي تساعد على فهم وإعداد جداول الالتزامات. ويحتوي على ثلاث مواد (المواد من 27-29).

¹ - فاطمة بوسالم، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية-حالة الجزائر -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011، ص33.

² - صفوت عبد السلام عوض الله، المنظمات الاقتصادية الدولية ودورها في تحرير التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، دون طبعة، صص 190-191.

كما الحقّت بالاتفاقية مجموعة من الملاحق¹ تتعلق ببعض مجالات قطاع الخدمات (التي لها طبيعة خاصة قد لا تتضمنها الأحكام العامة للاتفاقية) يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (1-05): الملاحق المتعلقة بقطاع الخدمات في اتفاقية الجاتس

الملحق	مضمون الملحق
الملحق (01)	يغطي حركة العمالة، ويتناول انتقال الأيدي العاملة اللازمة لتوريد الخدمات حيث يسمح للأطراف بالتفاوض بغرض تبادل الالتزامات المحددة الخاصة بحركة الأشخاص الطبيعيين الذين يقدمون الخدمات، ورفع القيود التي تعترض انتقالهم لأداء الخدمات بشكل مؤقت دون الإقامة الدائمة. ومن ثم فهو لا يشمل القواعد والنظم الخاصة بالحصول على الجنسية أو الإقامة أو التشغيل .
الملحق (02)	يتعلق بالخدمات المالية ويشمل بصفة خاصة خدمات التأمين والنشاط المصرفي، حيث يتناول حقوق الأطراف في اتخاذ إجراءات وقائية لضمان سلامة واستقرار النظام المالي .
الملحق (03)	يختص بالاتصالات، ويقضي بمنح موردي الخدمات الأجانب الحق في استخدام شبكات الاتصالات العامة وخدماتها دون تمييز بين المورد المحلي والأجنبي .
الملحق (04)	يتعلق بالنقل الجوي حيث تستبعد الاتفاقيات الثنائية من التزامات التحرير، كما تطبق أحكامه على الخدمات المعاونة .
الملحق (05)	خاص بالنقل البحري ويشير إلى ما يتعلق بالمادة الثانية من الاتفاقية .
الملحق (06)	يحدد الشروط التي يستثنى فيها العضو من الالتزامات المترتبة من المادة الثانية من الاتفاقية والخاصة بمبدأ معاملة الدولة الأكثر رعاية .

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على :

■ عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص97.

■ سامي احمد مراد، مرجع سبق ذكره، ص38.

من خلال ما سبق يمكن القول ان الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تركز على أربعة عناصر أساسية لتحرير التجارة الدولية في الخدمات، تتمثل فيما يلي²:

¹ - لمزيد من التفصيل حول هاته الملاحق ينظر إلى : رانيا محمود عبد العزيز عمارة، مرجع سبق ذكره، ص161-ص166.

² - فاطمة بوسالم، مرجع سبق ذكره، ص34.

- ❖ الإطار العام للاتفاقية: والذي يضم اتفاق المبادئ والأحكام والالتزامات العامة والتي تتعلق بكل الدول الأعضاء.
- ❖ قواعد الالتزامات المحددة: التي تتعلق بالإنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية.
- ❖ جداول الالتزامات المحددة: التي تقدمها كل دولة عضو بالقطاعات التي تلتزم بتحديددها من خلال فتح أسواقها أمام موردي الخدمات الأجانب.
- ❖ ملاحق تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات التي لا تكفي أحكام الاتفاق العام لمعالجة سماتها وخصائصها المتميزة.

الفرع الثاني: نطاق الاتفاقية وأساليب توريد الخدمات فيها

أوردت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "GATS" ضمن نصوصها حكما عاما يتضمن انطباق أحكامها على كافة الخدمات في قطاعاتها الأساسية والفرعية واستثنت فقط الخدمات التي تقدم في إطار ممارسة السلطة الحكومية، إلا أن هذا الحكم العام لا يكفي للقول بأن الاتفاقية تشمل كافة قطاعات الخدمات دون أية ضوابط أو قيود، لذلك يمكن تحديد أنواع الخدمات التي تنطبق عليها نصوص الاتفاقية بالرجوع إلى التقسيمات التي أوردتها سكرتارية منظمة التجارة العالمية WTO لصور الخدمات .

البند الأول: نطاق الاتفاقية

طبقا للمادة الأولى (01)* يشتمل نطاق الاتفاقية على كافة الخدمات القابلة للتجارة، ويستثنى من ذلك الخدمات السيادية التي تؤديها القطاعات الحكومية، إذ تهدف الاتفاقية بصفة عامة إلى تحرير جميع الخدمات التجارية¹.

وفقا لنص الفقرة الأولى من المادة الأولى؛ نجد أن الاتفاقية تطبق على "الإجراءات التي تتخذها البلدان الأعضاء، والتي تؤثر على التجارة في الخدمات".

ولإيضاح هذا النطاق؛ ينبغي علينا إجراء ربط، وتحليل لنصوص الاتفاقية. حيث جاءت المادة (28/أ)؛ لتوضح المقصود بتعبير "إجراء"، على أنه: "أي إجراء يتخذه عضو، سواء على شكل قانون، أو نظام، أو قاعدة، أو قرار، أو أي شكل آخر".

* اشتملت المادة الأولى من اتفاقية الجاتس على نوعين من الأحكام: أحدهما: جاء بنص الفقرة الأولى من هذه المادة؛ ليحدد نطاق تطبيق الاتفاقية، والآخر: جاء بنص الفقرة الثانية من نفس المادة؛ ليحدد تعريف التجارة في الخدمات بشكل عام.
1- عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص 98.

بالتالي شملت الاتفاقية جميع الإجراءات القانونية التي تتخذها البلدان الأعضاء، والتي قد تؤثر على التجارة في الخدمات.

أما المادة (03الفقرة01) فقد أوضحت مرجعية تلك الإجراءات التي يتخذها الأعضاء، على أنها الإجراءات التي تتخذها¹:

- 1- الحكومات، والسلطات المركزية، أو الإقليمية، أو المحلية.
- 2- الأجهزة غير الحكومية، عند ممارستها سلطات فوضتها إليها الحكومات، أو السلطات المركزية، أو الإقليمية، أو المحلية؛ وذلك على أساس أن الأعمال التي تمارسها الجهة المفوضة تعود في الأساس إلى الأصل.

المادة (28فقرةج) أوردت تعداداً للإجراءات التي تتخذها البلدان الأعضاء، وتؤثر على التجارة في الخدمات على أنها الإجراءات التالية²:

- شراء خدمة، أو تسديد مقابلها، أو استخدامها. ويمكن لنا أن نمثل على ذلك، بدفع مقابل لخدمات النقل بوجه عام.
- وسيلة الوصول إلى الخدمات، التي يشترط الأعضاء تقديمها إلى الجمهور عموماً، والاستفادة من هذه الخدمات في توريد الخدمة. كخدمات السياحة، وخدمة الاتصال التليفوني على المستوى الدولي.
- تواجد موردي خدمات من دولة عضو ما في المنظمة الدولية، لتوريد خدمة في أراضي دولة عضو آخر. مثل إنشاء فروع لبنوك وطنية في الخارج.

كما أوجبت المادة (03أ) على كل عضو، وهو يوفي بالتزاماته، وتعهدهاته بمقتضى الاتفاقية، إلى اتخاذ التدابير المناسبة، وبقدر ما يتاح له ذلك؛ لضمان إطاعة، أو مراعاة الحكومات، والسلطات الإقليمية، والمحلية، والأجهزة غير الحكومية في أراضيه، لمثل هذه التدابير.

نجد أن الاتفاقية تغطي جميع الخدمات التجارية في أي قطاع خدمي، ماعدا تلك التي تورد في إطار ممارسة سلطة حكومية، وذلك حسب الفقرة الثالثة من المادة الأولى من الاتفاقية، وقد حددت سكرتارية

¹ محمود ابراهيم فياض، تحرير تجارة الخدمات المالية في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، وواقع قطاع الخدمات المالية في فلسطين، رسالة ماجستير، 2005، ص 30.

² نفس المرجع السابق، ص 31.

منظمة التجارة العالمية الصور المختلفة للخدمات* في اثنتي عشرة (12) صورة بشكل عام، ويمكن بيان هذا التقسيم على النحو التالي¹:

1/ خدمات الأعمال (وتشمل الخدمات المهنية وخدمات الكمبيوتر).

2/ خدمات الاتصالات.

3/ خدمات الانشاءات والخدمات الهندسية.

4/ خدمات التوزيع.

5/ الخدمات التعليمية.

6/ الخدمات البيئية.

7/ الخدمات المالية (وتشمل الخدمات البنكية والتأمين).

8/ الخدمات المتصلة بالصحة والخدمات الاجتماعية.

9/ خدمات السفر والسياحة.

10/ الخدمات الرياضية والثقافية والترفيهية.

11/ خدمات النقل.

12/ الخدمات الأخرى التي لم تدرج في مكان آخر.

البند الثاني: أساليب توريد الخدمات

لقد حددت الاتفاقية في مادتها الأولى في الفقرة الثانية أربعة أساليب لتوريد الخدمات بين الدول، وهي أساليب محددة حسب المنشأ (Origin) مورد الخدمة أو مستهلكها، ودرجة ونوع الموجود داخل الحدود (Territorial Presence) لكل منهما وقت توريد الخدمة (The moment the services is delivered)²، لذلك يمكن تصنيف أساليب توريد الخدمات على النحو التالي:

وضعت هذا التقسيم امانة اتفاقية الجات عام 1947م، حتى يصبح محلاً للتفاوض في جولة الأوروغواي بمجال الخدمات، وتبينته - بعد ذلك - سكرتارية منظمة التجارة العالمية.

¹ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) الأحكام والآثار، مرجع سبق ذكره، ص 140.

² - عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص 99.

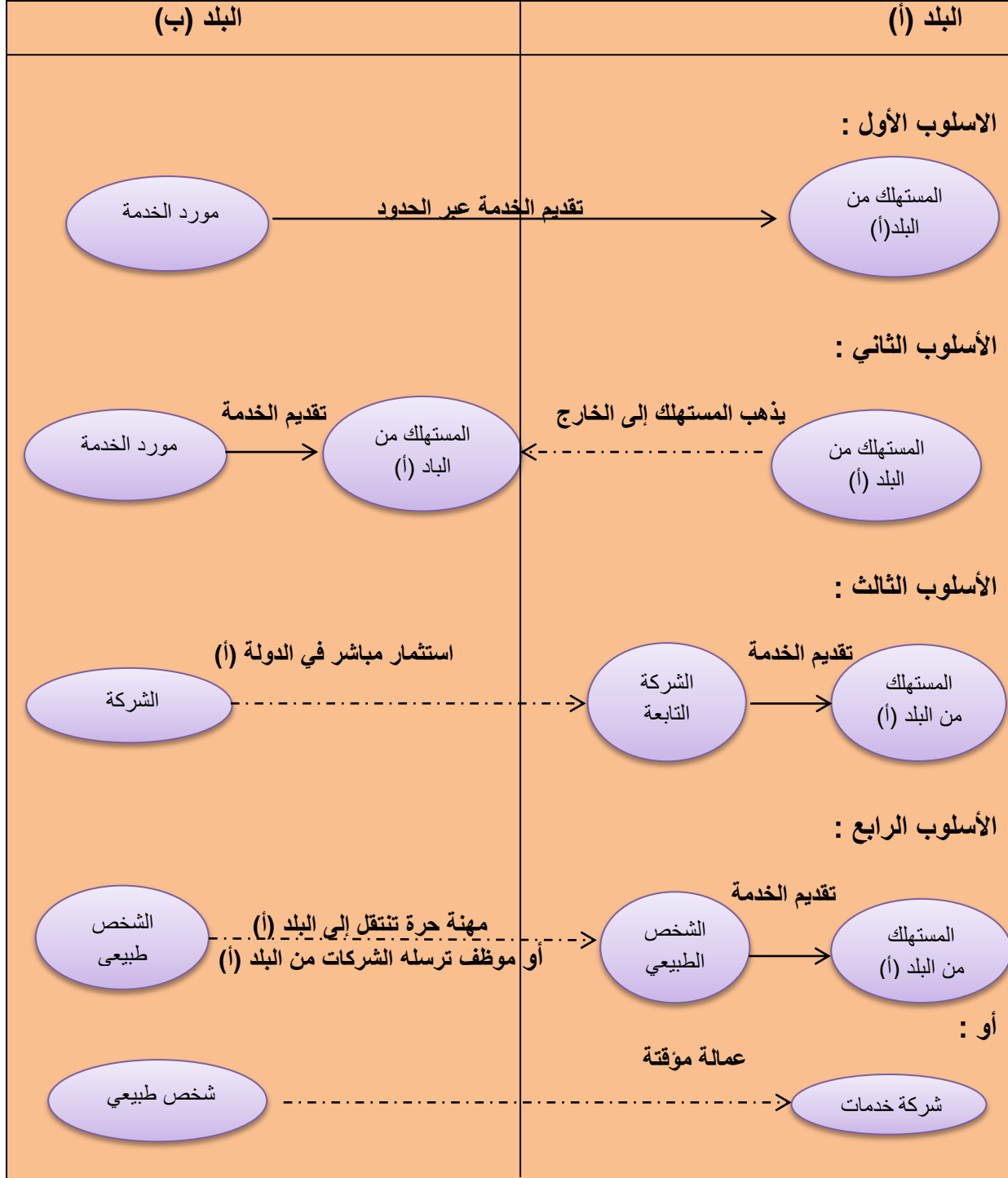
- **الأسلوب الأول: توريد الخدمة عبر الحدود (Cross-Border Supply):** أي تقديم الخدمة من أراضي عضو إلى أراضي عضو آخر، دون انتقال مقدم الخدمة أو مستهلكها من بلده نحو بلد آخر، ومن أمثلة تقديم الخدمات عبر هذا الأسلوب نجد: البريد الدولي والاتصالات التلفونية، الحوالات المالية ما بين البنوك الوطنية والأجنبية، وكذلك إعادة التأمين لدى مؤسسات تأمين أجنبية.
- **الأسلوب الثاني: الإستهلاك في الخارج (Consumption Abroad):** أي تقديم الخدمة في أراضي أحد الأعضاء إلى مستهلكها من أي بلد عضو آخر وفي هذا الأسلوب ينتقل مستهلك الخدمة التابع لبلد من البلاد الأعضاء إلى أراضي العضو الذي تقدم فيه هذه الخدمة (أي انتقال المستهلك عبر الحدود إلى موقع الخدمة لكي يستهلك الخدمة) ومن أمثلة ذلك: تقديم الخدمات السياحية، خدمات التعليم، العلاج في الخارج، وكذلك شراء الخدمات المالية من قبل المستهلك في حالة تواجده في الخارج.
- **الأسلوب الثالث: التواجد التجاري (Commercial Presence):** من خلال هذا الأسلوب يتم توريد الخدمة من خلال تواجد مورد الخدمة أو منتجها داخل حدود الدولة الأخرى المتلقية لهذه الخدمة، ولهذا الأسلوب عدة صور منها: أسلوب الاستثمار المباشر بإنشاء شركات أجنبية أو إنشاء فروع لمنشأة أجنبية، كفروع الشركات العابرة للقارات والشركات المشتركة، أو إنشاء مكاتب تمثيل، أو وكلاء لشركات أجنبية، أو إقامة فروع لمؤسسات بنكية تكون تابعة لإحدى البلدان الأعضاء لتقديم خدمات مصرفية في بلد عضو أخرى.
- **الأسلوب الرابع: توريد الخدمات عن طريق انتقال الأشخاص الطبيعيين (Presence of Natural Persons):** وهي الخدمات التي يتطلب تأديتها ضرورة الانتقال الفعلي لمقدم الخدمة، باعتباره شخصا طبيعيا (كالخبراء)، أو انتقال العامل بمنشأته إلى الدولة المتلقية للخدمة، وصفة هذا التواجد تكون مؤقتة وليس على سبيل الدوام، مثل: انتقال خبير مالي للعمل بشكل مؤقت في مؤسسة مصرفية لدى دولة عضو أجنبية¹.

ويمكن توضيح اساليب توريد الخدمات الأربعة الواردة في اتفاقية الجاتس من خلال الشكل التالي :

¹ - محمود ابراهيم فياض، مرجع سبق ذكره، ص 33.

الشكل رقم (1-05): أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس

Modes of Supply



Source : Manual on Statistics of international trade in services , SERIES M NO.

86, Geneva, Luxembourg, New York, Paris, Washington, D.C., 2002 ,P .23 .

المطلب الثالث : الإلتزامات العامة والمحددة لاتفاقية الجاتس

يلاحظ أن الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "GATS"، اشتملت في جزئها الثاني والثالث على مجموعة من الإلتزامات العامة، والإلتزامات المحددة.¹

ففي الجزء الثاني وردت مجموعة من الأحكام والمبادئ العامة، التي تحكم تجارة الخدمات، والتي هي عبارة عن التزمات وقواعد عامة تطبق على كافة الدول الأعضاء²، فيتعين على كل دولة عضو في الاتفاقية الإلتزام بها والتقيّد بها عند وضع وتنفيذ كافة الإجراءات التي تتخذها وتتعلق بتنظيم تجارتها الخارجية، وتتشابه هاته القواعد مع تلك الواردة في اتفاقية الجات لسنة 1947م.

اما الجزء الثالث من الاتفاقية، فقد اشتمل على الإلتزامات المحددة، والتي يختلف الأعضاء بشأنها، حيث يقوم كل عضو بتحديد الإلتزامات التي ينوي تحملها، ويتم ذلك عن طريق تقديم جداول خاصة بالإلتزامات إلى مجلس التجارة في الخدمات، وهذه الإلتزامات يتم تحديدها بناء على مفاوضات ومشاورات بين الأعضاء وتخضع لأحكام معينة.

على ضوء ما تقدم سوف نعرض الإلتزامات العامة ثم نلي ذلك بعرض الإلتزامات المحددة وذلك وفق فرعين :

الفرع الأول : الإلتزامات العامة (The General obligation)

ان الإلتزامات العامة والمبادئ التي وردت في اتفاقية "الجاتس" تتعدد لذا يمكن ان نعرضها على النحو التالي :

1. الإلتزام بتطبيق الدولة الأكثر رعاية (MFN):*

يعتبر هذا المبدأ من اهم المبادئ المعمول بها في المنظمة، فبمقتضى هذا المبدأ يجب على كل عضو أن يمنح للخدمات وموردي الخدمات من أي عضو آخر فوراً ودون شرط، معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يمنحها لما يماثلها من الخدمات وموردي الخدمات من أي بلد آخر.³

¹ -Marion Panizzon ,How close will Gats Get to Human Right, Nccr Trade Regulation Working Paper, November 2006,P.28.

² -Ibid,P.06.

* MFN :Most Favoured Nation

³ - انظر الفقرة (01) المادة الثانية من اتفاقية الخدمات .

هذا معناه أنه إذا قامت إحدى الدول الأعضاء في الاتفاقية بمنح أحد رعايا دولة أخرى بعض المزايا والتسهيلات لمزاولة نشاط معين فيها فإن هاته المزايا تكون كذلك من حق مواطني باقي الدول الأعضاء في الاتفاقية أن يتمتعوا بها دون حاجة إلى اتفاق جديد¹.

الذي يتضح من خلال هذا المبدأ فإنه يحظر على الدول الأعضاء القيام بأية معاملة تمييزية في مواجهة مقدمي الخدمات الأجانب، ويمنع كذلك عليها أن تتخذ أية إجراءات مخالفة لهذا الالتزام إلا في الحالات الاستثنائية المنصوص عليها إما في الاتفاقية ذاتها أو في الملحق الخاص بتحديد هذه الاستثناءات.

ومع ذلك فإنه يجوز - استثناء من هذا المبدأ - لأي دولة عضو أن تتخذ إجراءات مخالفة لهذا المبدأ وتمنح مزايا تفضيلية خاصة للبلدان المجاورة لها من خلال اتفاقيات ثنائية أو إقليمية بهدف تسهيل وتبادل الخدمات التي تنتج وتستهلك محليا ضمن المناطق المحدودة المتجاورة فقط².

والهدف من هذا الاستثناء هو تدعيم العلاقة بين الدول المتجاورة، حتى وإن لم يكن بينها اتفاق حول إقامة منطقة تجارة حرة، ويشترط عدم تجاوز الاستثناءات من شرط الدولة الأكثر رعاية عشر سنوات من تاريخ بدء سريان اتفاقية الخدمات في 1995/01/01، ثم يطبق شرط الدولة الأكثر رعاية على الامتيازات الممنوحة. وتجري مراجعة الاستثناءات الممنوحة وإعادة النظر فيها بعد مرور خمس سنوات على بدء سريان اتفاقية الخدمات.

وبالفعل فقد طلب عدد كبير من الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية الاستثناء من تطبيق شرط الدولة الأكثر رعاية، ونجد أن غالبية الاستثناءات تركزت حول ثلاث قطاعات رئيسية هي:

- قطاع الخدمات المالية .
- قطاع خدمات النقل (البري والبحري والجوي).
- قطاع الخدمات المسموعة والمرئية .

يرجع الباعث الرئيسي لطلب الاستثناء في قطاع الخدمات المالية إلى المعاملة بالمثل، حيث تطلب الدولة صاحبة الاستثناء الموافقة على عدم قيامها بمنح المزايا التي تفرضها الاتفاقية لتلك الدول التي لم تعاملها بالمثل ولم تفتح لها اسواقها الخاصة بالخدمات المالية .

¹ - إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص91.

² - انظر المادة الثانية الفقرة 03 من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس).

2. مبدأ الشفافية (Transparency):

يعتبر هذا المبدأ هو الثاني في اتفاقية تحرير الخدمات، وطبقاً له فإنه يتعين على الدول الأعضاء في الاتفاقية أن تقوم بنشر جميع القوانين والقرارات واللوائح والتدابير المتعلقة بالتجارة الخدمية، كما تلتزم الدولة العضو أيضاً بنشر جميع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات أو المؤثرة فيها،¹ وذلك من أجل إتاحة الاطلاع عليها من قبل الدول الأعضاء.

بالنظر إلى المادة الثالثة من اتفاقية الجاتس، نجد أن الفقرة الأولى منها قد ألزمت كل عضو بأن يقوم بالنشر الفوري دون إبطاء لجميع التدابير التي يكون من شأنها التأثير على تداول التجارة في الخدمات -إلا في حالات الضرورة - وبحد أقصى عند دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.² واعمالاً لهذا المبدأ تلتزم كافة الدول الأعضاء بإنشاء مراكز للاستعلام عن مثل هذه التدابير والتشريعات ولتقديم معلومات لأية دولة عضو في الاتفاق إذا طلبت ذلك وهو ما نجده منصوصاً عليه في المادة الثالثة الفقرة الرابعة من اتفاقية الجاتس.³

كما يقع على عاتق الدول الأعضاء الالتزام بإخطار مجلس التجارة في الخدمات سنوياً، بأية قوانين جديدة أو أية تعديلات في القوانين السارية بالفعل، والتي يكون من شأنها أن تؤثر على تجارة الخدمات.

من ناحية أخرى نجد أن نصوص الاتفاقية تكفل للدول الأعضاء الحق في عدم الإعلان عن المعلومات السرية* التي قد يؤدي الإعلان عنها إلى عرقلة تطبيق القوانين أو تتعارض مع المصلحة العامة أو تضر المصالح التجارية المشروعة لشركات أو منشآت معينة.⁴

3. مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية (Increasing Participation of Developing Countries):

لقد سعت اتفاقية الجاتس جاهدة إلى تأكيد زيادة مشاركة الدول النامية الأعضاء في الاتفاقية في مجال تجارة الخدمات الدولية، وذلك بالنظر للصعوبات التي من المتوقع أن تواجهها، بل والمؤكد حدوثها بالنسبة للدول النامية، من جراء قيامها بتحرير التجارة في الخدمات، وذلك بسبب تواضع قدراتها وإمكاناتها بوجه عام في مجال الخدمات، وذلك من خلال دعم قدراتها في مجالات:⁵

■ التعرف على التقنيات من خلال أساليب تجارية.

¹ رانيا محمود عبد العزيز عمارة، تحرير التجارة الدولية وفقاً لاتفاقية الجاتس في مجال الخدمات (GATS)، مرجع سبق ذكره، ص 178.

² انظر المادة الثالثة الفقرة (01) من اتفاقية الجاتس.

³ انظر المادة الثالثة الفقرة (04) من اتفاقية الجاتس.

*تضرب مثالاً عن هاته المعلومات السرية مثل: قيمة أو مقدار الاحتياطي النقدي، أو المركز المالي لبعض البنوك.

⁴ صفوت عبد السلام عوض، مرجع سبق ذكره، ص 195.

⁵ عبد القادر فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص 107.

- تحسين سبل الاتصال بقنوات التوزيع وشبكات المعلومات .
- تحرير الوصول إلى الأسواق في مجال الخدمات ذات الأهمية للدول النامية.

وطبقا للمادة الرابعة من الاتفاقية ولتسهيل تطبيق هذا المبدأ فإنه يقع على عاتق الدول المتقدمة ما

يلي.¹

- ينشئ الأعضاء من الدول المتقدمة، وغيرها من الدول الأعضاء ،خلال سنتين من بدء نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية ،نقاط اتصال لتسهيل وصول موردي الخدمات في البلاد النامية إلى المعلومات المتصلة بأسواقها ،والمعلقة بالجوانب التجارية والفنية في توريد الخدمات والتسجيل والتأهيل والاعتراف بمقدمي الخدمات .
- تحسين إمكانيات وصول الدول النامية إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات .
- تعطى أولوية خاصة في تنفيذ الفقرتين الأولى (01) والثانية(02) إلى الأعضاء من البلاد الأقل نموا ،بالأخذ بعين الاعتبار للصعوبة التي تواجهها هاته البلدان في قبول الالتزامات المحددة التي يتم التوصل إليها نظرا لوضعها الاقتصادي الخاص ولاحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية².

4. مبدأ التحرير التدريجي(Progressive Liberalization):

نصت الاتفاقية على مبدأ التحرير التدريجي لتجارة الخدمات وذلك طبقا لما جاء في نص المادة (19) التي وردت في الجزء الرابع من الاتفاقية والتي جاءت تحت عنوان التفاوض حول التعهدات المحددة على أن عملية تحرير الخدمات لابد أن تراعي وتخدم السياسات الوطنية ومستويات التنمية في مختلف الدول الأعضاء ،كما يجب أن توجه المفاوضات في هذا المجال نحو تخفيف الآثار السلبية للإجراءات المختلفة على التجارة في الخدمات كوسيلة لتسهيل النفاذ للأسواق وتوسيع نطاق الوصول إليها ،وذلك لتشجيع النمو الاقتصادي بين كل الشركاء الاقتصاديين³.

ويستفاد من مجمل أحكام الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات أن تطبيقها يتم على مرحلتين :

- **المرحلة الأولى :** يلتزم فيها كل عضو بأن يسجل في جدول خاص به الالتزامات المحددة التي يلتزم بها ،على أن يحدد الجدول أوضاع وشروط النفاذ للأسواق ،والاستثناءات التي

¹ - انظر المادة الرابعة من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس)

² - انظر المادة الرابعة الفقرة (03) من الاتفاقية العامة لتجارة في الخدمات(الجاتس).

³ - انظر المادة (19) الفقرة (01) من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس).

يبقى عليها العضو على تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية وتطبيق مبدأ المعاملة الوطنية¹.

■ **المرحلة الثانية:** نصت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على أنه تحقيقاً لأغراضها يدخل الأعضاء في جولات تفاوضية متتابعة تبدأ بعد مرور خمس سنوات كحد أقصى منذ بدء نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية ودورياً بعد ذلك، بهدف الوصول إلى مستويات أعلى من التحرير تدريجياً.

5. مبدأ التكامل الاقتصادي (Economic integration):

ورد هذا المبدأ في المادة الخامسة من اتفاقيات الخدمات، حيث أن الاتفاقية تتيح للدول الأعضاء أن يصبحوا أطرافاً في اتفاق يتعلق بالتكامل الاقتصادي أو في اتفاق لتحرير التجارة في الخدمات، ولكن يكون ذلك بشرطين²:

الأول: أن يكون للاتفاقية تغطية قطاعية كبيرة من حيث العدد وحجم التجارة وأساليب تقديم الخدمات.

الثاني: أن تنص الاتفاقية الإقليمية على إلغاء وإزالة كافة الإجراءات التمييزية بين أطرافها، عن طريق إعمال مبدأ المعاملة الوطنية والمنصوص عليه في المادة (18) من اتفاقية الخدمات، وذلك من خلال:

- إزالة الإجراءات التفسيرية القائمة.
- حظر اتخاذ أية إجراءات تمييزية جديدة أو إضافية. وذلك بعد بدء نفاذ الاتفاقية الإقليمية أو استناد إلى إطار زمني معقول.

تعتبر هذه هي أهم الالتزامات العامة التي وردت بالاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، ويضاف إليها العديد من الالتزامات والمبادئ الأخرى ونذكرها باختصار على النحو التالي:

☑ **اتفاقات تكامل اسواق العمل: (Labour Markets Integration Agreements):**

حيث يسمح اتفاق الجاتس للدول الأعضاء ان تبرم اتفاق للتكامل في أسواق العمل، بشرط استثناء مواطني الدول الأعضاء بالاتفاق من بعض الإجراءات التمييزية الخاصة بالإقامة وتراخيص العمل، مما يسهل استخدام اليد العاملة في الدول غير الأعضاء في الاتفاقية وذلك وفق ما جاء في المادة الخامسة مكرر من اتفاقية الخدمات³.

¹ - المادة (20) من الاتفاقية.

² - إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص 95.

³ - سامي أحمد مراد، مرجع سبق ذكره، ص 41.

☑ القواعد والإجراءات المحلية (Domestic Regulations):

حسب المادة السادسة من اتفاقية الجاتس ،فانه لا بد أن تكون القواعد الإدارية المتعلقة بالأنشطة الخدمية التي يلتزم العضو بتحريرها موضوعية ومناسبة ،بحيث لا تشكل حواجز تجارية أمام التجارة في الخدمات¹ ،أما فيما يتعلق بالخدمات المالية فقد سمحت الاتفاقية لأي عضو أن يتخذ الإجراءات الوقائية المناسبة بهدف حماية المستثمرين والمودعين وحقوق حملة ودائع التأمين والمكتتبين في الأوراق المالية ولضمان سلامة واستقرار النظام المالي ،كما سمحت الاتفاقية لأي عضو بالإمتناع عن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بأعمال وحسابات العملاء أو المعلومات السرية أو المعلومات الموجودة لدى الوحدات العامة والمتعلقة بالملكية ،كل هذا حسب البند الثاني من ملحق الخدمات المالية .

☑ الإعتراف (Recognition):

يقصد بهذا الإلتزام أن تعترف الدولة العضو بالمؤهلات التعليمية وغيرها ،التي يشترط توافرها في مقدمي مختلف أنواع الخدمات ،والتي تمنحها الدول الأعضاء بالمنظمة ،²دون أن تفرض عليهم شروطا معينة ،كأن تطلب نوعا معينا من الخبرة أو التعليم كشرط سابق لمنحه ترخيص مزاوله الخدمة ،وإنما يجب عليها أن تكتفي بما حصل عليه من مؤهلات أو اكتسبه من خبرات في بلده الأصلي ،وهذا ما يؤدي إلى تيسير تقديم الخدمات إزالة كافة القيود التي قد تعرقلها.³

☑ الإحتكارات ومقدمو الخدمات الوحيدون (Monopoly and Exclusive services)

:(suppliers

إن اتفاقية الجاتس لا تحظر الاحتكارات التي يتمتع بها مقدمي الخدمات في أراضي بعض الدول الأعضاء ،ولكن في المقابل هي تقوم بتنظيمها كي لا يساء استخدامها من قبل الاحتكاريين المقدمين للخدمات⁴ ،كما يجوز لمجلس تجارة الخدمات طلب معلومات محددة بشأن المورد الاحتكاري للخدمة وذلك بناء على طلب العضو المتضرر من هذه الممارسات (حسب المادة 08) كما تعطي الاتفاقية لكل عضو متضرر من الممارسات التجارية المقيدة للتجارة في الخدمات الدخول في مشاورات مع العضو الآخر مورد الخدمة بهدف القضاء على هاته الممارسات (المادة 09).⁵

¹ - نفس المرجع ،نفس الصفحة .

² - ابراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد ،مرجع سبق ذكره ،ص97.

³ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة ،الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات IGATS الأحكام والآثار ،مرجع سبق ذكره ،ص178.

⁴ - نفس المرجع ،ص179.

⁵ - سامي أحمد مراد ،مرجع سبق ذكره ،ص42.

☑ المدفوعات والتحويلات (Payments and Transfers):

فيما يتعلق بالمدفوعات والتحويلات، نجد أن اتفاقية الجاتس قد أقرت في مادتها الحادية عشر (11) أصلاً عاماً، يتمثل في عدم جواز فرض الدول الأعضاء لأية قيود على التحويلات والمدفوعات الدولية المسددة مقابل عمليات جارية، مثل النقل والتأمين والسياحة¹، ويسمح الاتفاق للدول الأعضاء أن تعترض أو تبقى على قيود أنشطة التجارة في الخدمات التي قامت بتقديم التزامات محددة بشأن تحريرها وذلك في حالة حدوث صعوبات شديدة في ميزان المدفوعات.

هاته كانت أهم الالتزامات والمبادئ الأساسية التي وردت في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS، الملاحظ من خلالها أن الاتفاقية سهرت على وحدة المصالح المشتركة بين الدول الأعضاء خاصة في ظل وجود مصالح متعارضة بين الدول المتقدمة والدول النامية.

الفرع الثاني: الإلتزامات والتعهدات المحددة

يقصد بالإلتزامات المحددة، أنها تلك الإلتزامات التي يقدمها كل عضو بناء على مفاوضات مع الأعضاء الآخرين، بمقتضاها يتعهد العضو بفتح أسواقه أمام التجارة في الخدمات الدولية، ومن ثم معاملتها بنفس مستوى معاملة تجارة الخدمات الوطنية². يقدم العضو هذه الإلتزامات في شكل جداول تصدر عنه تسمى جداول التعهدات (Schedules of commitments)، وعلى عكس الإلتزامات العامة فإن الإلتزامات المحددة يحددها العضو ويفرضها على نفسه وفقاً لمصلحته.

وتتعلق الإلتزامات المحددة بكل من مبدأي النفاذ للأسواق، والمعاملة الوطنية بالإضافة إلى التعهدات الإضافية.

ويمكن ان نوضح هاته التعهدات من خلال الشكل التالي :

¹ - إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد، مرجع سبق ذكره، ص 97.

² - نفس المرجع، ص 98.

الشكل رقم (1-06): التعهدات المحددة في اتفاقية الجاتس



أولاً: مبدأ النفاذ إلى الأسواق (Market Access)

طبقاً لهذا المبدأ¹ يلتزم كل عضو بأن يقدم لموردي الخدمات من الدول الأعضاء معاملة لا تقل عن تلك المنصوص عليها في جداول التزاماته .

ومن هنا تتضح أهمية الكيفية والطريقة التي يتم وفقاً لها صياغة هذه الجداول وضرورة أن يتسق ذلك مع خطة الدولة في تحرير سياستها التجارية وبرنامجه الزمني .

ويلاحظ أنه في القطاعات التي يقوم فيها العضو بتقديم التزامات للنفاذ إلى الأسواق، تحدد الإجراءات التي لا يجوز للعضو أن يستبقها أو يعتمد عليها سواء على أساس جزء من إقليمه أو في إقليمه كاملاً، إلا إذا كانت مدرجة في جدولته، وهي أنواع ستة²:

- تحديد عدد معين من موردي الخدمات في شكل حصص عددية، أو احتكارات، أو موردين وحيدين للخدمات، واشتراط اختبارات الحاجة الاقتصادية* .
- الحد من إجمالي قيمة التعامل أو الأصول الخدمية على شكل حصص عددية أو اشتراط إجراء اختبارات الحاجة الاقتصادية .
- أن تحدد إجمالي عدد عمليات الخدمة أو إجمالي الناتج عنها، معبر عنه في صورة وحدات رقمية في شكل حصص، أو متطلبات الحاجة الاقتصادية .
- أن تفرض حداً أقصى لإجمالي عدد الأشخاص الطبيعيين القائمين في قطاع خدمي معين، أو يستعين بهم مقدم الخدمة، سواء في شكل حصص رقمية أو وفقاً لشروط الحاجة الاقتصادية.

¹ - انظر المادة (16) من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات .

² - رانيا محمود عبد العزيز عمارة، تحرير التجارة الدولية وفقاً لاتفاقية الجات في مجال الخدمات (GATS)، مرجع سبق ذكره، ص 200 ص 201. * المقصود باختبار الحاجة الاقتصادية: احتياج السوق إلى هذه الخدمة الأجنبية لعدم وجود مقدمي خدمات وطنيين يقدمونها أو على الأقل أن الخدمات المعروضة لا تكفي حاجة المستهلك وتقل عن المطلوب منها .

- أن تفرض الاجراءات التي تقيد أو تشترط على موردي الخدمات أن يوردها من خلال أنواع معينة من الكيانات القانونية أو المشاريع المشتركة.
 - أن تضع القيود التي تتعلق بالحد من مشاركة رأس المال الأجنبي، من خلال تحديد نسبة مئوية قصوى للملكية الأجنبية للأسهم أو قيمة إجمالية للإستثمارات الأجنبية الفردية أو الكلية .
- الملاحظ أن القيود السابقة الذكر وردت على سبيل الحصر ،مما يعني أنه يمكن للبلد العضو أن يدرجها بصفة كلية أو جزئية في جداول تعهداته .

ثانياً: مبدأ المعاملة الوطنية: (National Treatment):

يلتزم البلد العضو طبقاً لهذا الشرط¹ بأن يوفر لمقدمي الخدمات من أي بلد عضو آخر في الاتفاقية، بالنسبة لكل الاجراءات المتعلقة بتوريد الخدمات .معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يوفرها لأمثالها من الخدمات ولموردي الخدمات الموجودين على أرضه، وذلك في القطاعات المدرجة في جداول التزاماته وطبقاً للشروط والأوضاع المحددة بها .

ولا يشترط للوفاء بهذا الشرط أن تكون الرعاية متماثلة تماماً ،فقد تكون المعاملة مختلفة رسمياً بالنسبة للخدمات وموردي الخدمات الأجانب ،ومع ذلك لا تعتبر أقل من الرعاية الممنوحة للمواطنين².

فمن حيث المبدأ فإن أي عضو لا يستطيع فرض أي اجراء قانوني أو سياسة أو ممارسة تمييزية ضد الخدمات وموردي الخدمات الأجانب ،واستثناء من ذلك يمكن للعضو أن يضع شروطاً أو مؤهلات خاصة على المعاملة الوطنية ،بكتابة شروط أو مؤهلات خاصة ضمن قطاع معين وطريقة العرض.

ثالثاً: التعهدات الإضافية: (Additional Commitments):

إضافة إلى المبدأين السابقين ،فإنه وفقاً للجزء الثالث من الاتفاقية نجد ان المادة (18) من الاتفاقية نصت على أنه يمكن للدول ان تتفاوض على تعهدات بخصوص أي تدبير من شأنه أن يؤثر على تجارة الخدمات لم تقم بتسجيلها في جداولها ،بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالمؤهلات والتراخيص والمقاييس ،فتقوم بتسجيلها في جداول تعهداتها وتلتزم بها .

يبين هذا الجزء أيضاً الأحكام المتعلقة بجداول التعهدات المحددة وامكانية تعديلها ،حيث أنه يجب على العضو أن يراعي بعض القواعد الأساسية عند قيامه بتسجيل تعهداته المحددة ،ووفقاً للفقرة (01) من المادة

¹ - انظر المادة (17) من الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات .

² - صفوت عبد السلام عوض الله ،مرجع سبق ذكره ،ص206.

العشرين ،فانه على كل عضو أن يسجل في جدول خاص به ،التعهدات المحددة التي يتقدم بها طبقا للجزء الثالث من هذه الاتفاقية ،حيث أنه سيحدد ما يلي :

- شروط مبدأ النفاذ للأسواق وحدود هذا المبدأ والأوضاع المتعلقة به .
- شروط مبدأ المعاملة الوطنية وتقييداتها .
- ما يأخذه العضو على نفسه فيما يتعلق بإدراج التعهدات الإضافية .
- الإطار الزمني لتنفيذ مثل هاته التعهدات حسب ما يكون ملائما .
- تاريخ بدء هذه التعهدات .

يراعي البلد العضو هذه القواعد السابقة والقيود المفروضة على مبدأي النفاذ للأسواق والمعاملة الوطنية ،ثم يلحق هذه الجداول بالاتفاقية التي تصبح جزءا أساسيا من أجزائها .

وسنبين الآن نموذج لجدول التعهدات المحددة والتي يلتزم بها الدول الأعضاء في اتفاقية الجاتس

الجدول رقم (1-06):نموذج لجدول التعهدات المحددة

التعهدات	أسلوب تقديم الخدمة	القيود على النفاذ إلى الأسواق	القيود على المعاملة الوطنية	التعهدات الإضافية
أولا :تعهدات أفقية تطبق على كل القطاعات Horizontal Commitments	1/عبر الحدود . 2/الاستهلاك الخارجي . 3/التواجد التجاري 4/التواجد المؤقت	لايوجد قيد (None) لايوجد قيد (None) حد أقصى لرأس المال الأجنبي 49% . لايوجد التزام ماعدا نقل	تطبق التدابير الضريبية فقط بمعاملة تختلف عن الوطنيين . لايوجد التزام بالتعويض عن الضرائب المفروضة . لايوجد التزام بالتعويض على القوانين. لايوجد التزام	

	للأشخاص الطبيعيين	المديرين والمتخصصين بالمسائل الإقتصادية لمدة عام بالدولة العضو .	،ماعداد أنواع الأشخاص الطبيعيين المتطالبين في الجزء الخاص بالنفاد للأسواق .
ثانياً: تعهدات تطبق على قطاعات محددة	1/ عبر الحدود	اشتراط التواجد التجاري	لا يوجد التزام بهذا المبدأ (unbound)
	2/ الاستهلاك الخارجي .	لا يوجد قيد (None)	لا يوجد قيد (None)
	3/ التواجد التجاري	ان يكون 25% من الإدارة من الوطنيين	لا يوجد التزام المبدأ (unbound)
	4/ التواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين	لا يوجد التزام ماعداد الموجود بالتعهدات الأفقية .	لا يوجد التزام ماعداد الموجودة بالتعهدات الأفقية .

المصدر: رانيا محمود عبد العزيز عمارة، الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS الأحكام والآثار، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الاولى، 2015م، ص196.

الملاحظ من خلال الجدول اعلاه ان تعهدات الدول الأعضاء تنقسم إلى:

➤ **تعهدات أفقية:** تطبق على كافة القطاعات الخدمية ،

➤ **تعهدات تطبق على قطاعات محددة:** وهي التي تطبق على خدمات قطاعات معينة، سواء كانت قطاعات رئيسية أو قطاعات فرعية .

كما يلاحظ ان جداول الأعضاء تتنوع حيث انه :

➤ إذا وضع البلد العضو تعبير "لا يوجد None" بجانب أسلوب تقديم الخدمة فهذا يعني أنه يتعهد بعدم وجود أي قيود أو عوائق تعترض الوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية .

➤ أما إذا وضع تعبير "لا ينطبق unbound" فهذا يعني أن البلد العضو لم يضع أية التزامات فيما يتعلق بوسائل توريد الخدمات او المعاملة الوطنية .

المطلب الرابع : دور الإتفاقية العامة لتجارة الخدمات(الجاتس) في تحرير قطاع الخدمات المالية

تعد اتفاقية تحرير الخدمات المالية من ضمن محتويات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (GATS)، حيث ألحق بالاتفاقية الأخيرة ملحقان يتناولان قطاع الخدمات المالية ،وكيفية إلغاء القوانين التي تحول دون دخول الجانب كمقدمي للخدمات في هذ القطاع .

الجدير بالذكر أن بنود اتفاقية الخدمات المالية لم يتم التوقيع عليها حتى ديسمبر 1997م وتم الاتفاق على بدء سريانها من أول مارس 1999م. وهكذا تم التوصل إلى اتفاق متعدد الأطراف بشأن فتح قطاع الخدمات المالية التي تقدر قيمتها بمليارات الدولارات .

الفرع الأول : تعريف و نطاق الخدمات المالية في الإتفاقية

احتوى الملحق الأول الخاص بالخدمات المالية على تعريف الخدمات المالية ونطاق تطبيق الاتفاقية عليها .

أولا :تعريف الخدمات المالية :

"الخدمة المالية هي أية خدمة ذات طبيعة مالية يعرضها مقدم خدمات مالية في إحدى الدول الأعضاء.¹
يقصد بمقدم الخدمة أي شخص طبيعي أو اعتباري يرغب في عرض او تقديم خدمات مالية ،لكن اصطلاح مقدم خدمة لا يستخدم لوصف الكيانات العامة ."²

هذا فيما يخص تعريف الخدمات المالية ،أما تحرير تجارة الخدمات المالية فيعني إزالة كافة الإجراءات والقيود التي من شأنها أن تحد من المنافسة ، وإزالة كافة أساليب التمييز بين مقدمي الخدمات المحليين والأجانب.

¹ - انظر الملحق الأول للخدمات المالية ،المادة 05 الفقرة (أ).

² - انظر الملحق الأول لخدمات المالية ،المادة 05 الفقرة (ب).

وعليه يمكن لنا أن سنتنتج أن تحرير تجارة الخدمات المالية لا بد أن تتوفر فيه العناصر الأساسية التالية:¹

- ✧ **عولمة الخدمات المالية :** التي تعني إزالة التمييز بين موردي الخدمات الأجانب والمحليين ،فهنا نتحدث عن أعمال مبدأى النفاذ للأسواق والمعاملة الوطنية .
- ✧ **التنظيم المالي على المستوى المحلي :** من خلال السماح لقوى السوق بالعمل ، وإزالة القيود على معدلات الودائع ، وتوزيع القيود على قطاعات الإقتصاد المختلفة داخل الدولة ، من خلال الحد من سيطرة الدولة على النظام المحلي .
- ✧ **تحرير راس المال :** من خلال ازالة القيود على تحركات النقد الدولي والوطني (التحويلات) .

ثانيا :نطاق اتفاقية الخدمات المالية

تتضمن الخدمات المالية جميع أنواع التأمين والخدمات المتصلة بالتأمين ،وجميع الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات (باستثناء التأمين)، وتشمل الخدمات المالية الانشطة التالية :²

- أ- **كافة خدمات التأمين والخدمات المتصلة بها وتتمثل في :**
 - التأمين المباشر (بما فيه التأمين المشترك) كالتأمين على الحياة وعلى بقية فروع التأمين الأخرى .
 - خدمات إعادة التأمين .
 - خدمات الوساطة في التأمين كالسمسرة والوكالة .
 - الخدمات المساعدة للتأمين كالخدمات الاستشارية ، وخدمات تقدير المخاطر ، وفض النزاعات المتعلقة بالتأمين.
- ب- **كافة الخدمات المصرفية او البنكية وغيرها من الخدمات المالية الأخرى (مع إستبعاد التأمين)وهي :**
 - قبول الودائع من الجمهور .
 - الإقراض بجميع انواعه مثل :القروض الاستهلاكية ،القروض لقاء تأمينات عقارية ،إعادة جدولة الديون ، والتمويل التجاري .
 - التأجير التمويلي * .

¹ - محمود ابراهيم محمود فياض ،مرجع سبق ذكره ،ص 84.

² - رانيا محمود عبد العزيز عمارة ،تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات (GATS)،مرجع سبق ذكره ،ص252،ص253.
* المشرع الجزائري يطلق عليه اسم الإعتماد الإيجاري

- جميع أشكال ونقل وصرف النقود، وتتضمن البطاقات الائتمانية، والشيكات المصرفية... إلخ .
- السمسرة المالية
- الضمانات والتعهدات والالتزامات .
- التجارة للحساب الخاص أو لحساب العملاء في جميع الأدوات المالية في الأسواق المالية وتشمل :
- أدوات سوق المال مثل : الشيكات والوراق التجارية.
- الصرف الأجنبي .
- المنتجات المشتقة بما فيها العقود الآجلة والخيارات .
- أدوات سعر الصرف وسعر الفائدة وتشمل بعض العمليات كالمبادلات واتفاقات السعر المستقبلي .
- الأوراق المالية القابلة للتحويل .
- الأدوات الأخرى القابلة للتداول والأصول المالية وتشمل عمليات الذهب .
- ✓ المساهمة في إصدار كافة انواع الأوراق المالية، والقيام بمهام الإكتتاب وتوفير الخدمات المتصلة بمثل هذه الإصدارات.
- ✓ إدارة الأصول، كإدارة النقد والمحافظ المالية، والمحافظ الاستثمارية، وإدارة صناديق المعاشات وودائع الأمانة .
- ✓ خدمات التسوية والمقاصة للأصول المالية بما فيها الأوراق المالية والأدوات المشتقة، وغيرها من الأدوات القابلة للتداول .
- ✓ توفير ونقل المعلومات المالية ومعالجة البيانات المالية، والبرامج المتعلقة بها .
- ✓ الخدمات الاستشارية وخدمات الوساطة وغيرها من الخدمات المالية المساعدة لجميع الأنشطة المدرجة أعلاه، ونجد انها تتضمن : التحليل المالي لغرض الاقراض، البحوث والاستشارات المتعلقة بالاستثمار والمحافظ الاستثمارية، تقديم المشورة بشأن عمليات شراء الشركات وإعادة هيكلتها واستراتيجياتها .

نلاحظ أنه من خلال التعداد السابق للخدمات المالية والمصرفية، أن نصوص الاتفاقية قد فصلت في الأمر وأدرجت كافة أنواع الخدمات المالية ضمن نصوصها حتى تطبق أحكامها المتعلقة بتحرير هذه الأنواع على الدول الأعضاء التي قدمت تعهدات في هذا القطاع (القطاع المالي)، وحررته من كافة القيود التي تعيقه .

الفرع الثاني : كيفية التنفيذ لاتفاقية الخدمات المالية

إن الدول التي توقع على اتفاقيه الخدمات المالية تتعهد بأن تقدم التزاماتها ضمن ما يسمى الجداول الوطنية (National Schedules) والتي تحدد فيها ما يلي¹:

- 1- القطاعات الخدمية التي توافق على دخول الشركات الأجنبية للعمل بها (النفاذ إلى الأسواق).
- 2- الاستثناءات الأساسية لمبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة الوطنية للقطاعات الخدمية التي إلتزمت بتحريرها، ومثل ذلك : إذا سمحت دولة عضو لأحد البنوك الأجنبية بفتح فرع خاص به في السوق المحلي (مبدأ النفاذ إلى الأسواق)، ولكنها قصرت هذه الموافقة على أحد البنوك من دولة معينة دون الأخرى فإن ذلك يعد استثناء من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، وكذلك إذا قررت هذه الدولة وضع شروط على أحد البنوك للسماح له بالحصول على ترخيص بالعمل، دون أن تطبق هذا الشرط على البنوك المحلية فإن هذا يعد استثناء على مبدأ المعاملة الوطنية .
- 3- كما تتعهد الدول الأعضاء بأن تقدم إلتزامات أفقية تتألف من مجموعة السياسات والاجراءات التي تطبق على جميع القطاعات الخدمية التي تقدمت بالتزامات بشأنها، أي ليس لقطاع دون آخر، ولكن يمكن للدولة أن تحدد قيود افقية تنطبق على جميع القطاعات الخدمية التي تقدمت بعروض بشأنها، ومثل ذلك :انه إذا قررت دولة وضع قيود على شراء الجانب للأسهم وتحديد ملكيتهم للمشروعات بنسبة لا تتجاوز 49% من رأس المال، فإن هذه الشروط تعد قيودا افقية تنطبق على كافة القطاعات وليس قطاع معين .

الجدير بالذكر أن قواعد تحرير تجارة الخدمات المالية لا تنطبق على الخدمات التي تنفرد بها السلطة الحكومية، فقد ورد في المادة الأولى فقرة (03) من الجاتس " الخدمات التي تخضع في تقديمها للسلطة الحكومية " بأنها تلك الخدمات التي لا تقدم على أساس تجاري أو التي لا تكون في تنافس مع مقدمين آخرين، وهذا يتضمن أنشطة البنوك المركزية وغيرها من السلطات النقدية ، والكيانات العامة التي تستعين بالموارد المالية الحكومية .

¹ - محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الاسكندرية، دون طبعة، 2008، ص256.

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل تم التعرض لمفهوم الخدمة والتي هي عبارة عن نشاط أو حزمة أنشطة والتي تتميز بعدم ملموسيتها الهدف منها هو تحقيق رضا العميل ،كما يمكن أن ترتبط في إنتاجها بمنتج مادي وقد لا ترتبط ،وهناك ميزة أنها لا تنتقل فيها الملكية ، كما تم تناول أهم السمات والخصائص الرئيسية لها ،وحاولنا تسليط الضوء على التجارة الدولية في الخدمات مبرزين تحولاتها عبر تطور مراحل الفكر الإقتصادي من خلال التعرض لمفهوم تجارة الخدمات في الفكر الكلاسيكي ثم الفكر الاقتصادي المعاصر إلى وقتنا الحاضر ،لنبرز الأهمية البالغة لتجارة الخدمات ومدى مساهمتها في الناتج المحلي للدول .

إلا أنه في مجال تحرير تجارة الخدمات نجد أن ذلك لم يتجسد إلى غاية انشاء الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) والتي اسفرت نتائجها عن تحرير إثنا عشر قطاعا مختلفا في مجال الخدمات ،ولعل أبرزها ما يتعلق بتحرير الخدمات المالية والتي شملت تحرير الخدمات المصرفية والخدمات المالية الأخرى (كالتأمين وإعادة التأمين)،وسمحت هاته الاتفاقية بشكل فعال في تحرير القطاع المالي بصفة عامة ووضعت التزامات عامة ومحددة تلتزم بها الدول الأعضاء في حال انضمامها، وهكذا ضمنت هاته الاتفاقية تنظيم وتأطير وتسيير التجارة في الخدمات وتحريرها من كافة العوائق التي من شأنها ان تؤثر عليها .

نجد أن تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات خاصة في مجال الخدمات المالية كان له اثره الايجابي على الدول المتقدمة ،والتي استفادت منه بشكل كبير حيث رفعت من خلاله حصيلتها من الصادرات في الخدمات وتمكنت من خلال تحرير الخدمات من أن تنقل تكنولوجياتها وفروعها نحو الدول النامية ،فهنا تثار نقطة مهمة حول الآثار والنتائج التي ستترتب عن تحرير تجارة الخدمات المالية في الدول النامية وخاصة الدول العربية ،وهل سيكون الانضمام لإتفاقية تحرير الخدمات المالية مطلبا ضروريا لهذه الدول من اجل تطوير خدماتها المالية ،وهو ما سنحاول ان نبينه من خلال الفصل الثاني .

الفصل الثاني:

انعكاسات تحرير التجارة في
الخدمات على قطاع الخدمات
المالية والمصرفية في الدول
العربية

تمهيد :

إن تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية التي تعتبر جزء من الاتفاقيات التي نصت عليها منظمة التجارة العالمية ليس حكرًا على الدول المتقدمة فقط، فالدول النامية لها الحق في الانضمام والتطبيق متى توفرت فيها الشروط، ولعل الدول العربية ليس بمعزل عن ذلك حيث سعت للانضمام لاتفاقية تحرير الخدمات وحاولت ان تواكب التطورات العالمية خاصة في القطاع المالي والمصرفي الذي يعد العصب الرئيسي للاقتصاد لما يوفره من تمويل وتنشيط المعاملات .

غير أن تحرير الخدمات المالية والمصرفية عادة ما يكون له آثاره العكسية على الاقتصاد، مما قد يخلق أزمات حادة، لذا وجب أن تتم عمليات التحرير تدريجياً ووفق ما يخدم السياسات الاقتصادية الوطنية. فنجد أن البلدان العربية منها من استطاعت الانضمام لمنظمة التجارة العالمية ووقعت على اتفاقية تحرير الخدمات مما جعلها تلتزم بالتزامات وتحدد شروطاً خاصة في المجال المالي والمصرفي، وقد استفادت من هذا التحرير إلى حد ما، غير أنه بقدر ما انطوى على إيجابيات فقد نتجت عنه تحديات وضعت البلدان العربية استراتيجيات لمواجهتها.

من خلال هذا الفصل سنحاول التطرق لتشخيص وضعية القطاع المصرفي والمالي (قطاع التأمينات) في الدول العربية، وعرض بعض تجارب الدول العربية التي وقعت على اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية من خلال استعراض أهم الالتزامات في القطاعين المصرفي وقطاع التأمينات، وكذا عرض أهم التحديات التي واجهتها، لنخلص في الأخير إلى أهم الاستراتيجيات التي يمكن أن تسمح لها بمواجهة التحديات وتعظيم المنافع والإيجابيات.

المبحث الأول : تجارة الخدمات وتطورات القطاع المالي والمصرفي في الدول العربية

تدعو الأهداف الرئيسية للاتفاق العام والتجارة في الخدمات (GATS) إلى المساواة في معاملة الخدمات المحلية والأجنبية والتقليل من التمييز والحماية في تجارة الخدمات، بما في ذلك القطاع المصرفي والمالي. كما يدعو الاتفاق العام للتجارة في الخدمات جميع الدول الأعضاء إلى توفير المساواة في المعاملة وفي النفاذ إلى السوق للموردين الأجانب الذين يوفر خدمات مصرفية ومالية تتميز بجودة وميزة تنافسية.

بشكل عام فإن الاتفاق العام لتجارة الخدمات دعا إلى التحرير التام والكامل للتجارة في الخدمات وإلغاء جميع الحواجز والقيود التجارية التي تحول دون نمو قطاع الخدمات المالية والمصرفية¹.

المطلب الأول: تجارة الخدمات في الدول العربية

شهدت سنة 2017م تحسناً في أداء التجارة الدولية للخدمات، حيث ارتفعت قيمتها الاجمالية بنسبة قدرها 6.8 بالمائة لتصل الى نحو 10468 مليار دولار. وسجلت مدفوعات تجارة الخدمات في الدول النامية حصة بلغت نحو 37.8 في المائة من الاجمالي العالمي خلال عام 2017م مقارنة مع نسبة مساهمة قدرها حوالي 37.7 بالمائة محققة خلال العام 2016م. بينما انخفض نصيب المدفوعات الخدمية للدول العربية من الاجمالي العالمي خلال عام 2017م ليبلغ حوالي 5.7 بالمائة، مقارنة مع نحو 6.3 بالمائة خلال العام 2016م². هذا ما تشير اليه البيانات الموضحة من خلال الجدول أدناه.

¹ - أحمد عارف العسافان، محمود حسين الوادي، اقتصاديات الوطن العربي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2010، ص176.

² - التقرير الاقتصادي العربي الموحد، الفصل الثامن، سنة 2018، ص168.

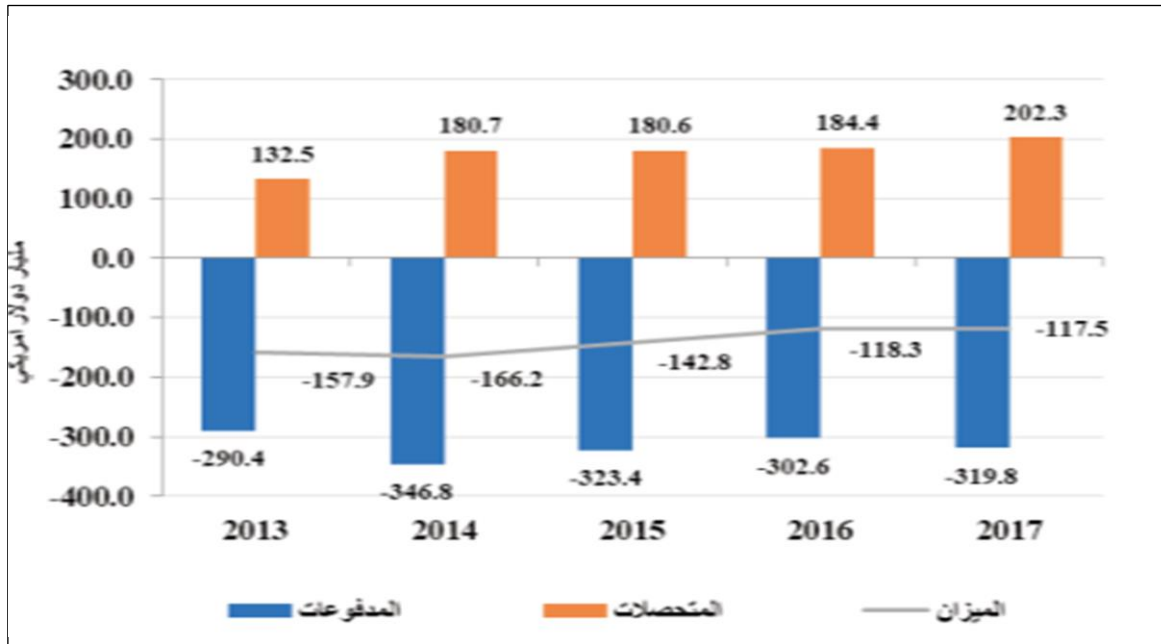
الجدول رقم (2-01): يوضح حصة إجمالي تجارة الخدمات للدول النامية والعربية والأسواق الناشئة في إجمالي تجارة الخدمات العالمية

اجمالي تجارة الخدمات												الأقاليم
معدل التغير في اجمالي متحصلات تجارة الخدمات 2017 (%)	المتحصلات					معدل التغير في اجمالي مدفوعات تجارة الخدمات 2017 (%)	المدفوعات					
	2017	2016	2015	2014	2013		2017	2016	2015	2014	2013	
7.9	29.6	29.4	29.7	28.9	28.7	6.5	37.8	37.7	38.1	37.8	36.9	الدول النامية
8.0	3.7	3.7	3.6	2.7	2.7	4.2-	5.7	6.3	6.7	6.8	6.2	منها : الدول العربية
11.5	11.2	10.8	9.8	10.0	10.1	6.8	13.9	13.8	11.4	11.7	11.9	الأسواق الناشئة
7.5	5.319	4.950	4.924	5.182	4.824	6.1	5.149-	4.855-	4.832-	5.103-	4.698-	العالم (مليار دولار امريكي)

المصدر : ملحق 8/10 برنامج الأمم المتحدة للتنمية والتجارة (الأونكتاد)، "قاعدة البيانات

بالنسبة لتجارة الخدمات في الدول العربية، فقد تراجع العجز في صافي ميزان تجارة الخدمات للدول العربية كمجموعة خلال سنة 2017م، وذلك نتيجة لارتفاع الزيادة المحققة للمتحصلات من هذا القطاع مقارنة بالمدفوعات الخدمية. فقد ارتفعت المتحصلات الخدمية للدول العربية بنسبة قدرها حوالي 8.0 بالمائة خلال عام 2017م لتصل إلى نحو 202.3 مليار دولار مقارنة بسنة 2016م والتي بلغت فيه المتحصلات نحو 184.4 مليار دولار وذلك نتيجة لارتفاع العائدات من قطاع السياحة في بعض الدول مع استقرار ظروفها الداخلية. أما فيما يخص قيمة المدفوعات الخدمية للدول العربية فقد زادت بنحو 5.7 بالمائة حيث وصلت إلى 319.8 مليار دولار خلال عام 2017م مقابل حوالي 302.6 مليار دولار مسجلة خلال عام 2016م. ويرجع ذلك إثر الارتفاع المحدود الذي شهدته قيمة الواردات السلعية للدول العربية على مدفوعات بنود النقل والشحن والتأمين. ونتيجة للتطورات المذكورة في كل من المتحصلات والمدفوعات فقد استمر التراجع في عجز الميزان الخدمي للدول العربية كمجموعة خلال عام 2017م، حيث انخفض بنسبة قدرها 0.6 في المائة ليقصر على حوالي 117.5 مليار دولار خلال عام 2016م.

الشكل رقم (2-01): المتحصلات والمدفوعات وصافي تجارة الخدمات للدول العربية (2013-2017)



المصدر: الملحق (10/08"أ") برنامج الأمم المتحدة للتنمية والتجارة (الأونكتاد)، "قاعدة البيانات.

يعزى التراجع في العجز لميزان الخدمات للدول العربية خلال سنة 2017م إلى انخفاض العجز في كل من الامارات، الجزائر، تونس، قطر، موريتانيا وذلك بنسب تفاوتت بين 0.5 في المائة و 24 في المائة مقارنة بسنة 2016م. كما ارتفع الفائض في كل من الأردن، البحرين، جيبوتي، لبنان، المغرب بنسب تراوحت بين 1.7 في المائة و 40.7 بالمائة، وتحول العجز الى فائض قدره 4مليار دولار في

مصر خلال سنة 2017م. في حين ارتفع العجز بالميزان الخدمي لكل من السعودية، والعراق، عمان، فلسطين، جزر القمر، الكويت، وليبيا بنسب تراوحت بين 0.3 في المائة، و 90.5 في المائة مقارنة بالعام السابق. وتحول الفائض على عجز قدره 237 مليون دولار بالسودان خلال عام 2017م.

المطلب الثاني : تطورات بيانات القطاع المصرفي في الدول العربية

إن القطاع المصرفي العالمي قد شهد العديد من التطورات خلال العشر سنوات الأخيرة، هذه التطورات مرشحة للتزايد خلال السنوات القادمة في ظل تنفيذ اتفاقية تحرير الخدمات المالية، ومنها الخدمات المصرفية التي جاءت بها منظمة التجارة العالمية، ويمكن ايجاز أهم هاته التطورات في هذا المجال والتي ستؤثر على مستقبل المصارف العربية في الآتي¹:

1. تزايد عمليات الاندماج بين المصارف العربية، مما يساهم في خلق كيانات مصرفية أصبحت تهدد المصارف الصغيرة وتجعل من القرن الراهن قرن المؤسسات .
2. وجود تقدم تكنولوجي ضخم في مجال العمل المصرفي، مما ساعد المصارف العالمية على تحسين وتنويع الخدمات وسرعة تقديمها خارج الحدود باستغلال ثورة الاتصالات والمعلومات .
3. الانتشار السريع لمفهوم البنوك الشاملة ودخول العديد من البنوك الدولية الى مجال الوساطة المالية في أسواق المال وخدمات التأمين وعدم الاقتصار على عملية تلقي الودائع والإقراض وظهور أفكار مصرفية جديدة، مثل البنوك الالكترونية وبنك العميل وبنك الربط بين البنوك .
4. احتدام المنافسة العالمية ومواجهة الدول العربية لمنافسة من المصارف الأجنبية داخل الأسواق العربية .
5. ظهور بعض العمليات المالية الحديثة مثل عمليات غسيل الأموال من خلال المصارف وحركة رؤوس الأموال قصيرة الأجل أو ما يعرف بالنقود الساخنة، والتي تهدد الجهاز المصرفي العربي ويتطلب التنبه لها .

¹ - أحمد عارف العسافان، محمود حسين الوادي ، مرجع سبق ذكره ، ص 99.

الفرع الأول :مؤشرات القطاع المصرفي العربي

بلغت موجودات المصارف العربية 982 مليار دولار أمريكي عام 2004م¹، أما الربحية الصافية لهذه المصارف مجتمعة ارتفعت في شكل متواصل لتصل إلى نحو 16 مليار دولار نهاية عام 2005م.

- إن المصارف العربية هي ضمن قائمة أكبر 1000 مصرف في العالم .
- يعتبر أداء المنطقة أفضل من أداء معظم مناطق البلدان النامية الأخرى لكنه أقل بكثير من البلدان الصناعية وشرق آسيا .
- هناك فروق كبيرة داخل المنطقة العربية من حيث درجة التطور المالي حيث تتمتع بعض البلدان بقطاعات مالية متطورة بينما لم تحقق بلدان أخرى الا تقدما محدودا في هذا المجال .
- القطاع المصرفي في المنطقة العربية يضم حوالي 470 مؤسسة مصرفية تتوزع بين 267 مصرفا تجاريا وطنيا ،45 مصرفا إسلاميا ،52 مصرفا استثماريا وطنيا و49 مصرفا متخصصا وطنيا و57 مصرفا أجنبيا حيث تتركز المصارف في دول مثل لبنان (66 مصرفا)،الامارات (42 مصرفا)،والبحرين (56 مصرفا) ،ومصر (45 مصرفا).
- شكلت الموارد المعبأة من قبل القطاع المصرفي أكثر من 62% من اجمالي الموجودات عام 2004م ،وقام هذا القطاع برفع الاقصاديات الوطنية للدول العربية مجتمعة بنسبة كبيرة للقروض إلى ودائع الزبائن زادت عن 77% نهاية 2004م.
- تدير هذه المصارف موجودات في الخارج تزيد عن 147 مليار دولار في نهاية 2004م ،أي ما يقارب 20% من اجمالي الموجودات علما بأن هذه الموجودات الخارجية تشهد تذبذبات على صعيد الزيادة أو النقص بالنظر إلى المستجدات الحاصلة في الأسواق الدولية والعربية .
- أما الربحية الصافية لمصارف الدول العربية مجتمعة فقد ارتفعت في شكل متواصل على امتداد الأعوام الماضية لتصل إلى نحو 16 مليار دولار نهاية 2004م.
- إن القطاع المصرفي العربي يعتبر كبير بالقياس الى حجم الاقتصاد العربي حيث أن الموجودات الاجمالية للمصارف العربية البالغة أكثر من 982 مليار دولار عام 2004م.تزيد على الناتج المحلي الإجمالي للعالم العربي والبالغ نحو 770 مليار دولار في العام ذاته.
- إن الموجودات المصرفية توازي أكثر من 15.1 ضعف حجم الناتج المحلي الإجمالي للعالم العربي ،كما نجحت المصارف العربية بتحقيق نجاحا جديدا على الصعيد الدولي وذلك بدخول 71 مصرفا محليا قائمة المصارف العالمية منها مصارف كويتية ولبنانية وسعودية.

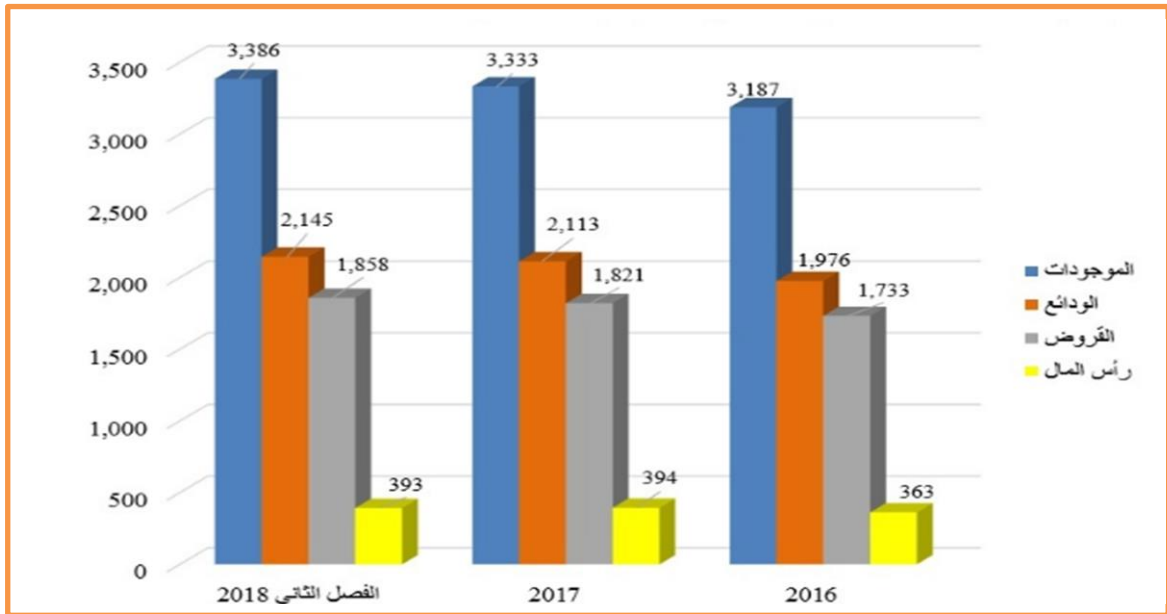
¹ - أحمد عارف العسفان ،محمود حسين الوادي ، مرجع سبق ذكره ،ص ص 100-101.

الفرع الثاني : تطورات القطاع المصرفي العربي

أشارت التقديرات إلى أن الموجودات المجمعة للقطاع المصرفي العربي قد بلغت حوالي 3.39 ترليون دولار في نهاية النصف الأول من العام 2018م، بزيادة حوالي 1.6% عن نهاية العام 2017م، وأصبحت بالتالي تشكل حوالي 140% من حجم الناتج المحلي الإجمالي العربي. وبلغت الودائع المجمعة للقطاع المصرفي العربي حوالي 2.14 ترليون دولار (ما يعادل 87% من حجم الإقتصاد العربي)، محققة نسبة نمو حوالي 1.5%، وبلغت حقوق الملكية حوالي 392.5 مليار دولار مسجلة تراجعاً بحوالي 1.8% عن نهاية العام 2017م¹. كما تشير التقديرات إلى أن حجم الإئتمان الذي ضخه القطاع المصرفي في الإقتصاد العربي حتى نهاية الفصل الثاني 2018 قد بلغ حوالي 1.86 ترليون دولار، وهو ما يشكل نحو 75% من حجم الناتج المحلي الإجمالي العربي، محققاً نسبة نمو حوالي 2% عن نهاية العام 2017م.

تدل هذه الأرقام على المساهمة الكبيرة التي يقوم بها القطاع المصرفي العربي في تمويل الإقتصادات العربية على الرغم من استمرار الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية في عدد من الدول العربية.

الشكل رقم (2-2):تطور بيانات القطاع المصرفي العربي*(مليار دولار)



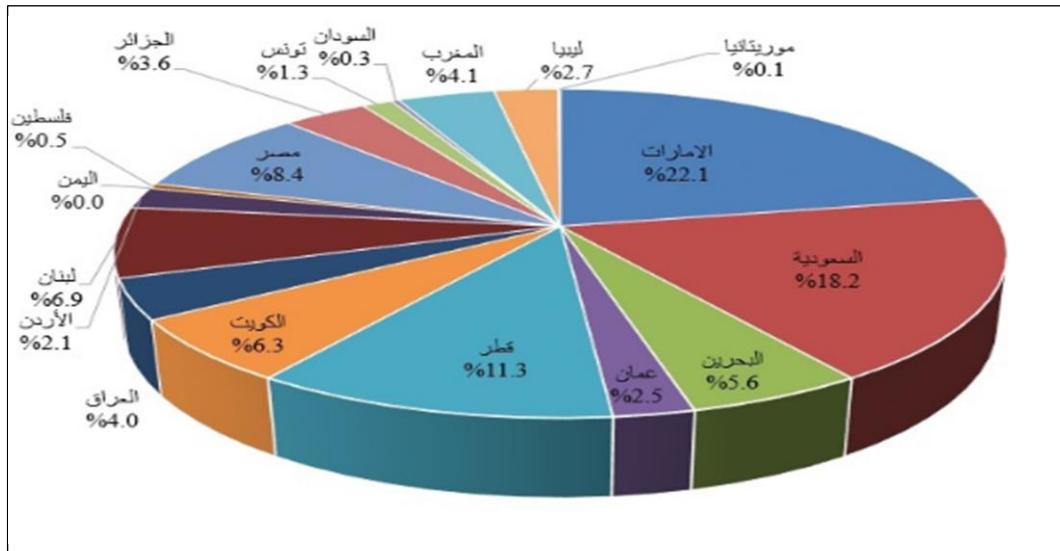
المصدر :اتحاد المصارف العربية ،إدارة البحوث والدراسات ،بالاستناد إلى بيانات المصارف المركزية العربية.*باستثناء سوريا ،جيبوتي ،جزر القمر ،الصومال ،واليمن .

¹ - الموقع الرسمي لاتحاد المصارف العربية ،على شبكة الانترنت، تم الاطلاع عليه يوم 2019/10/26 ،على الساعة 21:27 ليلا .

الفرع الثالث : ترتيب القطاعات المصرفية العربية من حيث الموجودات

حسب البيانات الواردة من طرف اتحاد المصارف العربية (UAB)¹ لسنة 2018م، فإن القطاع المصرفي الإماراتي يحتل المرتبة الأولى بين القطاعات المصرفية العربية بالنسبة لحجم الموجودات، والتي بلغت حوالي 748.8 مليار دولار بنهاية الفصل الثاني 2018م، ثم تلاه القطاع المصرفي السعودي بموجودات مجمعة بلغت 616.5 مليار دولار، فالقطري (382.5 مليار دولار)، فالمصري (حوالي 284.0 مليار دولار)، فاللبناني (234.6 مليار دولار)، فالكويتي (213.7 مليار دولار)، فالبحريني (حوالي 188.2 مليار دولار)، فالمغربي (حوالي 139.7 مليار دولار)، فالعراقي (134.4 مليار دولار)، فالجزائري (حوالي 122.8 مليار دولار – نهاية الفصل الثالث 2017م). ويأتي تلك القطاعات من حيث الترتيب، القطاع المصرفي الليبي والذي بلغت موجوداته المجمعة بنهاية شهر مايو 2018م حوالي 92.0 مليار دولار، فالعُماني (نحو 85.5 مليار دولار)، فالأردني (70.5 مليار دولار)، فالتونسي (حوالي 44.3 مليار دولار – نهاية شهر مايو 2018م)، فالفلسطيني (15.8 مليار دولار)، فالسوداني (حوالي 10.1 مليار دولار – نهاية الفصل الأول 2018م)، فالموريتاني (2.9 مليار – نهاية العام 2017م). يُظهر الشكل البياني رقم (03) الحصة السوقية للقطاعات المصرفية العربية من مجموع موجودات القطاع المصرفي العربي في نهاية الفصل الثاني 2018م.

الشكل رقم (2-03): الحصة السوقية للقطاعات المصرفية العربية من مجموع موجودات القطاع المصرفي العربي في نهاية الفصل الثاني لسنة 2018



المصدر: اتحاد المصارف العربية، إدارة الأبحاث والدراسات، بالاستناد إلى بيانات المصارف المركزية العربية.

¹ -UAB:union of Arab banks.

الفرع الرابع : نسب نمو القطاعات المصرفية العربية

خلال النصف الثاني من سنة 2018م بالنسبة لنمو القطاعات المصرفية العربية ، فقد كان القطاع المصرفي الليبي الأكثر نمواً بين القطاعات المصرفية العربية مسجلاً نسبة نمو بالدولار الأميركي نحو 7.06% حتى نهاية شهر مايو 2018م (حسب أحدث البيانات المتوفرة)، يليه القطاع المصرفي اللبناني الذي نمت موجوداته بنسبة 6.71% حتى نهاية النصف الأول 2018م، فالقطاع المصرفي المصري الذي حقق نسبة نمو 4.61%، فالعُماني (3.74%)، فالقطري (2.09%)، فالإماراتي (2.05%)، فكل من العراقي والأردني (1.72%)، فالكويتي (1.55%)، فالبحريني (0.40%)، فالسعودي (0.27%). في المقابل، سجّلت أصول القطاع المصرفي الفلسطيني تراجعاً طفيفاً بلغ 0.26% خلال النصف الأول 2018م. أما في المغرب، فبقيت أصول المصارف مقومة بالدولار الأميركي مستقرة خلال النصف الأول 2018م، بينما إرتفعت بنسبة 1.82% مقومة بالدرهم المغربي. وفي تونس، تراجعت الأصول المصرفية مقومة بالدولار الأميركي بنسبة 1.00% حتى نهاية شهر مايو 2018م، بينما إرتفعت بنسبة 2.61% مقومة بالدينار التونسي. وفي السودان، تراجعت موجودات القطاع المصرفي مقومة بالدولار الأميركي بنسبة 59.82% حتى نهاية الفصل الأول 2018م، بينما ارتفعت بنسبة 34.52% مقومة بالجنيه السوداني. وجاء ذلك نتيجة انخفاض سعر صرف العملات المحلية أمام الدولار في كل من المغرب وتونس وخصوصاً السودان. كما هو موضح من خلال الجدول رقم 02.

الجدول رقم (2-02): البيانات المالية للقطاعات المصرفية العربية (مليون دولار)

الموجودات			الودائع			القروض			حقوق الملكية			
2018*	2017	2016	2018*	2017	2016	2018*	2017	2016	2018*	2017	2016	
748,417	733,408	711,574	432,423	416,573	398,738	399,285	390,445	390,791	89,911	91,845	83,809	الإمارات
616,542	614,869	601,697	430,476	431,750	431,203	468,207	451,956	435,449	95,182	96,342	90,469	السعودية
382,469	374,626	346,906	224,817	226,108	199,692	231,853	225,428	204,379	40,378	40,307	37,127	قطر
284,025	271,516	216,935	198,663	186,948	150,777	91,105	82,548	71,182	20,285	18,115	13,870	مصر
234,604	219,856	204,311	176,148	172,695	166,447	85,623	85,242	85,762	20,361	19,125	18,240	لبنان
213,659	210,390	197,499	143,865	139,809	133,353	139,645	140,205	129,025	28,424	28,369	26,585	الكويت
188,200	187,444	186,051	71,026	68,696	67,656	42,773	40,879	38,790	28,372	28,740	28,222	البحرين
139,701	139,712	121,786	107,733	108,968	96,679	93,408	93,025	83,377	12,733	13,060	11,674	المغرب
134,399	132,124	187,127	56,565	56,629	52,791	32,881	32,055	31,455	12,482	12,113	9,932	العراق
122,759	122,759	116,541	76,228	76,228	73,660	102,036	102,036	96,363	9,342	9,342	8,716	الجزائر

ليبيا	91,945	85,885	71,769	75,898	70,741	57,862	12,442	12,864	13,021	4,347	4,101	3,749
سلطنة عُمان	85,485	82,406	78,263	58,034	56,025	53,048	62,325	60,432	56,780	12,764	13,270	11,691
الأردن	70,446	69,254	68,240	47,092	46,385	45,858	48,217	46,255	44,644	10,579	10,669	10,241
تونس	44,249	44,697	42,118	25,274	25,724	24,634	33,527	33,580	31,578	3,799	3,627	3,341
فلسطين	15,808	15,850	14,196	11,993	11,983	10,605	8,181	7,947	6,806	1,846	1,891	1,682
السودان	10,095	25,126	19,487	6,913	16,545	11,668	4,672	14,342	11,770	1,061	2,717	2,705
موريتانيا	2,902	2,902	2,577	1,514	1,514	1,317	1,671	1,671	1,536	682	682	636
دول مجلس التعاون الخليجي	2,234,772	2,203,143	2,121,990	1,360,641	1,338,962	1,283,690	1,344,089	1,309,344	1,255,215	295,031	298,873	277,903
دول شمال افريقيا	695,675	692,597	591,213	492,223	486,668	416,597	338,862	340,067	308,827	52,249	51,644	44,692
دول المشرق	455,257	437,085	473,875	291,798	287,692	275,701	174,902	171,498	168,668	45,268	43,797	40,095

العربي												
المجموع العام	362,690	394,315	392,548	1,732,710	1,820,908	1,857,853	1,975,988	2,113,323	2,144,662	3,187,078	3,332,825	3,385,704

المصدر: المصارف المركزية العربية. * الفصل الثاني 2018م.

ملاحظة: أرقام الجزائر حتى نهاية الفصل الثالث 2017م. أرقام موريتانيا حتى نهاية العام 2017م. أرقام السودان حتى نهاية الفصل الأول 2018م. أرقام تونس وليبيا حتى نهاية شهر ماي 2018م.

- دول مجلس التعاون الخليجي تتضمن المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، قطر، البحرين، الكويت، وسلطنة عُمان.
- دول شمال افريقيا تتضمن مصر، السودان، ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، وموريتانيا.
- دول المشرق العربي تتضمن لبنان، الأردن، فلسطين، والعراق.

الفرع الخامس : ترتيب المصارف العربية ضمن أكبر المصارف في العالم

وفقاً لما جاء في بيانات اتحاد المصارف العربية ومجلة *The Banker الصادرة في شهر جويلية 2018م والمتضمنة أكبر 1000 مصرف في العالم بحسب رأس المال الأساسي (Tier 1 capital) بنهاية العام 2017م، دخل 87 مصرفاً عربياً اللائحة المذكورة، مقابل 88 مصرفاً عام 2016م. وبلغ مجموع رأس المال الأساسي للمصارف العربية الـ 87 نحو 323.2 مليار دولار، فيما بلغت موجوداتها حوالي 2.7 ترليون دولار. وقد توزعت تلك المصارف بين الدول العربية كما هو مبين في (الجدول رقم 03). حيث نجد أن الإمارات العربية المتحدة سجلت أكبر عدد من المصارف العربية التي دخلت ضمن اللائحة المذكورة، فتم إدراج 20 مصرفاً إماراتياً فيها، تليها السعودية (12 مصرفاً)، فالحرين وقطر (10 مصارف)، فلبان (9 مصارف)، فالكويت (7 مصارف). وتصدرت المصارف السعودية بالنسبة لمجموع رأس المال الأساسي والذي بلغ نحو 95.1 مليار دولار، تليها المصارف الإماراتية (81.1 مليار دولار)، فالقطرية (44.7 مليار دولار)، فالكويتية (24.3 مليار دولار). أما بالنسبة للموجودات، تصدرت المصارف الإماراتية بالنسبة لحجم الموجودات الإجمالي، الذي بلغ حوالي 651 مليار دولار، تليها المصارف السعودية (592.9 مليار دولار)، فالقطرية (418.3 مليار دولار)، فالكويتية (223.9 مليار دولار).

الجدول رقم (2-03): توزع المصارف العربية* ضمن لائحة أكبر 1000 مصرف في العالم حسب رأس المال الأساسي 2017

الدول العربية	عدد المصارف	مجموع رأس المال الأساسي (مليون دولار)	مجموع الموجودات (مليون دولار)	متوسط حجم المصارف (مليون دولار)	مجموع رأس المال الأساسي /مجموع الموجودات (%)
البحرين	10	18,789	149,809	14.981	12.5
مصر	4	9,239	147,870	36.968	6.2
العراق	1	3,212	19,300	19.300	16.6
الأردن	3	6,837	63,243	21.081	10.8

*ذا بنكر (بالإنجليزية: The Banker): مجلة شهرية تصدر باللغة الإنجليزية تنشر مقالاتها عن الشؤون المالية الدولية مملوكة لفائنانشال تايمز المحدودة وتحرر في لندن، العدد الأول من المجلة نُشر في ديسمبر عام 1926م من خلال بريندين براتشين محرر ومؤسس جريدة فاينانشال نيوز.

الكويت	7	24,291	223,880	31.983	10.9
لبنان	9	15,123	193,042	21.449	7.8
المغرب	4	10,614	136,121	34.030	7.8
سلطنة عمان	5	8,868	62,025	12.405	14.3
قطر	10	44,733	418,257	41.826	10.7
السعودية	12	95,139	592,876	49.406	16.0
الإمارات العربية المتحدة	20	81,088	651,000	32.550	12.5
ليبيا	1	4,822	20,181	20.181	23.9
تونس	1	486	4,484	4,484	10.8
المجموع /المتوسط	87	323,241	2,682,088	30,829	12.1

المصدر: مجلة The Banker. *: تتضمن اللائحة المصارف المحلية فقط.

ملاحظة: تمت إضافة بيانات ليبيا إلى لائحة The Banker من قبل إدارة البحوث في إتحاد المصارف العربية، بسبب إغفال المجلة للبنك المذكور.

وقد تصدر بنك أبو ظبي الأول المصارف العربية برأس مال أساسي بلغ 20.5 مليار دولار، واحتل المرتبة 81 عالمياً في نهاية العام 2017م، متفوقاً على بنك قطر الوطني الذي كان الأول عربياً في عام 2016م بالنسبة لحجم رأس المال الأساسي. وقد تلاه بنك قطر الوطني في المرتبة الثانية عربياً، والمرتبة 82 عالمياً في نهاية العام 2017م، برأس مال أساسي بلغ 20.1 مليار دولار. وبلغ رأس المال الأساسي في البنك الأهلي التجاري السعودي نحو 17 مليار دولار، ليحتل بذلك المرتبة الثالثة عربياً و 94 عالمياً، متراجعا 7 مراتب منذ العام 2016م. واحتل مصرف الراجحي المرتبة الرابعة عربياً و 104 عالمياً، برأس مال أساسي بلغ حوالي 14.9 مليار دولار، يليه بنك الإمارات دبي الوطني الذي احتل المرتبة الخامسة عربياً و 109 عالمياً برأس مال أساسي بلغ نحو 14 مليار دولار.

الفرع السادس: أسباب متنوعة للضعف المصرفي العربي

رغم ما حققه الجهاز العربي في السنوات الماضية من نجاحات وأرباح فإن الأمانة تقتضي مصادرة أنفسنا بحقيقة أن البيئة العالمية التي تعمل لها المصارف العربية تغيرت تماما وبشكل لم يكن في الحسبان

، وهذا التطور لن يتوقف ولكنه عملية مستمرة تزيد في ظلها شراسة المنافسة الدولية وتتغير باستمرار أدواتها.

ورغم أن كل دولة عربية تدعي أن مصارفها الوطنية تتمتع بصحة جيدة ،وأنها قوية بدرجة تجعلها بعيدة عن خلق أزمة اقتصادية ،فإن المؤشرات الاجمالية للمصارف تعكس وضعاً ضعيفاً مقارنة بالمصارف الدولية ،وذلك وفقاً للتقارير المصرفية الصادرة عن اتحاد المصارف العربية ،نشرتها العديد من المجالات الأجنبية المتخصصة ،تتمثل نقاط الضعف فيها في المؤشرات التالية¹ :

1. ضعف حقوق المساهمين فلا يوجد سوى 03 مصارف من بين 350 مصرفاً تزيد حقوق المساهمين بها عن ملياري دولار .
2. ضعف الأصول والموجودات فلا يوجد سوى 09 مصارف فقط تزيد أصولها عن 15 مليار دولار في حين أن موجودات بنك واحد ،مثل (دويتش بنك ألماني) تبلغ 732.5 مليار دولار ،وهي تزيد عن موجودات الجهاز المصرفي العربي كله .
3. وجود تركيز شديد على أول 100 بنك في قائمة المصارف العربية من موجودات الجهاز المصرفي تصل إلى 93.5% ،وأن أول 10 مصارف منها تسيطر على 35.1% ،وأن معظم هذه المصارف صغيرة ولا تحصل إلا على نصيب صغير من السوق رغم عددها الكبير ،ورغم وجود هذه الظاهرة في معظم دول العالم فإنها أكثر حدة عربياً .
4. عدم تناسب الكثافة المصرفية مع عدد السكان ،فلبنان مثلاً يوجد بها 75 مصرفاً ،في حين أن عدد سكانها لا يزيد عن 3.5 ملايين نسمة ،وتتركز البنوك الأوفشور في دولة مثل قطر رغم صغر عدد سكانها كما يوجد في مصر 67 بنكاً وفرعاً أجنبياً رغم أن عدد سكانها 65 مليون نسمة ،وتنطبق هاته الحالة على دول عربية أخرى .
5. ضعف عدد الفروع التي تخدم العملاء ،فكل مليون عميل يخدمهم 38 فرعاً ،بينما لكل عميل 853 فرعاً في إسبانيا ،639 فرعاً في إيطاليا .
6. سيطرت الصيرفة التقليدية أو التجارية ،فايرادات المصارف العربية من الفوائد تشكل حوالي 85% إلى 90% من إجمالي إيراداتها ولا يشكل الدخل من العمولات والرسوم سوى 10% .
7. وجود فجوة كبيرة في عدد الخدمات المصرفية فعدد هذه الخدمات في العالم العربي 40 خدمة مقابل 465 خدمة في المصارف الدولية في الخارج .

¹ - أحمد عارف العسقلان ،محمود حسين الوادي ، مرجع سبق ذكره ،صص 101،102.

المطلب الثالث : واقع سوق التأمين العربية

رغم الأهمية البالغة للقطاع المصرفي الذي يعتبر أهم مكون للقطاع المالي في الدول العربية، إلا أن ذلك لا يقلل من أهمية القطاعات المالية الأخرى، حيث يشترك القطاع المالي غير المصرفي في تعزيز النمو الاقتصادي والاستقرار المالي والاجتماعي في الدول العربية. كما يلعب القطاع المالي غير المصرفي دوراً استراتيجياً في تعزيز الشمول المالي. فعلى سبيل المثال، يُسهم قطاع التأمين في تحقيق أهداف النمو الاقتصادي والتنمية بصفة عامة بما يوفره من حماية لممتلكات الأفراد والمؤسسات والمحافظة على الثروة الوطنية، وكذلك بما يستقطبه من موارد ادخار ضخمة تسمح بتمويل الاستثمار على المدى المتوسط والبعيد. من ناحية أخرى هناك قطاعات مالية أخرى لا تقل شأنًا عن قطاع التأمين ومثال ذلك قطاع الأسواق المالية، حيث تلعب هذه الأسواق دوراً حيوياً في حشد المدخرات وتوجيهها لمجالات الاستثمار المتنوعة وتوفير مصادر التمويل طويل الأجل للمشروعات الاقتصادية المختلفة. إلا أننا من خلال هذا المطلب سنركز على قراءة سوق التأمين العربي فقط.

الفرع الأول :قطاع شركات التأمين في العالم العربي

في الدول العربية يلعب قطاع التأمين دوراً هاماً في دعم الاقتصاد الوطني كونه من أهم قطاعات الخدمات المالية غير المصرفية، حيث نجد أنه يساهم في دعم الأنشطة الاقتصادية والمحافظة على استقرارها.

شهد قطاع التأمين في الدول العربية نمواً خلال السنوات الأخيرة تزامناً مع التطورات التي تشهدها اقتصادات المنطقة العربية التي تعزز الحاجة لخدمات التأمين، حيث بلغ إجمالي أقساط التأمين القائمة مع نهاية عام 2017م ما يقارب 41 مليار دولار أميركي لجميع أنواع التأمين التقليدية والإسلامية، وعلى الرغم من النمو المسجل في الرصيد القائم لأقساط التأمين، إلا أنه لا يزال بحاجة إلى التوسع، بما يعكس الفرص المتاحة لنمو القطاع، حيث لا تتجاوز هذه الأقساط نحو 2 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية، وهي نسبة تقل عن النسب المماثلة للمجموعات الإقليمية الأخرى¹.

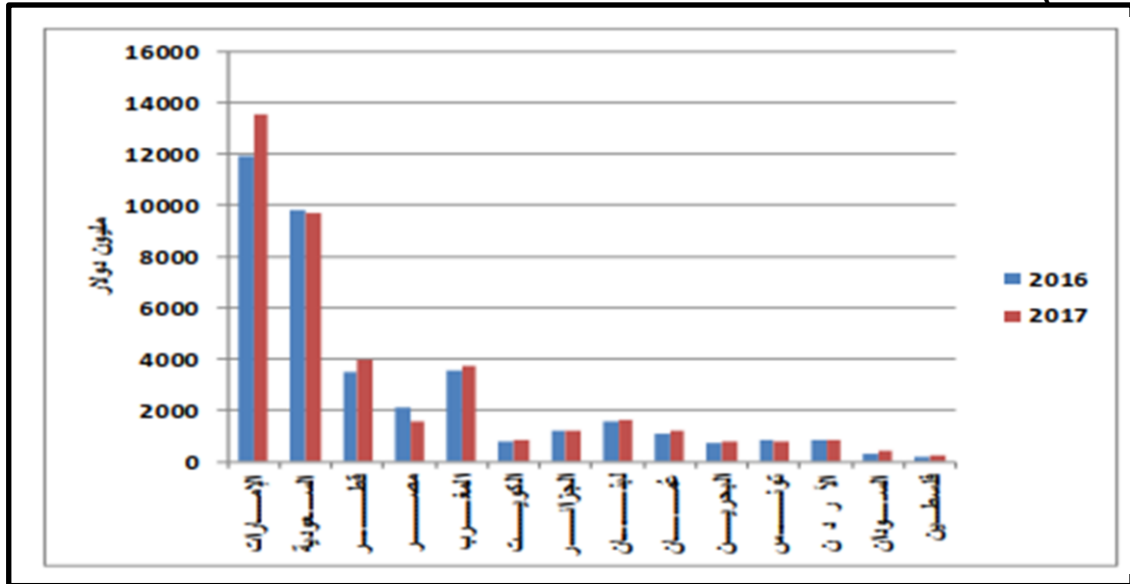
البند الأول : إجمالي الأقساط المكتتبة لشركات التأمين

بلغ إجمالي أقساط التأمين المكتتبة لدى شركات التأمين العربية مقوماً بالدولار الأمريكي حوالي 40,526 مليون دولار أمريكي في نهاية عام 2017 م مقابل حوالي 38,469 مليون دولار في نهاية عام 2016 م، أي بمعدل نمو بلغ 5.3 في المائة، علماً أن إجمالي أقساط التأمين المكتتبة على مستوى العالم بلغت حوالي 4,891.7 مليار دولار في نهاية عام 2017م، لتمثل بذلك أقساط التأمين لدى

¹ - صندوق النقد العربي، تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية، 2018، ص70.

شركات التأمين العربية ما نسبته أقل من واحد في المائة من سوق التأمين العالمية. و تُعتبر هذه حصة متواضعة إذا ما قورنت بالحصص السوقية للقارات بشكل عام الأمر الذي يعكس أهمية قيام السلطات الإشرافية في الدول العربية بتطوير هذا القطاع .

الشكل رقم (2-04):إجمالي أقساط التأمين المكتتبة لشركات التأمين العربية خلال الفترة (2016-2017)



المصدر : صندوق النقد العربي ،تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية ،2018،ص72. على مستوى شركات التأمين العربية¹، فقد جاءت شركات التأمين الإماراتية بالمرتبة الأولى من حيث إجمالي أقساط التأمين المكتتبة، إذ بلغت لديها حوالي 13,521 مليون دولار أمريكي في نهاية عام 2017م تليها شركات التأمين السعودية والتي بلغ إجمالي الأقساط المكتتبة لديها حوالي 9,717 مليون دولار أمريكي، فيما احتلت شركات التأمين الفلسطينية المرتبة الأخيرة بإجمالي أقساط تأمين مكتتبة بلغ حوالي 255 مليون دولار ،تجدر الإشارة إلى أن إجمالي أقساط التأمين على الحياة شكل في عام 2017م حوالي 19.7 في المائة فقط من إجمالي الأقساط المكتتبة للقطاع، في حين شكل إجمالي أقساط التأمينات العامة الأخرى (غير التأمين على الحياة) ما نسبته 80.3 في المائة.

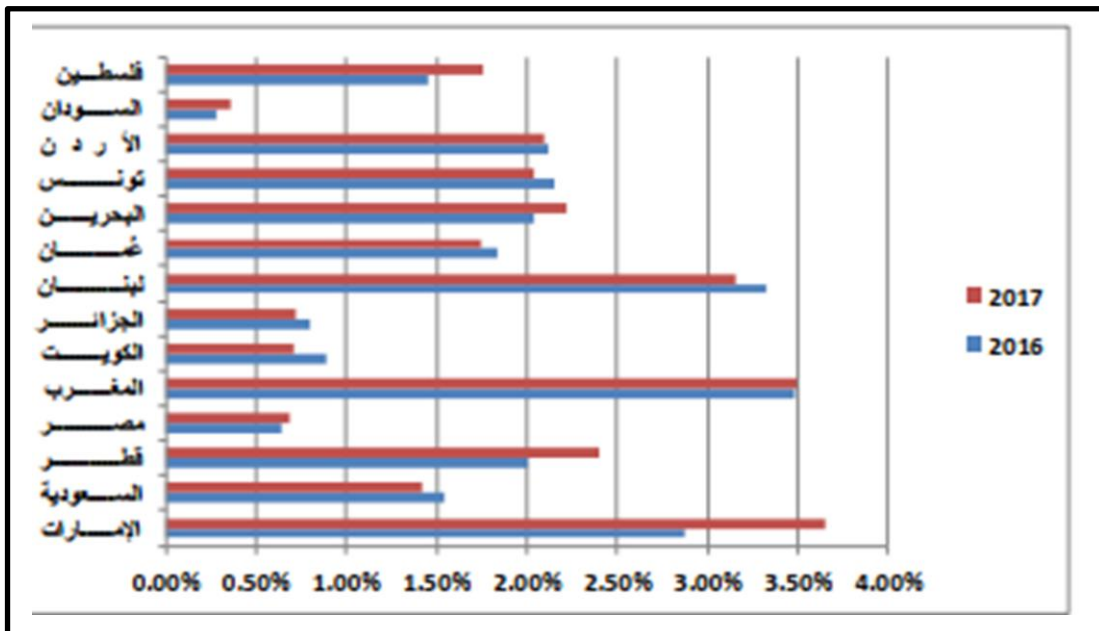
البند الثاني :عمق (تغلغل) قطاع التأمين في الدول العربية

يُقاس عمق التأمين دولياً من خلال احتساب إجمالي الأقساط المكتتبة لشركات التأمين إلى الناتج المحلي الإجمالي.

¹ - البيانات فيما يخص إجمالي الأقساط المكتتبة تم استجاءها من البيانات الإحصائية : Swiss Re Institute sigma N°3 /2017,P53 ; Swiss Re sigma N°3 /2018,P45

بلغ إجمالي الأقساط المكتتبة لدى شركات التأمين العربية إلى الناتج المحلي الإجمالي حوالي 1.8 في المائة في نهاية عام 2017م، وهي تقريباً نفس النسبة التي كانت عليها في نهاية عام 2016م، في حين بلغ إجمالي الأقساط المكتتبة لدى شركات التأمين إلى الناتج المحلي الإجمالي على مستوى مختلف دول العالم حوالي 6.13 في المائة في نهاية عام 2017م. أما على مستوى شركات التأمين العربية¹، فقد كانت أعلى نسبة لشركات التأمين الإماراتية حيث بلغت النسبة لديها 3.65 في المائة في نهاية عام 2017م، تليها شركات التأمين المغربية والتي بلغت النسبة لديها 3.49 في المائة، في حين كانت أقل نسبة لدى شركات التأمين المصرية والسودانية بنسب بلغت 0.68 في المائة و 0.36 في المائة على التوالي.

الشكل رقم (2-05): يوضح نسبة إجمالي أقساط التأمين المكتتبة الى الناتج المحلي الاجمالي (عمق التأمين) لدى شركات التأمين العربية خلال الفترة (2016-2017)



المصدر : صندوق النقد العربي، تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية، 2018، ص72.

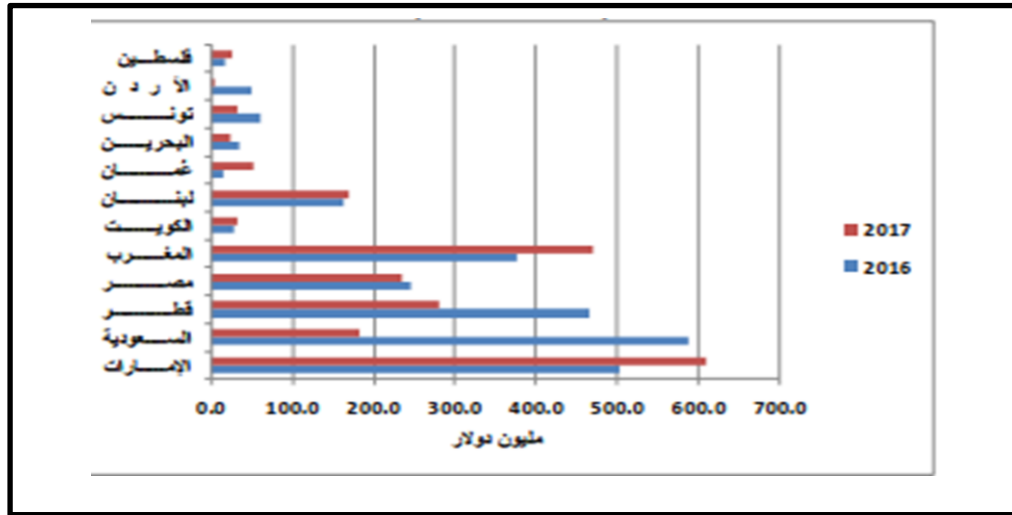
الفرع الثاني: أداء شركات التأمين العربية

فيما يتعلق بأداء شركات التأمين العربية؛ فقد انخفضت أرباح شركات التأمين العربية خلال عام 2017م بما نسبته 16.7 في المائة مقارنةً بما كانت عليه في عام 2016م، حيث بلغت أرباح هذه الشركات نحو 2.1 مليار دولار خلال عام 2017م مقابل 2.5 مليار دولار في عام 2016م، وذلك بفعل تراجع أرباح قطاع التأمين في كل من: السعودية، قطر، مصر، البحرين، تونس والأردن، ويُعزى

¹ - نسبة إجمالي أقساط التأمين المكتتبة الى الناتج المحلي الاجمالي (عمق التأمين) لدى شركات التأمين العربية تم الاستعانة بالبيانات الموجودة على النشرات الإحصائية: Swiss Re Institute sigma N°3 /2017,P54 ; Swiss Re sigma N°3 /2018,P46.

التراجع في أرباح هذه الشركات بشكل رئيسي إلى ارتفاع نسبة حجم التعويضات إلى إجمالي الأقساط، وقد حققت شركات التأمين الإماراتية أكبر نمو في أرباحها بنسبة 21.1 في المائة في عام 2017م مقارنة مع عام 2016م، فيما حظيت شركات التأمين الأردنية بأكبر تراجع في أرباحها بنسبة 92.2 في المائة.

الشكل رقم (2-06): يوضح تطور أرباح شركات التأمين العربية خلال الفترة (2016-2017)



المصدر : صندوق النقد العربي، تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية، 2018، ص73.

المبحث الثاني :التزامات بعض الدول العربية المنظمة لاتفاقية تحرير الخدمات وأهم التحديات التي تواجهها

نظرا للأهمية البالغة لتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية على النشاط الاقتصادي، وما تفرضه الساحة العالمية في إطار ما يعرف بالعولمة المالية، والتي انبثقت عنها عدة اتفاقيات كان هدفها ربط مختلف الاقتصاديات العالمية بما فيها الجوانب المالية، ولعل أهم اتفاقية هي اتفاقية الجاتس التي اهتمت بتحرير جميع الخدمات و من بينها الخدمات المالية والمصرفية، حيث أنها وضعت التزامات للدول التي ترغب في التوقيع عليها. الدول العربية كغيرها من بلدان العالم سعت للانضمام لمنظمة التجارة العالمية وبالتالي التوقيع على الاتفاقية المذكورة آنفا، من أجل تطوير خدماتها وتنويعها، ولما كانت النسبة الإنتاجية للقطاع الخدمي في الدول العربية ضعيفة، فإنه سيكون من الصعب على هذه البلدان وفي ظل الظروف الاقتصادية التي تعاني منها حاليا الدخول في منافسة مع الدول الصناعية المتقدمة وتحديدًا مع الشركات متعددة الجنسيات، التي تسيطر على الجزء الأعظم من تجارة الخدمات سواء في مجال تكنولوجيا المعلومات أو الخدمات المالية والمصرفية وخدمات التأمين وغيرها، وعليه سنحاول إبراز أهم الالتزامات التي قامت بها بعض الدول العربية في إطار اتفاقية تحرير خدماتها المالية والمصرفية وأبرز

التحديات التي تواجهها، مقتصرين في ذلك على ذكر تجارب ثلاثة دول عربية كانت قد انضمت لمنظمة التجارة العالمية .

المطلب الأول: جهود المملكة العربية السعودية للانضمام الى منظمة التجارة العالمية وتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية

انضمت المملكة العربية السعودية الى منظمة التجارة العالمية بعد مجهودات كبيرة وسلسلة من المفاوضات دامت لعشر سنوات، وتم التوقيع على وثائق الانضمام بتصديق من المجلس العام للمنظمة خلال جلسته الاستثنائية بتاريخ 11 نوفمبر 2005م، لتصبح المملكة العضو رقم (149) في النظام التجاري العالمي¹. الملاحظ أن انضمام المملكة العربية السعودية للمنظمة جاء متأخراً، مما نتج عنه عدة أعباء، وتفاقم شروط ومتطلبات العضوية، إلى جانب انتهاء المرونة والمدد الانتقالية والمزايا التفضيلية التي كانت تعطى للدول لترغيبها للانضمام للمنظمة خلال مدة التأسيس.

وقد تضمنت وثائق الانضمام للمملكة، الالتزامات والاستثناءات في الجداول الموحدة لقطاع السلع الزراعية والصناعية، والجداول الموحدة لقطاع الخدمات، وتقرير فريق العمل وبروتوكول الانضمام. وتحتوي الأنظمة واللوائح التنفيذية الصادرة بالمملكة المنافسة بين الشركات الوطنية والأجنبية²؛ مما حتم وضع استراتيجية بعيدة المدى من أجل تحسين الأداء الاقتصادي للشركات الوطنية في مختلف القطاعات الخدمية لرفع كفاءتها وزيادة قدرتها على مواجهة التحديات والمنافسة الدولية، وذلك في ظل النتائج المرجوة من الانضمام لمنظمة التجارة العالمية .

الفرع الأول: الاستثناءات التي حصلت عليها المملكة في قطاع الخدمات

حظيت المملكة خلال انضمامها لمنظمة التجارة العالمية على بعض الاستثناءات في بعض القطاعات إلا أننا سنركز على تلك التي حصلت عليها في قطاع الخدمات عموماً وقطاع المصارف والتأمينات خصوصاً على النحو التالي :

¹ - طارق الزهد، عبد الله بن مسفر القحطاني، المملكة العربية السعودية ومنظمة التجارة العالمية، 1426 هـ، اصدار الغرفة التجارية الصناعية للمنطقة الشرقية، ص 16.

² - عبد الستار العلمي الحسني، تجارة الخدمات وأثارها المتوقعة على الاقتصاد السعودي، ورقة مقدمة لندوة الرؤية المستقبلية للاقتصاد السعودي، وزارة التخطيط، الرياض 13-1433/08/17 هـ، الموافق لـ 19-23 أكتوبر 2002م، ص 12.

1. الاستثناءات التي حصلت عليها المملكة في قطاع الخدمات : تم استثناء أحد الخدمات الرئيسية

المسماة بخدمات أخرى ، وعددا من الخدمات الفرعية لأسباب دينية وأخلاقية وأمنية وصحية استنادا إلى الفقرة (14) من اتفاقية الجاتس ،ومن أهم النقاط في ذلك ¹:

- لم يتم فتح خدمات النشر والمطابع والإنتاج السينمائي والتلفزيوني للاستثمار الأجنبي في خدمات الأعمال السمعية والبصرية .
- تم حجب أنشطة صالات القمار ، والبارات والأندية الليلية من الخدمات الثقافية والترفيهية والرياضية التي تصنف ضمن نشاط فرعي يسمى التسلية ، ولم يفتح سوى خدمات الحقائق العامة والمنترهات من الخدمات الترفيهية .
- تم استثناء الخدمات الاجتماعية من الصحة والخدمات ذات العلاقة ؛لحساسيتها في مجتمع المملكة المحافظ .
- لم يتم فتح خدمات الحج والعمرة لغير السعوديين.
- تم فتح نشاط التأمين في الخدمات المالية أمام الاستثمار الأجنبي وفق نظام التأمين التعاوني .
- يتم تقديم الخدمات الرئيسية والفرعية لجميع المستثمرين وفق الأنظمة والضوابط والإجراءات المحلية .
- الإلزام بدفع الضرائب المقررة على أرباح المستثمرين الأجانب ،أما المستثمرين السعوديين فعليهم دفع الزكاة فقط ،ماعدا الاستثمار في الغاز وإنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية ،فإن الجميع يخضع لنظام الضريبة .

2. المصارف والتأمينات : حيث أنه يحق للمصارف الأجنبية تأسيس فروع لها على أساس رأس

المال العالمي ،وارتفع الغطاء الحالي لحصة رأس المال إلى 60% . وتم تقديم ضمانات للشركات الأجنبية بعدم المعاملة التمييزية ،أو كما تسمى المعاملة الوطنية .وسمحت المملكة لشركات التأمين بإقامة فروع لها في المملكة وتأسيس شركات يملكون فيها 60% من رأس مالها .

¹ - محمد باطويح ،حمد الطسان ،فضل عبد الكريم ،آثار انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية ،مقال بمجلة الأندلس للعلوم الاجتماعية والتطبيقية ،العدد العاشر ، المجلد 05،نوفمبر 2013م ،ص 345.

الفرع الثاني: التزامات المملكة في قطاع الخدمات المالية والمصرفية

بموجب اتفاقية الخدمات التزمت المملكة بتقديم الخدمات في هذا القطاع بأشكالها المختلفة. ومن أهم الالتزامات التي قدمتها المملكة في قطاع الخدمات* خاصة الخدمات المالية (البنوك والتأمينات) ما يلي :

البند الأول: الخدمات البنكية

- السماح للبنوك الأجنبية بتأسيس فروع يتم تنظيمها على أساس رأس المال العالمي مع إمكانية تحقيق مرونة إضافية في ملكية رأس المال، بحيث يطبق على أساس كل حالة على انفراد .
- تم منح الشركات الأجنبية ضمانات بعدم المعاملة التمييزية، ومعاملتها المعاملة الوطنية في القطاعات الخدمية .
- السماح للمؤسسات المالية الأجنبية بتأسيس صناديق المعاشات إضافة لصندوق المعاشات العام .
- عدم السماح للبنوك الأجنبية بإدارة صناديق المعاشات باعتبار أن تلك مسؤولية مؤسسة النقد العربي السعودي .

البند الثاني: خدمات التأمين

- في ظل الانضمام للمنظمة سمح لشركات التأمين الأجنبية بالعمل بالمملكة في ظل الشروط التالية :
- إقامة فروع من قبل مزودي خدمة التأمين الأجانب، وبإمكان المؤمنين الأجانب تأسيس شركة تأمين تعاونية في المملكة يملكون فيها 60%، من رأسمالها، وللشركة الحق في الحفاظ على نسبة 90% من الأرباح وتوزيع 10% على حملة الأسهم .
- حصول شركات التأمين الأجنبية على حقوق المعاملة الوطنية .
- السماح لمزودي خدمة التأمين الأجانب الذين يعملون حالياً في المملكة بمواصلة أنشطتهم في الشركات التجارية القائمة من دون التأثير على أعمالها الحالية .
- تطبيق الالتزامات في قطاع التأمين بطريقة تتلاءم مع معايير صناعة التأمين المعترف بها دولياً .

*قدمت المملكة التزامات في قطاعات الخدمات التالية: خدمات التوزيع بما فيها الوكالات التجارية، خدمات النقل، الخدمات المرتبطة بقطاع المقاولات، خدمات الطاقة، خدمات الاتصالات، خدمات السمع بصرية، خدمات البريد، خدمات البيئة، الخدمات السياحية، الخدمات المهنية والاستشارية، لمزيد من التفصيل ينظر إلى طارق الزهد، مرجع سبق ذكره، ص 16 - ص 24.

الفرع الثالث: آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات المصرفية

إن القطاع المالي في المملكة شهد الكثير من التطورات، فتم انشاء هيئة لسوق المال وسوق مالي مستقل، وتأسيس قطاع التأمين بصفة نظامية، وتحرير تدريجي للقطاع المصرفي، وسنحاول أن نستعرض أهم التأثيرات التي حدثت في القطاع المالي والمصرفي بعد انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية تحرير الخدمات.

البند الأول: هيكل القطاع المصرفي السعودي

بلغ عدد المصارف التجارية العاملة في المملكة بنهاية عام 2011م ثلاثة وعشرين مصرفاً بما في ذلك فروع بنوك خارجية. وارتفع عدد فروع المصارف التجارية لتبلغ 2064 فرعاً محلياً وأجنبياً سنة 2018م.

وارتفع عدد الفروع حسب تقرير التطورات النقدية والمصرفية للربع الثالث من سنة 2019م إلى 2071 فرعاً، أي بزيادة قدرها أربعة فروع بالمقارنة مع الربع الثالث من سنة 2018م.

وفقاً لتوزيع الفروع حسب المناطق الإدارية لسنوات (2007-2018) نجد أن منطقة الرياض تحظى بـ 629 فرعاً، أي ما نسبته 30.47% من الإجمالي، ومنطقة مكة المكرمة بنحو 435 فرعاً، أي ما يعادل 21.07% من الإجمالي، والمنطقة الشرقية بعدد 401 فرعاً، أي ما نسبته 19.42% من الإجمالي، ومنطقة القصيم بـ 120 فرعاً أي ما نسبته 5.81% من الإجمالي، ومنطقة المدينة المنورة بـ 105 فرعاً، أي ما نسبته 5.08% من الإجمالي.¹

¹ - مؤسسة النقد العربي السعودي، الإحصاءات السنوية لسنة 2018،

جدول رقم (2-04) : فروع المصارف التجارية حسب المناطق الإدارية

Table (04): BRANCHES OF BANKS CLASSIFIED BY ADMINISTRATIVE REGIONS

نهاية الفترة	الرياض	مكة المكرمة	المدينة المنورة	الشرقية	القصيم	عسير	تبوك	حائل	الحدود الشمالية	الجوف	جازان	نجران	الباحة	المجموع
End of Period	Riyadh	Makkah	Al-Madinah	Eastern	Al-Qassim	Asir	Tabouk	Hail	Northern Border	Al-Jawf	Jazan	Najran	Al-Bahah	Total
2007	402	315	65	242	87	83	32	27	13	17	31	18	21	1 353
2008	427	317	66	258	93	85	34	27	12	18	30	19	24	1 410
2009	451	345	69	283	96	96	39	28	13	20	34	20	25	1 519
2010	481	360	70	303	96	99	40	30	13	20	34	20	25	1 591
2011	490	371	69	309	98	102	40	33	14	20	36	22	26	1 630
2012	505	379	71	320	101	106	42	33	14	21	37	23	25	1 677
2013	535	386	77	331	104	111	43	37	13	23	40	23	26	1 749
2014	590	408	89	370	111	117	49	39	15	24	46	25	26	1 909
2015	613	423	92	386	114	119	49	40	15	25	49	25	26	1 976
2016	624	433	100	393	116	124	50	42	16	27	50	27	27	2 029
2017	631	436	106	405	119	126	51	42	17	28	53	27	28	2 069
2018	629	435	105	401	120	127	50	42	17	28	55	28	27	2 064

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي الإحصاء السنوي لسنة 2018م.

البند الثاني: تطورات التقنية المصرفية والشمول المالي في المملكة العربية السعودية

حاولت المملكة مواكبة التطورات المصرفية العالمية وذلك من خلال اعتمادها على تقنيات مصرفية من شأنها أن تحقق مزايا تساعد في تسهيل الخدمات المتعلقة بالنشاط المصرفي، ويمكن تقييم هاته التقنيات من خلال قيم العمليات التي تجرى من خلالها، ولعل أبرزها :

أ. نظام سريع :

تم تشغيل النظام السعودي للتحويلات المالية السريعة والمعروف اختصاراً بـ "سريع" في 18/01/18 هـ الموافق لـ 14/05/1997م وهو من أحدث نظم المدفوعات والتسويات البنكية متوجاً بذلك عقداً من الإنجازات الكبيرة التي شهدتها المملكة العربية السعودية في مجال الأعمال المصرفية (الإلكترونية) وقد أحدث نظام "سريع" والذي تم تصميمه وفقاً لمفهوم التسويات الإجمالية الآنية ثورة في مجال الأعمال المصرفية الآلية والمعاملات التجارية في المملكة حيث يشكل البنية الأساسية التي يعتمد عليها عدد من أنظمة المدفوعات والتسويات المالية المتقدمة وتشمل هذه الأنظمة غرف المقاصة الآلية (ACH) وهو نظام لمقاصة الشيكات آلياً والشبكة السعودية للمدفوعات (SPAN) التي تربط شبكات أجهزة الصرف الآلي وتحويل الأموال إلكترونياً عند نقاط البيع (EFTPOS) كما إنها تشمل أيضاً نظام تسوية الأوراق المالية (تداول).¹ إن النقلة التقنية والخدمات المصرفية الحديثة التي أحدثها نظام "سريع" في القطاع المصرفي السعودي تعتبر علامة مميزة في تاريخ تطور نظم المدفوعات في المملكة منذ إصدار أول ريال معدني سعودي في عهد المغفور له جلالة الملك عبد العزيز عام 1346 هـ وقد تم اقتباس شعار نظام "سريع" من هذا الريال لربط سلسلة تطور المدفوعات في المملكة.

ارتفعت القيمة الاجمالية لعمليات نظام سريع خلال الربع الثالث من عام 2019م بنسبة 6.4%(683.2مليار ريال) لتبلغ 11.298,8مليار ريال، وبلغ مجموع قيم المدفوعات المفردة 10.513.7مليار ريال، في حين بلغ مجموع المدفوعات المجمعة حوالي 778.4مليار ريال. وبلغ مجموع مدفوعات العملاء نحو 1.896,8مليار ريال²، بانخفاض نسبته 0.1% عن الربع السابق. وبلغ اجمالي المدفوعات ما بين المصارف 9.395,2مليار ريال بارتفاع 7.9% عن الربع السابق لسنة 2018م.

¹ - مؤسسة النقد العربي السعودي، على الرابط التالي: <http://www.sama.gov.sa/ar-sa/PaymentSystem/Pages/SARIE.aspx> تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/03/13 على الساعة 18:35 مساءً.

² - مؤسسة النقد العربي السعودي، وكالة الأبحاث والشؤون الدولية - إدارة الأبحاث الاقتصادية - تقرير التطورات النقدية والمصرفية، الربع الثالث 2019م، ص12.

ب. مدى :

يعبر عن شبكة المدفوعات الآلية الوحيدة في المملكة العربية السعودية، حيث تربط كافة أجهزة الصرف الآلي وطرفيات نقاط البيع في كافة أنحاء المملكة بشبكة مدفوعات مركزية تقوم بدورها بإعادة توجيه العمليات المالية إلى الجهة المصدرة للبطاقة، سواء كانت مصرفاً محلياً أو فيزا (VISA) أو أمكس (AMEX) أو ماستر كارد (MasterCard) .

وتطلب مؤسسة النقد العربي السعودي من كافة المصارف إصدار بطاقات سحب آلي متوافقة بشكل كامل مع الشبكة السعودية للمدفوعات وتقديم جميع الخدمات للعميل النهائي بدون رسوم، بصرف النظر عن جهاز السحب الآلي المستخدم أو الجهة المشغلة له أو الجهة المصدرة لبطاقة العميل.

بلغ إجمالي العمليات المنفذة خلال أجهزة الصرف الآلي خلال الربع الثالث من عام 2019م ما يقارب 523.2 مليون عملية بإجمالي سحبات نقدية قدرها 182.0 مليار ريال شملت عمليات المصارف وعمليات مدى . وبلغ إجمالي العمليات المنفذة من خلال أجهزة نقاط لبيع خلال الربع الثالث من عام 2019م نحو 410.6 مليون عملية بإجمالي مبيعات قدرها 69.7 مليار ريال . ونجد أيضاً أنه بلغ إجمالي عدد أجهزة الصرف الآلي حوالي 18.8 ألف جهاز في نهاية الربع الثالث من عام 2019م ، وبلغ عدد بطاقات الصرف الآلي المصدرة من المصارف المحلية نحو 31 مليون بطاقة . فيما بلغ عدد أجهزة نقاط البيع في نهاية الربع الثالث من عام 2019م حوالي 403.2 ألف جهاز .

ج. المقاصة :

هي عملية تبادل المعلومات (والتي تشمل بيانات وصور ورموز الشيكات) بوسائل الكترونية من خلال مركز المقاصة الالكترونية في البنك المركزي وتحديد صافي الأرصدة الناتجة عن هذه العملية في وقت محدد. يقدم البنك المركزي خدمة تقاص الشيكات للبنوك المرخصة بموجب قانون كل بلد.

بالنسبة لإحصاءات المقاصة للربع الثالث من عام 2019م ، فقد بلغ عدد الشيكات المقدمة من غرف المقاصة (صادرة وواردة) حوالي 762 ألف شيك بقيمة إجمالية بلغت 94.1 مليار ريال ، فيما بلغ عدد الشيكات بين المصارف حوالي 96 ألف شيك بقيمة إجمالية بلغت 30.7 مليار ريال¹.

¹ -مؤسسة النقد العربي السعودي ، كالة الأبحاث والشؤون الدولية -إدارة الأبحاث الاقتصادية - تقرير التطورات النقدية والمصرفية ، الربع الثالث 2019م ، ص13.

الجدول رقم (2-05): المقاصة المصرفية في البنوك السعودية (شيكات افراد وشركات)

الفترة Period	عدد الشيكات No. of Cheques	القيمة (مليون ريال) Total Value (Million Riyals)	متوسط قيمة الشيك (الف ريال) Average Value Per Cheque (Thousand Riyals)
2007	6 138 600	441 558	71,9
2008	6 352 000	526 097	82,8
2009	6 197 800	514 476	83,0
2010	6 156 934	543 143	88,2
2011	6 265 571	580 323	92,6
2012	6 420 576	628 229	97,8
2013	6 280 953	635 789	101,2
2014	6 024 000	646 477	107,3
2015	5 712 132	541 652	94,8
2016	4 911 705	410 454	83,6
2017	4 264 517	352 417	82,6
2018	3 367 653	285 078	84,7

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي الإحصاء السنوي لسنة 2018م.

البند الثالث: آثار انضمام المملكة لاتفاقية تحرير الخدمات على القطاع المصرفي

دخلت المصارف السعودية مرحلة جديدة منذ سنة 2007م ، فقد شهدت العديد من التغييرات الهامة من أجل التكيف مع المتطلبات الجديدة التي فرضها انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية .فقد حققت المصارف السعودية تقدما في مجال تقديم التمويل للمشاريع الاقتصادية ،بل إن نشاطها امتد إلى الأسواق العربية لتوسيع نطاق أعمالها ،وتنوع مصادر دخلها ،كمصرف الراجحي الذي وصل نشاطه إلى ماليزيا ،فقد استهدف سنة 2010م فتح فروع بها وصلت إلى 50 فرعاً ،ومجموعة سامبا المالية التي استحوزت على 68% من ملكية بنك كريسينت الباكستاني¹.

ومن أهم التحولات التي حدثت في القطاع المصرفي بعد انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة هو التوسع في تمويل القطاع الخاص ،حيث توسعت في تقديم الائتمان والخدمات المصرفية له

¹ - مجلة اتحاد المصارف العربية ،العدد الثاني سبتمبر ،2009، ص 68.

،وأصبح يمثل هذا القطاع العميل الأول لهذه المصارف في معظم الخدمات التي تقدمها ،كم تم التوسع في منح الائتمان للأنشطة الاقتصادية ويتضح ذلك من خلال ما يلي :¹

1. حصول القطاع الخاص على نصيب كبير من الائتمان المصرفي ،حيث ارتفع اجمالي مطلوبات المصارف التجارية من القطاع الخاص خلال الربع الثالث من عام 2019م بنسبة 1.5%(21.9 مليار ريال) لتبلغ نحو 1499 مليار ريال ،مقارنة بارتفاع نسبته 1.1 % (16.3 مليار ريال) خلال الربع السابق (الربع الثاني 2019) ،وسجلت ارتفاعا سنويا نسبته 3.2%(46.6 مليار ريال) مقارنة بالربع الأول من سنة 2018م، كما ارتفعت نسبة مطلوبات المصارف التجارية من القطاع الخاص إلى اجمالي الودائع المصرفية بنهاية الربع الثالث من عام 2019 إلى 88.2 % ،مقارنة بنسبة 87.3 % في نهاية الربع السابق .في حين بلغت مطلوبات المصارف التجارية من القطاع العام خلال الربع الثالث من عام 2019 بنسبة 4.8 % (19.6 مليار ريال) لتبلغ حوالي 427 مليار ريال ،مقارنة بارتفاع نسبته 3.7%(14.4 مليار ريال) خلال الربع السابق(الربع الثاني 2019) ،وسجلت ارتفاعا سنويا نسبته 21.3%(74.8 مليار ريال) مقارنة بالربع الأول من سنة 2018م ،وارتفعت نسبة اجمالي مطلوبات المصارف التجارية من القطاع العام الى اجمالي الودائع المصرفية في نهاية الربع الثالث من عام 2019 الى حوالي 25.1 % مقارنة بنسبة 24.1 % في نهاية الربع السابق(الربع الثاني 2019) .

2. تبين الاحصائيات أن الائتمان المصرفي الممنوح لجميع الأنشطة الاقتصادية خلال الربع الثالث من عام 2019م قد ارتفع بنسبة 1.6 % (24 مليار ريال) ليبلغ حوالي 1501 مليار ريال ،في حين حقق ارتفاعا سنويا نسبته 3.7%(53.5 مليار ريال) مقارنة بالربع المقابل لسنة 2018م.

بتحليل الائتمان المصرفي الممنوح للأنشطة الاقتصادية خلال الربع الثالث من السنة 2019 م ،يلاحظ أن الائتمان المصرفي الممنوح لقطاع التجارة ارتفع بنسبة 0.2 % (0.5 مليار ريال) ،ولقطاع الماء والكهرباء والغاز والخدمات الصحية بنسبة 0.02 % (12 مليون ريال) ،ولقطاع البناء والتشييد بنسبة 0.3%(0.3 مليار ريال)،وللقطاع الحكومي وشبه الحكومي بنسبة 0.8 % (0.4 مليار ريال)،ولقطاع النقل والاتصالات بنسبة 3.9%(1.8 مليار ريال)،ولقطاع الخدمات بنسبة 2.2%(1.7 مليار ريال)،ولقطاع التعدين والمناجم بنسبة 5.2%(0.9 مليار ريال)، وللقطاعات الأخرى بنسبة 4.5 % (27.5 مليار ريال) .في حين انخفض الائتمان المصرفي الممنوح لقطاع التمويل بنسبة 9.2 % (3.8 مليار

¹ - مؤسسة النقد العربي السعودي ،وكالة الأبحاث والشؤون الدولية -إدارة الأبحاث الاقتصادية - تقرير التطورات النقدية والمصرفية ،الربع الثالث 2019م ،ص19.

ريال)، ولقطاع الزراعة وصيد الأسماك بنسبة 2.1 % (0.3 مليار ريال)، ولقطاع الصناعة والإنتاج بنسبة 3%(5.2 مليار ريال).

الفرع الرابع : آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية

البند الأول :قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية

بدأ تنظيم قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية سنة 2003م بإدخال قانون مراقبة شركات التأمين التعاوني الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/32 بتاريخ 2003/07/31م، ومنذ هذا التاريخ حدثت تغييرات جوهرية في البيئة التنظيمية لشركات التأمين في المملكة، والدافع الرئيسي لصدور هذا القانون آنذاك هو رغبة المملكة العربية في الانضمام الى منظمة التجارة العالمية، والتي اشترطت فتح المملكة لسوق التأمين فيها امام رؤوس الأموال الأجنبية.¹

كما يعتبر قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية الأكثر نمواً على مستوى العالم العربي، فقد حقق نمواً ملحوظاً من حيث أقساط التأمين المكتتبه في عامي 2008 و2009 بلغت نسبته 27.22% و 33.80 % على التوالي .

على الرغم من حداثة العهد بنظم الرقابة على التأمين في المملكة العربية السعودية، إلا أن سوق التأمين السعودي شهد طفرة كبيرة على كافة المستويات سواء التنظيمية أو الرقابية أو المالية، وهو ما توضحه البيانات التالية :

- في عام 2017م بلغت أقساط التأمين المكتتب* بها في سوق التأمين السعودي 36.5 مليار ريال مقابل 36.8 مليار ريال في سنة 2016 م أي بنسبة انخفاض (1%) .
- حافظ التأمين الصحي على مكانته باعتباره أكبر أنشطة التأمين في عام 2017م، وارتفعت حصة التأمين الصحي في إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها لتصل إلى 52% في عام 2017 م مقابل 50% في عام 2016م، بينما انخفضت حصة التأمين العام في قطاع التأمين إلى 44% في عام 2017م مقابل 46% في عام 2016م.

¹ - أسامة ربيع أمين سليمان، تقويم اثر انضمام المملكة العربية لإتفاقية GATS على سوق التأمين السعودي، مقال منشور في مجلة الباحث، العدد 2013/12، ص 83.

* إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها هو إجمالي الأقساط المحتسبة، وقد يكون هناك مكان لأقساط إعادة التأمين المقبولة من شركات التأمين أو إعادة التأمين السعودية الأخرى.

- حافظ نشاط تأمين الحماية والادخار على مرتبته من حيث كونه أقل أنشطة التأمين حجماً، حيث بلغت حصته في إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها 3.1% وهذا يمثل ارتفاعاً في أقساط التأمين المكتتب بها بنسبة 8.5% في عام 2017م.

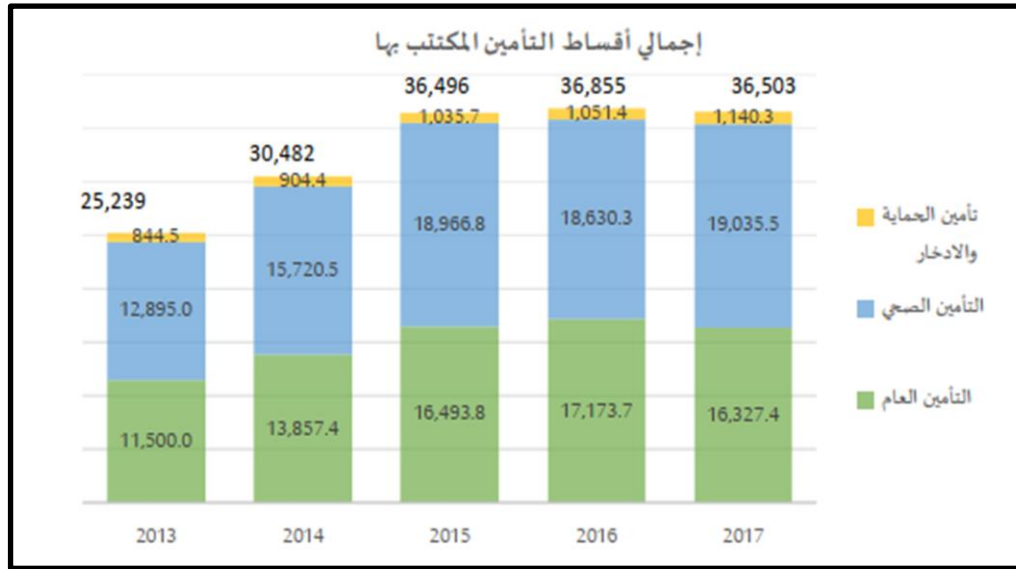
الجدول رقم (2-06): إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها

نسبة	2017		2016		2015		2014		2013		
النمو	(%)	مليون ريال	(%)	مليون ريال	(%)	مليون ريال	(%)	مليون ريال	(%)	مليون ريال	نوع النشاط
											التأمين الصحي
	52.1	19,035.5	50.5	18,630.3	52.0	18,966.8	51.6	15,720.5	51.1	12,895.0	
											التأمين العام
(4.9) %	44.7	16,327.4	46.6	17,173.7	45.2	16,493.8	45.5	13,857.4	45.6	11,500.0	
											تأمين الحماية و الادخار
%8.5	3.1	1,140.3	2.9	1,051.4	2.8	1,035.7	3.0	904.4	3.3	844.5	
(1.0) %	100	36,503.2	100	36,855.3	100	36,496.3	100	30,482.2	%100	25,239.4	المجموع الأولي

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين - تقرير سوق التأمين السعودي 2017، ص 6.

الشكل البياني ويوضح إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها

الشكل رقم (2-07): إجمالي أقساط التأمين المكتتب فيها



المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين -تقرير سوق التأمين السعودي 2017، ص06.

البند الثاني :عمق وكثافة قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية

أ. عمق قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية :

يعرف عمق التأمين بأنه نسبة إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها إلى إجمالي الناتج المحلي*، ويظهر من خلال البيانات المنشورة حسب تقرير التأمين السعودي لسنة 2017م ما يلي :

- شهد عمق التأمين خلال الخمس سنوات الأخيرة ارتفاعاً في معدل النمو السنوي المركب بنسبة 12%.
- في عام 2017م، شهد عمق التأمين انخفاضاً ليبلغ 1.42% مقابل 1.54% في سنة 2016م. نظراً لارتفاع إجمالي الناتج المحلي وانخفاض إجمالي أقساط التأمين المكتتبه .

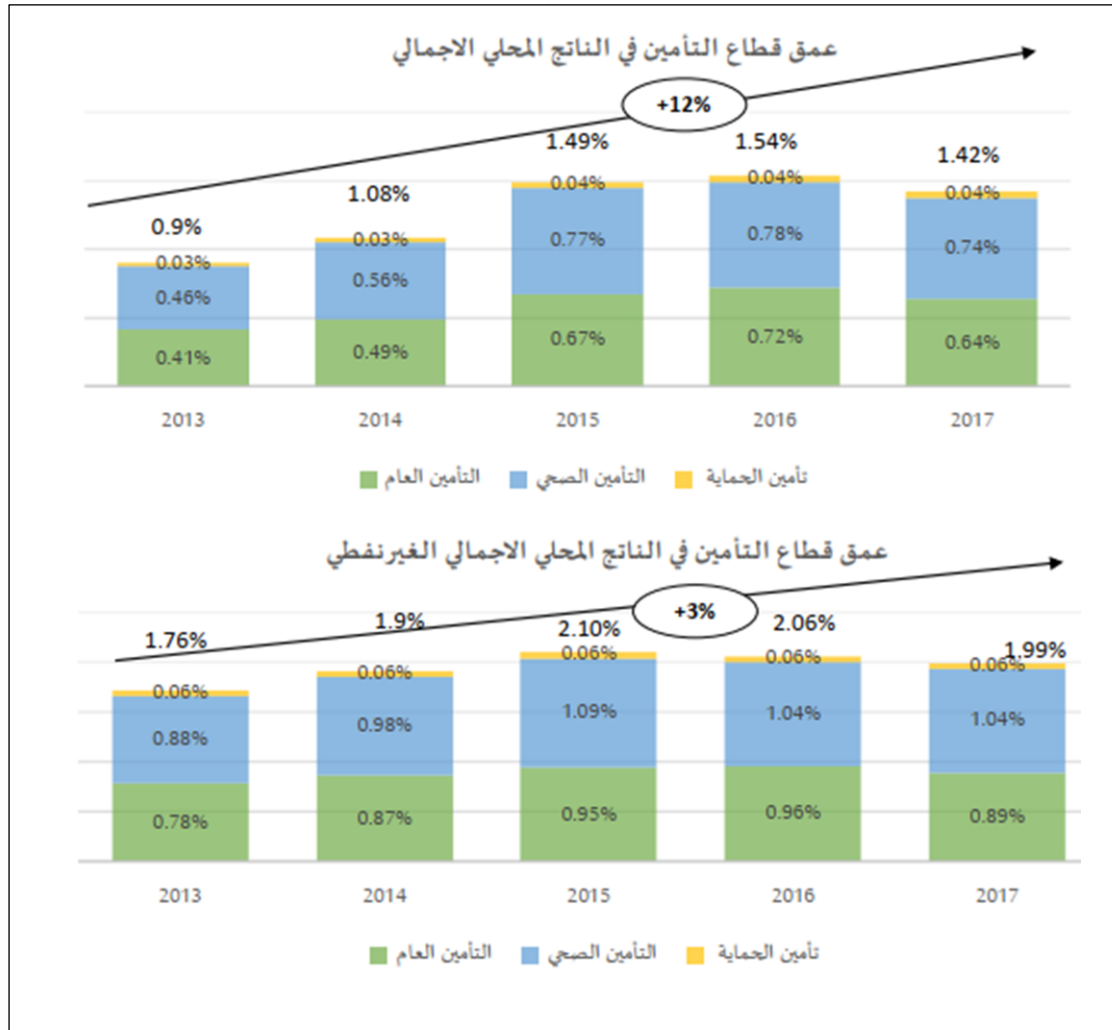
يعرف عمق التأمين غير النفطي بأنه نسبة إجمالي أقساط التأمين المكتتب بها على الناتج المحلي غير النفطي** حيث :

*بلغ إجمالي الناتج المحلي السعودي 2,795 و 2,821 و 2,449 و 2,398 و 2,570 مليار ريال خلال سنوات 2013، 2014، 2015، 2016 و 2017 م على التوالي، حسب بيانات الهيئة العامة للإحصاء .

**بلغ الناتج المحلي غير النفطي السعودي 1,471 و 1,601 و 1,740 و 1,791 و 1,835 مليار ريال خلال سنوات 2013، 2014، 2015، 2016، و 2017، على التوالي، الهيئة العامة للإحصاء .

- بلغ عمق التأمين من الناتج المحلي غير النفطي 1.99% في عام 2017م، مقابل 2.06% للعام 2016م.
- بلغت نسبة متوسط النمو السنوي لعمق التأمين من الناتج المحلي غير النفطي 3% خلال الفترة ما بين 2013 م وعام 2017م.

الشكل رقم (2-08): يوضح عمق قطاع التأمين في الناتج الإجمالي المحلي وفي الناتج المحلي غير النفطي



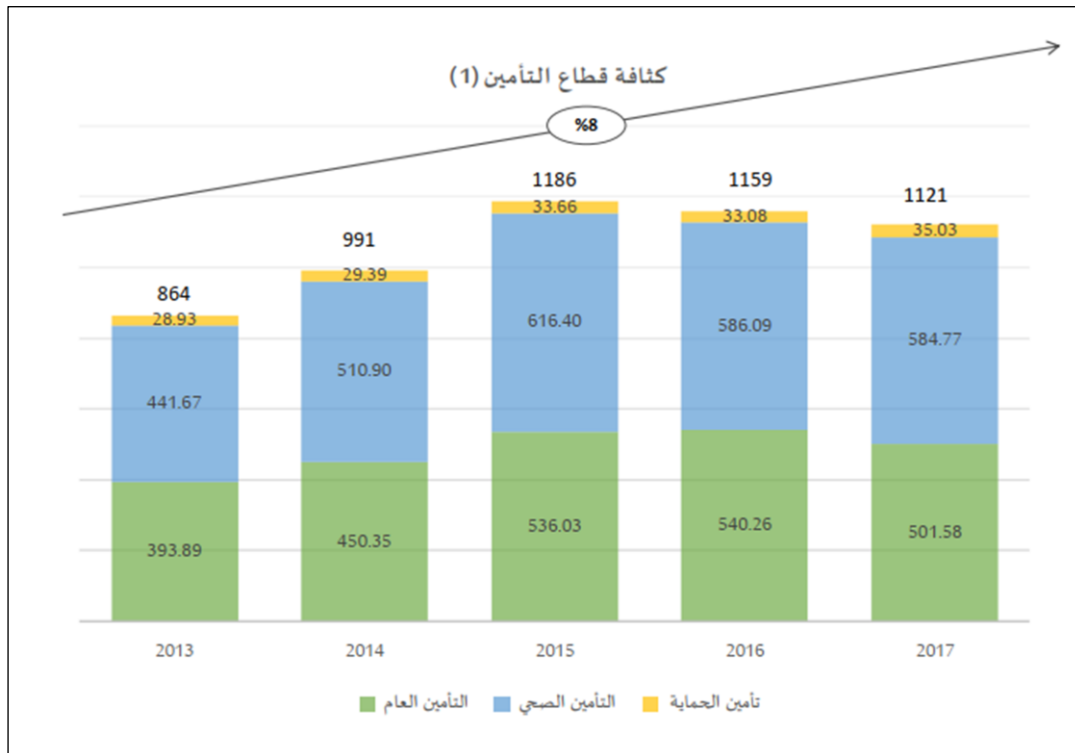
المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين - تقرير سوق التأمين السعودي 2017، ص 07.

ب. كثافة التأمين في المملكة :

تعرف كثافة التأمين بأنها معدل إنفاق الفرد على التأمين (اجمالي أقساط التأمين المكتتب بها مقسومة على عدد السكان*).حيث نجد أنه حسب البيانات المنشورة وفق مؤسسة النقد السعودي أنه قد انخفضت كثافة التأمين من 1159 ريال للفرد في سنة 2016م إلى 1121 ريال للفرد في عام 2017م بانخفاض نسبته 3% .

- ارتفاع مستوى إنفاق الفرد على الخدمات التأمينية بزيادة سنوية متوسطة بلغت 8% في الفترة من عام 2013م إلى سنة 2017م.
- ظلت نسبة كثافة تأمين الحماية والادخار عند مستوى منخفض بوجه عام بمقارنة بالتأمين العام والتأمين الصحي حيث بلغت تلك النسبة 35 ريالا للفرد .

الشكل رقم (2-09) :يوضح كثافة قطاع التأمين في المملكة



المصدر :مؤسسة النقد العربي السعودي ،الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين -تقرير سوق التأمين السعودي 2017،ص08.

*بلغ تعداد السكان في السعودية نحو 29.19 و 30.77 و 30.77 و 31.78 و 32.55 مليون نسمة في سنوات 2013، 2014، 2015، 2016، و 2017، على التوالي حسب بيانات الهيئة العامة للإحصاء .

البند الثالث: وضع شركات التأمين في المملكة

في عام 1985م تأسست أول شركة تأمين سعودية، وهي الشركة الوطنية للتأمين التعاوني (NCCI)، بالمرسوم الملكي، كشركة مساهمة سعودية، ومساهميها هم صندوق الاستثمارات العامة وصندوق التقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. وقد جاء ذلك لتوصيات هيئة كبار العلماء في مارس 1977م، بضرورة إنشاء شركة تأمين تعاوني بالمملكة العربية السعودية تكون بديلاً شرعياً للتأمين التجاري¹.

حتى نهاية سنة 2012م، وافق مجلس الوزراء على تأسيس 35 شركة تأمين لمزاولة نشاط التأمين وإعادة التأمين، منها 31 شركة تم منحها التصريح النهائي آنذاك لمزاولة نشاط التأمين وإعادة التأمين، وشركة تأمين (شركة عناية السعودية للتأمين التعاوني) تم إدراجها في سوق الأسهم، وشركة (طوكيو مارين السعودية) والتي انتهت من الاكتتاب، وشركتي تأمين وافق مجلس الوزراء على تأسيسهما ولم تدرجا في سوق الأسهم².

البند الرابع: آثار اتفاقية تحرير الخدمات على قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية

بعد إصدار قانون مراقبة شركات التأمين عام 2003م، وبعد انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات، تم إعطاء كافة شركات التأمين الأجنبية العاملة في المملكة مهلة ثلاث سنوات (03) من أبريل 2005م حتى أبريل 2008م لتصحيح أوضاعها والالتزام بالقانون أعلاه، كما صدر مرسوم ملكي يسمح في أبريل 2005م بإنشاء فروع مباشرة لشركات التأمين الأجنبية.

كما سمحت المملكة لشركات التأمين الأجنبية بإنشاء مكاتب محلية ابتداء من سنة 2008م وذلك وفق الشروط التالية³:

- إنشاء فرع مباشر أو العمل كشركة تأمين تعاونية في المملكة بنسبة ملكية 60% للشريك الأجنبي مع طرح 30 في المائة في رأس مال الشركة للاكتتاب في سوق الأسهم السعودي.
- باستطاعة الشركة لاحتفاظ بـ 90 بالمائة من الأرباح وتوزيع 10% لحملة بوليصة التأمين حسبما تقتضيه صيغة التأمين التعاوني.

¹ - أسامة ربيع أمين سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 83.

² - مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي 48، ص 57.

³ - المملكة العربية السعودية ومنظمة التجارة العالمية، تقرير مجموعة سامبا المالية، ص 21. متاح على الموقع الإلكتروني: www.samba.com.

وقد سمح لشركات التأمين بأن تبيع من خارج المملكة دون تواجدها الفعلي داخل السعودية منتجات إعادة التأمين وعدد من أدوات التأمين الأخرى، مثل التأمين على الضرر والممتلكات للعملاء الكبار من ذوي الوعي التأميني المرتفع .

من أجل إنشاء شركة مساهمة عامة في مجال التأمين التعاوني يتعين على الشركات الأجنبية الراغبة أن تستوفي ما يلي من الشروط:

- الحصول على ترخيص من مؤسسة النقد العربي السعودي الجهة النظامية المناط بها الاشراف والرقابة على صناعة التأمين .
- الحصول على مصادقة هيئة الاستثمارات العامة السعودية .
- تقديم طلب من خمسة أعضاء مؤسسين على الأقل للحصول على سجل تجاري من وزارة التجارة والصناعة.
- الحصول على مصادقة مجلس الوزراء من خلال مرسوم ملكي .
- استلام التصريح النهائي من مؤسسة النقد للشروع في العمل.
- ☑ **ربحية قطاع التأمين بعد تحريره في المملكة العربية السعودية :**

في عام 2017 م ،بلغ اجمالي الدخل الناتج عن الاكتتاب في قطاع التأمين 499 مليون ريال ،مقابل 2.1 مليار ريال في سنة 2016م .كما ارتفع الدخل الاستثماري عام 2017م ليسجل ربح 594مليون ريال مقابل 278 مليون ريال في عام 2016م.

كما شهدت النتائج الصافية لسوق التأمين انخفاضا لتصل إلى 688مليون ريال في عام 2017م ،مقابل 2.1 مليار ريال في عام 2016م.وقد بلغت نسبة العائد على الموجودات 1.2% سنة 2017م.كما بلغت نسبة العائد على حقوق الملكية في سوق التأمين 4.7% خلال نفس السنة .

وما يمكن أن نستنتجه أن فتح باب الاستثمار الأجنبي في سوق التأمين السعودي قد حقق العديد من المكاسب ،من خلال زيادة الوعي التأميني وذلك ما يثبتته زيادة تغلغل التأمين وارتفاع كثافة التأمين في المملكة العربية السعودية ،إضافة إلى زيادة عرض الخدمات التأمينية قصد مواجهة الطلب المتزايد على التأمين ،كما يلاحظ أن زيادة عدد شركات التأمين كان له دور كبير في توفير مناصب وفرص التوظيف ،خاصة وأن هذا القطاع بالذات يحقق نموا سريعا .

المطلب الثاني: جهود المملكة الأردنية الهاشمية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية

في إطار عضوية الأردن* في منظمة التجارة العالمية والتي دخلت حيز النفاذ بداية من 11 أبريل 2000م، أدخلت الأردن جملة من الإصلاحات على نظامها التجاري شملت تغييرات في البيئة القانونية لنظامها التجاري لينسجم مع اتفاقيات المنظمة. من جانب آخر التزمت الأردن بموجب انضمامها إلى المنظمة بتحرير عدد من القطاعات الخدمية بما يوفر حرية نفاذ موردي الخدمات والمستثمرين الأجانب من الدول الأعضاء في المنظمة إلى السوق الأردني وبما ينسجم مع التشريعات الأردنية السارية¹.

الفرع الأول: الالتزامات التي قدمتها الأردن في اتفاقية الجاتس على مستوى قطاع الخدمات المصرفية والمالية

التزمت الأردن في مجال الخدمات المالية والمصرفية بمجموعة من الالتزامات والتي سنحاول أن نتطرق لها كلا على حدى وفق ما يلي :

البند الأول: التزامات الأردن في مجال الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات المالية (باستثناء خدمات التأمين)

فيما يتعلق بجدول الالتزامات المحددة للقطاع المصرفي للأردن؛ نجد أنه قد ميز تلك الالتزامات حسب نوع النشاط الذي تمارسه المصارف إلى فئتين²، اختصت كل فئة منها بالتزامات محددة، ويلاحظ أن الفرق بين تلك الفئتين يرد على عمود النفاذ إلى الأسواق فيما يتعلق بالأسلوب الثالث لتوريد الخدمات (التواجد التجاري-النمط 3-). وجاءت التزامات الأردن المصرفية على النحو التالي:

أ. يقتصر حق إقامة الوجود التجاري أو حق القيام بأعمال جديدة على شركات المساهمة العامة التي يتم تأسيسها، وتسجيلها في الأردن، وعلى الفروع والشركات التابعة للبنوك الأجنبية مالم يرد خلاف ذلك في القطاع الفرعي المحدد³.

* يذكر ان الأردن قدم طلبه في العام 1994 م، إلى الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة (الجات GATT) آنذاك، ثم تم تحويل الطلب الى الانضمام لمنظمة التجارة العالمية في العام 1995م، وانتهت مفاوضات الأردن للانضمام الى المنظمة بالتوقيع على بروتوكول الانضمام والذي اصبح بدوره جزء من القانون رقم (4) لسنة 2000 قانون تصديق انضمام المملكة الأردنية الهاشمية الى منظمة التجارة العالمية .

¹ - ليث محمود حسن خطاطبة، قضايا منظمة التجارة العالمية وانعكاساتها على الأردن والدول العربية، بحث مقدم إلى برنامج كرسي منظمة التجارة العالمية، الجامعة الأردنية، سنة 2011، ص28.

² - محمود إبراهيم محمود فياض، تحرير تجارة الخدمات المالية في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، وواقع الخدمات المالية في فلسطين، رسالة ماجستير، منشورة على شبكة الانترنت، ص139.

³ - تقرير فريق العمل على انضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية، الجدول (CXL8) - الأردن، ديسمبر 1999، ص22.

- ب. لا يحق لغير البنوك ممارسة الأعمال التي تشمل قبول الودائع وغيرها من الأموال الواجبة الرد إلى الجمهور، وكذا تقديم الضمانات والتعهدات والقيام بأعمال السمسرة المالية¹.
- ج. يجوز لشركات الخدمات المالية أن تقدم جميع الخدمات المالية الأخرى.
- د. يتم ترخيص شركات الخدمات المالية لتقديم وديعة الحراسة والاستئمان، وإدارة الاستثمارات، وخدمات الاستشارات المالية والسمسرة المالية، والودائع، وإدارة الإصدارات الأولية.
- هـ. لا تزيد نسبة الأسهم المكتتب بها من قبل المؤسسين في المصارف والشركات المالية وشركات التأمين عن 50% من رأس المال المصرح به².
- و. منع الأردن رهن العقارات الموجودة في الأردن إلى البنوك الخارجية، واشترط أن يكون لكل فرع بنكي أجنبي مدير إقليمي مقيم في الأردن.
- ز. سمحت المادة الثامنة (08) من قانون البنوك الأردني لسلطة البنك المركزي الأردني تحديد الحد الأدنى لرأس المال المصرح به، وتعديله من وقت إلى آخر في ضوء متطلبات السياسة المصرفية.

البند الثاني : التزامات الأردن في مجال خدمات التأمين وما يتصل بها

فيما يخص خدمات التأمين فقد أورد الأردن في هذا الشأن ثلاثة أنواع من التأمينات* في جداول التزاماته المحددة حيث :

- أ. يخضع الوجود التجاري على شكل شركات مساهمة عامة، حيث تحدد ملكية الأجانب منها بنسبة 51%، وبعد عام واحد من انضمام الأردن إلى المنظمة سيسمح بالملكية الكاملة للأجنبي.
- ب. فيما يخص خدمات التأمين على الحياة بما فيها خدمات التأمين الصحي خدمات التأمين بخلاف التأمين على الحياة، فإنه يقتصر حق تقديم الخدمة على شركات المساهمة العامة التي يتم تأسيسها وتسجيلها في الأردن، وعلى فروع شركات التأمين الأجنبية.
- ج. فيما يخص خدمات إعادة التأمين، وإعادة التأمين المتكرر يقتصر حق تقديم الخدمة على شركات المساهمة العامة التي يتم تأسيسها وتسجيلها في الأردن، وعلى فروع شركات إعادة التأمين الأجنبية.

¹ - تقرير فريق العمل على انضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية، مرجع سبق ذكره، ص22.

² - حسب ما نصت عليه المادة 44 من قانون الشركات الأردني رقم 2002/40 المؤقت المعدل لقانون الشركات الأردني رقم 1997/22.

* تمثلت هاته الأنواع في: خدمات التأمين على الحياة بما فيها خدمات التأمين الصحي، خدمات التأمين بخلاف خدمات التأمين على الحياة، خدمات إعادة التأمين، وإعادة التأمين المتكرر، الخدمات التابعة لخدمات التأمين. لمزيد من التفصيل حول كل نوع وما يشتمله من خدمات ينظر إلى : تقرير فريق العمل على انضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية، الجدول (CXL8)- الأردن، ديسمبر 1999، ص20-ص21.

د. فيما يخص الخدمات التابعة لخدمات التأمين يقتصر حق تقديم الخدمة على الأشخاص الطبيعيين الأردنيين أو الشركات التضامنية التي تكون غالبية الملكية فيها للأردنيين أو الشركات المحدودة المسؤولية التي تكون غالبية أعضاء مجلس الإدارة فيها أردنيين تشترط الجنسية الأردنية في وكيل التأمين أو مدير وكالة التأمين .

الفرع الثاني : آثار انضمام المملكة الأردنية الهاشمية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات المصرفية

إن المتأمل لقطاع خدمات المال والتأمين في الأردن يلاحظ أنه قد شهد تباطؤاً في أدائه، حيث في سنة 2018م عرف نمواً نسبته 3.4% بالمقارنة مع نمو في السنة التي قبله وصل إلى 3.8%، وعلى الرغم من هذا التباطؤ إلا أنه حافظ على مساهمته في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بأسعار الأساس الثابتة المسجلة في عام 2017م والبالغة 0.3 نقطة مئوية، كما حافظ على أهميته النسبية في الناتج والتي تشكل نحو 9.3%. ويعزى التباطؤ في أداء القطاع، في جانب منه، إلى تباطؤ نمو رصيد التسهيلات الائتمانية الممنوحة للقطاعات الاقتصادية من قبل البنوك، لتنمو بنسبة 5.5% سنة 2018م بالمقارنة مع نمو نسبته 8% في عام 2017¹. أما قطاع التأمين فقد شهد تحسناً يعكسه ارتفاع أرباح شركات التأمين قبل الضريبة والتي بلغت 22.7 مليون دينار سنة 2018م بالمقارنة مع 3.2 مليون دينار في عام 2017م.

البند الأول : هيكل القطاع المصرفي الأردني

يعتبر القطاع المصرفي من أكبر القطاعات الخدمية في الاقتصاد الأردني وذلك لمساهمته الكبيرة في الناتج المحلي الإجمالي²، هذا وتعتبر البنوك المكون الرئيسي للقطاع المالي في الأردن فقد بلغ حجم الموجودات بها ما قيمته 49.1 مليار دينار في نهاية عام 2017م، حيث شكلت موجودات البنوك المرخصة ما نسبته 93.5% من إجمالي موجودات القطاع المالي³.

يتشكل القطاع المصرفي الأردني من البنك المركزي والمصارف المرخصة العاملة في الأردن والبالغ عددها 25 مصرفاً تشمل 16 مصرفاً محلياً أردنياً، تنقسم إلى 13 مصرفاً تجارياً و3 مصارف إسلامية، بالإضافة إلى 9 مصارف أجنبية، تشمل 8 مصارف تجارية، ومصرف إسلامي واحد (كما هو موضح في الجدول رقم 07). وبحسب البنك المركزي الأردني، تمارس البنوك نشاطاتها من خلال 818

¹ - التقرير السنوي للبنك المركزي الأردني، لسنة 2018، ص15.

² - سامي احمد الصمادي، وزيد محمد زريقات، ومرجانة احمد بن شبيب، تحليل تنافسية المصارف التجارية الأردنية للفترة 2000-2009، مقال منشور في المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 09، العدد الأول، 2013، ص100.

³ - المحافظ زياد فريز، تقرير الاستقرار المالي الأردني لسنة 2017، ص 27، أنظر الموقع الإلكتروني للبنك المركزي الأردني على الموقع: www.cbj.gov.jo

فرعاً و76 مكتباً¹. تُشير البيانات إلى بلوغ عدد السكان إلى إجمالي الفروع نحو 12.3 ألف نسمة لكل فرع في نهاية العام 2017م. أما فيما يتعلق بفروع البنوك الأردنية العاملة في الخارج، فقد بلغ عددها 190 فرعاً و8 مكاتب تمثيل و21 مكتباً ووحدة أوفشور* في نهاية العام 2017م، منها 95 فرعاً و21 مكتباً في فلسطين .

بحسب جمعية البنوك في الأردن، ارتفع عدد أجهزة الصراف الآلي التابعة للقطاع المصرفي الأردني من 1,606 جهاز بنهاية العام 2016م إلى 1,707 جهاز بنهاية العام 2016م. وبلغ عدد موظفي المصارف العاملة في الأردن 20,582 موظفاً بنهاية العام 2017م، مقابل 20,065 عام 2016م، نحو 35% منهم إناث و65% ذكور .

الجدول رقم (2-07): يوضح قائمة المصارف العاملة في الأردن ونوعها وتاريخ تأسيسها

المصارف الأجنبية		المصارف المحلية الأردنية	
إسلامية	تجارية	إسلامية	تجارية
مصرف الراجحي (2011)	البنك العقاري المصري العربي (1951)	البنك الإسلامي الأردني (1979)	البنك العربي (1930)
	مصرف الراجحي (1957)	البنك العربي الإسلامي الدولي (1997)	البنك الأهلي الأردني (1956)
	سيتي بنك إن.أي (1974)	بنك صفوة الإسلامي (2010)	بنك الأردن (1960)
	ستاندرد تشارترد (1969)		بنك القاهرة عمان (1960)
	بنك الكويت الوطني (2004)		بنك الإسكان للتجارة والتمويل (1974)
	بنك عودة ش.م.ل (2004)		البنك الأردني الكويتي (1977)
	بنك لبنان والمهجر (2004)		البنك التجاري الأردني (1978)
	بنك أبوظبي الوطني (2010)		بنك الاستثمار العربي الأردني (1978)
			بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن) (1989)
			البنك الاستثماري (1989)
			بنك الإتحاد (1991)

¹ - موقع اتحاد المصارف العربية - إدارة الدراسات والبحوث تقرير حول القطاع المصرفي الأردني: إستقرار ومثانة بتاريخ (2018/06/28) .
 * مصرف أوفشور (offshore bank) أو مصارف الأوفشور أو المصارف الخارجية أو البنوك الحرة هي البنوك الواقعة خارج بلد إقامة المودع، وتكون غالباً في بلدان ذات ضرائب منخفضة أو مؤسسات مالية لا تخضع للرقابة الدولية. تتميز هذه المصارف بمزايا تتضمن:
 - مزيد من الخصوصية وهو مبدأ وجد مع قانون المصارف السويسرية 1934م.
 - ضرائب منخفضة أو معدومة ؛
 - سهولة الوصول إلى الودائع؛
 - الحماية من عدم الاستقرار السياسي أو المالي.

بنك سوسيته جنرال/الأردن (1993)			
بنك المال الأردني (1996)			

المصدر: البنك المركزي الأردني.

البند الثاني: أهم تطورات الجهاز المصرفي الأردني

1. هيكل الودائع لدى البنوك المرخصة

شهدت الودائع لدى البنوك المرخصة في الأردن تطورات بمنحى متصاعد خلال السنوات الأخيرة حيث بلغت 20298,4 مليون دينار أردني سنة 2009م، بينما نلاحظ انها وصلت سنة 2018م اجمالي قدره 33848,1 مليون دينار أردني.

ارتفعت وتيرة نمو الودائع لدى البنوك المرخصة خلال عام 2018م بالمقارنة مع العام السابق (2017م)، اذ ارتفعت بحوالي 650.4 مليون دينار (2%) في عام 2018م فقد وصل رصيدها الى 33.8 مليار دينار، بالمقارنة مع ارتفاع بلغ 297.7 مليون دينار في بسنة 2016م.

الجدول رقم (2-08): يوضح اجمالي الودائع لدى البنوك المرخصة (الوحدة مليون دينار اردني).

السنة	اجمالي الودائع لدى البنوك المرخصة
2009	20298,4
2010	22504,8
2011	24377,9
2012	24969,7
2013	27593,2
2014	30261,
2015	32598,5
2016	32900,
2017	33197,7
2018	33848,1

المصدر: احصائيات البنك المركزي الأردني على الرابط :

<http://statisticaldb.cbj.gov.jo/index?action=level4#>

2. التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل البنوك المرخصة

واصلت التسهيلات الائتمانية نموها الممنوحة وفقا للنشاط الاقتصادي الإيجابي خلال سنة 2018م، إذ ارتفعت بحوالي 1375 مليون دينار (5.6%)، ليصل رصيدها إلى 26.1 مليار دينار مقارنة مع رصيد بلغ 24.7 مليار دينار سنة 2017م.

بنظرة تحليلية لتوزيع التسهيلات وفقا للنشاط الاقتصادي فإننا نلاحظ ارتفاع التسهيلات الائتمانية الممنوحة لمعظم القطاعات الاقتصادية خلال سنة 2018م بالمقارنة مع السنة التي قبلها (الجدول رقم 09)، حيث:

- ارتفعت التسهيلات الممنوحة لقطاع الصناعة بمقدار 340.1 مليون دينار أي بنسبة زيادة 12.5%؛
- كذلك ارتفعت التسهيلات الممنوحة لقطاع التجارة العامة بمقدار 239.7 مليون دينار (بنسبة 5.7%)؛
- أما التسهيلات الممنوحة تحت بند "أخرى" والتي تمثل في غالبيتها تلك التسهيلات الممنوحة للأفراد لغايات استهلاكية فقد ارتفعت بمقدار 237.0 مليون دينار أي بزيادة نسبتها (4.5%)،
- فيما يخص قطاع الخدمات والمرافق العامة فعرف بدوره زيادة قدرها 145.7 مليون دينار (3.9%)، وقطاع الانشاءات بمقدار 229.9 مليون دينار (3.5%). وكل من قطاع الخدمات المالية والتعدين فقد عرفا بدورهما زيادة بقدر 135.7 مليون دينار (21.5%) و 135.7 مليون دينار (39.4%) على التوالي.

في المقابل نلاحظ أن التسهيلات الائتمانية الممنوحة لكل من قطاع "السياحة والفنادق والمطاعم" قد انخفضت بمقدار 25.4 مليون دينار (4.5%)، وقطاع "خدمات النقل" بمقدار 25.5 مليون دينار (7.2%) وكذا قطاع الزراعة بمقدار 0.6 مليون دينار (0.2%).

كما تجدر الإشارة إلى أن التسهيلات الممنوحة بالعملات الأجنبية قد شكلت ما نسبته 11.2% من اجمالي التسهيلات الائتمانية خلال سنة 2018م، مقابل 10.5% خلال سنة 2017م.

أما على صعيد توزيع التسهيلات وفقا للجهة المقترضة، فقد ارتفعت التسهيلات الائتمانية الممنوحة للقطاع الخاص (مقيم) خلال عام 2018م بحوالي 1264.2 مليون دينار (5.8%) بالمقارنة مع سنة 2017م. مستحوذا بذلك على ما نسبته 88.1% من اجمالي التسهيلات بينما استحوذ القطاع العام على ما نسبته 9.3% من إجمالي التسهيلات. كما ارتفعت التسهيلات الائتمانية الممنوحة للمؤسسات العامة

خلال سنة 2018م بمقدار 71.4 مليون دينار (19.7%)، في حين انخفضت التسهيلات الممنوحة للحكومة المركزية بمقدار 120.1 مليون دينار أي بنسبة انخفاض 5.7%.

الجدول رقم (2-09): يوضح توزيع التسهيلات الائتمانية الممنوحة من طرف البنوك المرخصة وفق النشاط الاقتصادي والجهة المقترضة (مليون دينار)

2018	2017	2016	2015	2014	
وفقا للنشاط الاقتصادي					
336.7	337.3	304.5	217.1	243.4	الزراعة
355.7	255.2	288.4	170.2	196.1	التعدين
3064.3	2724.2	2203.4	2145.8	2531.2	الصناعة
4470.6	4230.9	4075.5	3883.8	3683.8	التجارة العامة
6830.9	6601.0	5827.7	4904.5	4552.8	الانشاءات
328.9	354.3	355.8	259.8	292.7	خدمات النقل
592.1	619.7	597.7	593.1	571.5	السياحة والفنادق والمطاعم
3852.9	3707.2	3296.2	3232.0	2170.0	خدمات ومرافق عامة
768.2	632.5	577.2	515.2	539.5	الخدمات المالية
5511.5	5274.5	5379.4	5182.0	4493.5	أخرى، منها
152.1	158.0	168.6	178.5	210.1	شراء الأسهم
26111.8	24736.8	22905.8	21103.5	19274.5	المجموع
2931.5	2595.4	2719.2	2821.8	2567.7	منه بالعملات الأجنبية
وفقا للجهة المقترضة					
1994.7	2114.8	2154.9	2193.7	1133.2	الحكومة المركزية

المؤسسات العامة	348.6	325.6	358.2	357.6	429.0
المؤسسات المالية	6.6	9.0	11.6	17.0	21.5
القطاع الخاص (مقيم)	17304.1	18098.1	19901.4	21747.1	23011.3
القطاع الخاص (غير مقيم)	482.0	477.1	479.7	500.3	655.3

المصدر: البنك المركزي الأردني / النشرة الإحصائية السنوية .

3. أسعار الفائدة في السوق المصرفي الأردني :

ارتفع الوسط المرجح لأسعار الفائدة على كافة أنواع الودائع خلال سنة 2018م ، في المقابل انخفض الوسط المرجح على كافة أنواع التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل البنوك المرخصة خلال نفس السنة ، باستثناء سعر الفائدة على "القروض والسلف " والذي ارتفع بمقدار طفيف لم يتجاوز خمس نقاط أساس ، وفيما يلي أبرز تطورات أسعار الفائدة على التسهيلات الائتمانية والودائع لدى البنوك المرخصة (الجدول رقم 10):

- أسعار الفائدة على التسهيلات الائتمانية : حيث لاحظنا انه:
 - قد بلغ سعر الفائدة على التسهيلات الجاري مدين في نهاية عام 2018م ما نسبته 8.41% مقارنة بسنة 2017 م والتي بلغ فيها نسبة 8.77% أي بانخفاض قدره 36 نقطة أساس .
 - بلغ سعر الفائدة على القروض والسلف 8.69% نهاية 2018م ، مقارنة مع سنة 2017م أين بلغ نسبة 8.64% بارتفاع قدره 05 نقاط أساس.
 - بلغ سعر الفائدة على الكمبيالات والسندات المخصومة 9.64% في نهاية 2018م ، مقابل 10.23% في نهاية 2017م ، بانخفاض قدره 59 نقطة .
 - بلغ أدنى سعر فائدة اقراض لأفضل العملاء في نهاية عام 2018م ما نسبته 9.57% مرتفعاً بذلك بمقدار 74 نقطة أساس عن مستواه المسجل في نهاية 2017م.
- أسعار الفائدة على الودائع : الملاحظ حسب التقرير السنوي للبنك المركزي الأردني لسنة 2018م أنه :

- قد بلغ سعر الفائدة على الودائع تحت الطلب سنة 2018م ما نسبته 0.38%، مقابل 0.34% في نهاية العام 2017م، أي بارتفاع قدره 4 نقاط أساس.
- بلغ سعر الفائدة على ودائع التوفير في نهاية سنة 2018م ما نسبته 0.71%، مقابل 0.55% في نهاية عام 2017م، بارتفاع مقداره 16 نقطة أساس.
- كذلك بلغ سعر الفائدة على الودائع لأجل 4.37% في نهاية عام 2018م، مقابل 3.80% في نهاية عام 2017م، أي بارتفاع قدره 93 نقطة أساس.

في ضوء ما تقدم، نلاحظ أنه قد انخفض هامش سعر الفائدة في نهاية 2018م، مقاساً بالفرق بين سعر الفائدة على القروض والسلف وسعر الفائدة على الودائع لأجل، بمقدار 88 نقطة أساس عن مستواه في نهاية سنة 2017م حيث بلغ 3.96%.

الجدول رقم (2-10): الوسط المرجح لأسعار الفائدة الفعلية على الودائع والتسهيلات الائتمانية لدى البنوك المرخصة* (2014-2018 بالنسب المئوية)

2018	2017	2016	2015	2014	
الودائع					
0.38	0.34	0.26	0.32	0.43	تحت الطلب
0.71	0.55	0.56	0.62	0.79	توفير
4.73	3.8	3.04	3.06	4.11	لأجل
التسهيلات الائتمانية					
8.41	8.77	7.6	8.01	9.15	جاري مدين
8.69	8.64	7.83	8.24	8.84	قروض وسلف
9.64	10.23	10.42	8.70	9.95	كمبيالات

*تمثل أسعار الفائدة في هذا الجدول متوسطات مرجحة لمختلف العملاء على مستوى البنك الواحد ولمختلف البنوك على مستوى الجهاز المصرفي

المصدر: التقرير السنوي للبنك المركزي الأردني لسنة 2018م.

البند الثالث: آثار اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية على القطاع المصرفي بالمملكة الأردنية الهاشمية

إن انضمام الأردن لمنظمة التجارة العالمية وتوقيعها على اتفاقية تحرير الخدمات والتي شملت قطاع الخدمات المصرفية جعله يفتح سوقه المصرفي أمام المصارف الأجنبية والتي يحق لها التواجد فيه

،وكذا حق ممارسة أعمالها المصرفية جنباً إلى جنب مع المصارف المحلية الأردنية وهو ما وضع هاته الأخيرة أمام تحديات ورهانات كبيرة تمثلت في رفع حدة المنافسة بين المصارف المحلية والأجنبية خاصة الكبيرة منها ذات الامتداد العالمي .

ولمواكبة هاته التطورات ،فقد حاولت المصارف الأردنية تحديث وتحسين منتجاتها المصرفية ،حيث أدخلت أكثر من 45 خدمة جديدة منذ سنة 2009م، بغرض تحسين خدمة العملاء ومواجهة المنافسة الحادة والانفتاح الاقتصادي¹.

الفرع الثالث : آثار انضمام المملكة الأردنية الهاشمية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع التأمينات

يعد قطاع التأمينات من المكونات الرئيسية في هيكل القطاع المالي في الأردن ،كونه يلعب دوراً حيوياً في حماية الأفراد والممتلكات من المخاطر ،إضافة لدوره في تجميع المدخرات الوطنية وتنميتها لدعم التنمية الوطنية ،لذا سنحاول التطرق إلى هيكل وتطور القطاع التأميني في الأردن .

البند الأول :سوق التأمين في المملكة الأردنية الهاشمية

يتكون قطاع التأمين من 24 شركة تأمين² مجازة لممارسة أعمال التأمين داخل الأردن، منها شركة واحدة (01) مجازة لممارسة أعمال التأمين على الحياة و ثمانية (08) شركات مجازة لممارسة أعمال التأمينات العامة و (15) شركة مجازة لممارسة نوعي التأمين معا (التأمينات العامة والتأمين على الحياة) ،كما يخضع لرقابة إدارة التأمين /وزارة الصناعة والتجارة والتمويل وإشرافها شركتي تأمين أجنبيتين غير عاملتين في المملكة (شركة المقر/مكتب التمثيل)³.

كما يتضمن قطاع التأمين مقدمي الخدمات التأمينية المساندة والبالغ عددهم بنهاية 2017م (1044) موزعين على النحو التالي⁴: (639) وكيل تأمين و (176) وسيط تأمين و(32) وسيط إعادة تأمين و(66) مسوي خسائر ومعاین و(01) مفوض بالاكتتاب و (15) اکتواری* و(42) استشاري تأمين

¹ - سامي احمد الصمادي وآخرون ،مرجع سبق ذكره ،ص 100.

² - تم فسخ شركة جراسا للتأمين وانتهاء إجراءات التصفية الاختيارية و اعتبار الشركة منقضية اعتباراً من تاريخ 2018/09/16م. وتم تصفية شركة البركة للتكافل تصفية إجبارية وذلك اعتباراً من تاريخ 2014/01/08م، وكذلك تصفية الشركة العربية الألمانية للتأمين تصفية إجبارية وذلك اعتباراً من تاريخ 2014/03/01م.

وتم إتمام إجراءات الاندماج الاختياري بين شركتي البرموك للتأمين مع شركة الأولى للتأمين في شركة واحدة "الأولى للتأمين " بتاريخ 2016/02/11 م، وتم تغيير اسم الشركة الإماراتية للتأمين لتصبح الصفوة للتأمين بتاريخ 2018/05/13م.

³ -وزارة الصناعة والتجارة والتمويل ،إدارة التأمين ،نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية 2017م ،ص 05.

⁴ - نفس المرجع ،نفس الصفحة .

* العلم الاكتواري أو علم حسابات التأمين أو علم إحصائيات التأمين (بالإنجليزية: **Actuarial science**) هو مبحث علمي يستخدم الطرق الحسابية والإحصائية لتقدير حجم المخاطر في قطاع التأمين والصناعات المالية. والاكتواريون هم هؤلاء الأشخاص المؤهلون من حيث التعليم والخبرة في هذا المجال.

و(15) شركة لإدارة أعمال التأمين و(12) بنك مرخص لممارسة أعمال التأمين المصرفي، كما تم منح موافقة لممارسة أعمال وسيط إعادة تأمين داخل المملكة لـ (46) وسيط إعادة تأمين مقيم خارج المملكة.

البند الثاني : عمق وكثافة قطاع التأمين في المملكة الأردنية الهاشمية

بلغت نسبة اجمالي أقساط التأمين إلى الناتج المحلي* الإجمالي بالأسعار الجارية (2.09%) لعام 2017م، كما بلغت حصة الفرد من أقساط التأمين** لعام 2017م مبلغ 59.1 دينار مقارنة بسنة 2016م حيث بلغ 59.4 دينار .

الجدول رقم (2-11): نسبة اجمالي أقساط التأمين إلى الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية(نسبة تغلغل التأمين) وحصة الفرد من أقساط التأمين لعام 2017

البيان	اجمالي أقساط التأمين	تغلغل التأمين (%)	حصة الفرد من أقساط التأمين (دينار)
اجمالي أقساط التأمين	594.11	2.09%	59.1
اجمالي أقساط التأمينات العامة	514.28	1.81%	51.16
تأمين المركبات	232.97	0.82%	23.17
التأمين البحري والنقل	18.03	0.06%	1.79
تأمين الطيران	1.11	0.00%	0.11
تأمين الحريق والأضرار الأخرى للممتلكات	73.20	0.26%	7.28
تأمين المسؤولية	7.21	0.03%	0.72
تأمين الائتمان والكفالات	1.31	0.00%	0.13
تأمينات عامة أخرى	11.73	0.04%	1.17
التأمين الطبي	168.89	0.59%	16.80
إجمالي أقساط التأمين على الحياة	79.84	0.28%	7.94

المصدر : وزارة الصناعة والتجارة والتموين ،إدارة التأمين ،نتائج اعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية 2017م ،ص10.

* المقصود بها عمق (تغلغل) قطاع التأمين الذي يساوي نسبة اجمالي اقساط التأمين إلى اجمالي الناتج .
**تعني كثافة التأمين التي يقصد بأنها معدل إنفاق الفرد على التأمين (اجمالي أقساط التأمين المكتتب بها مقسومة على عدد السكان).

البند الثالث: جهود المملكة الأردنية الهاشمية لتطوير قطاع التأمينات في ظل اتفاقية تحرير الخدمات

في إطار انضمام الأردن لاتفاقية تحرير الخدمات وسعيه نحو تعزيز الأطر التنظيمية والرقابية الخاصة بأعمال التأمين بما يتوافق مع المعايير الدولية والتجارب العالمية ، و في إطار توجه البنك المركزي نحو تعزيز استقرار وسلامة قطاع التأمين وتطويره لتمكينه من القيام بالدور المأمول منه في خدمة الاقتصاد، و نظرا لأهمية قطاع التأمين في تعزيز الاستقرار المالي فقد قرر مجلس الوزراء في إحدى جلساته والتي انعقدت بتاريخ 2016/02/24م، الموافقة على ما يلي:¹

1. أن يتولى البنك المركزي الأردني الرقابة على قطاع التأمين باعتبارها مهمة من مهامه ،وبما ينسجم ويتفق مع العديد من الجهات الرقابية دوليا.
2. نقل الرقابة على قطاع التأمين – خلال مدة أقصاها سنتان – لتصبح تحت مظلة البنك المركزي الأردني ،
3. تحديث الأطر الرقابية على أعمال التأمين – خلال مدة أقصاها سنتان – لمواكبة تطورات السوق فيما يتعلق بما يلي:
- أ. تحسين الملاءة المالية لشركات التأمين ووضع معايير واضحة وشفافة لمراقبة الملاءة المالية لهذه الشركات .
- ب. وضع متطلبات تنظيمية لضمان الفصل المناسب بين أعمال التأمين على الحياة وأعمال التأمينات العامة للشركات التي تقدم هذين النوعين من التأمين .
- ج. تنفيذ المتطلبات التنظيمية الاحترازية فيما يخص السياسات الاستثمارية لهذه الشركات .
- د. تحديد الصلاحيات الرقابية والمسؤوليات في شركات التأمين التي تكون جزء من مجموعة شركات مالية .
- هـ. تعزيز متطلبات الحوكمة المؤسسية لشركات التأمين .
4. تشكيل لجنة برئاسة نائب محافظ البنك المركزي الأردني وعضوية القائم بأعمال مدير إدارة التأمين/وزارة الصناعة والتجارة والتموين ومندوب عن ديوان التشريع والرأي ومندوب عن وزارة تطوير القطاع العام ،لغايات السير في تنفيذ التوصيات أعلاه وإنجاز المطلوب خلال فترة لا تتجاوز سنة من تاريخه ،على أن تقوم هذه اللجنة لاحقا بالتنسيق مع الاتحاد الأوروبي لشركات التأمين بهذا الخصوص .

في خطوة نحو سعيه لتنفيذ قرار مجلس الوزراء قام البنك المركزي بالتعاون والتنسيق مع وزارة الصناعة والتجارة والتموين ،الجهة المسؤولة حاليا عن الرقابة والاشراف على قطاع التأمين ،بإعداد

¹ - تقرير الاستقرار المالي لبنك المركزي الأردني لسنة 2017، ص42.

مسودة قانون لتنظيم أعمال التأمين بهدف إيجاد آلية عمل عصرية تكفل للبنك المركزي إمكانية الاشراف والرقابة ومتابعة أعمال التأمين بفعالية وكفاءة .

المطلب الثالث :جهود دولة جمهورية مصر العربية في تحرير قطاع الخدمات المصرفية والمالية

إن جمهورية مصر العربية تعتبر طرفا متعاقدًا في اتفاقية الجات (GATT) وبصفة كاملة عام 1970م، وفي تاريخ 30 جوان 1995م أصبحت عضوا كاملا في منظمة التجارة العالمية¹، حيث كانت لها مشاركة في جولة الأورغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف منذ انطلاقتها في سبتمبر عام 1986م وحتى نهايتها في جنيف في تاريخ 15 ديسمبر 1993م، واختتمها رسميا على المستوى الوزاري في مراكش بتاريخ 15 أبريل 1994م، كما جاءت مواقف مصر في هذه المفاوضات من خلال تقديم المقترحات بالتنسيق مع عدد من الدول النامية ذات الظروف والمصالح المتشابهة خاصة في مفاوضات الزراعة والدعم، والمنسوجات والملابس والخدمات.

الفرع الأول :الالتزامات التي قدمتها مصر في اتفاقية الجاتس على مستوى قطاع الخدمات المصرفية والمالية

كانت مصر من ضمن 70 دولة التي وقعت على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية والتأمينية في اطار منظمة التجارة العالمية ،في 13ديسمبر 1997م، والتي تنص على فتح الأسواق المالية والبنوك والشركات الأجنبية التي تعمل في تلك الدول والتي تمتلك نحو 95% من أسواق الخدمات المالية على مستوى العالم².

البند الأول :التزامات مصر المصرفية في اتفاقية الجاتس

ميزت مصر في التزاماتها المحددة بين الخدمات التي تقدمها البنوك المشتركة، والخدمات التي تقدمها فروع البنوك الأجنبية، وأخيرا الخدمات التي تقدمها مكاتب تمثيل البنوك الأجنبية في مصر ،حيث جاءت التزاماتها على النحو التالي :

1. بالنسبة لخدمات البنوك المشتركة :حيث تتمثل هاته الخدمات في مجموعة العمليات المصرفية التالية: (قبول الودائع ،كافة أشكال الإقراض بما فيها اقراض المستهلكين ،تحويل المبادلات التجارية ،كافة خدمات المدفوعات وتحويلات النقود ،بما فيها بطاقات الائتمان والشيكات المصرفية

¹-بن قري سميير آثار تحرير تجارة الخدمات على التنمية المستدامة في الاقتصاديات النامية – دراسة مقارنة لقطاع الاتصالات بين الجزائر ومصر - ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،تخصص اقتصاد دولي وتنمية مستدامة ، جامعة فرحات عباس -سطيف - ،2013/2014،ص116.

²- إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد ،تأثير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية -دراسة تحليلية مع التطبيق على جمهورية مصر العربية - دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع ،المنصورة مصر ،الطبعة الأولى 2011، ص 274.

،الضمانات والتعهدات ،الاتجار لحساب البنك أو لحساب العملاء في أدوات سوق النقد كالشيكات والكمبيالات وشهادات الودائع وكذلك النقد الأجنبي والأوراق المالية والمشاركة في اصدار وتقديم الخدمات المتصلة بهذه الإصدارات بواسطة الهيئات التابعة وسمسرة العملات وخدمات مرجعية الائتمان وخدمات الحفظ بالخزائن والاحتفاظ بالأوراق المالية).

الملاحظ من خلال الخدمات السالفة الذكر أن دولة مصر قد وضعت التزامات وقيودا عليها من خلال الأسلوب الثالث (التواجد التجاري) * تتمثل في أن لا تتجاوز نسبة مساهمة الأجانب في البنوك المشتركة والخاصة عن 51% من رأس المال الصادر لأي بنك (بعد أن كانت النسبة سنة 1995م لا تتجاوز 49%)¹. أما عن الأسلوب الرابع لتقديم الخدمات (تواجد الأشخاص الطبيعيين)، فلم يشترط أن يكون المدير العام من المصريين وإنما ينبغي أن يكون له تجربة مصرفية لا تقل عن 10 سنوات في البنوك المؤسسة والمشاركة بمصر هذا على خلاف فروع البنوك الأجنبية².

كما قيدت مصر التحرير بشرط وجوبي وهو ضرورة أن يقوم مقدمو الخدمات الأجانب في البنوك المشتركة بتدريب الموظفين المصريين .

2. بالنسبة لخدمات فروع البنوك الأجنبية : تتضمن هاته الخدمات نفس خدمات البنوك المشتركة ،وقد اشترطت مصر أن يتم تطبيق اختبار الحاجة الاقتصادية من خلال أن يقوم وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية بتحديد شروط الترخيص الخاصة بإنشاء فروع البنوك الأجنبية ،ويندرج هذا الشرط ضمن القيود الواردة على مبدأ النفاذ إلى الأسواق (الأسلوب الثالث وهو التواجد التجاري).

3. بالنسبة لخدمات مكاتب التمثيل للبنوك الأجنبية : بخصوص هذا النوع من الخدمات فإن الجدول الخاص بالتزامات مصر لم يحدد أنواعها ،وفي هاته الحالة تطبق قواعد قانون البنوك المصرية رقم 37 لسنة 1992م، الذي أعطى الحقية لفتح مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية في مصر بشرط أن لا تمارس هاته المكاتب أي نشاط مصرفي أو تجاري -في دولة مصر- مع خضوع مراكزها الرئيسية لرقابة سلطة نقدية بالدولة التي تقع فيها هذه المراكز .

*بالنسبة للأسلوب الأول والثاني (تقديم الخدمات عبر الحدود والاستهلاك بالخارج) فلا يوجد على مصر التزام بتحرير ذلك .
¹ - رانيا محمود عبد العزيز عمارة ،الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS الأحكام والآثار ،مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ،مصر ،الطبعة الأولى ،ص251.

² - تضمن جدول التعهدات التي قدمتها مصر في سنة 1995 شرطا تمثل في ان يكون المدير العام من المصريين ، ولكن تم الغاء هذا الشرط في مفاوضات 1997 وسمح بان يكون المدير العام من الأجانب مع تقيد ذلك بالخبرة المصرفية التي ينبغي ان تتوافر لديه بعشر سنوات في مصر .

البند الثاني: التزامات مصر فيما يخص قطاع الخدمات التأمينية

تتعلق هذه الخدمات بأشكال عديدة ومختلفة من التأمين ،وقد أوردت مصر خمسة أشكال من خدمات التأمين في جداول تعهداتها المحددة¹، وقد امتازت جداولها في هذا المجال بنوع من التعقيد ،حيث يمكن استنباط التزامات مصر فيما يتعلق بقطاع خدمات التأمين على النحو التالي :

- يشترط في شركات التأمين التي تقوم بتقديم خدمات التأمين أن تتشكل في شكل شركة مساهمة عامة².
- فيما يخص مبدأ النفاذ إلى الأسواق على هاته الخدمات فقد سمحت مصر وفق الأسلوب الثالث (التواجد التجاري) للشركات الأجنبية والشركات المشتركة بأن تمارس نشاطها في المناطق الحرة فقط ،مع شرط أن يقتصر نشاطها على التعامل بالعملات القابلة للتحويل(أي التعامل بالعملات القابلة للتداول عالميا)³.
- زيادة رأس المال الأجنبي إلى 51% من اجمالي رأس المال المتطلب للشركة منذ أول جانفي لسنة 2000م ،بدلا من الشرط الذي كان ينص على عدم تجاوز نسبة راس المال الأجنبي لـ49% من اجمالي رأس مال الشركة .
- اشترطت مصر على الشركات الأجنبية الخاصة بتقديم خدمات التأمين أن تتخلى عن نسبة مئوية من مجموع عملياتها إلى الشركة المصرية لإعادة التأمين وفقا لما تقررته الهيئة العامة للرقابة على التأمين ؛بالإضافة إلى تخليها عن نسبة 05% من اجمالي عمليات الشركة الى الشركة الافريقية لإعادة التأمين .
- فيما يخص الأسلوب الرابع وهو تواجد الأشخاص الطبيعيين ،فقد سمحت مصر للمديرين المتخصصين غير المصريين بالتواجد لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد ،على أن يكون تعيينهم والتجديد لهم خاضعا لموافقة الهيئة العامة للرقابة على التأمين .

¹ - تمثلت هاته الاشكال الخمسة في عدة أنواع من خدمات التأمينات كما يلي (1- خدمات التأمين على الحياة والتأمين الصحي والتأمين ضد الحوادث الشخصية ،2- خدمات التأمين العام (التأمين على غير الحياة)، 3- خدمات اعادة التأمين وإعادة التأمين ،4- الخدمات المعاونة للتأمين (بخلاف الوساطة)، 5- خدمات الوساطة .لمزيد من التفصيل حول هاته الأنواع من خدمات التأمين ينظر إلى :رانيا محمود عبد العزيز عمارة ،مرجع سابق ذكره ،ص253-258.

² - محمود إبراهيم محمود فياض، مرجع سبق ذكره ،ص 151.

³ - ملاحظة :نونه انه فيما يخص هذا الشرط فقد تم الغاءه سنة 2000م وذلك بقرار من وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ، وبالتالي سمح لهذه الشركات بالتعامل بالجنيه المصري .

- فيما يخص الخدمات الاكتوارية* والخدمات الاستشارية فقد اشترطت مصر(أسلوب التواجد التجاري) أن يكون مقدم الخدمة الأجنبي مرخصاً له بمزاولة المهنة من سلطة مختصة في بلده الأصلي ،ومسجلاً في السجل المصري المخصص لهذا الغرض .

الفرع الثاني : الآثار المترتبة عن توقيع مصر لاتفاقية الجاتس على قطاع الخدمات المصرفية

إن تحديد الأثر المتوقع من اتفاقية تحرير الخدمات على القطاع المصرفي المصري يكون من خلال استعراض هيكل القطاع المصرفي وتطور هيكله ثم استعراض أهم الآثار التي ترتبت عن هذا التحرير سواء من الناحية الإيجابية أو السلبية .

البند الأول : هيكل القطاع المصرفي المصري وتطور بياناته

فيما يخص هيكل القطاع المصرفي : يضم القطاع المصرفي المصري 38 مصرفاً من بينها ثلاثة مصارف إسلامية ، تدير شبكة من الفروع بلغت 4,118 بنهاية شهر مارس 2018م، 25% منها في القرى، بالإضافة إلى 11,002 ماكينة صراف آلي. كما بلغ إجمالي عدد العاملين في القطاع المصرفي المصري 113,615 موظف بنهاية العام 2017م. وبلغت نسبة الكثافة المصرفية في القطاع المصرفي المصري نحو 23 ألف عميل للفرع الواحد¹.

أما فيما يخص بيانات القطاع فيمكن أن نلاحظ من خلال تحليل بيانات الجدول رقم (12) أنه :

- أظهر القطاع المصرفي المصري مرونة في وجه التحديات الاقتصادية والمالية التي شهدتها مصر خصوصاً بعد تحرير الجنيه خلال نوفمبر 2016م، حيث يحتل المرتبة الرابعة بين القطاعات المصرفية العربية من حيث حجم الأصول، والمرتبة الأولى بين القطاعات المصرفية للدول العربية غير النفطية. وبلغت الموجودات المجمعة للقطاع المصرفي المصري حوالي 5.1 تريليون جنيه (289.6 مليار دولار) بنهاية شهر مارس 2018م مقابل 4.0 تريليون جنيه (216.9 مليار دولار) بنهاية العام 2016م، محققة نسبة نمو 29% بالجنيه المصري و34% بالدولار الأميركي خلال الفترة المذكورة.
- بلغت الودائع حوالي 3.5 تريليون جنيه (196.5 مليار دولار) بنهاية الفصل الأول 2018م، بزيادة 26% بالجنيه المصري و30% بالدولار الأميركي عن نهاية العام 2016م.

* علم حسابات التأمين أو علم إحصائيات التأمين.

¹ - اتحاد المصارف العربية ، تحقيق شامل عن القطاع المصرفي المصري ، منشور بتاريخ 2018/07/24، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/12/12، على الساعة 15:07 مساءً.

- بالنسبة للقروض الممنوحة للقطاعين العام والخاص، فقد بلغت حوالي 1.6 ترليون جنيه (87.8 مليار دولار)، مسجلة نسبة نمو 19% بالجنيه المصري و23% بالدولار الأميركي خلال الفترة نفسها. أما بالنسبة لتوزيع التسهيلات الائتمانية المقدمة من المصارف المصرية للعملاء، فتستحوذ ثلاثة قطاعات اقتصادية على الجزء الأكبر من القروض الممنوحة من المصارف المصرية، وهي الصناعة (25.7%)، والخدمات (21.0%)، والقطاع العقاري (17.7%). أما الحكومة، فتستحوذ على 27.1% من إجمالي التسهيلات الائتمانية المقدمة من المصارف المصرية.
- بلغ مجموع رأس المال والاحتياطيات حوالي 365 مليار جنيه (20.7 مليار دولار) بنهاية الفصل الأول 2018م، بزيادة 44% بالجنيه المصري و49% بالدولار الأميركي عن نهاية العام 2016م.
- بلغ مجموع رأس المال والاحتياطيات حوالي 365 مليار جنيه (20.7 مليار دولار) بنهاية الفصل الأول 2018م، بزيادة 44% بالجنيه المصري و49% بالدولار الأميركي عن نهاية العام 2016م.

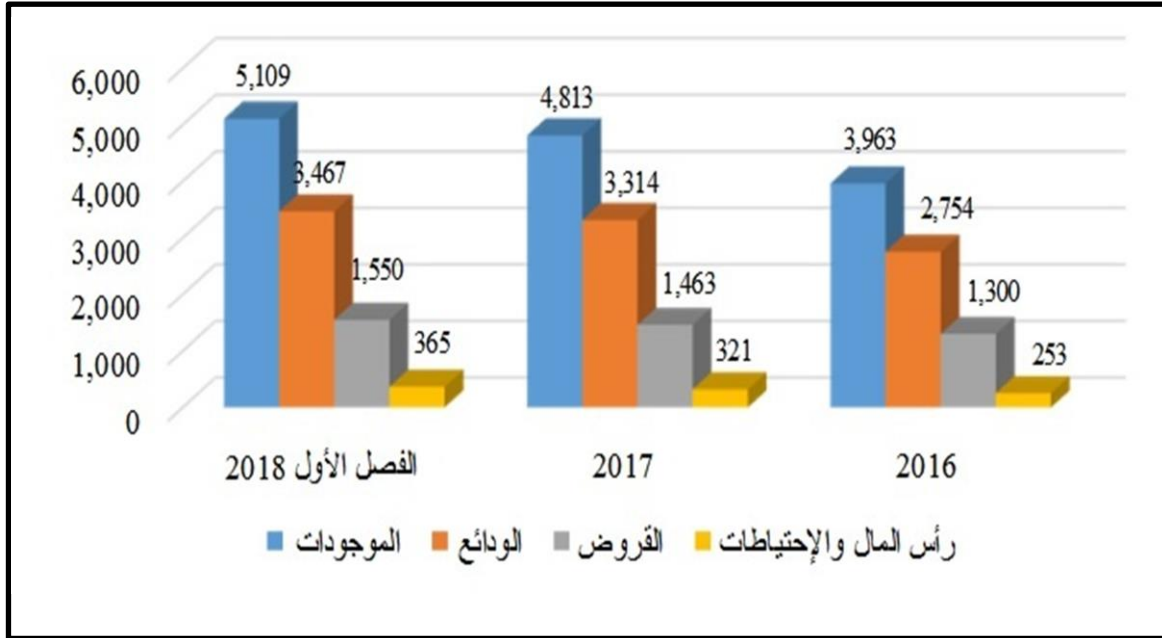
الجدول رقم (2-12): تطور بيانات القطاع المصرفي المصري

2018 (الفصل الأول)	2017	2016	
مليون جنيه			
5.109.319	4.813.343	3.962.637	الأصول
1.549.610	1.463.380	1.300.243	أرصدة الإقراض والخصم للعملاء
3.467.290	3.314.141	2.754.165	إجمالي الودائع
365.107	321.145	253.360	رأس المال والاحتياطيات
مليون دولار			
289.621	271.516	216.935	الأصول
87.839	82.548	71.182	أرصدة الإقراض والخصم للعملاء
196.543	186.948	150.177	إجمالي الودائع
20.696	18.115	13.870	رأس المال والإحتياطيات

المصدر: من اعداد الطالب بناء على بيانات البنك المركزي المصري .

ملاحظة : أسعار الصرف المعتمدة من البنك المركزي المصري – أسعار الصرف الرسمية كما يلي: ديسمبر 2015: 1 دولار أمريكي = 7.7301 جنيه مصري، ديسمبر 2016: 1 دولار أمريكي = 18.2665 جنيه مصري. ديسمبر 2017: 1 دولار أمريكي = 17.72765 جنيه مصري. مارس 2018: 1 دولار أمريكي = 17.6414 جنيه مصري.

الشكل رقم (2-10): تطور بيانات القطاع المصرفي المصري (مليار جنيه)



المصدر : البنك المركزي المصري .

البند الثاني :آثار اتفاقية تحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي المصري

لقد كان لعملية تحرير الخدمات على مستوى القطاع المصرفي المصري اثار إيجابية واخرى سلبية ،لذا لابد من الضروري رصدها بطريقة تسمح مستقبلا بتعظيم المكاسب ومحاولة الحد والتقليل من الآثار السلبية .

1. الآثار الإيجابية لاتفاقية الجاتس على القطاع المصرفي المصري :

أشارت الكثير من الدراسات والتحليلات الى وجود العديد من الآثار الإيجابية والتي يمكن أن نشير إليها في النقاط التالية¹:

- تحرير الخدمات المصرفية من شأنه أن يؤدي الى تعاظم المنافسة بين البنوك المحلية المصرية والأجنبية مما ينتج عنه تقديم خدمات ذات جودة أفضل ،ويساعد في رفع كفاءة الجهاز المصرفي .

¹ - عبد المطلب عبد الحميد ،الجات واليات منظمة التجارة العالمية -من أوروغواي لسياتل وحتى الدوحة -،الدار الجامعية ،مصر 2005،ص164.

- تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وبالتالي تسهيل وصول العملاء لها والاستفادة منها،
- تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك وتطوير النظم الرقابية من جانب السلطات الإشرافية في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي ودعم الأساليب الرقابية على البنوك لضمان السلامة المصرفية لضمان السلامة المصرفية، وهو ما يزيد القدرة على مواجهة العولمة المالية .
- إن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية سيسمح للبنوك المصرفية ببيع خدماتها إلى غير المقيمين وتقديم خدماتها عبر الحدود ،وفي المقابل سيسمح بتأسيس بنوك ومكاتب تمثيل في الخارج للتعامل مع المقيمين وغير المقيمين وهذا يتيح فرصا للعمل المصرفي لابد من استغلالها جيدا.
- تدفق التكنولوجيا العالمية والحديثة للسوق المحلية ،مما يساعد في نقل المهارات وتطوير الخدمات المصرفية عن طريق الاحتكاك عن قرب بالبنوك الأجنبية.

2. الآثار السلبية لاتفاقية الجاتس على القطاع المصرفي المصري:

- إن تحرير الخدمات وما ينطوي عليه من إيجابيات إلا أنه لا يخلو من آثار سلبية ينبغي على الجهاز المصرفي المصري أن يواجهها والتي نذكر منها ¹:
- احتمال سيطرة البنوك الأجنبية على عدد من الخدمات المصرفية التي تتمتع فيها البنوك بميزة تنافسية .
 - ضعف قدرة البنوك المصرية على خفض تكلفة الخدمات المصرفية ،حيث يرتبط ذلك الى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف الاقتصادية القومية .
 - ضعف إمكانية توفير الحماية للوحدات المصرفية المصرية الوليدة .
 - يتطلب تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية توفير الكوادر المصرفية المؤهلة وهو ما لا يتوافر بالقدر الكافي في البنوك المصرية .
 - ضعف قدرة البنوك المصرية على فتح بنوك لها بالخارج مما يقلل من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات .

¹ - عبد المطلب عبد الحميد ،مرجع سبق ذكره ،ص166.

الفرع الثالث : الآثار المترتبة عن توقيع مصر لاتفاقية الجاتس على قطاع الخدمات التأمينية

تعتبر صناعة التأمين داعما أساسيا في الاقتصاد المصري وتنمية الاستثمارات المحلية في هذا البلد، إذ يوفر هذا القطاع حماية مالية للأفراد والمؤسسات ضد المخاطر المختلفة، كما يعتبر (قطاع التأمين) قناة رئيسية لجمع المدخرات، وبالرغم من التحديات التي مر بها الاقتصاد المصري في السنوات القليلة الماضية إلا أن سوق التأمين المصري استطاع أن يحقق نجاحا ملحوظا في توفير العديد من التغطيات التأمينية مما يعكس سرعة استجابة سوق التأمين للمتطلبات الجديدة ومواكبة الأحداث في مجال الصناعة التأمينية.

البند الأول : هيكل قطاع التأمين في مصر

إن استمرار سياسات التحرير وفتح السوق أمام الاستثمارات الجديدة والسماح للأجانب بأن يساهموا في رؤوس أموال شركات التأمين المصرية بنسب تصل 100%، أدى إلى جذب رؤوس أموال جديدة إلى سوق التأمين ودخول العديد من شركات التأمين إلى السوق.

بلغ عدد الشركات العاملة في سوق التأمين المصري حسب تقرير الاستقرار المالي لسنة 2014 م (32) شركة تأمين وإعادة تأمين*، بينهم شركتين تابعتين لقطاع الأعمال العام أحدهما لتأمينات الممتلكات والمسؤوليات والأخرى لتأمينات الحياة، في حين أن عدد شركات التأمين الأخرى المسجلة بالهيئة أصبح عددها 29 شركة تأمين، وجمعية واحدة للتأمين التعاوني.

البند الثاني : تطور أداء قطاع التأمين

يعمل نشاط التأمين على توفير الحماية للأفراد والمؤسسات ضد المخاطر المختلفة، حيث ينقسم إلى نشاطي التأمين على الأشخاص وتكوين الأموال والتأمين على الممتلكات والمسؤوليات، وتبلغ نسبة أصول كل منهما نحو 53.1% و 46.9% من إجمالي أصول شركات التأمين على التوالي وذلك في العام المالي 2018/2017م، كما تستحوذ أكبر شركتين على الجانب الأكبر من إجمالي أصول شركات التأمين بنسبة 60.4%، هذا وقد ارتفع مؤشر كثافة التأمين ليبلغ نصيب الفرد من إجمالي أقساط التأمين 304 جنيه في العام المالي 2018/2017م، مقابل 252 جنيه في العام الذي قبله¹.

الملاحظ أيضا أن قطاع شركات التأمين شهد تطورا في أهم بنوده المالية حيث بلغ إجمالي أصول شركات التأمين 112.5 مليار جنيه في العام المالي 2018/2017م، وتشكل صافي استثمارات النشاط

* أما حسب تقرير الاستقرار المالي لسنة 2018م فقد بلغ عدد شركات التأمين 37 شركة تأمين و 04 صناديق للتأمينات الحكومية و 671 صندوقا للتأمينات الخاصة.

¹ -تقرير الاستقرار المالي 2018م، البنك المركزي المصري، ص23.

النصيب الأكبر من إجمالي الأصول بنحو 88.3%، ويتجه الجانب الأكبر من تلك الاستثمارات إلى الاستثمار في الأسهم وكذا السندات غير الحكومية بنسبة 26.2%، وعلى صعيد آخر، بلغ إجمالي الالتزامات 74.5 مليار جنيه وتشكل إجمالي حقوق حملة الوثائق النصيب الأكبر من إجمالي الالتزامات بنحو 82.2%، وعلى جانب حقوق المساهمين، بلغ إجمالي حقوق المساهمين 38 مليار جنيه في العام المالي 2018/2017م، حيث تشكل جملة الاحتياطات النصيب الأكبر منها بنحو 57.7%، يليها راس المال المدفوع بنسبة 25.2%.

فيما يخص قوائم الإيرادات والمصروفات، فقد ارتفع إجمالي أقساط التأمين ليسجل 29.5 مليار جنيه في العام المالي 2018/2017م بمعدل نمو بلغ 23.3%، في حين التزمت شركات التأمين بسداد تعويضات بلغت نحو 15.4 مليار جنيه مقارنة بالعام السابق (العام المالي 2017/2016). هذا وتتركز صافي الأقساط والتعويضات في فرعي السيارات التكميلي والتأمين الطبي بالنسبة لقطاع التأمين على الممتلكات والمسؤوليات، وفرعي التأمين على الحياة والتأمين الطبي بالنسبة لقطاع التأمين على الأشخاص. وعلى جانب بنود قائمة الدخل، فعلى الرغم من تناقص فائض النشاط التأميني للشركات بمعدل قدره 22.3% مقارنة بالعام السابق ليسجل نحو 3.8 مليار جنيه في العام المالي 2018/2017م، فقد ارتفع صافي الأرباح بمعدل نمو 17.9% بين عامي المقارنة، ويرجع ذلك إلى تضاعف صافي الدخل من الاستثمارات غير المخصصة على جانب الإيرادات بالإضافة إلى تراجع قيمة المخصصات الأخرى بنسبة 60.5% وكذا الضريبة المستحقة عن أرباح العام بنسبة 183.3%¹.

البند الثالث: عمق وكثافة قطاع التأمين في جمهورية مصر العربية

يعد قطاع التأمين من أهم أنشطة الخدمات المالية غير المصرفية وأبرز المساهمين في الناتج المحلي الإجمالي؛ حيث يرتبط ارتباطاً تكاملياً ببقية القطاعات الاقتصادية، ويساهم في إدارة الأخطار التي قد تتعرض لها الأصول الاقتصادية، مما يجعله أبرز أدوات استقرار واستمرار هذه القطاعات في أنشطتها، وحرصت الهيئة العامة للرقابة المالية في دولة مصر على تفعيل دور قطاع التأمين وزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي وذلك من خلال تحديث التشريعات المنظمة للنشاط، والجدير بالذكر أن النتائج المالية لعام 2018م تشير إلى أن نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي قد بلغت 0.63% في العام 2018م مقارنة بـ 0.68% في العام 2017م. وهذا يعني تراجع في نسبة تغلغل قطاع التأمين في مصر، من جهة ثانية فإن كثافة الأمين (انفاق الفرد على قطاع التأمينات) نلاحظ تراجع في ذلك منذ

¹ - تقرير الاستقرار المالي 2018، البنك المركزي المصري، ص24.

سنة 2015م (23 دولار) لتصل سنة 2017م وسنة 2018م قيمة اتفاق بـ16 دولار أمريكي(أنظر الجدول 13).

إن التراجع في نسبة عمق التأمين وكثافته يرجع لمجموعة من التحديات التي تواجه شركات التأمين في السوق المصري نوجزها في النقاط التالية :

- نقص الوعي التأميني لدى العديد من أفراد المجتمع ،خاصة وأن ذلك يؤدي الى عدم نمو محفظة التأمين في السوق المصرية ،وهو بدوره يؤدي إلى ضعف مساهمة في قطاع التأمين في اجمالي الناتج القومي الإجمالي والذي بلغ حوالي 0.63% سنة 2018م ،في حين وصلت مساهمة قطاع التأمين في الناتج القومي في بعض الدول العربية إلى نسب تقترب من 3% فقد وصل إلى 2.92% و 2.06% في كل من دولة الامارات العربية والأردن على التوالي خلال نفس السنة ،وبالتالي فإن حصة الفرد في محفظة التأمين في السوق المصرية لا تتعدى 16 دولار أمريكي سنويا ،بعكس بعض الدول العربية التي وصلت فيها حصة الفرد لـ1305 دولار كالإمارات العربية والتي رغم صغر تعداد سكانها مقارنة بدولة مصر والتي تتمتع بقدرات بشرية هائلة .
- التشدد الذي يواجهه السوق من شركات إعادة نتيجة التصنيف الائتماني لشركات التأمين .

الجدول رقم (2-13): كثافة وعمق (تغلغل) قطاع التأمين في جمهورية مصر العربية

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018
كثافة التأمين (اتفاق الفرد على التأمينات بالدولار)	23	24	23	22.8	16	16
اختراق التأمين: (%) من الناتج المحلي الإجمالي	2%	0.7%	0.68%	0.64%	0.68%	0.63%

Source : Dans la configuration de l'élève Basé sur: Swiss Re sigma N°3 /2014,P42 ; Swiss Re sigma N°4 /2015,p42 ; Swiss Re sigma N°3 /2016,P46 ; Swiss Re Institute sigma N°3 /2017,P54 ; Swiss Re sigma N°3 /2018,P46 ; Swiss Re Institute sigma N°3 /2019,P43.

البند الرابع: جهود مصر لمواجهة التحديات التي تواجه قطاع التأمين وزيادة الشمول المالي

في إطار التحديات التي واجهها قطاع التأمينات في ظل انضمام مصر لاتفاقية تحرير الخدمات سعت جمهورية مصر من خلال هيئة الرقابة المالية إلى تطوير القطاع المالي غير المصرفي ، حيث حرصت على توفير البيئة التشريعية الجاذبة للاستثمارات وحماية حقوق المستثمرين ، وإصدار حزمة من التشريعات الجديدة وتعديلات لبعض القرارات التنظيمية والتي ترتبط بالسوق المالي والخدمات المالية غير المصرفية خلال سنة 2018م¹، وعموماً يمكن إبراز أهم المحاور التي عملت عليها الهيئة العامة للرقابة المالية في دولة مصر فيما يخص قطاع التأمين كما يلي²:

- زيادة الوعي التأميني والعمل على تنويع المنتجات التأمينية بما يتناسب مع جميع شرائح المجتمع وبصفة خاصة المشروعات الإنتاجية والخدمية والعمل على الترويج لهاته المنتجات ، بحيث يصبح هذا القطاع فاعلاً في مجال تحويل المدخرات إلى استثمارات بهدف المساهمة في تمويل النمو الاقتصادي المستهدف من جانب الدولة .
- التحقق من الملاءة المالية لشركات التأمين وضمان قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية والتزامها بقواعد سلوك وآداب المهنة لتجنب عمليات غسل الأموال في أنشطة التأمين والتزامها بأحكام القانون ولوائح التنفيذ وقرارات مجلس إدارة الهيئة وقد واصلت الهيئة العمل بآليات الإشراف المكتبي والزيارات الميدانية على شركات التأمين .
- توفير خدمات تأمينية أكثر جذبا للطبقات الأكثر فقرا وإدراج التأمين متناهي الصغر ضمن برامج خدمات شركات التأمين مع تحفيز الشركات على فتح فروع في مختلف المحافظات بما يدعم المشروعات متناهية الصغر للحصول على الخدمات التأمينية مع توفير الوعي التأميني للمشروعات متناهية الصغر مما سيكون له الأثر الإيجابي في تطور النشاط .
- النهوض بالتأمين الطبي وتقديم خدمات تأمينية تغطي مخاطر الصحة أشمل وأعم من التأمين الصحي .
- التعاون والتنسيق الدائم مع البنك المركزي وبصفة خاصة فيما يتعلق بنشاط تسويق المنتجات التأمينية عبر البنوك (Bancassurance) كقناة تلبي احتياجات العملاء المتعاملين مع المؤسسات المصرفية .

¹ - البنك المركزي المصري، تقرير الاستقرار المالي لسنة 2018، ص 28.

² - تقرير الاستقرار المالي لجمهورية مصر العربية، 2014، ص 82.

- حصول شركات التأمين على تصنيف ائتماني يعطي قوة للشركة الحاصلة عليه ويجذب انظار المؤسسات متعددة الجنسيات للتعامل معها .
- تطبيق نظم الرقابة والاشراف على أساس المخاطر على قطاع التأمين لضمان ملاءته المالية والتطوير المستمر وفقا لأفضل المعايير الدولية .

ما يمكن استنتاجه مما سبق أن بيئة الاستثمار في جمهورية مصر في قطاع التأمين تعتبر بيئة جاذبة مما يساعد على ضخ استثمارات جديدة داخل السوق المصري بشكل مستمر بل أيضا يساعد على تحويل جانب من مدخرات بعض الأفراد الى النشاط التأميني ،وما يترتب عن ذلك من استثمارات تساعد على خلق فرص عمل جديدة تساعد على خلق فرص جديدة داخل السوق المصري للتأمين .

المطلب الرابع: التحديات التي تواجه تحرير الخدمات المالية والمصرفية في الدول العربية

لاشك أن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية له منافع جمة لدول العالم ،حيث تتيح اتفاقية تحرير الخدمات للدول النامية والعربية فرص تسمح بنفاذ خدماتها المصرفية والمالية إلى أسواق الدول المتقدمة ،مما يمكن الاستفادة من نقل التكنولوجيا المالية والمصرفية الحديثة والمتطورة لأسواق الدول النامية ،وأيضا الاستفادة من الخبرات الأجنبية في تدريب وتأهيل العمالة الوطنية في أسواق الدول المستوردة للخدمة غير أنه نتيجة لتواضع إمكانية الدول النامية والعربية في مجال الخدمات بصفة عام وانخفاض كفاءتها وقدرتها التنافسية¹ ،فضلا عن كون معظمها مستورد صافي للخدمات المالية ،فإن هاته الدول ستوضع في مواجهة مجموعة من التحديات سواء على مستوى قطاع الخدمات المصرفية أو على مستوى قطاع الخدمات المالية (التأمينية)والتي سنورد أهمها فيما يلي .

الفرع الأول: تحديات قطاع الخدمات المصرفية في الدول العربية

يواجه القطاع المصرفي العربي عديد التحديات في ظل التطورات التي تشهدها الساحة الاقتصادية العالمية مثل العولمة وموجات التحرر المالي ومقررات لجنة بازل أو تلك التحديات التي تمس وتتعلق بالبيئة الداخلية للمصارف العربية مثل ضعف وعدم تأهيل العنصر البشري وجوانب ضعف المنافسة.

هاته التحديات وضعت القطاع المصرفي في وضع صعب ،مما جعل من الضروري عليها أن تنتهج استراتيجيات لتطوير خدماتها وتتأقلم مع التطورات المحيطة بها لتمكنها من مسايرة المستجدات العالمية خاصة في مجال الخدمات المصرفية ،والا ستجد نفسها في عزلة عن منافسة المصارف والخدمات المصرفية العالمية مما يضعها في وضع حرج ،وهذا ليس في صالح الاقتصاديات الوطنية العربية

¹-سعد محمود خليل الكواز،طارق نوري إبراهيم،فدوى علي حسين العبد ،اتجاهات تطور تجارة الخدمات المالية وفق سياق منظمة التجارة العالمية ،مقال منشور على شبكة النت ،ص 12.

،وعليه فإننا سنعرض تحديات القطاع المصرفي العربي وفق نقطتين النقطة الأولى تشمل التحديات التي تتعلق بالمتغيرات الاقتصادية أما النقطة الثانية التحديات المتعلقة بالبيئة الداخلية للمصارف العربية .

البند الأول :التحديات التي تتعلق بالمتغيرات الاقتصادية العالمية

يتعلق هذا النوع من التحديات بما تفرضه الساحة العالمية المصرفية على القطاع المصرفي في كل دول العالم ،والتي من بينها تحديات العولمة المالية ،ومعايير لجنة بازل الثانية والثالثة ،وكذا تحديات عمليات الدمج والاستحواذ إضافة الى التحديات المتعلقة بتحرير تجارة الخدمات المالية ،وكذلك التطورات التكنولوجية ،عموما يمكن أن ندرج هاته التحديات وفق ما يلي¹ :

1) تحديات العولمة المالية :

أصبحت ظاهرة العولمة أكثر الظواهر التصاقا بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة والنشاط المصرفي بشكل خاص ،فمن الناحية المصرفية قد اتخذت مضامين جديدة جعلت البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبقة ، ففي ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية ، زاد اتجاه البنوك وبخاصة البنوك التجارية، إلى التحول نحو البنوك الشاملة² Universal Banks ،ولعل من أهم الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي العربي نذكر ما يلي :

❖ إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية :لقد حدثت تغيرات كبيرة فيما يخص أعمال البنوك فقد توسعت مساحة ودائرة ونطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو المستوى العالمي. واتجهت كل البنوك إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل وانعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات البنوك³، ولقد اتضح من أحدث التقارير على أكبر البنوك إن المصدر الرئيسي لأرباحها لم يعد يتحقق من عمليات الائتمان المصرفي، أي الإقراض، بل من الأصول الأخرى، ومن ناحية أخرى انخفض النصيب النسبي للودائع في إجمالي الخصوم بالبنوك، وأن الخصوم القابلة للمتاجرة زاد نصيبها النسبي إلى إجمالي خصوم البنوك، نتيجة تزايد نشاطها في الأنشطة الأخرى غير الإقراضية.

¹ - ماجدة شيلي، الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل اقتصاديات السوق والتحديات الدولية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السنوي السادس والعشرون للاقتصاديين المصريين "التطورات الحديثة لمفهوم اقتصاديات السوق"، 8-9 سبتمبر 2007، ص5.

² - إضاءات، العولمة المصرفية، نشرة توعوية، يصدرها معهد الدراسات المصرفية، دولة الكويت، سبتمبر 2010، العدد الثاني، ص1. لمزيد من التفصيل يرجى الاطلاع على الرابط: http://www.kibs.edu.kw/upload/BankingGlobalization_372.pdf .

³ - نفس المرجع السابق، ص2.

تجدر الإشارة أن من آثار العولمة على الجهاز المصرفي عامة في مجال هيكل صناعة الخدمات المصرفية قد توسع بصفة غير مباشرة من خلال دخول المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التأمين كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية .

❖ **تنوع النشاط المصرفي والاتجاه في التعامل في المشتقات المالية¹:** يشمل تنوع الخدمات المصرفية على مستوى مصادر التمويل، إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول والى الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي. وعلى مستوى الاستخدامات والتوظيفات المصرفية، ثم إلى تنوع القروض الممنوحة وإنشاء الشركات القابضة المصرفية والتوريق. أي تحويل المديونيات المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية والأقدام على مجالات استثمار جديدة واقتحامها مثل الإسناد وأداء أعمال الصيرفة الاستثمارية وتمويل عمليات الخصخصة على مستوى الدخول في مجالات غير مصرفية. ثم الاتجاه إلى التأجير التمويلي والاتجار بالعملة وتعميق نشاط إصدار الأوراق المالية، وإنشاء صناديق الاستثمار، ونشاط التأمين من خلال شركات التأمين الشقيقة التي تضمها الشركة القابضة المصرفية وإدارة الاستثمارات لصالح العملاء .

❖ **احتدام المنافسة في السوق المصرفية بعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية:** مع تزايد العولمة المالية تحررت اتفاقية تحرير الخدمات من القيود التي جاءت بها اتفاقية الجات في جولة أورغواي 1994م ، وقد اتخذت المنافسة في إطار اتفاقية الخدمات المصرفية ثلاث مظاهر واتجاهات رئيسية²:

- الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء في بالسوق المصرفية المحلية أو السوق العالمية.
- الاتجاه الثاني : المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى .
- الاتجاه الثالث : المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات غير المالية الأخرى على تقديم الخدمات المصرفية .

هذه الاتجاهات أدت إلى احتدام المنافسة في السوق المصرفية في ظل إزالة الحواجز الجغرافية لتلبية احتياجات العملاء لقوة دخول المؤسسات المالية خلاف البنوك إلى السوق المصرفية وخاصة في أسواق الخدمات المالية . ومن المتوقع أن تستمر المنافسة مع دخول شركات التأمين وشركات الأوراق المالية ومؤسسات الوساطة المالية وذلك في ظل تزايد الرغبة لتقديم الخدمات المالية التي ترتبط بالنشاط المصرفي.

¹ - بن داودية وهيبه، مديوني جميلة، واقع الجهاز المصرفي العربي وتحديات العولمة المالية، مداخله منشورة على شبكة النت، ص 07.

² -إضاءات، مرجع سبق ذكره، ص 03.

❖ **الاندماج المصرفي:** إن من أبرز الآثار الاقتصادية للعولمة هو ظهور ما يعرف في الوقت الحاضر بالاندماجات المصرفية* بين البنوك الكبيرة والصغيرة والبنوك الكبيرة مع بعضها البعض. وقد نمى الاندماج المصرفي بوتيرة متسارعة لدرجة أصبحت ظاهرة عالمية تأثرت بها كل البنوك في العالم. ويعتبر التوسع في الاندماج المصرفي وتكوين مصارف عملاقة من أهم السمات المعاصرة للعمل المصرفي في ظل العولمة المالية.

(2) التحدي بخصوص الالتزام بمعايير لجنة بازل :

أصبح العمل المصرفي يتعرض للعديد من المخاطر المصرفية سواء كانت عوامل خارجية أو عوامل داخلية و ذلك مع تزايد العولمة، حيث أصبح ملزما على البنوك الاحتياط من المخاطر و ذلك بتدعيم رأس المال و لقد اتخذ معيار كفاية رأس المال أهمية متزايدة و ذلك منذ قرار لجنة بازل سنة 1988م¹. نتيجة للعيوب التي أسفر عنها التطبيق الفعلي لمقررات لجنة بازل الأولى (الصادرة عام 1988م)، فقد قامت اللجنة خلال الفترة الممتدة من جويلية 1999م وحتى جويلية 2004م بإصدار العديد من التوصيات وتم إصدار الوثيقة في صورتها النهائية في جويلية 2004م ليطلق عليها مقررات بازل 02 والتي بدأ العمل بها اعتبارا من بداية عام 2007م².

■ يتطلب تطبيق بازل (02) القيام بتعزيزات كبيرة للعمليات التنظيمية القانونية "تشريعات بحدود دنيا لرأس المال البنك" والتي يجب أن تلتزم البنوك العالمية والعربية بتطبيق محاورها الثلاثة التي نص عليها اتفاق بازل وهي³ :

- أن معدل كفاية رأس المال يجب أن يكون 08% على الأقل من الأصول والالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها .
- الالتزام من قبل البنوك بعملية المراجعة الشاملة والحفاظ على مستوى رأس المال المطلوب .
- الإفصاح عن كافة المعلومات المتاحة بكل بنك.

بظهور مكامن الضعف التي كشفت عنها الأزمة المالية الأخيرة (2008)، كان لابد من إعادة النظر حول قدرة اتفاقية بازل 02 على الوقاية من الأزمات المالية ،فلقد قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية

* الاندماج المصرفي هو تلك العملية المالية التي تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى، بحيث يتخلى البنك المندمج عادة عن استقلاليتته ويدخل في البنك الدامج ويصبح مصرفا واحدا ويتخذ المصرف الجديد اسما جديدا عادة اسم المؤسسة الدامجة أو اسم مشترك بينهما وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج .

1- بن داودية وهيبه ، وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 10.

2- بريش عبد القادر ، سدره أنيسة ، فرص وتحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل -دراسة حالة البنوك الجزائرية - مقال منشور على مجلة المؤسسة ، العدد 06- 2017، ص 16.

3- إبراهيم عبد الله عبدالرؤوف محمد ، تأثير تحرير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية ، دار الفكر والقانون ، الطبعة الأولى ، 2011، ص 325.

بإصدار اتفاقية بازل الثالثة وذلك عقب إجتماع محافظي البنوك المركزية ومسؤولي الرقابة المصرفيين الممثلين للأعضاء 27 للجنة بازل بعد توسيعها والذي انعقد في 12 سبتمبر 2010م، كما تمت المصادقة على هاته الاتفاقية فيما بعد من خلال مؤتمر القمة لرؤساء دول وحكومات مجموعة العشرين ببيول في 12 نوفمبر 2010م.

■ تقرر حسب هذه الاتفاقية الجديدة الزام البنوك على التحوط الجيد ضد الأزمات المالية محتملة الحدوث مستقبلا، حيث تهدف الإصلاحات المقترحة بموجب هذه الاتفاقية إلى زيادة حجم ونوعية وتجانس الأموال الخاصة بالبنوك التجارية، بالإضافة إلى زيادة درجة الشفافية وهذا حتى يتسنى لهذه البنوك تحمل الخسائر المحتملة خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية على أن يتم تطبيق هذه الاتفاقية على مراحل ابتداء من سنة 2011م الى غاية سنة 2019م نظرا لصعوبة تطبيق هذه المقترحات على المدى قصير الأجل¹.

■ من أبرز ما تضمنته اتفاقية بازل 03 يمكن تلخيصه كما يلي²:

✓ **زيادة متطلبات رأس المال :** قررت لجنة بازل رفع الحد الأدنى من متطلبات حقوق المساهمين من مستواه الذي كان يبلغ 2% الى 4.5% . كما أضافت الاتفاقية نوعا جديدا من رأس المال يسمى برأس المال التحوطي تم تقديره بـ 2.5% والذي يتمثل الهدف منه ضمان قدرة البنوك على تغطية الخسائر التي تخلفها الأزمات المالية والاقتصادية. وبإضافته للحد الأدنى المطلوب وفقا للأنظمة المالية المالية الذي يقدر بـ 4.5% سترتفع كمية رأسمال الممتاز إلى 7% أي بحوالي 3 مرات عن ما جاءت به اتفاقية بازل الثانية. وهكذا فإن متطلبات رأس المال بعد إضافة أموال التحوط المقدرة نسبتها بـ 2,5% ستصبح 8.5% مقابل 6%، ويصبح الحد الأدنى لإجمالي رأس المال بنسبة 10.5% مقابل 8% .

✓ **الترتيبات الانتقالية :** حيث وافق محافظو البنوك المركزية والمسؤولون عن الرقابة البنكية على الترتيبات الانتقالية من أجل تطبيق هذه المعايير الجديدة ابتداء من بداية سنة 2013م بشكل يضمن قدرة القطاع البنكي على تلبية هذه المستويات الجديدة من رأس المال المرتفعة، عن طريق الحد من توزيع الأرباح والزيادة المعقولة في رأس المال مع الاستمرار في تدعيم الاقتصاد الوطني بالقروض.

¹ - فيلالي طارق، تفسير مخاطر القروض البنكية في ظل المعايير الاحترازية الجديدة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: علوم مالية، جامعة الجليلي ليايس بسيدي بلعباس، كلية العلوم الاقتصادية، السنة الجامعية، 2016/2017، ص 219 .

² - بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 20.

☆ التحديات التي تفرضها اتفاقية بازل على المصارف العربية :

بالإلقاء نظرة متعمقة لهاته الاتفاقية نجد أن تطبيقها على مستوى البنوك (المصارف) العربية يعتبر في نفسه تحديا ،كونها ستخلق مجموعة من التحديات التي ربما تفوق قدرة المصارف العربية ،والتي تتمثل فيما يلي¹:

- خلق مجموعة من الضغوط المالية على البنوك مما قد يؤدي إلى دخولها في موجة انكماش ائتماني تضطر على إثره تقليل حجم القروض الممنوحة للأعوان الاقتصاديين ،مما يكون له اثاره على النمو الاقتصادي .
- ستكون البنوك العربية مضطرة إلى رفع نوعية وكمية رأسمالها وضخ سيولة في خزائنها تعادل 03 أضعاف ما كانت ملزمة بتطبيقه ،الأمر الذي يتطلب استقطاب أموال إضافية لتعزيز رأس المال والاحتياطات والحد من مدفوعات أرباح الأسهم والمكافآت ورفع مكتسبات الكفاءة وتعبئة موارد جديدة لتلبية متطلبات رأس المال والسيولة ،وهو ما سيشكل تحديا كبيرا للبنوك العربية والتي تحاول ان تنشط خارج حدودها .
- تفرض المعايير التي جاءت بها اتفاقية بازل خاصة الأخيرة منها (معايير بازل 03) على السلطات الاشرافية للبنوك ضرورة تكثيف الدورات التدريبية للعاملين فيها لتعلم المفاهيم والتقنيات الجديدة ،وبالحديث على البنوك العربية فنجد أنها تتميز بشح الموارد البشرية المؤهلة مما يخلق تحديا يتمثل في الحفاظ على الموظفين وجذب آخرين من ذوي المهارات المطلوبة .
- من جانب الودائع تفرض اتفاقية بازل تمديد آجال القسم الأكبر منها لأكثر من سنة ،وذلك ضمانا للسيولة المرتفعة والقابلة للإقراض لدى البنوك ،وقد يزيد هذا الشرط من التكلفة على البنوك من خلال ارتفاع سعر الفائدة أو العائد على هذه الايداعات طويلة الأجل ،مما يضغط أيضا على الربحية وهو ما سينعكس لاحقا على رفع تكلفة الخدمات المصرفية المقدمة للأعوان الاقتصاديين نظرا لارتفاع التكلفة التشغيلية للبنوك.

(3) التحدي التكنولوجي :

إن من بين أبرز التحديات التي تواجهها المصارف العربية هو التكنولوجيا المتطورة التي تفرضها العولمة المالية ،كون أن البنوك التي تتصف بالتقدم التكنولوجي أصبح بإمكانها الدخول إلى أسواق جديدة

¹ - بريش عبد القادر ،مرجع سبق ذكره ،ص23.

بأقل عدد ممكن من الفروع التي تدعمها أجهزة الصرف الآلي وتقنيات نقاط البيع والخدمة المصرفية الهاتفية والخدمة المصرفية من خلال أجهزة الكمبيوتر الشخصي .

لاشك أن تطبيق أنظمة البنوك الإلكترونية يتطلب توافر العديد من الركائز الأساسية سواء من الناحية التجهيزية مثل توفير البنية الأساسية للمعلومات والاتصالات ،أو من الناحية البشرية المتمثلة في توافر الكوادر البشرية المناسبة والمؤهلة ،وكذا الوعي المصرفي لدى العملاء وإدراكهم للمزايا التي تعود عليهم من جراء استخدام الخدمات المستحدثة¹ .

في مجال التقدم التكنولوجي تجدر الإشارة الى أنه بالرغم من أن البنوك الأجنبية تمتلك تكنولوجيا عالية إلا أن البنوك العربية لم تقف مكتوفة الايدي أمام هذا التقدم بل سارعت للحصول على الآلات التكنولوجية اللازمة ،فقد كان للبنوك العربية على سبيل المثال البنوك المصرية والبنوك السعودية والبنوك الأردنية دور في مجال اصدار بطاقات الدفع الالكتروني مثل بطاقات الائتمان وبطاقات الخصم ،وكذلك الخدمات المصرفية عن بعد ،وخدمات الصيرفة المنزلية والخدمات المصرفية عبر شبكة الانترنت .

البند الثاني :التحديات التي تتعلق بالبيئة الداخلية للبنوك (للمصارف) العربية

إضافة إلى ما تم الإشارة اليه من التحديات المتعلقة بالمتغيرات الاقتصادية العالمية ،فإنه يوجد العديد من التحديات الداخلية التي تتعلق بالمصارف العربية في حد ذاتها والتي سنحاول ذكرها على النحو التالي :

1) تحديات الجوانب المؤسسية والتنظيمية :

يعتبر غياب الجانب المؤسسي والتنظيمي وبشكل جيد من اكبر التحديات التي تواجه العمل المصرفي في البنوك العربية كون أن التشريعات التنظيمية المنظمة لعمل البنوك تبقى تعاني هشاشة وبعيدة كل البعد في بعض الأحيان عن المستجدات المصرفية العالمية .

2) تحديات المنافسة غير المتكافئة مع البنوك التجارية العالمية :

تعتبر المنافسة من التحديات الهامة التي تفرضها الساحة المصرفية العالمية ،وكون الدول العربية تحاول التوجه نحو تحرير خدماته في القطاع المصرفي فإن ذلك سيضع بنوكها المحلية وجها لوجه أمام البنوك التجارية العالمية والتي تتميز بجودة ونوعية خدماتها كذا تنوعها ،ضف إلى مواردها البشرية المؤهلة مما سيخلق منافسة هي في الأساس ليست لصالح البنوك العربية التي تفتقر للتكنولوجيا العالية

¹ - إبراهيم عبد الله عبدالرؤوف محمد ،مرجع سبق ذكره ،ص 236.

والخدمات التي تبقى جودتها أقل إذا ما قورنت بالخدمات التي تقدمها البنوك الأجنبية، وهو ما ينبغي إدراكه جيداً والعمل على تلافي هذا التحدي بكل ثقة وحزم والعمل على التحسين والتطوير في الخدمات المصرفية العربية .

(3) تحدي ضعف الموارد المالية للبنوك العربية :

بالرغم من التحسن الذي شهدته بعض مراكز البنوك العربية في قائمة أكبر 1000 بنك* من حيث معيار رأس المال، فإن رأس مال هذه البنوك لا يزال ضعيف إذا ما قارناه بغيره من البنوك العالمية، مما يبعث مخاوف من جدية التزام البنوك العربية بمعايير لجنة بازل (02) ولجنة بازل (03) بخصوص رأس المال والجدارة الائتمانية .

هنا يؤكد الباحث على ضرورة تبني البنوك العربية لعمليات الدمج المصرفي كونها تعتبر سبيلاً من أجل انقاذ بعض البنوك من حالات التعثر خصوصاً البنوك العربية التي تشهد انخفاضاً في رأس مالها هذا من جهة، أما من جهة ثانية فعمليات الدمج المصرفي تساعد في تقوية القاعدة الرأسمالية حتى تكون جديرة بثقة المستثمرين المحليين وحتى الأجانب .

(4) تحدي بخصوص عمليات جذب الودائع واستثمار الأموال

في ظل العولمة وفي ظل المنافسة المصرفية التي تتسم بتنوع الخدمات فإنه لا بد على البنوك العربية أن تتحول إلى الصيرفة الشاملة التي تسمح بجذب واستقطاب المدخرات من ناحية، ومن ناحية أخرى تتيح تقديم خدمات مصرفية متنوعة وذات صيغ متطورة مواكبة للتطورات العالمية في الصناعة المصرفية .

كما تجدر الإشارة إلى أن المصارف العربية لا تزال تواجه مشاكل كبيرة في توظيف الأموال وحسن استثمارها، وخير دليل أن معدلات النمو الاقتصادي لا تزال ضعيفة وبعيدة عن ما تمتلكه هاته الدول من مصادر مالية لا يتم استثمارها بالشكل الصحيح .

ن الباحث في نهاية هذا الفرع يؤكد أنه لا يوجد اختلاف في أن المصارف العربية ستواجه العديد من التحديات سواء ما تعلق منها بالتغيرات الاقتصادية العالمية أو ما تعلق بالتحديات الداخلية للمصارف (البنوك)، ففي ظل العولمة المالية والتطورات التي شهدتها الساحة المصرفية من تقدم تكنولوجي وتعدد في حجم الخدمات وتنوعها فإنه لا مكان للضعيف وستكون الغلبة لمن يتمتع بالكفاءة والجودة العالية، وعليه فإنه يتوجب على البنوك (المصارف) العربية تبني استراتيجيات تمكنها من مواجهة التحديات

*وفقاً لما جاء في بيانات اتحاد المصارف العربية ومجلة The Banker الصادرة في شهر جويلية 2018 والمتضمنة أكبر 1000 مصرف في العالم بحسب رأس المال الأساسي (Tier 1 capital) بنهاية العام 2017، دخول 87 مصرفاً عربياً اللائحة المذكورة.

العالمية في مجال الصناعة المصرفية خاصة أن البلدان العربية تسعى أن تكون جزءا من العولمة المالية والتي تلزمها التوقيع على اتفاقيات مثل اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية ،وبالتالي ستفتح المجال لدخول البنوك الأجنبية لتعمل جنبا إلى جنب مع البنوك المحلية العربية ،وعليه فإن الاستراتيجية التي يقترحها الباحث لابد أن تركز على الجوانب التالية :

1. اتباع استراتيجيات الجودة الشاملة ؛
2. انتهاز استراتيجية التحديث التكنولوجي والصيرفة الالكترونية؛
3. تكوين كيانات كبيرة من خلال تبني استراتيجية الدمج المصرفي ؛
4. تنمية العنصر البشري في المصارف من خلال التدريب والتأهيل ؛
5. التحول نحو نظام البنوك الشاملة ؛
6. الاهتمام بالتسويق المصرفي ورضا العملاء ؛
7. العمل على اصلاح المنظومة التشريعية والمؤسسية للقطاع المصرفي العربي .

الفرع الثاني :تحديات قطاع التأمينات في الدول العربية واستراتيجية المواجهة

في ظل التغيرات التي تشهدها أسواق التأمين العربية فإن هناك عدد من الموضوعات يجب التركيز عليها التي هي بمثابة تحديات لقطاع التأمين العربي، وجب التنبيه عليها وهي تحتاج لاستراتيجيات من أجل أن تعبر بهذا القطاع نحو العالمية والمنافسة في ظل العولمة الحالية .

البند الأول : تحديات قطاع التأمينات العربي

إن تحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية والدخول في اتفاقية الجاتس بقدر ماله من إيجابيات ومكاسب إلا أنه يضع القطاعات المحررة في تحديات لابد من الاستعداد الجيد لمواجهتها ،وكون البلدان العربية التي تسعى لتكون جزءا فاعلا في العولمة المالية وتحرير قطاعاتها المالية والتي منها قطاع سوق التأمين فإنها ستكون أمام تحديات والتي من بينها :

- ظهور التخصص في نشاط التأمينات (تأمين صحي / تقاعد/ ائتمان/ ضمان / صادرات.. الخ) والذي تقوده شركات عملاقة عالمية ،وهذه الشركات ستعمل على الاستفادة من تحرير الأسعار والشروط لتعزيز مراكزها في الأسواق المحلية العربية .
- ظهور ما يعرف بالتأمين المصرفي الذي تتبناه البنوك وتعاطم دورها في تسويق عمليات التأمين من خلال الـ Bank Assurance، وهنا لابد لشركات التأمين أن تهتم بعمليات التسويق

لمنتجاتها التأمينية في ظل المنافسة الأجنبية من شركات التأمين وكذا دخول البنوك على خط المنافسة في أنواع مختلفة من أنشطة التأمينات .

- نقص الوعي التأميني لدى أفراد المجتمعات العربية حيث تشير الإحصائيات الى أن معدل انفاق الفرد العربي على قطاع التأمين بلغ 1305 دولار وهو أعلى نصيب مسجل للدول العربية (بدولة الامارات العربية)، في حين بلغ نصيب انفاق الفرد على التأمين في الـ.م.أ ما قيمته 4481 دولار ، وهذا يعني أن أكبر تحدي يواجه قطاع التأمينات في البلدان العربية الثقافة التأمينية لدى الأفراد التي تحتاج النهوض بها . وهنا يقترح الباحث أن تدرس الحكومات العربية طبيعة المجتمع العربي والذي هو مجتمع مسلم فينبغي أن يتم التكثيف من الشركات التأمينية والتي تتواءم مع الشريعة الإسلامية والتي تمارس أنشطة التأمين التكافلي وتعميم التجارب الرائدة في ذلك مثل التجربة السعودية، وصناديق التأمين التعاوني في السودان .

البند الثاني :استراتيجية صناعة التأمين العربية لمواجهة تحديات التحرير المالي

أمام هذه التحديات ،فإن صناعة التأمين في الدول العربية تحتاج لاستراتيجية تسمح لها بمواكبة التطورات ومنافسة الشركات الأجنبية وكذا تطوير منتجاتها ويمكن تلخيص هاته الاستراتيجية فيما يلي :

1) على المستوى الحكومات العربية:

أ. العمل على تطوير أنظمة الإشراف والرقابة ودعم الأجهزة الرقابية حتى تتمكن من مواكبة تحرير أنشطة التأمين وتطوير البنية التشريعية لتنظيم سوق التأمين وفقا للمعايير والضوابط العالمية في هذا الخصوص وبما يكفل¹:

- أن تكون المهمة الرئيسية للرقابة هي حماية حقوق حملة الوثائق والمساهمين من خلال استخدام أدوات حديثة تساعد على الاكتشاف المبكر للمخاطر ؛
- المراقبة الدقيقة للأداء المالي للشركات وتعاملاتها داخل السوق ؛
- مع تحرير أسعار التأمين ، يجب أن تعنى هيئات الرقابة بأن تكون الأسعار عادلة وأن تراعي في ذلك اعتبارات التسعير من (التعويضات / المصروفات / تكلفة رأس المال / عائد الاستثمارات) .

ب. معالجة السياسات الضريبية بحيث تصبح مشجعة لكافة فروع التأمين لاسيما فرع الحياة.

¹- عبد الخالق رؤوف خليل ،واقع شركات التأمين في الوطن العربي ،ورقة علمية مقدمة للحلقة العلمية "العلاقة التبادلية بين التأمين والحوادث المرورية"، خلال فترة 16-20 ماي 2009، ببيروت كلية التدريب ،ص 06.

- ج. تشجيع عملية الاندماج لتكوين كيانات كبيرة تتمتع بقواعد مالية وفنية تمكنها من المنافسة بقوة في ظل آليات السوق ومنح حوافز للكيانات المندمجة .
- د. فرض إجراء التأمين محليا على الممتلكات والمسؤوليات المحلية .

(2) على مستوى الاتحادات الوطنية:

- أ. تحسين صورة قطاع التأمين لدى الجمهور من خلال نشر الوعي التأميني والاهتمام بالثقافة التأمينية باستخدام كافة الوسائل المتاحة ووفق خطة مدروسة ومتكاملة.
- ب. استكشاف سبل جديدة لزيادة حجم الطلب على التأمين من خلال الاهتمام بتطوير تطبيقات التأمين التكافلي وتطوير برامج التأمين الطبي وأنظمة المعاشات الخاصة.
- ج. تأكيد عنصر الشفافية بين الشركات العاملة في السوق وبين جمهور العملاء .
- د. إنشاء مراكز للمعلومات تتوفر لديها كافة المعلومات والبيانات حتى يتاح لإدارة الشركات دراسة السوق ووضع وتنفيذ الخطط السليمة لتطوير محافظها.
- هـ. الاهتمام بمعاهد التدريب الوطنية لضمان تأهيل الموظفين وتكوين الكوادر الفنية .
- و. تنمية العلاقات مع أسواق التأمين المتقدمة وإيفاد البعثات العلمية والدراسية لاكتساب المهارات الفنية خاصة في مجالات الخبرة الاكتوارية .

(3) على مستوى شركات التأمين

- أ. تطوير أساليب الإدارة بحيث يتم الاعتماد على الخبرة المتمرسية والمتفوقة و أدوات التكنولوجيا الحديثة لضمان تطوير الأعمال ورفع مستوى الإنتاجية
- ب. الاهتمام بجودة المنتجات والخدمات المقدمة بما يحقق أعلى المستويات من الإرضاء للعميل وهو ما يرفع القدرة التنافسية للشركات ويحقق النمو المستمر والمتزايد لها .
- ج. استكشاف سبل جديدة لزيادة الطلب على التأمين .
- د. التوسع في استخدام التأمين التكافلي باعتباره احد الفروع الهامة التي تلبي رغبات شريحة مهمة من جمهور المستهلكين .
- هـ. ضرورة إعادة النظر في أساليب التسويق خاصة بالنسبة للوسطاء حيث أن عملية التسويق للتغطيات التأمينية تمثل العمود الفقري الذي تقوم عليه هذه الصناعة بالإضافة إلى تنمية الموارد البشرية خاصة العاملة في مجالات دراسة الأخطار وقبولها وتسعيرها والتحليل المالي وإدارة محافظ الاستثمار.
- و. الاستخدام الأقصى للطاقات الاستيعابية داخل السوق المحلي ثم السوق العربي.

ز. إقامة نوع من التعاون بين شركات التأمين والبنوك والاستفادة من شبكات توزيع البنوك في تسويق المنتجات التأمينية وتحصيل الأقساط.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تم تشخيص وضعية القطاع المصرفي والمالي (قطاع التأمينات) في الدول العربية وذلك كون أن هذا القطاع يلعب دورا حيويا في تمويل الاقتصاد والمساهمة في النمو، حيث تبين أن القطاع المالي والمصرفي للبلدان العربية بالرغم من التطورات التي يشهدها إلا أنه يواجه عدة تحديات خاصة في ظل ما يعرف بالعولمة المالية والتي أصبحت واقعا فرض نفسه على جميع المستويات، الاقتصادية والمالية والمصرفية .

في ظل ما يعرف باتفاقية تحرير الخدمات والتي تعتبر مظهرا من مظاهر العولمة نجد أن الدول العربية سعت جاهدة للانضمام لهاته الاتفاقية، حيث قدمت التزامات في مجالات عدة من الخدمات والتي من أبرزها الخدمات المالية والمصرفية، كي تستطيع أن تحرر هذا القطاع وتواكب جميع التطورات العالمية، غير أن هذا التحرير بقدر ما احتوى على منافع من حيث تطوير الخدمات وجلب التكنولوجيات الحديثة وتدريب العاملين والاستفادة من الخبرات الأجنبية والسماح لها بالتواجد في الأسواق المحلية، فإنه خلق تحديات كبيرة خصوصا اما البلدان العربية والتي لاتزال قطاعاتها المالية والمصرفية في ظل النشوء، فكان لزاما على الدول العربية أن تعتمد على استراتيجية واضحة المعالم لتفادي أي سلبيات يمكن ان تنجم من جراء هذا التحرير.

كما تم استعراض تجارب بعض البلدان العربية والتي انضمت الى منظمة التجارة العالمية التي احتوت على اتفاقية خاصة بتحرير قطاع الخدمات خاصة الخدمات المالية والمصرفية، فتم التطرق لتجربة المملكة العربية السعودية وتجربة المملكة الأردنية الهاشمية وكذا تجربة جمهورية مصر العربية، وهاته الدول تعتبر من الدول العربية التي كان لها تجربة في التحرير المالي والمصرفي، ومن خلالها تم عرض أهم الآثار والتحديات التي يمكن أن تنتج عن تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات، ويمكن للدول التي لم تنضم بعد لمنظمة التجارة العالمية أن تستفيد من هاته التجارب لتتجنب الآثار السلبية وتحاول أن تستشرف استراتيجيات تمكنها أن تستفيد من تحرير خدماتها المالية والمصرفية في حال الانضمام وتطبيق اتفاقية الجاتس .

الجزائر كغيرها من الدول العربية تسعى للانضمام لاتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية لذلك قامت بعدة تعديلات وإصدار عدة تشريعات والتي تؤهل قطاع البنوك وقطاع التأمينات من أجل مواكبة التطورات في المجال المالي والمصرفي وتأهيله. وهو ما سيتم التطرق اليه من خلال الفصل الثالث.

الفصل الثالث :

تطور النظام المصرفي

والمالي (قطاع التأمينات)

الجزائري في ظل التوجه نحو

التحرر

تمهيد :

عرف النظام المالي والمصرفي الجزائري عدة تحولات جذرية منذ الاستقلال وحتى يومنا هذا، سواء على المنظومة التشريعية أو التنظيمية أو على مستوى مهام ووظائف المؤسسات المالية والمصرفية .

نجد أن القطاع المصرفي الجزائري تاريخيا كان متفرعا عن النظام المالي الفرنسي حيث كان يخدم مصالح فرنسا المستعمرة بدرجة كبيرة ،ولكن بعد إسترجاع السيادة الوطنية أصبحت المنظومة المصرفية الموروثة عن المستعمر عاجزة عن تلبية احتياجات الاقتصاد الوطني الناشئ ،بسبب عدة عوامل منها :قلة الأموال وهجرة الاطارات المؤهلة التي كانت تدير هذا النظام من جهة أخرى .وهاته العوامل دفعت المسؤولين الجزائريين إلى ضرورة التفكير بإنشاء شبكة مصرفية وطنية من خلال وضع العديد من الإجراءات والآليات الجديدة والتي تمكن من الاستجابة لمتطلبات المخططات العامة ،وكان من بينها فصل الخزينة العمومية الجزائرية عن الخزينة الفرنسية كقرار سيادي ،ثم جاءت بعدها الخطوة الثانية والتي تمثلت في إنشاء البنك المركزي الجزائري بتاريخ 1962/12/13م ،والذي أصبح بموجبه هيئة للإصدار النقدي .

أما في إطار قطاع التأمين نجد أن الجزائر مثلها مثل باقي الدول عرفت فكرة التأمين منذ القدم كنظام واكب دخول الاستعمار الفرنسي ، حيث كان يخضع للتنظيمات و القوانين الفرنسية، و غداة الاستقلال واصلت الجزائر العمل بهذه التنظيمات و القوانين ،و لكن هذا لم يمنعها من اتخاذ إجراءات و إصلاحات على هذا القطاع، فقد مر بعدة مراحل بعد الاستقلال وصولا إلى الأمر 107/95¹ والذي تم تعديله سنة 2006 بموجب القانون رقم 04/06.

لذا سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق بنوع من التفصيل لأهم التطورات والإصلاحات المصرفية والمالية التي شهدتها الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ،وعليه سندرس تطور المنظومة المصرفية في ظل التوجهات نحو التحرير المالي (المبحث الأول) ،ونعرج على واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الإصلاحات التي شهدتها (المبحث الثاني).

¹-الأمر 07/95 مؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق لـ 25 يناير سنة 1995، يتعلق بالتأمين ات ،الجريدة الرسمية ،العدد 13،الصادرة بتاريخ 08 مارس 1995.

المبحث الأول : تطور المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل التوجهات نحو التحرير المالي

يعتبر النظام المصرفي الشريان الأساسي لتدفق الأموال داخل المجتمعات ،كونه يعتبر جوهر العمليات الاستثمارية التي تتم داخل اقتصاديات الدول ،لذا تسعى هاته الأخيرة للنهوض به وتجعله متكيفا وفق معطياتها الداخلية والخارجية ليخدم مصالحها وخطط التنمية فيها ،وجعله يساير التطورات النقدية والمالية العالمية .

الجزائر كغيرها من الدول حاولت النهوض بهذا القطاع عبر القيام بعدة إصلاحات عقب الاستقلال لوضع أسس قاعدية لنظام مصرفي جزائري بامتياز ،يكون مستقلا بذاته عن المنظومة الفرنسية والتي كانت تدير الجهاز المصرفي الجزائري ،حيث نجد أن إصلاح النظام المصرفي الجزائري قد مر بعدة مراحل مختلفة تميزت بوجود اصلاحات عميقة ،ولعل أبرزها كان بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 ، لذا سنحاول التعرض لهاته الاصلاحات حسب التسلسل الزمني لها .

المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات 1986

ورثت الجزائر عقب الاستقلال نظاما مصرفيا مستقلا مبنيا على مؤسسات مالية مهيكلة بشكل حر ومنظم ،فعملت السلطات الجزائرية على تأطير هذا الجهاز الموروث وتقنيته¹. وكانت أبرز التقنيات القيام بفصل الخزينة العمومية عن الخزينة الفرنسية وإنشاء بنك الجزائر.

لذا يمكن أن نقسم هاته المرحلة على النحو التالي :

الفرع الأول :النظام البنكي خلال (1962-1966)

بعد أن نالت الجزائر استقلالها السياسي سارعت لإنشاء ما يعرف بمؤسسات السيادة المالية والنقدية وذلك من خلال :

1) فصل الخزينة العمومية الجزائرية عن الخزينة الفرنسية : وتم ذلك بتاريخ 20 أوت 1962م ،حيث قامت بتأدية الوظائف التقليدية المنوطة بالخزينة بشكل عام ،إضافة إلى تدخلها استثنائيا في مجال تقديم القروض للاقتصاد كالتكفل بالأنشطة الاقتصادية الزراعية منها والصناعية وذلك مراعاة لمتطلبات الإقتصاد .

¹ - مولود ديدان وآخرون ،أبحاث في الإصلاح المالي، دار بلقيس ،الجزائر ، دون طبعة ودون سنة نشر ،ص 149.

(2) إنشاء بنك الجزائر :لقد عرفت الجزائر أثناء الاستعمار إنشاء بنك الجزائر (la banque d'Algérie) بموجب قانون 1851/08/04م ،والذي كان من صلاحياته امتياز الإصدار النقدي في إطار السيادة الفرنسية¹.

بعد الاستقلال مباشرة استرجعت الجزائر الإدارة النقدية وجميع حقوقها على تسيير الجهاز المصرفي ،مما مكنها من إنشاء البنك المركزي الخاص بها والذي تم تأسيسه من طرف المجلس التأسيسي تحت تسمية البنك المركزي الجزائري بموجب القانون 144-62* .
ونجد أن القانون 144-62 قد أعطى للبنك المركزي الجزائري صفة المؤسسة العمومية التي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ،كما منحه أيضا امتياز الإصدار النقدي وخوله مهمة تنظيم السيولة النقدية وكذا توجيه ومراقبة توزيع القروض في إطار السياسة الحكومية .
ويمكن أن نسوق مهام البنك المركزي وذلك حسب قانون 144-62 والتي حصرت كما هو متعارف عليه دوليا فيما يلي :

- أ. سلطة إصدار الأوراق النقدية :حيث أوكلت الدولة الجزائرية للبنك المركزي الجزائري الحق في إصدار الأوراق النقدية²، واعتبرتها الوحيدة التي لها حق التداول وقوة الإبراء النهائية³.
- ب. وظيفة بنك البنوك :بموجب هاته الوظيفة يعمل البنك المركزي الجزائري بصفته بنك احتياط منظم للإدارة ومراقب على القرض⁴ ،حيث أنه مكلف بتأمين وتنظيم السيولة النقدية وذلك عن طريق ما يعرف بمعدل إعادة الخصم ،ويتدخل في السوق النقدي ويسمح بإعادة الخصم للبنوك ومؤسسات القرض⁵، إضافة إلى ذلك نجد أن البنك المركزي الجزائري يتدخل في السوق النقدي مشتريا أو بائعا للسندات الحكومية قصيرة الأجل مثل أذون الخزانة .
- ج. وظيفة بنك الدولة :حيث يعتبر البنك المركزي من خلال هذه الوظيفة أمين صندوق الدولة ويحرص على أن يقدم امتيازات للخرينة عن طريق ما يعرف بالتسبيقات التي يقدمها لها على شكل قروض مباشرة وتمنح بشروط معينة⁶ ،كما يعتبر أيضا العون المالي للدولة حيث يحتفظ

¹ - أيمن بن عبد الرحمن ،تطور النظام المصرفي الجزائري ،دار بلقيس للنشر ، الجزائر ،دون طبعة ،دون سنة نشر ،ص23.

* القانون رقم: 144-62 المؤرخ في: 13-12-1962 المتضمن إنشاء البنك المركزي.

² - المادة 01من قانون 144-62 والتي خولت امتياز إصدار الأوراق النقدية للبنك المركزي الجزائري .

³ - تنص المواد 37إلى 40على امتياز إصدار الأوراق النقدية وكذا قوة إبراء هذه الأوراق كما تحدد الإجراءات الواجب إتباعها في حال عمليات تزوير العملة الوطنية .

⁴ - المادة 36من قانون 144-62 والتي نصت على إجبارية تصريح البنوك العاملة للمخاطر الناجمة عن منح القروض البنكية .

⁵ - تنص المواد من 43إلى 47 من قانون 144-62 على كيفية إجراء عمليات الخصم وإعادة الخصم .

⁶ - تنص المواد 53و54 من نفس القانون على كيفية منح تسبيقات القروض من البنك المركزي للخرينة العمومية وأهم إجراء في هذا الإطار هو منح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لمدة أقصاها 240يوم متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة على أن يتم ذلك على أساس تعاقد بين البنك المركزي ووزير المالية .

بالحساب الجاري للخرينة ويسير القيم المتنقلة (سندات الخزانة ،سندات التجهيز)التي هي في الأصل ملك للدولة¹.

د. وظيفة بنك الصرف :من خلالها يقوم بتسيير احتياطات الصرف الأجنبي² ، والرقابة على التجارة الخارجية والصرف كما يشرف ويقوم بتسيير سعر الصرف .

وقد استطاعت السلطة الجزائرية من استكمال سيادتها الوطنية بإصدارها للعملة الوطنية ممثلة في الدينار الجزائري في 10أفريل 1964م كعملة رسمية في الجزائر وبقيمة 18 جرام من الذهب وهي قيمة مساوية لقيمة الفرنك الفرنسي آنذاك، وكان البنك المركزي الجزائري هو المسؤول الأساسي في عملية إدارة وإصدار النقود.³

(3) إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية (CAD):قررت السلطات إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية عن طريق القانون رقم 63-165 المؤرخ في 07/05/1963م⁴ ،وذلك لمواجهة الفراغ الذي نتج عن رفض البنوك الأجنبية تمويل الإقتصاد ،وصعوبة حصول المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الحصول على القروض من البنوك ومؤسسات التمويل الأجنبية .

ونجد أن هذا الصندوق قد عوض عدة مؤسسات مالية فرنسية وهي⁵ :

- القرض العقاري crédit foncier
- القرض الوطني crédit national
- صندوق الودائع والأمانات caisse des dépôts et consignations
- صندوق أسواق الدولة caisse des marchés de l'état
- صندوق تجهيزات وتنمية الجزائر caisse d'équipement et de développement de l'Algérie.

¹ - تنص المادة 62 من القانون السابق على ان البنك المركزي هو العون المالي للدولة بالنسبة لكل عمليات الخزينة وكذا العمليات البنكية والمتعلقة بالقرض .

² - حددت المادة 42 من نفس القانون كيفية تسيير احتياطات الصرف مع تحديد الإجراءات الواجب اتباعها في حالة تحقيق فوائد أو خسائر الناجمة عن عمليات تسيير الإحتياطات .

³ - ذهبي ريمة ،الاستقرار المالي النظامي – بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة (2003-2011)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،جامعة قسنطينة 2، 2013، ص163.

⁴ - القانون رقم 63-165 المؤرخ في 07/05/1963م ،المتضمن إحداث وتحديد القوانين الأساسية للصندوق الجزائري للتنمية ،الجريدة الرسمية ،العدد 29، الصادرة بتاريخ 10/05/1963م.

⁵ -زواوي فضيلة ،التحرير المالي وإنعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية ،أطروحة دكتوراه ،شعبة علوم التسيير ،جامعة أمحمد بوقرة ،بومرداس ،السنة الجامعية 2015/2016 ،ص98.

- ✓ **مهام الصندوق:** يمكن اجمالاً تلخيص مهام الصندوق الجزائري للتنمية على النحو التالي :
- **دور الصندوق كبنك للإستثمار:** حيث يقوم الصندوق بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل لتحقيق وانجاز مخططات وبرامج التنمية، وهذا في حد ذاته يشكل دعماً للنهوض بالقطاع البنكي .
 - **دور الصندوق كبنك للتنمية:** الصندوق يساهم في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يشارك في منح وضمان القروض طويلة الأجل .
 - **دور الصندوق كوسيط مالي:** من خلال هاته المهمة يتدخل الصندوق في السوق المالي، من خلال القيام بجميع العمليات على القيم المنقولة لحسابه أو للتمويل (التسيير المالي للأوراق، تسيير التوظيفات، تعبئة المدخرات في السوق المالي).
 - **دور الصندوق كعون مالي للدولة:** فقد خول له المشرع تسيير ميزانية التجهيز للدولة .
 - **دور الوساطة:** حيث يقوم الصندوق بدور الوسيط بين البنوك الأجنبية أو المؤسسات المالية الدولية من جهة و المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين من جهة أخرى، وهذا لتسهيل مختلف العمليات التي تتم بين هاته الأطراف .
 - **دور إستشاري:** يقوم بهاته المهمة من خلال قيامه بدراسة المشاريع المختلفة خاصة ما تعلق منها بالهياكل الصناعية الوطنية، وإجراء عمليات التوسيع والتجديد وإعادة التنظيم أو تحويل مؤسسات صناعية، فلاحية وتجارية.
- 4) إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP):** بموجب المرسوم رقم 227/64 المؤرخ في 10 أوت 1964¹، ليحل محل صندوق التضامن للدوائر والبلديات في الجزائر الموروث عن الاستعمار حيث يتولى مهمة تعبئة مدخرات الأفراد والعائلات في مقابل تمويل مشاريع السكن .
- يقوم الصندوق في ميدان السكن بتمويل ثلاثة أنواع من العمليات: تمويل البناء، والجماعات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية .
- إلا أن الأنشطة التمويلية للصندوق تقلصت مع بداية سنة 1971م، بقرار من وزارة المالية تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن ليقوم بمنح قروض إما لبناء سكن أو لشراء سكن جديد أو تمويل المقترض عند مشاركته في تعاونية عقارية² .

¹ -Décret n°64/277 du 10Aout 1964 portant création de la Caisse Nationale d'épargne et de Prévoyance en remplacement de la Caisse de Solidarité des Départements et des Communes d'Algérie.

² - الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2015، ص 333.

الفرع الثاني: البنوك التجارية الوطنية بعد تأميمات 1966

إن النظام البنكي الذي ورثته الجزائر عن الاستعمار عقب الاستقلال كان يتكون من عدد من البنوك التي تتجاوز العشرين (20) بنكا، حيث كانت كلها بنوك أجنبية. وهنا اقتنعت* الجزائر بصعوبة إيجاد الانسجام اللازم بين نظام بنكي ذو نزعة ليبرالية تحت وصاية نظام استعماري، ونظام اقتصادي ذو نزعة اشتراكية يهدف الى تبني سياسة تنمية تتمتع بالاستقلالية¹.

فجاء قرار تأميم الشبكة المصرفية التي كانت متفرعة عن البنوك الفرنسية سنة 1966م حيث تزامن هذا القرار مع وضع أول مخطط للتنمية، حيث تأسست على إثره بنوك وطنية تعود ملكيتها للدولة الجزائرية وحدها، تساهم بشكل كبير في تمويل التنمية، أوكل لها البنوك مجموعة جديدة من المهام تمثلت فيما يلي:²

- إجراء العمليات المصرفية مع الخارج .
- تمويل المؤسسات العمومية والخاصة .
- تمويل الاستثمارات المتوسطة وطويلة الاجل .
- المساهمة في تمويل برامج الإسكان .

وكان الهدف من كل هاته المهام تغطية الحاجات التمويلية في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني نتيجة تخلي أجهزة التمويل الموروثة عن الإستعمار عن تمويل الاقتصاد المنتج. وفيما يلي أهم البنوك والمؤسسات المالية التي تم إنشائها :

1. البنك الوطني الجزائري (BNA): لقد جاء تأسيس هذا البنك بمقتضى الأمر رقم 178/66

المؤرخ في 1966/06/13م³، ويعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر المستقلة. ليحل محل البنوك الخمسة التالية:⁴

- القرض العقاري الجزائري التونسي .
- القرض الصناعي والتجاري .
- البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا .
- بنك باريس وهولندا .

* تركزت هاته القناة مبكرا من خلال رفض النظام البنكي الموروث في تمويل عمليات التراكم (الاستثمارات) التي تقوم بها المؤسسات الوطنية، وتركيزها على تمويل أنشطة الاستغلال وعمليات التجارة الخارجية التي ترتبط بشكل وثيق بالقوة الاستعمارية لفرنسا .

¹ - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص323.

² - أيمن بن عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص36.

³ - Ordonnance n°66/178 du 13 juin 1996 portant création de la Banque Nationale d'Algérie.

⁴ - شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة سنة 2000، ص59.

- بنك الخصم لمعسكر .
- حسب مبدأ الاختصاص المعتمد آنذاك فقد تعددت المهام الموكلة إلى البنك الوطني الجزائري ،حيث شملت مجال التعاملات البنكية والمهام الاقتصادية كما يلي :
- منح الائتمان قصير ومتوسط وطويل الأجل حسب الأسس المصرفية التقليدية .
- ضمان القروض كتسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف والتسليف على البضائع والخصم والاعتماد المستندي .
- منح الائتمان الزراعي للقطاع المسير ذاتيا وهذا إلى غاية إنشاء البنك الفلاحي للتنمية الريفية سنة 1982م.
- في الميدان الصناعي يقوم البنك بإقراض المنشآت العامة والخاصة .
- في الميدان الصناعي يقوم البنك بخصم الأوراق التجارية في ميدان التشييد.
- وقد تضخم البنك كثيرا واتسعت فروعه من 53 فرعا سنة 1966م إلى 132 فرعا سنة 1968م ثم أصبحت سنة 1985م 110 فرعا (بعد أن أنيط التمويل الزراعي ،لبنك آخر حديث)،وبلغ عدد العاملين فيه 3307 عامل سنة 1985م في مقابل 746 عامل سنة 1966م ،أما رأسماله فبلغ مليار دينار جزائري ¹.
- 2. القرض الشعبي الجزائري (CPA):** يعتبر كثنائي بنك تجاري جزائري ،تأسس بموجب الأمر رقم 366/66 ²،كنتيجة لتصفية كل من ³ :
- بنك القرض الشعبي التجاري والصناعي للمدن الجزائرية التالية (الجزائر العاصمة ،وهران ،قسنطينة) .
- البنك الإقليمي للقرض الشعبي بمدينة الجزائر .
- البنك الإقليمي التجاري والصناعي لمدينة عنابة .
- البنك الجزائري المصري المختلط .
- مؤسسة مرسيليا للقرض والشركة الفرنسية للقرض والبنك .
- وحسب مبدأ الاختصاص فقد أنيط لبنك القرض الشعبي الجزائري بمجموعة من المهام يمكن تلخيصها على النحو التالي :

¹ - شاكر القزويني ،مرجع سبق ذكره ،ص59.

² - الأمر رقم 366/66 مؤرخ في 17 رمضان 1386هـ الموافق لـ 29 ديسمبر 1966م ،المتضمن لإحداث البنك الشعبي الجزائري ،الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 1966م،العدد 110.

³ - فضيل فارس ،التقنيات البنكية - محاضرات وتطبيقات - (الجزء الأول)،مطبعة الموساك رشيد ،الجزائر ،الطبعة الأولى ،2013،ص53.

✓ منح القروض للحرفيين وأصحاب المهن ،وكذا منح القروض لقطاع السياحة وقطاع الصيد ،والتعاضديات غير الزراعية ،والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،وكذا تقديم القروض لأصحاب المهن الحرة وقطاع الري ،إضافة إلى منح قروض التجهيز¹ .

✓ دور الوساطة في العمليات المالية للإدارات الحكومية (سندات عامة)كالإصدار وتحصيل الفوائد ،تقديم القروض لقاء سندات عامة للإدارات المحلية ،تمويل مشتريات الدولة والهيئات المحلية .

✓ المساهمة في عمليات البناء والتشييد من خلال القروض المتوسطة وطويلة الأجل .

✓ القيام بالعمليات المصرفية مع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين .

ولقد توسعت شبكة هذا البنك لتبلغ 114 فرع في سنة 1985 م ،ولكنها تقلصت إلى 78 فرعاً بعد تأسيس بنك التنمية المحلية BDL (المنبثق من القرض الشعبي)² .

وقد بلغ رأس مال البنك 600 مليون دينار عام 1980 م، وميزانيته 11.6 مليار ،وارتفعت إلى 36 مليار مع بداية 1984 م ،أما عدد العاملين فيه فقد زاد من 454 عام 1967 م ليصل إلى 2630 عام 1985 م ،وعدد الحسابات المفتوحة لديه بلغ 167 ألفاً عام 1984 م.

3. بنك الجزائر الخارجي (BEA): تأسس البنك الخارجي الجزائري بموجب الأمر رقم 204/67 المؤرخ في 1967/10/01 م ،ليصبح ثالث بنك تجاري يتم تأسيسه تبعاً لقرارات تأميم القطاع البنكي³ ،وقد ورث خمسة بنوك أجنبية هي :

- القرض الليوني .
- الشركة العامة .
- قرض الشمال .
- البنك الصناعي للجزائر والحوض المتوسط .
- بنك بركلايز .

لقد وجهت السلطات العمومية هذا البنك إلى التخصص في العمليات التجارية مع الخارج لضمان تنفيذ الاتفاقيات المرتبطة بالاستيراد والتصدير ،بعد أن ألغيت الرخصة التي كانت تتمتع بها البنوك الأجنبية في المعاملات الخارجية ،كما خولت للبنك الخارجي القيام بعمليات تمويل الشركات الكبرى بقروض التجهيز بمختلف أشكالها .

¹ - أيمن بن عبد الرحمن ،مرجع سبق ذكره ،ص 42.

² - شاكور القزويني ،مرجع سبق ذكره ،ص 61.

³ - فضيل فارس ،مرجع سبق ذكره ،ص 53.

كما نجد أن البنك ساهم في تمويل تطوير حقول البترول ومد أنابيب الغاز في مختلف أنحاء الوطن وكذا منح قروض لتمويل إنشاء مصانع الإسمنت إلى غير ذلك من المشاريع .

ونظرا لأهمية بنك الجزائر الخارجي من حيث تغطيته لمعاملاته الخارجية فلقد اعتبر المختصون أن إنشاء بنك الجزائر الخارجي ينهي مرحلة جزأة الهياكل المالية¹ .

وفيما يلي سنوضح النظام المصرفي الجزائري خلال هاته المرحلة

الشكل رقم (3-01): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة 1966-1963



إسترجاع السيادة الوطنية

المصدر :من إعداد الباحث بالاعتماد على :أيمن عبد الرحمن ،تطور النظام المصرفي الجزائري ،دار بلقيس ،دون سنة ،ودون طبعة ،ص44.

¹ - P.Pascallon ,le système monétaire et bancaire Algérien, revue banque, octobre 1970,n°289,Page878.

نستخلص مما سبق أن الجهاز المصرفي الجزائري خلال هاته المرحلة قد تم فصله عن الجهاز المصرفي الفرنسي، وهو ما خلق نوع من الاستقلالية وعدم التبعية للخارج، مما كان له الأثر في خلق هيكل مصرفي جديد ساهم في تمويل احتياجات الاقتصاد الوطني، غير أنه بقيت مشكلة رافقت هذا النظام المصرفي في بداياته الأولى وهو امتياز الاحتكار لهذه البنوك في قطاعات عدة وعمليات بنكية متنوعة، مما نتج عنه تغييب المنافسة وعدم استعمال الموارد المتاحة بشكل جيد .

الفرع الثالث : هيكل الجهاز البنكي بعد الإصلاح المالي وإعادة هيكلته (1971-1985)

خلال الفترة (1971م- 1985م) تبنت الجزائر أول اصلاح مالي والقيام بإعادة هيكلة البنوك، وذلك من أجل سد النقائص التي شهدتها المرحلة السابقة¹، والتي تمثلت في ضعف الوساطة المالية ومشكلة تمويل الاقتصاد الوطني وأيضاً الضعف الذي صاحب تعبئة الادخار الوطني .

البند الأول : الإصلاح المالي لسنة 1971 وخصائصه

تماشياً مع وتيرة المخطط الرباعي الأول (1970- 1973)*، أدخلت السلطات عدة إصلاحات على المنظومة المصرفية بهدف دفعها إلى تعميم منح القروض والمساهمة أكثر في تمويل الاستثمارات ولعل أبرز تلك الإصلاحات هو الإصلاح المالي لسنة 1971 م .

نجد أن الإصلاح المالي لسنة 1971م تميز بعدة خصائص تمثلت في :

- **تدعيم الرقابة :** وتم ذلك عن طريق إجبار المؤسسات على فتح حسابين هما :
 - **حساب الإستثمار :** من أجل تسجيل جميع العمليات المتعلقة بالمشاريع المصادق عليها من طرف وزارة التخطيط، فتقدم البنوك قروضا للمؤسسات العمومية التي تحصلت على تسجيل المشاريع في الخطة، وهاته القروض مضمونة بحسن نية الدولة تلتزم بموجبها الخزينة بكفالة هذه المؤسسات بالنسبة لهذا النوع من القروض .²

¹ -KHERCHI Hanya, L'EVOLUTION DU SYSTEME BANCAIRE ALGERIEN SOUS LES NOUVELLES REGLES PRUDENTIELLES INTERNATIONALES,P04. Veuillez voir le lien :

<http://www.enssea.net/enssea/majalat/0903.pdf>.

*لقد اتبعت السلطات الجزائرية سياسة التخطيط الاقتصادي كاستراتيجية لتحقيق التنمية الوطنية، وفي هذا الاطار قامت الدولة الجزائرية بوضع المخططات التنموية التالية :- المخطط الرباعي الاول (1970-1973).

- المخطط الرباعي الثاني (1974-1977).

- المخطط الخماسي الاول (1980-1984).

- المخطط الخماسي الثاني (1985-1984).

² - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، الطبعة السابعة، 2010، ص182.

- **حساب الاستغلال:** هو حساب مخصص لحركة تدفق الأموال المختلفة، فتقوم البنوك بتقديم القروض للمؤسسات المعنية التي قدمت مخططا سنويا تقديريا للتمويل، حيث يكون من حق البنك ادخال بعض التعديلات على المخططات المقدمة، كما له الحق في المصادقة على بداية تنفيذه.¹
- **التوطين البنكي:** إلزام المؤسسات العمومية بفتح حساب في بنك واحد (وهو ما يعرف لدى البنوك بالتوطين البنكي أو المصرفي)، وفي هذا الاطار حددت السلطات مدة 03 أشهر (من 1970/01/01م إلى غاية 1970/03/31م) للشركات الوطنية والمؤسسات العمومية ذات الطابع التجاري من أجل جمع ضم وتسجيل حساباتها الوداعية لدى بنك واحد وإجراء عملياتها الاستغلالية مع نفس البنك.
- **تدعيم وتعبئة الادخار:** وذلك عن طريق إنشاء فروع في كامل التراب الوطني، وإلزام المؤسسات على الادخار من خلال المساهمة في ميزانية الدولة.
- إجبار البنوك على تمويل المؤسسات العمومية والاشتراكية.
- إلغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن السلطات من تطبيق التخطيط المركزي.
- منع التعامل بين المؤسسات في مجال تقديم القروض والتسيقات المالية لبعضها البعض باستثناء القروض الخارجية وبهذا اصبحت المؤسسات العمومية مجبرة على التعامل المباشر مع البنك.
- إجبار المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة، والحصول على تصريح من البنك المركزي.
- مركزية قرارات الاستثمار.

الذي نستخلصه مما سبق أن إصلاح 1971م، بقدر ما ركز على الرقابة في التسيير البنكي فقد أعطى إهتماما لعمليات تعبئة الادخار وتوجيه القروض من أجل فرض تمويل دائم ومتكافئ لكل قطاعات الاقتصاد الوطني، وقد أدخل الإصلاح المالي ميزات ثلاثة على منظومة تمويل الإقتصاد تمثلت في :

- التمرکز في اتخاذ قرارات التمويل²،
- إلغاء التخصص البنكي، ومن ثم أضحت البنوك التجارية غير ملزمة به، وإن كانت أسمائها توحى بتخصصها³،
- الدور المهيمن للخرينة العمومية.

¹ - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 182.

² - أيمن عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص 48.

³ - فضيل فارس، مرجع سبق ذكره، ص 55.

البند الثاني: الهيئات المنبثقة عن الإصلاح المالي لسنة 1971

في إطار الإصلاحات المالية لسنة 1971م قامت السلطات العمومية بإنشاء هيئتين تقنيتين ذات طابع رقابي وهذا بهدف مراقبة وإدارة القروض الممنوحة للإقتصاد وتمثلت هاتين الهيئتين في :

● **مجلس القرض:** حيث تم إنشاء هذا المجلس بمقتضى الأمر رقم 47/71 المؤرخ في 1971/06/30م¹، حيث يعتبر هيئة رقابية ذات سلطة واسعة تم وضعها تحت إشراف وزير المالية*، ويتلخص دوره في²:

- إجراء دراسات حول سياسة القرض والنقود، والمسائل المتعلقة بحجم وطبيعة وتكلفة المشاريع في إطار خطط وبرامج التنمية الوطنية (المادة 02).
- البحث عن السبل الكفيلة لتنمية الموارد المالية، واقتراح إجراءات لتطوير استعمال النقود الائتمانية، وتخفيض حجم النقود الموجودة لصناديق الأعوان الاقتصاديين.
- تعزيز علاقات النظام المصرفي مع جميع أعوان النشاط الاقتصادي (المادة 04).
- تشجيع وتطوير سياسة القرض في إطار تمويل الاقتصاد الوطني.
- تقديم تقارير سنوية تشمل وضع وتوازن مجموع النظام المصرفي، وكذلك تقديم تقرير لوزير المالية عن الوضع النقدي والتطورات المحتملة، وكذلك إقتراح التدابير الناجعة للتعامل مع الأوضاع المرتقبة (المادة 05).

يرأس مجلس القرض وزير المالية، بعضوية 22 عضو يمثلون الهيئات والإدارات المالية والمؤسسات التابعة للدولة.

● **اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية:** تأسست هذه اللجنة بموجب الأمر 47/71 المؤرخ في 1971/06/30م، وضعت تحت سلطة وزير المالية* ويرأسها محافظ البنك المركزي، وهي تضم الرؤساء المديرين العاملين لكل البنوك التجارية والصندوق الجزائري للتنمية والمدير المسؤول عن القروض بوزارة المالية وكذا مندوب عن نقابة المستخدمين في البنوك.

تتمثل مهام هاته اللجنة إجمالاً في ما يلي :

¹ - Ordonnance n°71/47 du 30 juin 1971 portant organisation des institution de crédit articles 1 à 5.

* حسب المادة 01 من الأمر 47/71 "يحدث تحت سلطة وزير المالية، مجلس قرض يتلخص دوره في تقديم الآراء والتوصيات والملاحظات في مسائل النقود والقروض".

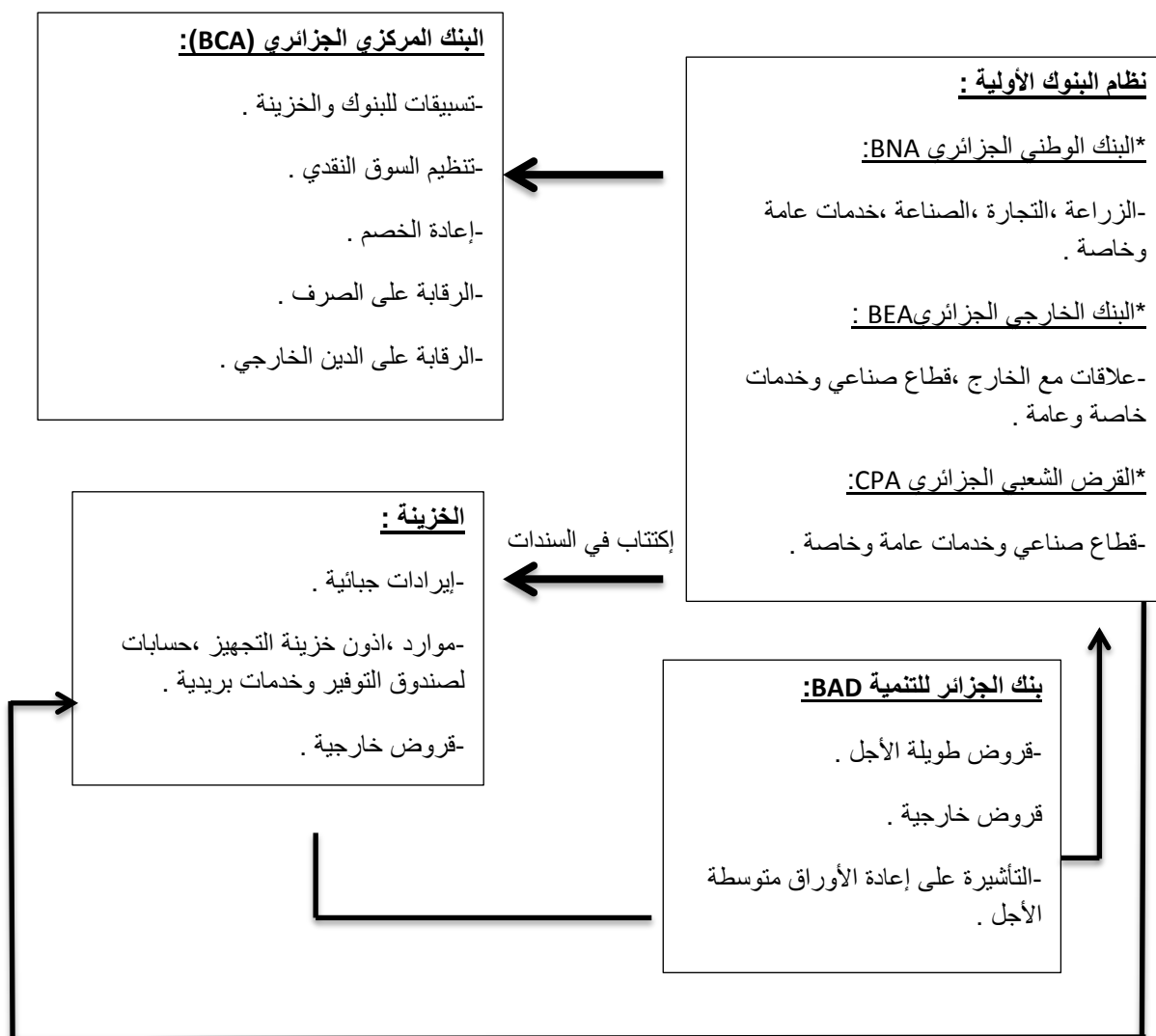
² - زواوي فضيلة، التحرير المالي وانعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، شعبة علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2016/2015، ص 108.

* حسب نص المادة 09 من الأمر 47/71: "تحدث تحت سلطة الوزير المالية لجنة تقنية للمؤسسات البنكية".

- تقديم آرائها وتوصياتها فيما يخص المسائل المرتبطة بالمهنة المصرفية والمهنة المرتبطة بها، كما تقوم بتسهيل تنسيق النشاط الذي تمارسه المؤسسات المالية، وتكييف النشاط مع الاحتياجات المخططة للأعوان الاقتصاديين .
- إقتراح الإجراءات الملائمة بهدف :
 - ✓ التعجيل في تنفيذ المخططات التنموية وبالتالي الرفع من الانتاج .
 - ✓ تحقيق المراقبة على عمليات المؤسسات المالية .
 - ✓ توجيه الموارد المتوفرة بالطرق التي تضمن التوازن الكلي للنظام المالي وكذا الحفاظ على توازن كل المؤسسات .
- البحث عن الحلول لإخضاع تسيير المؤسسات المالية لقواعد عقلانية وموحدة مثل :
 - ✓ توحيد المناهج المحاسبية والإدارية وإجراءات التدوين والتعامل .
 - ✓ توحيد مناهج الإجراءات الإحصائية والتقنيات الخاصة بتقدير حاجيات وموارد التمويل حتى يتسنى تنظيم التوجيه السريع للمعلومات إلى وزارة المالية من أجل اتخاذ القرارات الملائمة .
- دراسة الأوضاع وحسابات ميزانيات كل واحدة من المؤسسات المالية على حدة من أجل استخلاص النتائج حول القدرات المالية لكل منها وكذا حول نجاعة طرق التسيير المعتمدة .

وفيما يلي عرض للنظام البنكي بعد إصلاح المالي لسنة 1971

الشكل رقم (02-3): يوضح هيكل النظام البنكي والدورة المالية بعد الإصلاح المالي لسنة 1971م



Source :M.H BENIESSAD ,économie du développement de l'Algérie-sous-développement et socialisme, Economia, Paris, 1979-P213.

رغم الإصلاحات التي مست النظام المصرفي و المالي لسنة 1971م ،والتي هدفت إلى إعادة هيكلة القطاع المصرفي قصد التحكم الجيد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع ،إلا انه عرف الكثير من العراقيل والصعوبات التي حالت دون تحقيق الأهداف المسطرة من خلال هذا الاصلاح والتي نذكر منها ما يلي :¹

- عدم قدرة القطاع المصرفي على التكيف مع المحيط الإقتصادي والاجتماعي ؛

¹ - Ben Halima Ammour :le système bancaire Algérien, texte et réalité, édition Dehleb,Alger2001,page20.

- صعوبات على مستوى الجانب التجاري وتغطية بعض الحقوق ، فبعض الاستثمارات يصبح تحقيقها غير ممكن في آجال معينة ؛
- عدم قدرة المؤسسات على الوفاء بالتزاماتها المالية وتسديد ما عليها من قروض ؛
- إلزام المؤسسات العمومية على المساهمة في ميزانية الدولة ، والقيام بدفع رؤوس أموال الإهلاكات والاحتياطات للخرينة العمومية ، بالرغم من أنها تحقق خسائر في غالبيتها ، وأمام هذا الوضع تم إلغاء هذا الإلزام من خلال قانون المالية لسنة 1976م.
- العودة للإعتماد على تمويل الخزينة العمومية للإستثمارات الذي أقره قانون المالية لسنة 1978م في مادته الرابعة (04)، والذي يعبر عن تراجع الإصلاحات التي حملتها سنة 1971م.

البند الثالث :إعادة هيكلة القطاع المصرفي

مع بداية المخطط الخماسي الأول (1980م-1984م) تم تأسيس لجنة إعادة هيكلة المصارف ضمن مجموعة من الإصلاحات التي كان هدفها الإصلاح الهيكلي للقطاع الاقتصادي ككل ¹.

وكان من بين أهداف إعادة هيكلة القطاع المصرفي ما يلي :

- التخفيف من الضغوطات على البنوك العمومية مثل :البنك الوطني الجزائري (BNA) وبنك القرض الشعبي الجزائري (CPA) (واللذان أعيد هيكليتهما لينبثق عنهما على التوالي البنك الفلاحي للتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية) ، والتقليل من حالة الاحتكار التي كانت سائدة .
- إسناد مهمة تمويل الاستثمارات المخططة والاستراتيجية للخرينة العمومية .

أما على المستوى الجزئي فكان الهدف هو إحياء دور البنوك في الوساطة المالية وفي تعبئة الادخار لدى المواطنين.

وجاء قانون المالية لسنة 1982م ،ليدرج شرطا أساسيا لقبول تدخل البنوك في تمويل الإستثمارات العمومية وهو شرط توفر الربحية المالية في المشاريع . أما بالنسبة للقطاع الخاص ،فكان تدخل القطاع المصرفي في تمويل استثماراته ضئيل جدا ،حيث كان يعتمد بصفة كبيرة على التمويل الذاتي ².

ومن نتائج إعادة هيكلة المنظومة المصرفية البنكية تأسيس بنكين جديدين على التوالي :

¹ -MOURAD GOUMRI-L 'offre de monnaie en Algérie, collection économique, ENAG édition –Alger, 1993-P311.

² -Ben Halima Ammour, op.cit, page24.

❖ بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR): تأسس هذا البنك بموجب الأمر 106/82¹

، المؤرخ في 1982/03/13 م، حيث يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ويخضع لوصاية وزارة المالية وهو ناتج عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وقد كلف هذا البنك بتمويل القطاع الزراعي ومختلف العمليات المالية لجميع الإستثمارات الزراعية².

ولعل من بين ابرز مهام هذا البنك نذكر ما يلي:

✓ القيام بتمويل قطاعات الزراعة، الري، والصيد البحري وكل الأنشطة التي تهدف إلى تطوير الريف، مما يساهم في رفع قدرة الانتاج الغذائي (الزراعي - الحيواني) على الصعيد الوطني.

✓ القيام بجميع العمليات المصرفية ومنح القروض والمساعدات من أجل التنمية كما ويشارك في جمع الادخار الوطني.

✓ المساهمة في تنفيذ المخططات والبرامج المقررة لتحقيق الأهداف الهيكلية المرسومة فيما يخص التنمية الوطنية والقطاعية.

❖ بنك التنمية المحلية (BDL): تأسس هذا البنك عن طريق إعادة هيكلة القرض الشعبي

الجزائري، بموجب المرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 1985/04/30 م³، فهو يمثل بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري ويتولى كل العمليات المألوفة لبنوك الودائع⁴، تتمثل مهامه الأساسية في:

✓ يقدم تسبيقات وسلفيات على سندات عمومية تصدرها الدولة أو الجماعات المحلية أو الهيئات العمومية للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين حسب الشروط والاجراءات المسموح بها.

✓ تمويل التجارة الداخلية الجهوية والمحلية.

✓ تمويل النشاطات الاقتصادية المحلية، والمساهمة في تنفيذ المخططات والبرامج التنموية الوطنية، وذلك بمنح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة كالمؤسسات والمقاولات العمومية ذات الطابع الاقتصادي.

² Banque de l'agriculture et du développement rural.

¹ -Ordonnance n°106/82 du 13/03/1982 portant création et organisation de la Banque de l'agriculture et Développement Rural.

² - Guide banques et des établissements financiers en Algérie, Edition 2012, P14.

³ - المرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 1985/04/30 م والمتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية رقم 19، الصادرة بتاريخ 1985/05/01.

⁴ - شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 62.

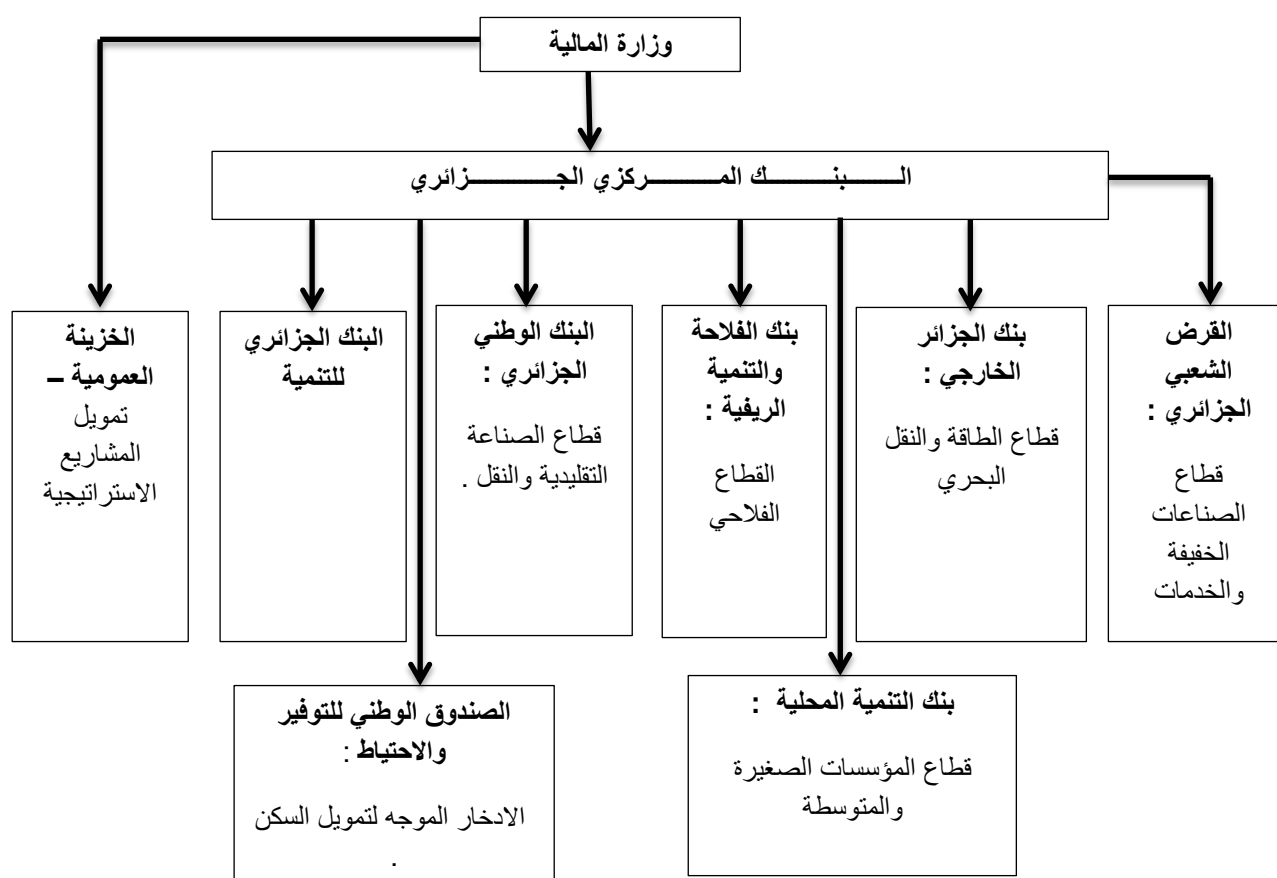
✓ القيام بدور المراسل لبنوك أخرى ،حيث يتولى بالوكالة خدمة مؤسسات القرض الوطنية الأخرى ،ويلعب دور الوسيط .

✓ المساهمة في جمع الإدخار الوطني عن طريق القيام بجميع عمليات البنك كالقرض ،الصرف وعمليات الخزينة والتي لها علاقة مباشرة بتسيير الموجودات المالية للبنك .

على العموم يمكن القول أن عملية إعادة هيكلة المنظومة المصرفية ساهمت بشكل كبير في الرفع من موارد البنوك ،وارتفاع معدلات الصيرفة والعمليات المصرفية في الجزائر ، وأضحى الجهاز المصرفي يتكون من عدة بنوك ،وعدد كبير من الفروع من أجل تقديم التمويل اللازم لجميع الاستثمارات في مختلف القطاعات .

ويمكن عرض الهيكل التنظيمي للجهاز المصرفي بعد إعادة الهيكلة التي مسته من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم (3-03):الهيكل التنظيمي للجهاز المصرفي بعد إعادة الهيكلة



Source: MOURAD GOUMRI-L 'offre de monnaie en Algérie, collection économique, ENAG édition –Alger, 1993-P317.

المطلب الثاني: النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (1986-1989)

لقد أظهرت الإصلاحات التي أدخلت على الجهاز المصرفي الجزائري خلال فترة السبعينيات وبداية الثمانينيات محدوديتها، كونها أنها لم تحقق النتائج المرجوة منها في تنفيذ المخططات الوطنية للتنمية، ضف إلى ذلك أنه خلال تلك الفترة كان الجهاز المصرفي الوطني نظاما مسيرا إداريا يلعب دور الوسيط بين السلطات النقدية (الخزينة العمومية والبنك المركزي) والمؤسسات الاقتصادية الموجودة آنذاك دون أن يسمح للمؤسسات المصرفية أن تتدخل في تحديد استراتيجية أولوية المشاريع وكذا الكيفية التي يمكن بها التمويل .

وإضافة إلى التسيير السلبي المعتمد في تلك الفترة، جاءت الأزمة التي شهدتها العالم لسنة 1986م، أزمة المحروقات والتي اعتبرت محفزا للسلطات الجزائرية من أجل إدخال تعديلات جوهرية على النظام المصرفي، لينسجم مع التطورات الاقتصادية العالمية، والانتقال من اقتصاد موجه مركزيا إلى اقتصاد السوق لتجاوز الأزمة التي مست الجزائر بفعل انخفاض أسعار البترول وانخفاض سعر الدولار، فهذا الواقع أجبر السلطات لضرورة تبني الجزائر لسياسة الانفتاح الاقتصادي والمصرفي، هذا التوجه فرض وجود إصلاحات جديدة ووجود إطار تشريعي وتنظيمي تمثل في مجموعة من النصوص القانونية والتي سنحاول التطرق إليها بشيء من التفصيل من خلال هذا المطلب .

الفرع الأول: المنظومة المصرفية في ظل قانون البنوك والقرض 12/86

لقد أدخل القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986م الخاص بالبنوك والقروض تحولات بليغة في المجال المصرفي الجزائري، فقد جاء هذا القانون بمجموعة من الآليات والتدابير المؤسسة لعمل بنكي قائم على الأصول المتعارف عليها كالقيام بدور الوساطة المالية، وإعطاء دور كبير للبنوك التجارية¹، وقد تضمن النقاط التالية²:

- إستعادة البنك المركزي دوره كبنك للبنوك، وأصبح يتكفل بالمهام التقليدية للبنوك المركزية، وإن كانت هذه المهام تبدو في احيان كثيرة مقيدة .
- وضع نظام بنكي على مستويين، وبموجب ذلك تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وبين نشاطات البنوك التجارية .
- استعادت مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الإدخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، وأصبح بعد هذا القانون بإمكان البنوك أن تستلم الودائع مهما

¹ - أيمن عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص 64.

² - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 194-195.

كان شكلها ومدتها ،وأصبح بإمكانها أن تقوم بمنح القروض دون تحديد لمدتها أو للأشكال التي تأخذها ،كما استعادت حق متابعة استخدام القرض ورده .

- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل وتغيب مركز الموارد المالية .
- إنشاء هيئات رقابية على النظام البنكي وهيئات استشارية أخرى .

بموجب هذا القانون تم إنشاء هيئات جديدة مختصة جاءت لتعوض الهيئات التي كانت موجودة ضمن إصلاحات السبعينات ،وتمثلت هاته الهيئات في :

- المجلس الوطني للقرض الذي حل محل اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية .
- لجنة رقابة العمليات المصرفية التي حلت محل مجلس القرض .

كما أن هذا القانون قام من جهة أخرى بتقسيم المؤسسات المصرفية إلى :

- البنك المركزي ؛
- مؤسسات القرض والتي تقسم بدورها إلى :
 - مؤسسات القرض العامة وتدعى بنك ،حيث تقوم بالمهام البنكية الاعتيادية وتقوم بمنح القروض بمختلف أشكالها .
 - مؤسسات القرض المتخصصة التي لايسمح لها قانونها الأساسي بجمع الأموال ومنح القروض إلا في إطار موضوع نشاطها .

ويمكن توضيح المعالم التي جاء بها هذا القانون على النحو التالي :

البند الأول :المخطط الوطني للقرض

طبقا للقانون 12/86 فإن المخطط الوطني للقرض ،يحدد الأهداف المطلوب تحقيقها في مجال جمع الموارد والعملة وكذا الأهداف المطلوب تحقيقها في مجال الأولويات والقواعد التي ينبغي مراعاتها في توزيع القرض .ولتحقيق هذه الأهداف سطر القانون السابق الذكر ما يلي¹:

✓ مستوى الموارد الداخلية المطلوب جمعها وطبيعتها والقروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض ،حيث حددت هاته الموارد سنة 1986م ب 176.9مليار دينار جزائري ،لترتفع سنة 1989م إلى حوالي 209.3دينار جزائري .

✓ حجم الإعتمادات الخارجية التي يمكن رصدها .

¹ - زواوي فضيلة ،التحرير المالي وانعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية ،اطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية ،شعبة علوم التسيير ،جامعة امحمد بوقرة ،بومرداس ،2016/2015،ص114.

✓ مستوى تدخل البنك المركزي في تمويل الإقتصاد .

✓ طرق استئانة الدولة وكيفيات التمويل .

بالتالي فالمضمون الكيفي للمخطط الوطني للقرض يتيح للسلطات أن تطلع على المتغيرات النقدية في وقتها مثل :

- حجم استئانة الخزينة العمومية الموافق والمناسب للتنمية .

- المستوى الأدنى من احتياطات الصرف الواجب الاحتفاظ بها .

- سقف الاستئانة الخارجية الواجب مراعاته وعدم تجاوزه .

ومن الأهداف الأخرى التي جاء بها القانون الخاص بإصلاح الجهاز البنكي نجد¹:

- تطبيق القانون البنكي المكمل لسنة 1980م، وهذا بوضع أجهزة استشارية ورقابية مثل المجلس الوطني للقرض، ولجنة مراقبة البنوك المتعلقة بجهاز المخطط الوطني للقرض.
- التفرقة بين البنك المركزي ونشاط القرض من قبل الأجهزة البنكية الأخرى.
- تنظيم وتطوير الأسواق المالية والنقدية باعتبارها أجهزة هامة لتوزيع الموارد وذلك بعلاقة مع المخطط الوطني للقرض.
- مراقبة عمليات الصرف والعلاقات مع الخارج.

الذي نستنتج من خلال ما سبق أن القانون 12/86 رد الاعتبار لوظيفة البنوك الحقيقية في مجال الوساطة المالية وكذلك في ميدان سياسات التمويل .

البند الثاني: مؤسسات القرض في ظل قانون 12/86

كما أشرنا سابقا فإن القانون 12/86 ميز بين نوعين من مؤسسات القرض² :

- **الفئة الأولى:** مؤسسات القرض ذات التوجه العام، والتي يصطلح عليها البنوك حاليا .
- **الفئة الثانية:** مؤسسات القرض المتخصصة، وهي تتمثل في كل المؤسسات التي لايسمح لها قانونها الأساسي بجمع الأموال ولا بتقديم القروض إلا في مجال نشاطها .

¹ - زواوي فضيلة، مرجع سبق ذكره، ص114.

² - المادة 14 من القانون 12/86 مؤرخ في 13 ذي الحجة لعام 1406هـ، الموافق لـ 19 أوت 1986، المتعلق بنظام البنوك والقرض، ج.ر، العدد 34.

فالقانون 12/86 أورد تعريفا لمؤسسات القرض من الفئة الأولى باعتبارها أشخاص معنوية تقوم بعدة نشاطات بنكية بصفة إعتيادية، نذكر منها¹:

- قبول الودائع .
- منح القروض .
- إصدار وتسيير وسائل الدفع .
- توظيف القيم المنقولة وجميع العوائد المالية وتكتتب فيها وتشترئها وتسييرها كما تقوم بحفظها وبيعها .
- تسهيل أنشطة الزبائن وذلك بترشيدهم ومساعدتهم على القيام بمختلف العمليات البنكية .

البند الثالث :صلاحيات البنك المركزي

لقد كرس القانون 12/86 جميع الوظائف التقليدية الخاصة بالبنوك المركزية ،وأوكل للبنك المركزي الجزائري المهام التالية :²

- يضبط ويراقب توزيع الإعتمادات على قطاعات الاقتصاد بالوسائل الملائمة من خلال ممارسة إمتياز الإصدار ؛
- يساعد الخزينة العمومية ؛
- يجمع احتياطات الصرف في المستوى المركزي ويسيرها ويوظفها ؛
- ينفرد بجميع العمليات الخارجية الخاصة بالذهب ويرخص باستيراد مواد الذهب وتصديرها وكل المواد والمعادن الثمينة غير المدرجة في المنتجات الصناعية ؛
- يوفر أنسب الظروف لإستقرار العملة وحسن سير المنظومة المصرفية ؛
- يتولى على الخصوص تسيير أدوات السياسة النقدية وتحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الحسم المخصصة لمؤسسات القرض .

البند الرابع :نظام القرض وفقا لما جاء في القانون 12/86 المتعلق بنظام البنوك والقرض ،فإن مفهوم عملية القرض "تمثل كل عمل تقوم به مؤسسة مؤهلة لهذا الغرض تضع مؤقتا وبمقابل ،أموالا تحت تصرف شخص معنوي أو طبيعي أو تعد بذلك أو تتعاقد بالتزام موقع لحساب هذا الأخير"³ .

¹ - المادة 17، من القانون 12/86، المتعلق بنظام البنوك والقرض .

² - المادة 19 من القانون السابق.

³ - المادة 32 من نفس القانون .

وحسب هذا القانون فيمكن أن نقول أن عملية القرض تمثل اتفاقية بين طرفين هما البنك والمستفيد، حيث توضع الأموال تحت تصرف هذا الأخير والذي يكون إما شخصا طبيعيا أو معنويا، بشرط أن يكون له توطين بنكي .

البند الخامس: سلطات الإشراف النقدي

للإشراف على المؤسسات البنكية، وتسييرها نجد أن الدولة قامت بالحفاظ على أجهزة الرقابة والإشراف التي سبق وأن أسستها بموجب الأمر رقم 47/71 المؤرخ في 1971/06/30 والمتعلق بتنظيم مؤسسات القرض والتي تمثلت في :

❖ المجلس الوطني للقرض ؛

❖ اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية *؛

وكتقييم لأهم الإجراءات التي جاء بها قانون 12/86 المتعلق بنظام البنوك والقرض، فإنه استطاع أن يرسى مفاهيم جديدة في العمل المصرفي، وتقليص هيمنة الخزينة على القطاع المصرفي والمالي من خلال السماح لمؤسسات القرض أن تقوم بعمليات تعبئة الادخارات ومنح القروض في إطار ما عرف بالمخطط الوطني للقرض، كما أدخل مقاربة تسيير المخاطر عند منح القروض هذا من جهة. من جهة أخرى أعاد القانون للبنك المركزي صلاحياته التي كانت مفقودة بالأساس فيما يتعلق بتطبيق السياسة النقدية بمختلف أدواتها بما فيها تحديد سقف إعادة الخصم المفتوحة لمؤسسات القرض.

الفرع الثاني: المنظومة المصرفية في ظل القانون 06/88 المتعلق باستقلالية المؤسسات المصرفية والمالية

جاء صدور قانون 1986 قبل صدور قوانين الإصلاحات التي جاءت في 1988، حيث أنه لم يخل من العيوب والنقائص، فلم يستطع أن يتكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية¹.

وعليه فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، كما أنه لم يأخذ بعين الاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للإقتصاد. وكان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه الإصلاحات بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون²، وفي هذا الإطار بالذات

*المجلس الوطني للقرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية: سبق التطرق لهاتين الهيئتين في المطلب الأول من هذا المبحث .
¹ - بلعزوز بن علي وكتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ورقة بحثية مقدمة لملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - واقع وتحديات - ص 495.
² - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 195.

جاء القانون 06-88 المؤرخ في 12/01/1988م المعدل والمتمم للقانون رقم 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض، لإعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات¹.

إن إصلاحات سنة 1988م أحدثت تغييرات هامة في الجهاز البنكي الجزائري وكان ذلك من خلال تحديد المبادئ والقواعد التي تؤكد على²:

- تدعيم دور البنك المركزي وتخويله كامل الصلاحيات لأجل الإشراف على السير الحسن للسياسة النقدية واستخدامه لأساليب التحكم فيها .
- إعطاء الاستقلالية التامة للبنوك في إدارة وظائفها ومواردها المالية، مثلها مثل المؤسسات العمومية الاقتصادية، ومن منطلق ذلك وحسب قانون 1988م فإن البنوك تعتبر شخصية معنوية تجارية ذات الاستقلالية المالية تهدف إلى تحقيق الربح والمردودية، إضافة إلى السماح لها بالحصول على التمويل من خلال الاقتراض على المدى الطويل .
- تمكين المؤسسات المالية غير البنكية (المؤسسات المالية الوسيطة) كشركات التأمين وإعادة التأمين والبنك الجزائري للتنمية والصندوق الوطني للادخار والتوفير من القيام بالتوظيف المالي.

الملاحظ أن الإصلاحات التي جاء بها القانون 06/88 قد أدخلت مفهوميين جديدين على نشاط المؤسسات البنكية باعتبارها مؤسسات عمومية اقتصادية، فأدرج المشرع صفة التجارية والمردودية على المعاملات البنكية .

غير أن عجلة الإصلاحات التي عرفتها الجزائر سنة 1988م والتي تعلقت بسياسة المؤسسات العمومية، وتسارع الإصلاحات في الجوانب الاقتصادية لم يسمح بتطبيق قانون نظام البنوك والقرض الذي جاء سنة 1986م، ذلك كون أن المحيط الاقتصادي والمالي الذي كان سائدا آنذاك وقبل إصدار هذا القانون الأخير كان يتميز بهشاشة في السوق النقدية وانعدام السوق المالية وضعف عمليات الصيرفة وانحصار العمليات على التوطين الاجباري للمؤسسات العمومية، وأخيرا انعدام سياسة حقيقية للتأطير النقدي³، كلها عوامل كان لها دخل في عدم فاعلية الإصلاحات التي أتت في الثمانينيات .

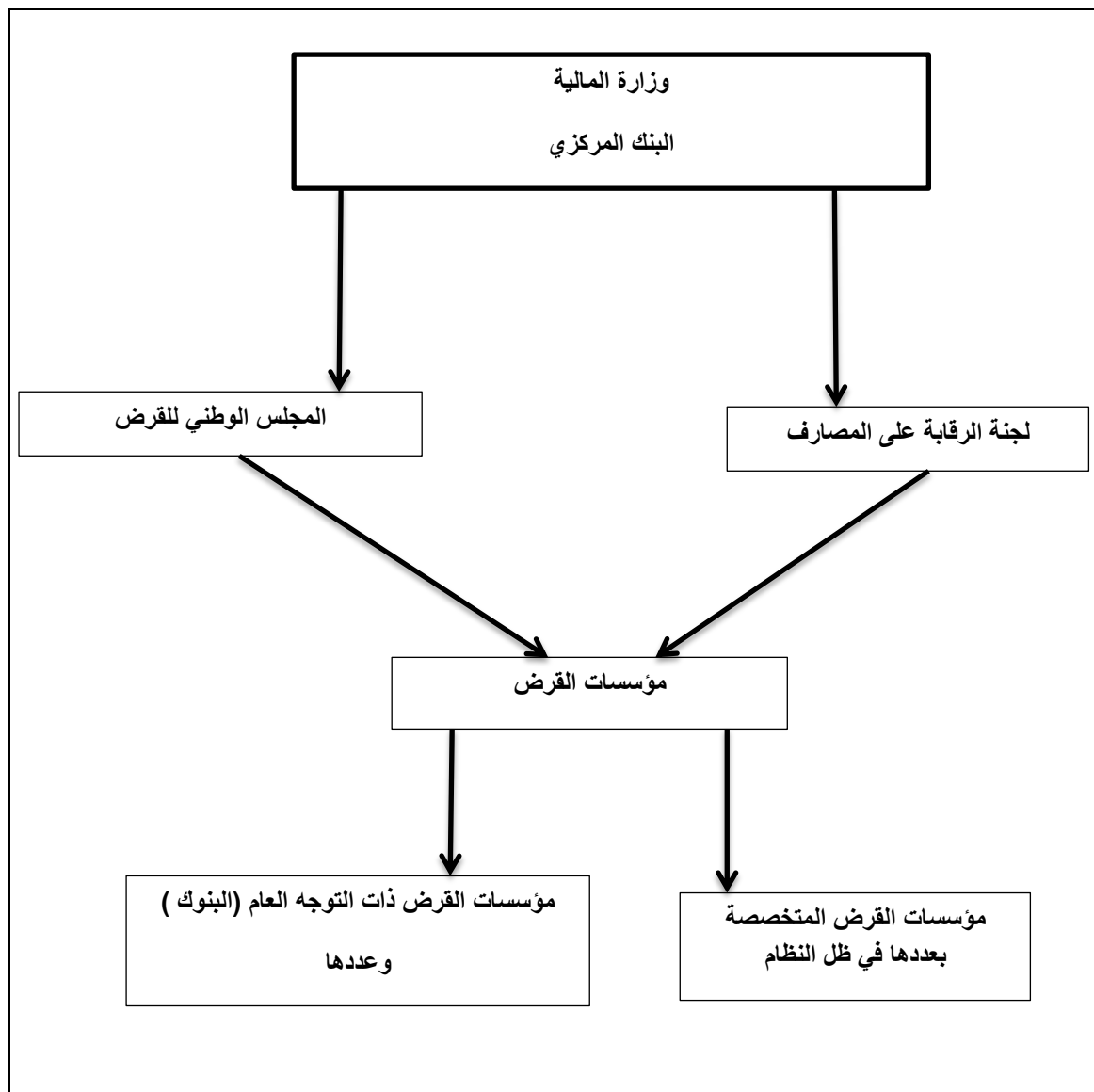
وفيما يلي توضيح للنظام البنكي وهيئات الرقابة في ظل النظام 12/86 المعدل والمتمم .

¹ - ذهبي ريمة، الاستقرار المالي النظامي، بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري (2003-2011)، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة 2، 2012/2013، ص165.

² - فضيل فارس، مرجع سبق ذكره، صص 58-59.

³ - A.R.Hadj Nacer, le cahier de la réforme, vol.n°4, édition ENAG, 1990, page13.

الشكل رقم (3-04): الجهاز المصرفي الجزائري في ظل النظام 12/86 المعدل والمتمم



Source :Ben Halima ammour: le système bancaire Algérien, texte et réalité, édition Dehleb,Alger2001,p80.

المطلب الثالث: النظام المصرفي في ضوء قانون النقد والقرض لسنة 1990

تعتبر سنة 1990 منعرجاً هاماً وحاسماً في مسار الإصلاحات المالية والنقدية في الجزائر، والتي صادفت صدور قانون النقد والائتمان (القانون رقم 90-10) الصادر في 14 أبريل 1990 م، الذي حاولت من خلاله السلطات الجزائرية تفادي القصور الذي وقع في الإصلاحات التي سادت سنوات السبعينات والثمانينات . تماشياً مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق الحر، وأهم ما تضمنه هذا القانون ، تعزيز أكبر لاستقلالية البنك المركزي والذي أصبح يسمى "بنك الجزائر"، وتعديل مهام البنوك لزيادة

فعاليتها في النشاط الاقتصادي بعد منحها الشمولية في العمل المصرفي، وكذا فتح الاستثمار في السوق المصرفية الجزائرية أمام القطاع الخاص والأجنبي.¹

كما تضمن هذا القانون لأول مرة اعتماد آليات الضبط التي تتم بواسطة الأسعار بعدما كان النظام المتبع يقوم على آلية الضبط بواسطة الكميات سواء في شكلها الصلب في إطار الخطة الاقتصادية العامة أو في شكلها الأكثر مرونة في إطار المخطط الوطني للقرض الذي جاء به قانون 1986م. وقد تضمنت المبادئ العامة التي قام عليها قانون 1990م ما يشكل تهيئة لإطار الاقتصاد الكلي الذي يشكل شرطا لإنجاح هذا الاتجاه الجديد.²

الفرع الأول: مبادئ قانون النقد والقرض لسنة 1990

لقد تميزت الرؤية الجديدة في تحضير إطار للاقتصاد الكلي على مجموعة من المرتكزات والتي شكلت علامة فاصلة على مستوى التفكير، لتنظيم الاقتصاد الوطني بشكل عام والنظام النقدي بشكل خاص، حيث حمل هذا القانون في طياته أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه، كما أن المبادئ التي قام عليها وآليات العمل التي يعتمدها، تعكس إلى حد بعيد الصورة التي سيكون عليها هذا النظام في المستقبل³، ومن أهم مبادئ قانون النقد والقرض ما يلي:

1. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية: يعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا

للقرارات الصادرة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط مثل ما كان في السابق في ظل النظام الذي كان يعتمد على التخطيط المركزي للاقتصاد، وإنما أصبحت القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وبناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هاته السلطة، وهذا المبدأ يحقق جملة من الأهداف يمكن ذكرها كما يلي⁴:

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة الجهاز المصرفي؛
- استعادة الدينار الجزائري لوظائفه التقليدية و توحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية و الخاصة؛
- تحرير السوق النقدية و تنشيطها وأخذ السياسة النقدية لمكانها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي؛

¹ - سليمان ناصرو آدم حديدي، تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر ؟، مقال منشور في المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية - العدد 02/جوان 2015، ص 14.

² - الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص 343.

³ - بلعزوز بن علي وكتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، ورقة مقدمة "ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحديات الاقتصادية - واقع وتحديات - ص 18.

⁴ - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 166.

- ايجاد الوضع الملائم لمنح القروض ، الذي يقوم على شروط تمييزية على حساب المؤسسات العامة و المؤسسات الخاصة ؛
- ايجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك؛
- 2. **الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة** :ويقصد من وراء ذلك أن تمويل الخزينة العمومية في حال تسجيلها لعجز لا يعتمد على اللجوء التلقائي للبنك المركزي – بنك الجزائر – بل يجب أن يخضع لمجموعة من القواعد .لذلك جاء هذا القانون ليحقق ضمن هذا المبدأ ما يلي¹:
- استقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاضم للخزينة ؛
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي ،وتسديد الديون السابقة عليها ؛
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية ؛
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الإقتصاد .
- 3. **الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض** : بموجب هذا المبدأ تم إبعاد الخزينة العمومية من منح القروض للاقتصاد ،ليتحول دورها نحو تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة ،ومن ثم أصبح توزيع القروض من مهام الجهاز البنكي على أساس دراسة الجدوى الإقتصادية وليس على أساس إداري² .
- 4. **إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة** : كانت السلطة النقدية في السابق مشتتة على مستويات عديدة .فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية ،والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها ،وكانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية ،والبنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لإحتكاره امتياز إصدار النقود .ولذلك جاء قانون النقد والقرض ليبطل هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية حيث أنشأ سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة كانت .وقد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية ،وبالذات في هيئة جديدة أسماها مجلس النقد والقرض .وجعل قانون النقد والقرض هاته السلطة النقدية³:
- وحيدة ،وذلك لضمان انسجام السياسة النقدية ؛
- مستقلة ،ليضمن تنفيذ هاته السياسة من أجل تحقيق الأهداف النقدية ؛
- موجودة في مستوى الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد ويتفادى التعارض بين الأهداف النقدية .

¹ - فضيل فارس ،مرجع سبق ذكره ،ص 61.

² - آسيا قاسيمي ،أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ،شعبة العلوم الإقتصادية ،جامعة أحمد بوقرة "بومرداس"السنة الجامعية 2014/2015،ص 84.

³ - الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص 198.

5. وضع نظام بنكي على مستويين : لقد كرس قانون النقد والقرض هذا المبدأ ،والذي جاء ليميز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزع للقروض . بموجب هذا المبدأ أصبح البنك المركزي يشرف على البنوك من حيث الرقابة على أنشطتها ومتابعة عملياتها ،كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي¹. بفضل المكانة التي يحتلها البنك المركزي من خلال ترأسه للبنوك التجارية فبإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية وتحكمه في السياسة النقدية .

الفرع الثاني :أهداف قانون النقد والقرض

لقد جاء قانون النقد والقرض 10/90 ليضفي أنماطا جديدة على البنوك لتكييفها مع التطورات العالمية، وجاء ليعطي نفسا جديدا لبنك الجزائر من خلال الوظائف التي حددت له. ولعل أهم أبعاد وأهداف هذا القانون تتمثل فيما يلي:²

✓ إدخال وظائف وأنشطة على البنوك التي تدخل في إطار الوساطة البنكية والأسواق المباشرة النقدية، المالية والصرف وبذلك تطورت الأنشطة البنكية ووجدت البنوك نفسها أمام عدة أنشطة مالية جديدة تمثلت في تقديم سلفات، مساهمات في رأس المال، إصدار السندات والاستثمارات المباشرة.

✓ وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي والبنكي عن طريق إنشاء نظام يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة من عبء منح الائتمان ويرجع دورها كصندوق للدولة.

✓ إعطاء الاستقلالية للمؤسسة البنكية وتجسيدها على أرض الواقع، إذ تصبح تعمل وفقا لمعايير اقتصاد السوق والمتمثلة في الربحية والمردودية المالية وحرية التعامل مع القطاع العام والخاص بدون التمييز بينهما، مما جعل اختيار السياسة الإقراضية من صلاحيات البنك وليس مفروضا عليها.

✓ إعادة تقييم العملة بما يخدم الاقتصاد الوطني وكذلك التخلص نهائيا من مصادر المديونية والتضخم ومختلف أشكال التسربات.

✓ رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض عن طريق إعادة تأهيل السلطة النقدية من خلال إعطاء الاستقلالية للبنك المركزي والهدف منه خلق جو ملائم بالادخار والاستثمار وبالتالي الوصول إلى النمو المطلوب.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 122.

² زواوي فضيلة، مرجع سبق ذكره، ص 122-123.

- ✓ تشجيع الاستثمارات والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية وهذا لإرساء قواعد اقتصاد السوق لتطوير عملية تخصيص الموارد.
- ✓ جلب المستثمر الأجنبي وتشجيعه بإجراءات مسهلة وضعها بنك الجزائر ومنه تمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور قانون الاستثمار وإنشاء سوق مالية.
- ✓ إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

من خلال الأهداف المشار إليها يتضح أن قانون النقد والقرض 10/90 جاء ليضع المنظومة البنكية و النظام النقدي في مسار الانتقال من اقتصاد مسير مركزيا كانت تحكمه الخزينة العمومية إلى اقتصاد موجه بآليات السوق يضمن عمل البنوك وفق طرق وتقنيات جديدة تتماشى مع متطلبات التحولات الاقتصادية والنقدية آنذاك.

الفرع الثالث: هيكل النظام المصرفي في ظل قانون النقد والقرض 10/90

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة على هيكل النظام البنكي الجزائري ،حيث أنه سمح للبنوك الأجنبية بالقيام بأعمالها في الجزائر لأول مرة منذ قرار التأميم ،كما سمح أيضا بإنشاء البنوك الخاصة، وبموجبه تم إنشاء هيئات رقابية تشرف على العمل المصرفي في الجزائر .

البند الأول: تنظيم النظام النقدي على ضوء قانون النقد والقرض 10/90

لقد أدخلت تعديلات جوهرية على نمط تنظيم النظام النقدي الجزائري بموجب قانون النقد والقرض وكان ذلك على مستوى البنك المركزي والسلطة النقدية والبنوك التجارية .

1. البنك المركزي: يعرف قانون النقد والقرض حسب المادة 11¹ أنه البنك المركزي هو

"مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"، ومنذ صدور هذا القانون، أصبح البنك المركزي الجزائري يسمى في تعامله مع الغير بنك الجزائر .

تجدر الإشارة إلى أن بنك الجزائر يخضع للقواعد المحاسبية التجارية، وعلى هذا الأساس فهو لا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية كما لا يخضع لرقابة مجلس المحاسبة ولا إلى القيد بالسجل التجاري، وتعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة². يستطيع أن يفتح فروعاً له أو يختار مراسلين أو ممثلين في أي نقطة من التراب الوطني كلما رأى ذلك ضرورياً. ويسير بنك الجزائر جهازين هما: المحافظ و الإدارة .

¹ - المادة 11 من قانون النقد والقرض 10/90.

² - الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص 349.

1.1. المحافظ ونوابه :يتم تعيين المحافظ بمرسوم رئاسي من قبل رئيس الجمهورية¹، حيث

كان وفقا لقانون 1990 يعين لمدة ستة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. ويساعد المحافظ

ثلاثة نواب يعينون كذلك بموجب مرسوم رئاسي لمدة غير محددة.²

تتمثل المهام الأساسية للمحافظ في إدارة أعمال البنك المركزي مثل: اتخاذ مختلف الاجراءات التنفيذية، بيع وشراء الأملاك المنقولة وغير المنقولة، تعيين ممثلي البنك في مجالس المؤسسات الأخرى، توظيف أعوان بنك الجزائر وعزلهم... إلخ. كما يقوم أيضا بتمثيل البنك لدى السلطات العمومية داخل البلد والبنوك المركزية الأجنبية والهيئات المالية الدولية. إضافة إلى ما سبق فإن المحافظ يرأس مجلس الإدارة، ومجلس النقد والقرض والجنة المصرفية والاشراف على النظام البنكي .

1.2. مجلس الإدارة : كانت مهام مجلس إدارة بنك الجزائر، وفق قانون 1990، تمارس من

قبل مجلس النقد والقرض، ولم يتم الفصل بينهما سوى في سنة 2001 بموجب القانون

01-01 المؤرخ في 27 فيفري من نفس السنة ،وهو الاختيار الذي تم تكريسه بموجب

القانون 01-03 ويتشكل مجلس الإدارة من الأعضاء التاليين:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء.
- ثلاث موظفين من ذوي الكفاءات العليا في المجالين الاقتصادي والمالي يعينون بموجب مرسوم رئاسي يعوضهم مستخلفون في حالة غيابهم أو شغور مناصبهم ويكون الاستخلاف وفق الشروط ذاتها.

يتمتع مجلس الادارة بصلاحيات واسعة في إدارة بنك الجزائر ،تتمثل أهم هذه الصلاحيات فيما

يلي³ :

- يقوم بإجراء مداولات حول تنظيم البنك المركزي وفتح الوكالات والفروع وإغلاقها. ويضبط اللوائح المطبقة في البنك ويوافق على القانون الأساسي للمستخدمين ونظام رواتبهم، إضافة إلى اضطلاع به بكل الشؤون ذات الصلة بتسيير البنك .
- يقوم بإجراء المداولات حول جميع الاتفاقيات بمبادرة من المحافظ .
- يتمتع بصلاحيات شراء العقارات والتصرف فيها .

¹ - الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالقرض والنقد، الباب الثاني، الفصل الأول المادة 13، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 27 أوت 2003، العدد 52.

² - الطاهر لطرش، النظام النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص 349.

³ - نفس المرجع السابق، ص 350-351.

- يقوم بتحديد الميزانية السنوية للبنك، يضبط شروط وكيفية إعداد الحسابات السنوية كما يضبط عملية توزيع الأرباح ويوافق على مشروع التقرير السنوي ذي الصلة والذي يقوم المحافظ برفعه إلى رئيس الجمهورية .

ينعقد مجلس الإدارة كلما استدعت الضرورة وذلك بدعوة من المحافظ الذي يتولى رئاسته وتحديد جدول أعماله، كما يمكن أن تنعقد في حالة طلب ثلاثة أعضاء ذلك. وفي كل الأحوال، لا تصح اجتماعاته إلا بحضور أربعة أعضاء على الأقل، تجدر الإشارة أنه يمكن في حالة غياب المحافظ اجتماعات المجلس يرأسها نائب المحافظ الذي يتولى نيابته في فترة غيابه. أثناء المداولات، يتخذ المجلس قراراته على أساس الأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين، حيث يكون صوت الرئيس مرجحا في حالة تساوي الأصوات.

2. البنوك والمؤسسات المالية : لقد سمح قانون النقد والقرض بإنشاء هيئات مالية إما في شكل بنوك تجارية أو في شكل مؤسسات مالية :

أ. البنوك التجارية : بحسب ما ورد في نص المادة 114 من قانون النقد والقرض¹، فإنها تعرف على أنها "أشخاص معنوية مهمتها العادية والأساسية إجراء العمليات الموضحة في المواد 110 إلى 113 من هذا القانون".

وبالإطلاع على المواد 110 إلى 113، نجد أنها مكلفة بالأعمال التالية :

✓ تلقي الأموال من الجمهور ؛

✓ القيام بعمليات القرض ؛

✓ وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هاته الوسائل ؛

ب. المؤسسات المالية : تعرف المؤسسات المالية بحسب ما ورد في نص المادة 115 من قانون النقد والقرض² على أنها "أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال البنكية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور بمعنى المادة 111".

ويعني ذلك أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية، ولكن دون أن تستعمل أموال الغير، ويمكن القول أن المصدر الأساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة وقروض المساهمة والادخارات طويلة الأجل.

ج. البنوك والمؤسسات المالية الوطنية الخاصة والأجنبية : بموجب صدور قانون النقد والقرض أصبح بإمكان القطاع الخاص الانخراط في النشاط البنكي عبر تأسيس بنوك

¹ - المادة 114 من قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990م، العدد 16.

² - المادة 115 من قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990م، العدد 16.

ومؤسسات مالية خاصة، كما أصبح في إمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعاً لها في الجزائر تخضع لقواعد التنظيم المصرفي الجزائري¹، حيث لابد أن تحصل على ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض، ثم يليه مرحلة الحصول على الإعتماد لهذا البنك أو المؤسسة المالية بواسطة مقرر يصدره محافظ بنك الجزائر بعد موافقة مجلس النقد والقرض². ويجب أن تستعمل هاته البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية رأس مال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية كما حدده النظام رقم 90-01 المؤرخ في 04 جويلية 1990م المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر³.

وقد حدد النظام رقم 06-02 المؤرخ في 24 سبتمبر 2006م شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية. ومن بين الشروط المطلوبة نذكر ما يلي⁴:

- تحديد برنامج النشاط الذي يمتد على خمس (05) سنوات ؛
- استراتيجية تنمية الشبكة والوسائل المسخرة لهذا الغرض؛
- الوسائل المالية ومصدرها، الوسائل الفنية التي ينتظر استعمالها ؛
- القدرة المالية لكل واحد من المساهمين ولضامتهم؛
- المساهمين الرئيسيين المشكلين "النواة الصلبة" ضمن مجموعة المساهمين، لاسيما فيما يتعلق بقدرتهم المالية وتجربتهم وكفاءتهم في الميدان المصرفي والمالي، على العموم، وبالالتزاماتهم بتقديم المساعدة يكون مجسدا في شكل اتفاق بين المساهمين ؛
- وضع المؤسسة التي تمثل المساهم المرجعي، لاسيما في بلدها الأصلي بما في ذلك المؤشرات حول سلامتها المالية ؛

¹ - لمزيد من الاطلاع حول شروط وكيفية تأسيس البنوك والمؤسسات المالية، ينظر إلى النظام رقم 06-02 المؤرخ في أول رمضان عام 1427هـ الموافق لـ 24 سبتمبر سنة 2006م، يحدد شروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية .

² - الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص356.

³ - فيما يتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر فقد جاءت عدة تعديلات من أوامر ومراسيم لتعدل وتتم التنظيم 01-90، وكان آخرها النظام رقم 18-03 مؤرخ في 26 صفر عام 1440هـ الموافق لـ 04 نوفمبر سنة 2018م، المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 09/12/2018، العدد 73، حيث نص النظام في مادته الثانية على أنه يجب: يجب على البنوك والمؤسسات المالية المؤسسة في شكل شركات مساهمة خاضعة للقانون الجزائري ان تمتلك عند تأسيسها، رأسمالا محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل :- عشرين مليار دينار (20.000.000.000 دج) بالنسبة للبنوك .

- ستة ملايين وخمسمائة مليون دينار (6.500.000.000 دج) بالنسبة للمؤسسات المالية .

⁴ - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 202.

- القوانين الأساسية للبنك أو للمؤسسة المالية للمقر إذا تعلق الأمر بفتح فرع بنك أو فرع مؤسسة مالية أجنبية

البند الثاني: المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح 1990

سمح قانون النقد والقرض بظهور مؤسسات نقدية جديدة أما مختلطة أو خاصة، أو مكونة من تجمع رؤوس أموال عمومية، جاءت لتدعيم تلك البنوك التي تم التطرق إليها من خلال هذا المبحث، ويمكن تعداد البنوك العاملة في الجزائر إلى غاية نهاية سنة 2001 كما يلي :

❖ **البنوك العمومية:** وهي التي كانت تمارس أنشطتها قبل صدور قانون النقد والقرض رقم 10/90، تتمثل باختصار في البنوك التالية: (BDL ,CPA,BADR,BEA ,BNA) إضافة إلى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الذي تم تحويله لبنك، حيث تم اعتماد هاته البنوك في تواريخ مختلفة كما لاحظنا سابقا .

❖ **البنوك الخاصة:** وتشمل بدورها ما يلي :

▪ **البنوك الخاصة الجزائرية:** وهي على الترتيب بحسب تاريخ اعتمادها:

- الخليفة بنك وتم إعماله من قبل مجلس النقد والقرض بتاريخ 1998/07/27م.
- البنك التجاري والصناعي الجزائري (BCIA) وتم اعتماده في 1998/09/24م.
- المجمع الجزائري البنكي (CAB) وتم إعماله في 1999/10/28م.
- البنك العام للبحر الأبيض المتوسط (BGM) والذي تم اعتماده في 2000/04/30م.

▪ **البنوك الخاصة الأجنبية:** وتتمثل في :

- سيتي بنك (Cite Bank) وتم اعتماده بتاريخ 1998/05/18م.
- البنك العربي التعاوني (ABC) والذي أعتمد بتاريخ 1998/09/24م.
- ناتكسي أمانة بنك (Natexis Amana Banque) وتم اعتماده بتاريخ 1999/10/27م.
- الشركة العامة (Société generale) وذلك بتاريخ 1999/11/04م.
- بنك الريان الجزائري (Al rayan algerian bank) وذلك بتاريخ 2000/10/08م.
- البنك العربي (Arab bank) وذلك بتاريخ 2001/10/15م.
- البنك الوطني لباريس (BNP Paribas) وذلك بتاريخ 2002/01/31م.

- البنوك المختلطة: حيث تم إعتقاد بنك واحد وهو: بنك البركة المختلط، رأس ماله مشترك بين طرف جزائري ممثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 51% وطرف سعودي ممثل في بنك البركة الدولي بنسبة 49% والذي تم اعتماده في 1990/12/06.

✪ المؤسسات المالية : وهي بدورها تتضمن :

- المؤسسات المالية الوطنية : المتمثلة في :
 - ❖ البنك الجزائري للتنمية (BAD) والذي تم تأسيسه بموجب المرسوم 46/71 المؤرخ في 1971/06/30م.
 - ❖ مؤسسة تأمين واحدة معتمدة للقيام بالعمليات البنكية وهي الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي .
 - المؤسسات المالية الأجنبية : تتضمن بدورها :
 - البنك الإتحادي (Union Bank) وذلك بتاريخ 1995/05/07م.
 - السلام (SALEM) وذلك بتاريخ 1997/06/28م.
 - فينالاب (Finalep) وذلك بتاريخ 1998/04/06م.
 - مونا بنك (Mouna Bank) وذلك بتاريخ 1998/08/08م.
 - البنك الدولي الجزائري (Algerian international bank) وذلك بتاريخ 2000/02/21.
 - سوفي نانس بنك (Sofinance) وذلك بتاريخ 2001/01/09م.
 - القرض الايجاري العربي للتعاون (Arab Leasing corporation) وذلك بتاريخ 2002/02/20م.

البند الثالث : أهم التعديلات التي طرأت على قانون النقد والقرض

في ظل الأزمة التي شهدتها القطاع المصرفي الجزائري عقب إعلان كل من بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي إفلاسهما ، كان لابد للسلطات الجزائرية أن تدخل بعض التعديلات على قانون النقد والقرض لسنة 1990م لتجعله أكثر ملائمة للتوجهات الاقتصادية الجديدة وجعله أكثر صرامة فيما يتعلق بالعمل المصرفي لتفادي الأزمات وتجاوز المشاكل التي طفت من خلال بروز ظاهرة غسل الأموال وتهريب أموال المودعين للخارج ، وهنا جاءت عدة تعديلات هامة والتي تمثلت فيما يلي :

🚩 **أولا : الأمر رقم 01-01 المعدل والمتمم لأحكام القانون 10/90 الصادر بتاريخ 27 فيفري 2001م:** حيث أشار هذا الأمر إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين¹ :

✓ الأول يتمثل في مجلس الإدارة الذي يتكون من المحافظ رئيسا ، وثلاث نواب ، وثلاث موظفين سامين الذي يشرف على إدارة شؤون بنك الجزائر ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون .

✓ الثاني يتمثل في مجلس النقد والقرض الذي يتكون من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر وثلاثة أعضاء يختارون على أساس كفاءتهم في الشؤون النقدية والذي كلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة لبنك الجزائر .

لكن بعد مرور سنتين تقريبا من إجراء هذا التعديل تم إلغاؤه من خلال إدخال تعديل جديد تمثل في الأمر رقم 11/03.

🚩 **ثانيا : الأمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003م:** جاء هذا

الإصلاح في ظروف تمثلت في ضعف أداء الجهاز البنكي خاصة بعد الفضائح المتعلقة بإفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري ، والذي بين بوضوح عدم فعالية أدوات الرقابة والاشراف التي يديرها بنك الجزائر باعتباره السلطة النقدية .

وعموما تتبلور الأهداف المسطرة من هذا التعديل الأخير فيما يلي :

▪ تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في مجال المالي من خلال² :

- إعلام مختلف المؤسسات الدولية بتقارير دورية ؛
- تمويل إعادة الاعمار المرتبطة بالأحداث المأساوية داخل البلد ؛
- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لإدارة الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية ؛
- تأمين مالي أحسن للبلد ؛
- اعتماد إجراءات كفيلة لتحقيق سهولة أفضل في تداول المعلومات المالية .
- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته دون التداخل فيها³ .

¹- الأمر 01/01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 المعدل والمتمم للقانون 10/90 ، للمزيد من الاستزادة انظر: بطاهر علي ، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و آثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2006، صص 49-50.

²- عبد الرزاق سلام ، القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة -تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح -رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير ، فرع النقود والمالية ، جامعة الجزائر 03، 2012، صص 121.

³- فضيل فارس ، مرجع سبق ذكره ، صص 66.

لتأتي بعدها عدة قوانين تم إصدارها في المجال المصرفي بعد القانون 11/03، والتي تمثلت في القوانين التالية¹:

- القانون رقم 01-04 الصادر في 04 مارس 2004 م، ويتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر ؛
- القانون رقم 02-04 الصادر في 04 مارس 2004 م، ويتعلق بشروط تكوين الاحتياطي الاجباري لدى بنك الجزائر ؛
- القانون رقم 03-04 الصادر في 04 مارس 2004 م، ويتعلق هذا القانون بنظام ضمان الودائع المصرفية، حيث تقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية تقدر بـ 1% من اجمالي الودائع لدى صندوق الودائع المصرفية وذلك بهدف تعويض المودعين في حالة عدم الحصول على الودائع ؛
- القانون رقم 51-06 الصادر في 20 فيفري 2006 م، يتعلق بعملية توريق القروض الرهنية، حيث تحول هذه القروض إلى سندات قابلة للتفاوض وإلى سيولة موجهة للتنازل عنها لصالح مستثمرين في السوق المالية .

🚩 ثالثا: الأمر رقم 04/10 المتعلق بالنقد والقرض :

جاء هذا الاصلاح في سنة 2010 م، لأن الجزائر كانت تسعى للمزيد من الإصلاحات البنكية من أجل تأهيل منظومتها البنكية، فسارعت إلى إصدار الأمر رقم 04/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 م المعدل والمتمم للأمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، جاء هذا الاصلاح في خضم الأزمة المالية التي برزت سنة 2008 م في الوم.أ وما سببته من تداعيات على النظام المالي الدولي، حيث ظهرت اهمية تعزيز الصلابة المالية لدى النظام البنكي لحيمايته من جميع المخاطر، وعلى إثر هاته الأحداث جاء هذا الاصلاح ليعزز وسائل البنوك في مواجهة المخاطر عبر تقوية أنظمة رقابتها الداخلية².

فقد جاء هذا التعديل بما يلي³:

- تكليف بنك الجزائر بضمان سلامة الجهاز البنكي الجزائري وصلابته ؛
- تعزيز شروط الدخول في العمل البنكي الجزائري، خاصة بعد أن برز واقع افلاس بعض البنوك ؛
- تفعيل جهاز الرقابة على البنوك والمؤسسات العاملة في الجزائر ؛
- تعديلات طفيفة تخص مكونات اللجنة المصرفية .

¹ - عبد الرزاق عبد السلام، مرجع سابق، ص 123.

² - الطاهر لطرش، الإقتصاد النقدي والبنكي، ص 423.

³ - فضيل فارس، مرجع سبق ذكره، ص 67.

المطلب الرابع : تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية

المتتبع للشأن المصرفي الجزائري خاصة بعد الإصلاحات والتحويلات التي شهدتها هذا القطاع بعد قانون النقد والقرض، يجد أن بنك الجزائر حاول جاهدا التأقلم مع المعايير العالمية ومسايرة التطورات الحاصلة، وفي هذا الشأن بالذات وضع مؤشرات عديدة يمكن من خلالها تقييم أداء المنظومة المصرفية وإخضاعها للرقابة من خلال الزامية احترامها لمعايير الصلابة .

الفرع الأول : هيكل الجهاز المصرفي الجزائري الحالي

إن هيكل الجهاز المصرفي الحالي هو امتداد للإصلاحات والتحسينات التي أدخلت على القطاع المصرفي من أجل الرفع من أدائه وجعله يساير التطورات الحاصلة وهو ما سنحاول ان نعرض عليه من خلال ما يأتي :

البند الأول : بنية الجهاز المصرفي

كما سبق أن ذكرنا آنفا ، قانون النقد والقرض قد سمح بممارسة النشاط المصرفي للبنوك الخاصة والمؤسسات المالية الأجنبية ، وعليه فقد تضمن هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية 2017 م تسعة وعشرين (29) مصرفا ومؤسسة مالية ، تتمثل فيما يلي 1:

- ستة (06) مصارف عمومية ،من بينها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ؛
- أربعة عشر (14) مصرفا خاصا ،برؤوس أموال أجنبية ،من بينهم مصرفا واحدا (01)برؤوس أموال مختلطة ؛
- ثلاث (03)مؤسسات مالية ،من بينها مؤسستين (02)عموميتين ؛
- خمس (05)شركات تأجير تمويلي ،من بينها (03) عمومية ؛
- تعاقدية واحدة (01)للتأمين الفلاحي ،معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية والتي اتخذت في نهاية 2009،صفة مؤسسة مالية .

الملاحظ أنه فيما يخص الساحة المصرفية الجزائرية، على الرغم من هيمنة المصارف العمومية، من خلال أهمية شبكاتها ووكالاتها الموزعة على كامل التراب الوطني، ازدادت كثافة شبكة وكالات المصارف الخاصة خلال السنوات الأخيرة، لتمثل ما يقارب ربع شبكات الوكالات المصرفية. في حين، تتموقع شبكات وكالات المصارف الخاصة، أساساً، في شمال البلاد، بينما تغطي شبكات وكالات المصارف العمومية كامل التراب الوطني.

¹ -la Banque d'Algérie, rapport annuel 2017,P68.

البند الثاني: كثافة الجهاز المصرفي

مع نهاية سنة 2017 م، على الرغم من سيطرة شبكات وكالات المصارف العمومية والتي بقيت مهيمنة بحوالي 1145 وكالة، مقابل 1134 في سنة 2016 م و 1126 وكالة سنة 2006 م، فقد تعززت شبكة المصارف الخاصة بصفة معتبرة، حيث انتقلت من 152 شبكة سنة 2006 م إلى 355 وكالة سنة 2016 م لتصل سنة 2017 م إلى 364 وكالة؛ وانتقل عدد وكالات المؤسسات المالية، من جهته من 88 وكالة في سنة 2006 م إلى 95 وكالة سنة 2017 م. بذلك بلغ إجمالي وكالات المصارف والمؤسسات المالية 1604، مقابل 1577 في سنة 2016 م، أي ما يعادل وكالة واحدة لكل 26309 نسمة (26189 نسمة في 2016).

الملاحظ أنه بالرغم من التطورات التي يشهدها القطاع المصرفي الجزائري، إلا أن انتشار البنوك لم يزل لحد الساعة لم يبلغ المعيار الدولي والذي يستند إلى نموذج "كاميرون" * الذي وضع في سنة 1967 م، والذي يعتبر من أشهر النماذج حيث يقضي بأنه لابد أن يقابل كل فرع بنكي 10000 فرد، حيث يتم قياس الكثافة المصرفية من خلال المعادلة التالية :

$$\text{الكثافة المصرفية} = \frac{\text{عدد الفروع} \times 10000}{\text{عدد السكان}}$$

إذا كانت:

الكثافة المصرفية = 1 فهو العدد المثالي للتوزيع ؛

الكثافة المصرفية < 1 معناه وجود انتشار كبير للمصارف، مما يشكل عبئا كبيرا من حيث التكلفة على المصارف وبالتالي انخفاض ربحية البنك ؛

الكثافة المصرفية > 1 معناه انتشار البنوك غير كاف وبالتالي لاتصل الخدمة المصرفية الى شرائح معينة من الناس الذين هم في حاجة الى خدمات المصارف¹.

* Adrian colin Cameron est un économiste australien. Il est professeur d'économie a l'université de Californie a Davis. Cameron est connu pour son manuel de niveau supérieur intitulé microeconomic methods and applications (Applications et méthodes microéconomie)

¹ - عبد الرزاق سلام، القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة - تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح -، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التدبير، جامعة الجزائر 03/2011/2012، ص149.

الفرع الثاني: دراسة مؤشرات النشاط للبنوك الجزائرية

سنحاول دراسة مؤشرات النشاط في البنوك الجزائرية من خلال الاقتصار على حجم الودائع ونسب كل من البنوك العامة والخاصة، إضافة إلى حجم القروض وكيفية توزيعها خلال الفترة الممتدة ما بين 2013 م إلى غاية 2017م.

البند الأول: تطور حجم الودائع

الجدول رقم (3-01): تطور حجم الموارد المجمعة من طرف المصارف الجزائرية للفترة 2013-2017 (مليار دينار نهاية الفترة)

2017	2016	2015	2014	2013	طبيعة الودائع
3765.5	3060.5	3297.7	3705.5	2942.2	الودائع المصارف تحت العمومية
733.5	671.7	594.4	722.7	595.3	الطلب المصارف الخاصة
4499.0	3732.2	3891.7	4428.2	3537.5	مجموع الودائع تحت الطلب
4233.0	4010.8	4075.8	3800.2	3380.4	الودائع المصارف العمومية لأجل
475.5	398.6	367.6	290.1	311.3	المصارف الخاصة
4708.5	4409.3	4443.4	4090.3	3691.7	مجموع الودائع لأجل
782.1	833.7	751.2	494.4	419.4	الودائع المصارف العمومية كضمان
242.6	104.7	114.4	104.6	138.8	المصارف الخاصة
1024.7	938.4	865.6	599.0	558.2	مجموع الودائع كضمان
10232.2	9079.9	9200.7	9117.5	7787.4	مجموع الودائع المجمعة
%85.8	%87.1	%88.3	%87.7	%86.6	حصة المصارف العمومية %

حصة المصارف الخاصة %	13.4%	12.3%	11.7%	12.9%	14.2%
----------------------	-------	-------	-------	-------	-------

Source : Rapport annuel 2017, la Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie ,juillet 2018 ,P73.

من خلال تحليل ارقام الجدول أعلاه يتضح ما يلي:

- بالنسبة للودائع تحت الطلب : عرفت حصتها ارتفاعا قدر بحوالي 20.5% في سنة 2017 مقابل انخفاض بـ 4.1% في سنة 2016. وقد نجم هذا الارتفاع عن الزيادة المعتبرة في الودائع تحت الطلب في المصارف العمومية (23%)، التي انتقلت من 3060.5 مليار دينار في 2016 إلى 3765.5 مليار دينار في سنة 2017، خاصة بعد تضاعف الودائع تحت الطلب لقطاع المحروقات، بعد التسديد الذي قامت به الخزينة العمومية لجزء من ديونها للمؤسسة الوطنية للمحروقات والمقدر بـ 452 مليار دينار.
- كما عرفت الودائع تحت الطلب لدى المصارف العمومية ارتفاعا قدر بـ 8.6% في نهاية 2017، وذلك في مقابل انخفاض بنسبة 8.4% في السنة التي قبله (2016).
- أما فيما يخص الودائع تحت الطلب لدى المصارف الخاصة، فقد عرفت ارتفاعا بنسبة 9.2%، مقابل 13.1% في سنة 2016، منتقلة بذلك من 671.7 مليار دينار في نهاية 2016 م إلى 733.5 مليار دينار في نهاية 2017 م.
- كل هاته التطورات ساهمت في رفع حصة الودائع تحت الطلب لدى المصارف العمومية، ضمن إجمالي الودائع تحت الطلب، من 82% في نهاية 2016، إلى 83.7% في نهاية 2017 م؛ أما تلك المتعلقة بالمصارف الخاصة فقد انتقلت من 18% في نهاية 2016 إلى 16.3% في نهاية 2017 م.

- بالنسبة للودائع لأجل : نلاحظ أنها سجلت ارتفاعا بـ 6.8% في نهاية 2017 م، بعدما كانت قد عرفت انخفاضا قدره 0.8% في سنة 2016 م.
- كما سجلت الودائع لأجل من طرف المصارف الخاصة ارتفاعا قدره 19.3% سنة 2017 م. حيث انتقلت قيمتها من 398.6 مليار دينار (2016) إلى 475.5 مليار دينار (2017).
- في حين نجد أنه لم ترتفع الودائع لأجل لدى المصارف العمومية سوى بـ 5.5% في نهاية 2017 م، مقابل انخفاض قدر بـ 1.6% في نهاية 2016 م.
- بالنسبة للودائع كضمان : الملاحظ أن هذا النوع من الودائع والذي هو عبارة عن ضمانات للالتزامات بالتوقيع (الاعتمادات المستندية و ضمانات وكفالات) قد انخفض في المصارف

العمومية (-6.2%)، لكنها في المقابل شهدت ارتفاعا كبيرا في المصارف الخاصة (131.6%).

ما يمكن استنتاجه: حول الموارد المجمعة من طرف المصارف الجزائرية بصفة عامة، أنه بالرغم من انخفاض هاته الموارد بـ 1.3 نقطة مئوية مقارنة بسنة 2016 (87.1%)، و 1.2 نقطة مئوية مقارنة بسنة 2015 (88.3%)، لا تزال حصة الموارد المجمعة من طرف المصارف العمومية مهيمنة بنسبة قدرها 85.5% ضمن إجمالي الموارد المجمعة من طرف المصارف.

أما فيما يخص المصارف الخاصة، فقد انتقلت حصتها من 11.7% في نهاية 2015 م إلى 12.9% في نهاية 2016 م، لتبلغ 14.2% مع نهاية 2017 م.

البند الثاني: القروض الموزعة من طرف الجهاز المصرفي

بلغت القروض المصرفية الموجهة للاقتصاد، بعد طرح المستحقات المعاد شراؤها من طرف الخزينة العمومية، 8877.9 مليار دينار في 2017 م، مقابل 7907.8 مليار دينار في 2016 م، أي بنمو يقدر بـ 12.3%، واضعة بذلك حدا للتراجع المسجل في وتيرة توسعها المعايين خلال سنتي 2015 م و 2016 م (26.2% في سنة 2014؛ 11.9% في سنة 2015؛ 8.7% في 2016).

من خلال الجدول الموالي سنحاول أن نبين طابع نشاط القروض المصرفية الموجهة للاقتصاد (بعد طرح المستحقات المعاد شراؤها من طرف الخزينة العمومية):

الجدول رقم (3-02): هيكل توزيع القروض المصرفية للفترة 2013-2017

الوحدة مليار دينار

2017	2016	2015	2014	2013	قروض المصارف / القطاعات
4311.8	3952.8	3952.9	3382.9	2434.3	القروض الموجهة للقطاع العمومي
4302.3	3943.3	3679.5	3373.4	2434.3	المصارف العمومية
4154.0	3789.5	3521.9	3210.3	2409.4	القروض المباشرة
148.3	153.8	157.6	163.1	24.9	شراء السندات
9.5	9.5	9.5	9.5	0.0	المصارف الخاصة
0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	القروض المباشرة
9.5	9.5	9.5	9.5	0.0	شراء السندات
4566.1	3955.0	3586.6	3120.0	2720.1	القروض الموجهة للقطاع الخاص

3401.7	2982.0	2687.1	2338.7	2023.1	المصارف العمومية
3400.4	2982.0	2685.4	2338.5	2016.7	القروض المباشرة
0.0	0.0	1.7	0.2	6.4	شراء السندات
1164.4	973.0	899.5	781.3	697.0	المصارف الخاصة
1164.4	973.0	899.5	781.3	696.9	القروض المباشرة
0.0	0.0	0.0	0.0	0.1	شراء السندات
8877.9	7907.8	7275.6	6502.9	5154.4	مجموع القروض الممنوحة (صافية من القروض المعاد شراؤها):
%86.8	%87.6	%87.5	%87.8	%86.5	حصة المصارف العمومية
%13.2	%12.4	%12.5	%12.2	%13.5	حصة المصارف الخاصة

Source : Rapport annuel 2017, la Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie ,juillet 2018 ,P 77.

من خلال الجدول أعلاه نستنتج :

- نلاحظ ان القروض الموجهة للاقتصاد بصفة عامة شهدت ارتفاعا ت من سنة الى سنة حيث بلغت سنة 2013 ما قيمته 5154.4 مليار دينار لتصل إلى 8877.9 في سنة 2017م وهو ما يدل على أن المصارف الجزائرية تلعب دورا كبيرا في تمويل القطاعين الخاص والعام .
- لاتزال القروض الموزعة من طرف المصارف العمومية تعد هي المشاركة بقوة في تمويل مشاريع الاقتصاد حيث بقيت ولا تزال تهيمن بـ %86.8 من حصة السوق لسنة 2017 م ،مقابل %13.2 وهي التي تمثل مساهمة المصارف الخاصة والتي تعتبر قليلة جدا بالمقارنة مع المصارف العمومية .
- تضمن المصارف العمومية ،بصفة كلية التمويل المباشر للقطاع العمومي ،مع حفاظها على حصة معتبرة في تمويل القطاع الخاص (%74.5 سنة 2017 م ،مقابل %75.4 في سنة 2016م).
- في ظل غياب أسواق مالية متطورة ،تضمن القروض المباشرة تقريبا كليا تمويل الاقتصاد بواقع %98.2. وتضمن هذه القروض التمويل الكلي للقطاع الخاص (%99.97) ،وبنسبة (%96.3) فيما يخص القطاع العمومي .

الفرع الثالث: مؤشرات الصلابة للجهاز المصرفي الجزائري

إن تحليل مؤشرات الصلابة المالية لدى القطاع المصرفي الجزائري يظهر تحسنا ملحوظا، خاصة معدل الملاءة الاجمالية وكذا مردودية الأصول (العائد على الأصول). بينما عرفت بعض المؤشرات الأخرى لاسيما القروض غير الناجعة تدهورا طفيفا، لكنها تبقى عند مستويات قريبة من المستويات السائدة في الأنظمة المصرفية للبلدان الناشئة والنامية المماثلة.

البند الأول: ملاءة القطاع المصرفي

إن الحديث عن الملاءة المصرفية يجرنا للحديث عن مقررات لجنة بازل سواء تعلق الأمر باتفاقية بازل الأولى أو الثانية، واللّتين وضعنا نسبة محددة لكفاية رأس المال في حدود 8%، وتجدر الإشارة، إلى أن تطبيق هاته النسبة في المصارف الجزائرية قد بدأ بصفة تدريجية منذ سنة 1995م إلى غاية 1999م والتي تم فيها الوصول إلى تطبيق النسبة القصوى والمقدرة بـ 8%¹.

خلال سنتي 2015م و2016م، قامت الدولة برفع رأس مال ثلاثة مصارف عمومية من أصل ستة. وفي سنة 2017م واصلت هذه الأخيرة في تخصيص جزء من نتائجها للاحتياط، مما يسمح لها بالامتثال بشكل واسع للقواعد الاحترازية المتعلقة بتغطية المخاطر المصرفية (مخاطر القرض، المخاطر العملياتية ومخاطر السوق).

في نهاية 2017م، بلغ معدل ملاءة القطاع المصرفي بالنسبة للأموال الخاصة القاعدية 15.2%، و 19.7% بالنسبة لمعدل الملاءة الإجمالية، أي معدلات أعلى بكثير من المعايير الدنيا الموصى بها في إطار اتفاقية بازل 3.

الجدول (03-3): مؤشرات ملاءة القطاع المصرفي

2017	2016	2015
المصارف العمومية		
نسبة الملاءة الاجمالية*	17.71%	18.47%
نسبة الملاءة القاعدية**	14.59%	15.52%
المصارف الخاصة		
19.76%		
14.56%		

¹ - فيلالي طارق، تفسير مخاطر القروض البنكية في ظل المعايير الاحترازية الجديدة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم المالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سيدي بلعباس الجزائر 2016/2017، ص 57.

* نسبة الملاءة الاجمالية = رؤوس الأموال الخاصة القانونية / المخاطر .

** نسبة الملاءة القاعدية = رؤوس الأموال الخاصة القاعدية / مجموع المخاطر .

نسبة الملاءة الاجمالية	%21.09	%20.44	%18.68
نسبة الملاءة القاعدية	%20.36	%19.63	%17.91
القطاع المصرفي إجمالاً			
نسبة الملاءة الاجمالية	%19.39	%18.86	%19.56
نسبة الملاءة القاعدية	%15.75	%16.33	%15.18

Source : Rapport annuel 2017, la Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie ,juillet 2018 ,P80.

البند الثاني :سيولة القطاع المصرفي

الملاحظ أن خلال سنة 2017م، أدى تحسن مستوى الأصول السائلة للنظام المصرفي (+9.5%)، والتي تساهم بواقع 26.6% في ارتفاع اجمالي الأصول، إلى ارتفاع جد طفيف في معدل الأصول السائلة نسبة إلى إجمالي الأصول، الذي انتقل من 23.5% في 2016م إلى 23.7% في سنة 2017م.

أما فيما يخص معدل الأصول السائلة نسبة إلى الخصوم قصيرة الأجل فقد انتقل من 58.4% في سنة 2016، إلى 53.9% في 2017م. ويعود سبب هذا الانخفاض إلى التزايد الأكبر حجماً للخصوم قصيرة الأجل (18.9%) مقارنة بتزايد الأصول السائلة (9.5%).

الجدول رقم (3-04):نسبة سيولة المصارف

2017	2016	2015	
المصارف العمومية			
%22.13	%22.64	%25.89	الأصول السائلة /إجمالي الأصول
%52.18	%58.84	%60.20	الأصول السائلة /الخصوم قصيرة الاجل
المصارف الخاصة			
%33.11	%29.11	%35.88	الأصول السائلة /إجمالي الأصول
%61.62	%56.25	%69.79	الأصول السائلة /الخصوم قصيرة الاجل
القطاع المصرفي			
%23.47	%23.50	%27.17	الأصول السائلة /إجمالي

الأصول			
الأصول السائلة / الخصوم قصيرة الأجل	%61.64	%58.39	%53.86

Source : Rapport annuel 2017, la Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie ,juillet 2018 ,P81.

البند الثالث :مردودية المصارف الجزائرية

لقد عرفت مردودية المصارف العمومية والخاصة أداء جيدا ،رغم الانخفاض الطفيف لمردودية الأموال الخاصة مقارنة بالمعدلات المسجلة في 2014م و2015م ،فقد بلغ معدل مردودية الأموال الخاصة (العائد على رأس المال) في سنة 2017 (%17.84) في مقابل 20.34% و 18.14% في سنتي 2015م و2016م على التوالي . أما معدل مردودية الأصول (العائد على الأصول)، فقد سجل ارتفاعا ،منتقلا من 1.83% إلى 1.86% في سنتي 2015م و 2016م على التوالي ،ليصل سنة 2017م إلى معدل 2.01%.

الجدول رقم (3-05):مؤشرات مردودية القطاع المصرفي

2017	2016	2015	
المصارف العمومية			
%18.68	%19.04	%21.76	العائد على رأس المال ¹
10	11	13	الرافعة المالية ²
%1.92	%1.71	%1.65	العائد على الأصول ³
%3.24	%3.89	%3.50	الهامش المصرفي ⁴
%45.19	%33.63	%32.29	هامش الربح ⁵
المصارف الخاصة			
%14.65	%15.21	%16.33	العائد على رأس المال
37	36	38	الرافعة المالية
%2.58	%2.83	%3.17	العائد على الأصول
%5.97	%5.85	%6.39	الهامش المصرفي
%31.26	%35.98	%36.32	هامش الربح
القطاع المصرفي			
%17.84	%18.14	%20.34	العائد على رأس المال
9	10	11	الرافعة المالية

العائد على الأصول	%1.83	%1.86	%2.01
الهامش المصرفي	%3.85	%4.14	%3.60
هامش الربح	%33.10	%34.06	%42.11

Source : Rapport annuel 2017, la Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie ,juillet 2018 ,P83.

- 1- الناتج /متوسط رأس المال الخاص ؛
- 2- متوسط الأصول /متوسط راس المال الخاص ؛
- 3- الناتج /متوسط الأصول ؛
- 4- صافي المنتج المصرفي /إجمالي متوسط الأصول ؛
- 5- النتيجة الصافية /صافي المنتج المصرفي .

كما يمكن ان نلاحظ من الجدول أعلاه أن :

- على مستوى المصارف العمومية انخفاض العائد على رأس المال من 21.76% في 2015م إلى 18.7% سنة 2017م ،ويرجع ذلك بسبب الارتفاع الأقوى لمتوسط الأموال الخاصة ،فالعائد على الأصول شهد ارتفاعا وصل إلى 1.92 في سنة 2017م مقارنة بسنتي 2015م و2016م والتي قدر فيها بـ 1.65% و 1.71% على التوالي .
- أما على مستوى المصارف الخاصة ،فقد مس الانخفاض معدلي المردودية(العائد على رأس المال و العائد على الأصول) اللذان انتقلا من 16.33% و 3.17% سنة 2015م إلى 14.65% و 2.58% على التوالي سنة 2017م.
- فيما يخص الهوامش المصرفية للمصارف العمومية والخاصة ،شهدت تطورا ولكن في اتجاهين متعاكسين ،حيث أن الهوامش المصرفية على مستوى المصارف العمومية انخفضت من 3.9% سنة 2016م إلى 3.2% في 2017م. ويرجع هذا لانخفاض صافي المنتج المصرفي .
- على العكس فان المصارف الخاصة شهدت هوامشها ارتفاع من 5.9% في 2016م إلى 6.0% في 2017 م ويرجع ذلك لارتفاع صافي منتجها المصرفي .

المبحث الثاني :واقع سوق التأمين في الجزائر في ظل التوجه نحو التحرير المالي

نظرا للأهمية المتزايدة لقطاع التأمين التي شهدت تطورات خاصة بعد ظهور الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات والتي أولت أهمية كبيرة للخدمات المالية ،حيث تناولت القطاع المصرفي وقطاع

التأمينات ،وهنا توجهت معظم الدول للاهتمام بهذا القطاع كونه يعتبر قطاعا لا يقل أهمية عن القطاع المصرفي .

الجزائر كغيرها من الدول اهتمت منذ الاستقلال بهذا القطاع ، حيث نجد أنها بسطت احتكارها لعملية التأمين بمجرد خروج المستعمر وكان ذلك لسنوات طويلة إلى غاية سنة 1995م بصدر الأمر 07/95 الذي عرف قطاع التأمين بموجبه تغيرات عميقة إذ نص على تحرير نشاط التأمين في الجزائر، وبذلك تم إلغاء قانون احتكار الدولة للقطاع حيث يهدف هذا التشريع إلى وضع السوق الوطنية في جو تغمره المنافسة من أجل تطوير مستوى الخدمات المقدمة وتحسين أداء الفاعلين في القطاع ، وبغرض حماية الشركات الوطنية من الشركات الأجنبية ذات القدرة التنافسية الكبيرة نظراً لما تتمتع به من كفاءات وتغطيات مالية ضخمة كان لا بد من القيام بإصلاحات اقتصادية للقطاع عن طريق تحديث القوانين والتشريعات المنوطة بقطاع التأمين وبما يواكب المستجدات المحلية والعالمية والتطورات التي طرأت على القطاع.

وعليه سنستعرض من خلال هذا المبحث أهم المحطات التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر ،وكذا أهم هيئات الرقابة على هذا القطاع وفي الأخير سنحاول تشخيص واقع سوق التأمين الجزائري في ظل التغيرات التي تفرضها العولمة المالية .

المطلب الأول :التطور التاريخي لقطاع التأمين الجزائري

لقد مر قطاع التأمين في الجزائر بمرحلتين أساسيتين ،الأولى هي مرحلة ما قبل الاستقلال والتي كانت التأمينات خاضعة للإدارة الفرنسية ،أما المرحلة الثانية فهي مرحلة ما بعد الاستقلال والتي شهدت عدة قوانين واصلاحات على قطاع التأمين حتى وصل إلى ما هو عليه اليوم.

الفرع الأول : المرحلة الاستعمارية (مرحلة ما قبل 1962)

في هذه المرحلة كان التشريع الفرنسي القائم هو الساري المفعول في الجزائر .المتعلق بالتأمين وخاصة قانون 13 جويلية 1930م¹ ،والذي طبق في الجزائر حتى سنة 1933م، بمقتضى مرسوم صدر عن السلطة الفرنسية بتاريخ 10أوت 1933م، تكمن أهمية هذا القانون في تنظيم عقود التأمين بصورة محكمة حيث يعتبر أول محاولة في هذا المجال من قبل المشرع الفرنسي.²

¹ -Loi du 13 juillet 1930 relative au contrat d'assurance.

² -Ali Hassib, introduction a l'étude des assurances, édition INAL, Alger, 1994, P25.

نجد أن التأمين في الجزائر خلال هذه الفترة تميز بدخول الشركات الفرنسية والتي بلغ عددها آنذاك حوالي 270 شركة تأمين¹، فكان مستغلا من طرف هاته الشركات، وقام المشرع الفرنسي بإصدار مجموعة من القوانين والنصوص التنظيمية من بينها نذكر ما يلي²:

- مرسوم 14 جوان 1938م والذي ينص على رقابة الدولة على قطاع التأمين .
- مرسوم 29 جويلية 1939م الذي حدد محاسبة شركات التأمين .
- مرسوم 17 أوت 1941م المتعلق بالتعويضات والاحتياطيات الإلزامية لشركات التأمين ورأسمالها.
- الأمر الصادر بتاريخ 04 أكتوبر 1945م والذي عهد بتسيير إصابات العمل إلى الضمان الاجتماعي بدلا من شركات التأمين .

بالرغم من تعدد وتنوع هاته القوانين واللوائح التي وضعها المشرع الفرنسي فإن المشرع لم يكن بعد قد وضع قوانين خاصة لتنظيم سوق التأمين في الجزائر، وسار هذا الوضع إلى غاية سنة 1947م، حيث تم وضع تنظيم لتصحيح الوضعية من خلال اصدار مجموعة من القرارات والمراسيم نوجزها كما يلي³:

- مرسوم 06 مارس 1947م: يتعلق بتنظيم الإدارة العامة من أجل مراقبة شركات التأمين في الجزائر. ويمثل هذا المرسوم الإدخال الحقيقي لنشاط التأمين في الجزائر، من خلال اهتمام المشرع بترسيخ سوق تأمين مستقر .
- قرار 05 ماي 1947م: الذي أنشأت بموجبه لجنة استشارية جزائرية للتأمينات لها عدة صلاحيات تتمثل في :
 - تنظيم السوق ؛
 - اقتراح أحكام تطبيقية للنصوص العامة للدولة المستعمرة الفرنسية " عن طريق استشارة الحاكم العام للجزائر ".
- قرار 28 أوت 1947م: الذي تضمن تحديد نسبة مئوية إلزامية للتعويضات والاحتياطيات التقنية لشركات التأمين التي تنشط في الجزائر، والنسبة هي 50% حسب المادة الأولى من هذا المقرر.
- مرسوم 04 ماي 1950م المرافق لقرار اللجنة الجزائرية رقم 50-28 والمتعلق بتنظيم حازم لنصوص التأمينات بدلالة الغرض منها وليس حسب تحصيلاتها (المادة 03 و 04).

¹ - Boualam Tafiani, les assurances en Algérie, OPU, Alger, 1987, P24.

² - نور الهدى لعميد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة المسيلة، 2009/2010، ص 46.

³ - نور الهدى لعميد، مرجع سبق ذكره، ص 46.

كخلاصة لهاته المرحلة يمكن القول أن التأمينات خلال هاته الفترة اقتصرت على المعمرين وخدمتهم بشكل كبير ، أما الجزائريون فالملاحظ أنهم لم يستفيدوا من هذا القطاع .

الفرع الثاني : فترة ما بعد الاستقلال (ما بعد سنة 1962)

بعد خروج المستعمر عرفت الجزائر نوع من الفراغ القانوني فعمدت مباشرة إلى تطبيق القوانين الفرنسية بعد إستقلالها مباشرة ، واستمر هذا الوضع إلى أن قامت الجزائر بإصدار قوانين خاصة بها ، وبغية الإحاطة بأهم التطورات التي شهدتها قطاع التأمين في الجزائر ارتأينا تقسيم هاته الفترة إلى عدة مراحل مهمة كي نتمكن من معرفة التغيرات التي طرأت على هذا القطاع وصولا إلى تحريره .

البند الأول : المرحلة الانتقالية (1962-1965)

بعد الاستقلال كان قطاع التأمين مستغلا من طرف الشركات الأجنبية التي كانت معظمها فرنسية ، ولم تكن تخضع لرقابة الدولة الجزائرية حيث كانت تدفع إلى شركات إعادة التأمين الفرنسية ، وهو ما جعل الجزائر لا تستفيد منها بفعل التحويلات المستمرة نحو الخارج¹ ، الأمر الذي دفع الجزائر بتطهير هذا القطاع وذلك من خلال إصدار عدة نصوص تخدم المؤمنين لهم وتخدم بالدرجة الأولى الاقتصاد الوطني :

1- إصدار القانون 63-197 المؤرخ في 08 جوان 1963م : المتعلق بالشروط والضمانات التي تقدمها الشركات التي تنشط بقطاع التأمين في الجزائر ، والزامية إعادة التأمين على جميع العمليات المنجزة في الجزائر ، ومنحها للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR)* وبالتنازل لها عن 10% من العلاوات والاشتراكات² .

2- إصدار قانون رقم 63-201 الصادر بتاريخ 08 جوان 1963م : الذي تم بموجبه إلزام شركات التأمين بتقديم ضمانات مسبقة ، وطلب الاعتماد لدى وزارة المالية ، وذلك كي تتمكن من مواصلة نشاطها في الجزائر .

والمتأمل لهذين القانونين يرى أنهما كانا بمثابة تأسيس لرقابة و اشراف الدولة على شركات التأمين والتي تم تبريرها بعدة حجج منها³ :

¹ - بني مصطفى ، واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية (2005-2011) ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر 03 ، سنة 2013/2014 ، ص 133 .

* تم انشاء الشركة الوطنية للتأمين وإعادة التأمين كمؤسسة تابعة للدولة بموجب القرار الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 1963 .

² - قانون 63-197 المؤرخ في 8 جوان 1963 الذي فرض عمليات إعادة التأمين ومنحها للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين .

³ - نور الهدى لعميد ، مرجع سبق ذكره ، ص 48 .

أ. الحفاظ على مصالح المؤمنين لهم المكتتبين ،وفوائد عقود التأمين ات والرسمة ،كما أن الاضطراب في مراقبة الملاءة (القدرة على الوفاء بالدين)يؤثر على جميع المخططات الاقتصادية ،التقنية ،المالية والقانونية .

ب. رقابة الدولة على التأمين تؤمن من الانتفاع بالادخار المجمع ،كما تبين مصيره .

ج. تمثيل الاحتياطات بالقيم المحلية وهذا تجنباً لتهريب رؤوس الأموال المجمعة عن طريق عمليات إعادة التأمين .

رغم التبريرات المقدمة من طرف الدولة لرقابة سوق التأمين ،إلا أنها لاقت الرفض ،فقد أثار القانون رقم 63-201 عددا من المشاكل نذكر منها :

- على مستوى الاعتماد :الذي خص الشركات الأجنبية لمزاولة نشاطها في الجزائر ،فإنه حسب هذا القانون ،لابد أن تقدم طلب الاعتماد لوكيل خاص مكلف بتمثيلها ،بالإضافة إلى تقديم ضمانات بمقدار 25% من القيمة المتوسطة للأقساط الصافية خلال الخمس سنوات الأخيرة للنشاط ،لكن هذا القانون قوبل بالرفض من قبل العديد من الشركات الأجنبية .
- أما على مستوى التنازل القانوني :فقد لقي أيضا الرفض من قبل الشركات الأجنبية .

وعقب مبادرات الحماية وممارسة حق رقابة نشاط شركات التأمين التي تبنتها الدولة من خلال القانون المذكور آنفا ،توقفت معظم الشركات الأجنبية والتي كان عددها حوالي 270 شركة عن النشاط في الجزائر . بالرغم من هاته الوضعية فقد تم اعتماد 17 شركة أجنبية و ثلاث شركات وطنية هي ¹:

- الشركة الجزائرية للتأمينات (SAA) بالمرسوم الذي صدر في 12 ديسمبر 1963م.
- الصندوق المركزي لإعادة التأمين والتعاونيات الفلاحية (C.C.R.M.A) بالمرسوم الصادر بتاريخ 28 أبريل 1964م.
- التعاونية الجزائرية لتأمينات عمال التربية والثقافة (M.A.A.T.E.C) بموجب المرسوم الصادر بتاريخ 29 ديسمبر 1964م.

البند الثاني :مرحلة الاحتكار والتخصص (1966- 1979)

بداية من سنة 1966م ،قررت الجزائر اتباع استراتيجية مكنتها من خلق اقتصاد مركزي موجه أساسا للصناعات الثقيلة ،وخلال نفس الفترة قررت الدولة احتكار كل العمليات التأمينية وتأمين الشركات

¹ - نور الهدى لعميد ،مرجع سبق ذكره ،ص 49.

، وذلك بموجب الأمر رقم 127/66 الصادر في 27 ماي 1966م.¹ حيث وضع هذا الأمر حدا لاستغلال الشركات الأجنبية لقطاع التأمين في الجزائر ، فقد أشارت المادة الأولى منه على أنه "من الآن فصاعدا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة".

ولقد مس التأمين في تلك الفترة الشركة الوطنية للتأمين بموجب الأمر الثاني رقم 129-66 ، والتي هي عبارة عن شركة ذات رؤوس أموال مختلطة جزائرية – مصرية ، أما بقية الشركات الأجنبية فقد انسحبت كما أوردنا سابقا .

تبنت الجزائر خلال سنة 1973م سياسة إعادة تنظيم قطاع التأمين ، للتنسيق بين هذا القطاع والقطاعات الأخرى ، وبغرض جعله يواكب التطورات الحاصلة وأكثر ملائمة للبيئة الاقتصادية الجزائرية .

وتضمنت سياسة إعادة التنظيم جعل الشركات الوطنية تختص في عدد محدد من أنواع التأمينات وبذلك يكون احتكار الدولة الذي أنشئ سنة 1966م قد تضاعف بشكل آخر من الاحتكار وهو التخصص.²

وفي هذا الإطار أصبحت كل شركة وطنية متخصصة في عدد محدد من أنواع التأمين ، حيث أن :³

➤ الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) أصبحت متخصصة في الأخطار الصناعية كالحرائق والانفجارات ، النقل البحري والجوي ؛

➤ الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) مجال تخصصها كان في إعادة تأمين المخاطر التي تلتزم الشركات الوطنية بالتنازل عنها ، حيث تحتفظ بجزء من المخاطر وسند تأمين الأجزاء المتبقية إلى شركات أجنبية ؛

➤ الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) تختص في تأمين أخطار السيارات ، والتأمينات المتعلقة بالأشخاص ؛

بالموازاة مع هاته الشركات فقد تطورت التنظيمات القانونية لعقد التأمين وذلك من خلال مجموعة من الأحكام الخاصة والعامة ، والتي من أهمها الأمر الصادر بتاريخ 30 يناير 1974م ، والذي نص على التأمين الإلزامي للسيارات ، وكذا القانون المدني الجزائري الصادر بالأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975م المعدل والمتمم ، حيث تضمن فصلا كاملا لتنظيم عقد التأمين وتحديد أنواع

¹ - الأمر رقم 127/66 يتضمن إنشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين ، الجريدة الرسمية، العدد 43 ، الصادرة بتاريخ 31 أوت 1966.

² - نور الهدى لععيد ، مرجع سابق، ص 50.

³ - طبائبية سليمة ، دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية -دراسة حالة :الشركات الجزائرية للتأمين -رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ، جامعة سطيف 1 ، سنة 2014/2013، ص 235.

وفق مبدأ اللاتخصص ابتداء من سنة 1989م¹، وعلى الصعيد الاقتصادي تم التحول من النظام الإداري إلى النظام التنافسي رغم أن ملكية الدولة لشركات التأمين ظلت قائمة .

في سنة 1990م، تم إلغاء التخصص بالنسبة لشركات التأمين حيث تم تعديل قانونها الأساسي لتتمكن من ممارسة جميع عمليات التأمين بكل حرية، وخلال هاته المرحلة تم إنشاء الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين (UAR)، والذي أنشئ بتاريخ 1994/02/22م.

البند الرابع: مرحلة تحرير السوق التأمين (بداية من 1995)

أهم ما ميز هاته المرحلة هو إلغاء احتكار الدولة لممارسة عمليات التأمين، وتم تجسيد ذلك من خلال المرسوم 07-95 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995م المتعلق بنشاط التأمين في الجزائر، حيث قضى في مادته 278 بإلغاء جملة القوانين ذات الصلة بالاحتكار². وشهد القطاع انفتاحا على المنافسة والاستثمار الخاص وحركية جديدة هدفت إلى إعادة بعث مؤسسات التأمين وادخالها في ديناميكية اقتصاد السوق، وجعلها أكثر تحررا من القيود الإدارية التي عاشتها سابقا. ولأول مرة يفتح المجال للشركات الأجنبية والخاصة بأن تزاوّل نشاطات التأمين في الجزائر .

ولعلنا نحاول عرض أهم التغييرات التي جاء بها الأمر 07/95 من خلال ما يلي³:

➤ فيما يخص تنظيم ومراقبة نشاط التأمين : فقد تم إنشاء المجلس الوطني للتأمينات (CNA)

وذلك من خلال المرسوم رقم 95-399⁴ الصادر بتاريخ 1995/10/20م والذي يهدف إلى :

- تحسين ظروف شركات التأمين وإعادة التأمين من أجل الوفاء بالتزاماتها وبالتالي الحفاظ على مصالح المؤمن لهم ؛
- العمل على ترقية وتطوير سوق التأمين ومن ثم المساهمة في التطور الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع ؛
- السهر على تحقيق التوازن بين حقوق والتزامات طرفي العقد ؛
- تنمية النشاط باقتراح القواعد التقنية والمالية الرامية إلى تحسين الظروف العامة لعمل شركات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين ، كما يقترح الشروط العامة لعقود التأمين والتعريفات ؛

¹ - عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين في الجزائر : عرض للمسار ووقوف عند النتائج ، مقال منشور في مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 35، سنة النشر سبتمبر 2013، ص 53.

² - الأمر رقم 07-95 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات. الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 08 مارس 1995م، العدد 13.

³ - بناي مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 137-140.

⁴ - الجريدة الرسمية، العدد 65، الصادرة بتاريخ 1995/10/31، ص 9.

- إنشاء مراكز للبحث بهدف تبادل المنافع التي تؤدي إلى تطوير نظام التأمين في الجزائر ليواكب العولمة الاقتصادية .
- أما فيما يخص شركات التأمين وإعادة التأمين : سواء كانت شركات عامة أو خاصة ذات رؤوس أموال وطنية أو أجنبية فإن لها الحق في ممارسة جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين بشرط أن تحصل على رخصة (اعتماد) من وزير المالية .
- فيما يخص توزيع التأمين : فإنه أعيد الاعتبار لوسطاء التأمين للظهور من جديد وسمح لهم بممارسة نشاطهم وذلك من خلال السماح للشركات بفتح وكالات خاصة بها أو التعامل مع سماسرة التأمين المؤهلين من طرف السلطات العامة ، وتم ذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 341-95¹ الصادر بتاريخ 1995/10/30 م . وقد صدر القانون 04-06 المعدل والمتمم للأمر رقم 07/95 الذي ينص على حرية شركات التأمين في توزيع منتجاتها عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وغيرها من شبكات التوزيع .
- أما فيما يتعلق بإعادة التأمين : فقد حدد المرسوم التنفيذي رقم 409-95² الصادر بتاريخ 1995/12/09 م نسبة التنازل الاجباري في مجال إعادة التأمين لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) ثم عدل بالمرسوم التنفيذي رقم 312-98³ الصادر بتاريخ 1998/09/30 م الذي حدد النسب الدنيا في التنازل عن الأخطار التي يعاد تأمينها كما يلي :
- 10% للأخطار الصناعية وأخطار النقل المرتبطة بهياكل السفن والمراكب الجوية والتي كانت 80%.
- 5% لأخطار نقل البضائع البحرية والجوية التي كانت تمثل نسبة 40%.
- 5% لأخطار الأخرى والتي كانت تمثل نسبة 25% ، ومنحت هذه التنازلات لصالح الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) ، وذلك بموجب القرار 97 الصادر بـ 1998/12/19 م، وتدخل هذه الإجراءات ضمن الإجراءات المتعلقة بتحرير فرع إعادة التأمين .
- مما تضمن القانون أيضا تخفيض قائمة التأمينات الاجبارية ، فالقائمة تضمنت التأمينات الأساسية فقط مثل : تأمينات المسؤولية المدنية بهدف ضمان دفع التعويض لصالح ضحايا الحوادث والتأمين ضد الحرائق المتعلق بالقطاع العام عند نقل البضائع عن طريق الجو أو البحر ، كل

¹ - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 65 ، الصادرة بتاريخ 1995/10/31 ، ص 11-19.

² - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 76 ، الصادرة بتاريخ 1995/12/10 ، ص 9-14.

³ - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 70 ، الصادرة بتاريخ 1998/10/05 ، ص 05.

هذا جاء وتم النص عليه من خلال (المراسيم التنفيذية رقم 411/95، رقم 412/95، ورقم 413/95 الصادرة بتاريخ 1995/12/09م)¹.

➤ وفي سنة 1996 تم إصدار الأمر رقم 06-96 الصادر بتاريخ 1996/01/10م المتعلق بتأمين القرض الموجه للتصدير².

➤ في سنة 1997 تم تنصيب المجلس الوطني للتأمينات المقرر بالأمر رقم 07/95 وذلك بتاريخ 1997/03/24م لمزاولة مهامه.

➤ في سنة 2002 تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 02-293 الصادر بتاريخ 2002/09/10م المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 95-388 الصادر بتاريخ 1995/10/30م المتعلق بإعداد قائمة عمليات التأمين وحصرها، وقد سمح بوضع مجموعة من المعلومات الضرورية بهدف تسهيل عمليات التأمين.

➤ في سنة 2003 تم إصدار الأمر 12/03³ بتاريخ 2003/08/26 م المتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا طبقا للمادة الأولى منه والتنصيص على فرض إكتتاب عقد التأمين ضد الكوارث الطبيعية على جميع مالكي العقارات المبنية في الجزائر وقد تم تطبيق هذا الأمر ابتداء من 2004/09/01 م وذلك طبقا للمراسيم التنفيذية (رقم 14-268، رقم 14-269، رقم 14-271 ورقم 14-272) الصادرة بتاريخ 2004/08/29 م الخاصة والمتضمنة التأمينات ضد الكوارث الطبيعية.

➤ وفي سنة 2006 تم تعديل الأمر 07-95 بتاريخ 1995/01/25م بموجب القانون رقم 06-04 الصادر بتاريخ 2006/02/20 م المعدل والمتمم له، وأهم ما جاء به :

- تحفيز النشاط عن طريق تنويع المنتجات التأمينية والاستجابة لمتطلبات المتعاملين وضمان حماية أكبر لحقوق المؤمنين وشفافية أكبر في التسيير.

- إعادة تنظيم الجهاز الرقابي على التأمينات من خلال إنشاء لجنة مستقلة للإشراف على قطاع التأمين والتي بدورها تهدف إلى ما يلي :

▪ حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين بالسهر على شرعية عمليات التأمين وعلى مسايرة شركات التأمين أيضا.

¹ - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 76، الصادرة بتاريخ 1995/12/10، ص 14-09.

² - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 1996/01/14، ص 04.

³ - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 61، الصادرة بتاريخ 2002/09/11، ص 12-10.

⁴ - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 65، الصادرة بتاريخ 1995/10/31، ص 09-07.

⁵ - الجريدة الرسمية ، العدد رقم 56، الصادرة بتاريخ 2003/08/07، ص 29.

- كما تضمن القانون تكوين مفتشي تأمين محلفين لممارسة الرقابة على شركات التأمين وإعادة التأمين ورقابة فروع الشركات الأجنبية ووسطاء التأمين المعتمدين، وذلك دون الإخلال بعمليات الرقابة الأخرى .
- تسريع عملية تحرير السوق أمام شركات التأمين الأجنبية من خلال فتح السوق إلى فروع شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية .
- دعم الحكم الراشد لشركات التأمين من خلال عقود الأداء للمسيرين ووضع آليات قانونية من شأنها ضمان التسيير الفعال لمجالس إدارة شركات التأمين .
- تنويع قنوات التوزيع لضمان بيع المنتجات التأمينية من خلال قنوات أخرى (كالبنوك والمؤسسات المالية) .
- تقوية نشاط التأمين على الأشخاص، وذلك من خلال التفريق بين نشاطات الشركات .

➤ وفي سنة 2007 تم إصدار الأمر رقم 153/07 بتاريخ 22 ماي 2007م، والذي يحدد الشروط والظروف اللازمة لتوزيع منتجات التأمين من قبل البنوك والمؤسسات المالية . وكذلك في نفس هاته السنة تم اصدار الأمر رقم 60-07 في تاريخ 06 أوت 2007م، والذي يحدد منتجات التأمين الممكن توزيعها وتسمح هذه الترتيبات الجديدة بتوسيع شبكة توزيع التأمين، وتحسين معدل تغطية سوق التأمين وكذا الوصول على عملاء البنك .

➤ وفي سنة 2008م تم تحديد النسبة القصوى لمساهمة أي بنك عمومي أو خاص ينشط في الجزائر في رأس مال شركات التأمين وإعادة التأمين بـ 15% .

المطلب الثاني: بنية قطاع التأمين في الجزائر

سنحاول من خلال هذ المطلب أن نتحدث عن أهم الشركات التي تنشط في سوق التأمين الجزائري، وكذا التعرف على مختلف الهيئات التي تشرف على الرقابة على القطاع من أجل ضمان الحماية الكافية للمؤمن لهم وشركات التأمين .

الفرع الأول: هيئات الرقابة والاشراف على قطاع التأمين الجزائري

إن سوق التأمين الجزائري يشرف على تنظيمه هيئات متخصصة، تراقب نشاطه وعملياته، تم انشاؤها طبقا لنصوص تشريعية وذلك بتكليف من وزير المالية، من أجل الحفاظ على مصالح المؤمن لهم، وكذا تطوير السوق الوطنية للتأمين وتتمثل هاته الهيئات في:

البند الأول: المجلس الوطني للتأمينات (CNA)

أسس هذا المجلس في 25 جانفي 1995م بموجب المادة 274 من الأمر 07/95¹، كهيئة تابعة لوزارة المالية حيث يترأسه الوزير المكلف بالمالية وترك أمر تنظيمه وتحديد سلطته ومهامه إلى قوانين خاصة، وأسس المجلس لتحقيق الأهداف التالية²:

- ضمان ترقية وتطوير سوق التأمينات لتسهيل تكامله في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد .
- تحسين ظروف عمل شركات التأمين من أجل ضمان ملاءتها وبالتالي الحفاظ على مصالح المؤمن لهم .
- المشاركة مع مؤسسات البلاد الأخرى في إعداد النصوص المؤسسة للمعايير القانونية والتنظيمية، والإجراءات الوقائية للحماية من الأخطار وتشجيع الاستثمار من أجل التنمية، وكذا التعاون والاحتكاك مع الخبرات الأجنبية للاستفادة منها في مجال قطاع التأمين .
- العمل على تحقيق التوازن بين حقوق والتزامات طرفي العقد خصوصا وان المؤمن له يعتبر في وضعية ضعف امام المؤمن .

ويتكون المجلس الوطني للتأمينات من أربعة هيئات كما يلي³:

- هيئة مكلفة بدراسة طلبات الاعتماد لممارسة مهنة المؤمن أو سمسار التأمين .
- هيئة التسعير والدفاع عن المؤمن لهم .
- هيئة تنظيم وتطوير السوق .
- الهيئة القانونية .

كما تتكلف بإدارة وتنسيق اشغال هاته الهيئات أمانة تتصرف بمديرية إدارية ومحاسبية وبأربعة أقسام هي :

- القسم التقني ؛
- قسم الإحصاء والتسعيرة ؛

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 95-399 الصادر بتاريخ 30 أكتوبر 1995، المتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية، العدد 65، الصادرة بتاريخ 31 أكتوبر 1995، ص 09.

² - معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية - دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات A2- مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس سطيف 1، سنة 2014، ص 139.

³ - Naouri Mokhtar, Revue l'actuel, N°37/Mai, édite par Nouvelle Revues Algérienne (N.R.A), 1999, P05.

- قسم التنظيم والمراقبة ؛
- قسم تطوير التعاون الدولي .

البند الثاني: الإتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين (UAAR)

تم إنشاؤه بتاريخ 22 فيفري 1994م، وتم اعتماده في 24 أفريل 1994م وفقا للقانون رقم 31-90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1994م المتعلق بالجمعيات التي لها صفة الجمعية المهنية .

يهتم الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين بمشاكل المؤمنين وهذا من خلال السعي لتحقيق الأهداف التالية¹:

- ترقية وتطوير نشاطات القطاع وإبراز مزايا مهنة التأمين ؛
 - السعي من أجل تحسين نوعية الخدمات التي تقوم بها شركات التأمين وإعادة التأمين ؛
 - المساهمة في تحسين مستوى الكفاءة وتكوين العمال في القطاع ؛
 - المبادرة بكل عمل يهدف إلى ترقية ممارسة المهنة والتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المعنية .
- وحسب قانونه الأساسي تنحصر مهامه في²:

- تمثيل المصالح المهنية المشتركة للمؤمنين على المستوى الدولي ،والوطني .
- العمل على تحسين نوعية الخدمات المقدمة والمساهمة في تحسين مستوى تأهيل عمال القطاع .
- السعي لترسيخ اخلاقيات المهنة والحفاظ عليها .
- تأسيس اتفاقية التعويض المباشر ، واتفاقية المخاطر (CAT-NAT) .

البند الثالث: لجنة الإشراف على قطاع التأمينات (CSA)

لقد تم استحداث هاته الهيئة بموجب القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006م، المعدل والمتمم للقانون 07/95 ، حيث جاء في المادة 209 منه (القانون 04/06) ما يلي: تنشأ لجنة الإشراف على التأمينات التي تتصرف كإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية .

وتهدف اللجنة من خلال ممارستها لمهامها إلى :

¹ - بالي مصعب وصديقي مسعود، تطور قطاع التأمين في الجزائر ،مقال منشور في مجلة رؤى إقتصادية ،جامعة الشهيد حمة لخضر ،الوادي ،الجزائر ،العدد 11ديسمبر 2016 ،ص354.

² - بناي مصطفى ،مرجع سبق ذكره ،ص161.

- حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين ، وذلك من خلال السهر على شرعية عمليات التأمين وعلى يسار شركات التأمين أيضا.
 - ترقية وتطهير السوق الوطنية للتأمين قصد إدماجها في النشاط الاقتصادي والاجتماعي .
- وتسعى من خلال عمليات الرقابة التي تمارسها إلى¹ :
- السهر على احترام شركات التأمين والوسطاء المعتمدين للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين وإعادة التأمين .
 - التأكد من أن هاته الشركات تفي ومازالت قادرة على الوفاء بالالتزامات التي تعاقدت عليها اتجاه المؤمن لهم ، وأنها تتمتع بيسار مالي كفاء.
 - التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأس مال شركات التأمين أو إعادة التأمين .

البند الرابع :الهيئة المركزية للأخطار (CR)

هذه الهيئة تتواجد على مستوى وزارة المالية ومرتبطة بمديرية التأمينات ،فشركات التأمين بمختلفها سواء كانت فروع شركات التأمين الأجنبية أو الشركات الوطنية ملزمة بتوفير كل المعلومات الضرورية لهيئة الأخطار ،وهذا من أجل إتمام مهامها ،ونجد ان المرسوم التنفيذي رقم 07-138 قد حدد مهام هذا الجهاز فيما يلي²:

- جمع كل المعلومات التي تتعلق بعقود التأمين المكتتب فيها لدى شركات التأمين وإعادة التأمين والفروع التابعة لشركات التأمين الأجنبية .
- إلزام جميع شركات التأمين بالتصريح من جهتها بجميع عقود التأمين المصدرة .

الفرع الثاني : شركات التأمين التي تنشط في السوق الجزائرية

إن السوق الجزائري للتأمينات تنشط به العديد من الشركات والتي تختلف باختلاف نشاطاتها واختلاف ملكيتها ،فنجد أن هناك شركات تأمين عمومية وأخرى خاصة ،كما نجد هناك المتخصصة والتعاضديات أو التعاونيات ،وشركات التأمين غير المباشرة ،لذا سنحاول ان نسلط الضوء على مختلف هاته الشركات حسب التصنيف العام لها .

¹ - ينظر للمادة 28 من القانون 04/06.

² - بناي مصطفى ،مرجع سبق ذكره ،ص 162.

البند الأول: شركات التأمين العامة

وهي تشمل أربعة شركات تتمثل في :

- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR)؛
- الشركة الوطنية للتأمين (SAA)؛
- الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT)؛
- شركة التأمين على المحروقات (CASH).

والتي سنحاول التعرض لها باختصار من خلال الجدول رقم (06) أدناه

الجدول رقم (06-3) : يوضح شركات التأمين العامة المتواجدة في السوق الجزائرية .

إسم الشركة	الاختصار	تاريخ الانشاء والصفة	لمحة حول تطورها
الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين .	CAAR	08 جوان 1963 بموجب القانون 63/197.	عبارة عن شركة مساهمة، تعتبر إحدى الشركات الكبرى لقطاع التأمين في الجزائر، و كانت مكلفة بالمراقبة من خلال التنازل القانوني، و في 1975 تنازلت عن نشاط إعادة التأمين إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR، في 1985 تنازلت عن محفظتها في فرع النقل إلى الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT، لتتنوع محفظتها سنة 1989 مع الغاء قانون التخصيص. بلغ رأسمالها سنة 2012 ما مقداره 12 مليار دينار جزائري. وتعتبر ثالث شركة في سوق التأمينات .
الشركة الوطنية للتأمين	SAA	12 ديسمبر 1963	عبارة عن شراكة مختلطة جزائرية مصرية بنسبة 61% 39% على التوالي. و في 27 ماي 1966 أمتت الشركة في إطار احتكار الدولة لمختلف عمليات التأمين . و في 21 ماي 1975 ومع

ظهور قانون التخصيص إحتكرت الشركة كل من فرع السيارات, الأخطار البسيطة, تأمينات الحياة. تعتبر أول شركة في سوق التأمينات الجزائرية برقم أعمال بلغ سنة 2012 حوالي 23.2مليار دينار و(460نقطة بيع).			
اهتمت في البداية بالأخطار المرتبطة بفرع النقل و ذلك طبقا لمبدأ التخصيص واحتكار الدولة لقطاع التأمين في تلك الفترة, و عند إلغاء التخصيص في إطار الإصلاحات الإقتصادية المعتمدة أصبحت CAAT مؤسسة اقتصادية عمومية تمارس مختلف فروع التأمين, تعتبر ثاني أكبر شركة تأمينات في السوق الجزائري برقم اعمال بلغ مقداره 15.5مليار دينار جزائري سنة 2012.	30 أفريل 1985 بموجب المرسوم 82-85	CAAT	الشركة الجزائرية للتأمين الشامل
و هي شركة ذات أسهم(سونطراك 64%, نفط, 18%CAAR, 18%CCR, 6%), و تباشر عمليات تأمين المحرقات إلى جانب فروع التأمين الأخرى. رأسمالها بلغ 7.8مليار دينار سنة 2012.	سنة 1999	CASH	شركة التأمين على المحرقات

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على :

- Guide des assurances en Algérie, kpmg.dz ,Edition 2015,PP22-23.
- www.caar.dz
- www.saa.dz
- www.caat.dz

البند الثاني : شركات التأمين الخاصة

تنشط بالسوق الجزائرية ستة شركات خاصة هي على النحو التالي :

- شركة ترست الجزائر (Trust Alegria)؛
- الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR)؛
- الشركة الجزائرية للتأمينات (« 2A » la)؛
- الشركة العامة للتأمينات المتوسطة (GAM Assurance)؛
- شركة أليانس للتأمين (ALLIANCE Assurances)؛
- شركة سلامة للتأمين (Salama assurance).
- بالإضافة الى شركة كارديف الجزائر .

سنحاول تقديم عرض موجز عن كل شركة من خلال الجدول رقم (07) التالي :

الجدول رقم (07-3): يوضح الشركات الخاصة المتواجدة في سوق التأمين الجزائرية

إسم الشركة	الاختصار	تاريخ الانشاء	لمحة حول تطورها
شركة ترست الجزائر	TRUST	1997/11/18	هي شركة ذات أسهم وهي شركة للتأمين و إعادة التأمين مختلطة جزائرية بحرينية قطرية, تساهم فيها البحرين بحصة 60% و قطر بحصة 5% أما حصة الجزائر فتقتسمها كل من الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) بـ 17.5% و الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بـ 17.5%. رأسمالها الاجتماعي قدر بـ 2.05 مليار دينار سنة 2012.
الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين	CIAR	05 أوت 1998 ولم تباشر نشاطها حتى عام 1999.	تباشر مختلف عمليات التأمين برأسمال اجتماعي قدر سنة 2012 بـ 4.2 مليار دينار ، وتضم شبكة توزيع بـ 25 وكلاء عاما.

الشركة الجزائرية للتأمينات	2A	أنشأت هذه الشركة بموجب أمر 95-07 في 25 جانفي 1995 و منح لها الاعتماد في 05 أوت 1998.	تمارس نشاط التأمين و إعادة التأمين ،قدر رأسمالها سنة 2012 بـ 02مليار دينار جزائري ،وتعتبر أول شركة خاصة مائة في المائة .
الشركة العامة للتأمينات المتوسطة	GAM	أنشأت في 2001/09/25	هي في صورة شركة ذات اسهم ،تم بيعها سنة 2007 لصندوق امريكي مقره تونس ،تمارس مختلف عمليات التأمين ،كما تقوم بعمليات إعادة التأمين ،يقدر رأسمالها سنة 2012 ،بحوالي 2.4مليار دينار .
شركة أليانس للتأمينات	Alliance Assurance	أنشأت بموجب الأمر رقم 95-07 الصادر بتاريخ 1995/01/25 ،تم اعتمادها بموجب الاعتماد رقم 05-122 الصادر بتاريخ 2005/07/30 عن وزارة المالية .	هي شركة تمارس مختلف عمليات التأمين يقدر رأسمالها ،2.2مليار دينار جزائري .
شركة سلامة للتأمينات	Salama Assurance	تم إعتماده بوجب القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 2006/07/02	تعتبر الشركة الوحيدة في السوق الجزائرية التي تمارس التأمين الإسلامي في شكله التكافلي .(التأمين التكافلي للسيارات ،التأمين التكافلي

		عن وزارة المالية ،وقد عوضت شركة البركة وامان للتأمين وإعادة التأمين المنشأة في 2000/03/26.	العام ،التأمين التكافلي الطبي).
كارديف الجزائر	Cardif Eldjazair	تم اعتمادها سنة 2006	تمارس نشاط التأمين على الحياة وهي فرع للمجمع BNPPARIBAS، وقد وقعت اتفاق شراكة في مارس 2008 مع الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط .

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على :

- Guide des assurances en Algérie, kpmg.dz ,Edition 2015,p23.
- www.trustalgeria.dz
- www.la-gam.com
- www.allianceassurances.com
- www.salama.com
- www.assurances-2a.com

البند الثالث :الشركات المتخصصة

تتمثل في كل من الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX) ،وشركة ضمان القرض العقاري (SGCI)، لذا نعرض لمحة عنهما باختصار .

أولاً: الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX): لقد تم إنشاء هاته الشركة بموجب الأمر رقم 06/96 الذي صدر بتاريخ 1996/01/10م ،المتعلق بتأمين القرض الموجه للتصدير وقد بدأت الشركة نشاطها براس مال اجتماعي قدر بـ250مليون دينار جزائري ليرتفع سنة 2012 إلى 02مليار دينار ،هو موزع على عشرة مساهمين بالتساوي 05 بنوك تضم (القرض الشعبي الجزائري ،بنك التنمية المحلية ،البنك الجزائري للتنمية الريفية ،البنك الجزائري الخارجي ،البنك الوطني الجزائري)،

و05 شركات للتأمين تضم كل من (الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي ،الشركة الجزائرية لإعادة التأمين ،الشركة الجزائرية للتأمين الشامل ،الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين)¹.

ثانيا: شركة ضمان القرض العقاري (SGCI): لقد تم إنشاء الشركة الجزائرية لضمان القرض العقاري بتاريخ 1997/10/05 ،في شكل شركة عامة ذات أسهم ،برأسمال اجتماعي قدر في البداية بمليار دينار جزائري ،ليصل إلى 02 مليار دينار جزائري بمساهمين هم²:

- خزينة الدولة 40.35%.
- البنوك العمومية الجزائرية 45.33%.
- شركات التأمين العمومية 14.32%.

البند الرابع :التعاضديات (التعاونيات)

تتمثل في كل من :التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (MAATEC) وكذلك الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) .

أولا : التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (MAATEC) : تم إنشاء التعاضدية بتاريخ 16ديسمبر 1964م ،لكن بداية نشاطها الفعلي كان بتاريخ 1965/01/01م ،وذلك في ظل احتكار الدولة لنشاط التأمينات .توسعت نشاطاتها من التأمين على السيارات والتأمين على السكن لتضم التأمين المتعدد الأخطار لصالح عمال التربية والثقافة والتكوين³،ولها شبكة تجارية تضم ثلاثة مندوبيات جهوية (الجزائر ،عنابة ،وهران) وخمسة وعشرون مندوبية محلية .

ثانيا :الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA): تم تأسيسه سنة 1966، ظهر نتيجة إدارة الفلاحين لحماية بعضهم البعض من الأخطار التي يتعرضون لها ،فهو في بداية الأمر كان عبارة عن شركة مدنية ذات طابع تعاوني برأس مال متغير لا تسعى لتحقيق الربح ،يتكون من حوالي 302 صندوق محلي⁴،متواجدة عبر مختلف الدوائر والبلديات ،ويمارس الصندوق عمليات التأمين من الأخطار التالية: أخطار البرد ،الحريق ،التأمين الشامل على المواشي ،التأمين على النخيل والتمور ،التأمين على اجسام سفن الصيد ،الاستغلال الفلاحي ،كما يمارس بعض أنواع التأمين الأخرى⁵ .

¹ - www.cagex.dz consulté le :17/03/2019 , 11 :55.

² -Guide des assurances en Algérie, kpmg.dz ,Edition 2015,p24.

³ - www.maatec.dz , consulté le :17/03/2019 ,14:03h.

⁴ - Guide des assurances en Algérie,Op.Cit,p23.

⁵ - www.cnma.dz ,consulté le :17/03/2019,14 :24h.

البند الخامس: شركات التأمين غير المباشر (إعادة التأمين)

تتمثل في شركة وحيدة هي الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR).

■ **الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR):** التي كانت تدعى بالصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين ،تم إنشاؤها والمصادقة على نظامها الأساسي بمقتضى الأمر رقم 34/75 المؤرخ في 04 أكتوبر 1973م ،ليتم تعديل نظامها الأساسي بمقتضى المرسوم رقم 83/85 المؤرخ في 30 أبريل 1985م والذي أوضح أن الشركة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وأن غرضها يتمثل في¹ :

- المشاركة في تنمية السوق الوطنية لإعادة التأمين ؛
- القيام بعمليات إعادة التأمين بمختلف أشكالها ؛
- تحقيق التوازن المالي في مجال إعادة التأمين عن طريق العائدات المالية التعويضية وتطوير المبادلات والتعاون الدولي مع مراعاة الاختيارات الأساسية في البلاد ؛

المطلب الثالث: تشخيص واقع سوق التأمين الجزائري

إن المتأمل للوضع الحالية لسوق التأمين الجزائري يدرك مدى الضعف الذي تعاني منه الجزائر في هذا القطاع حيث نجد أنها تمتلك حصة من السوق العالمي للتأمين تقدر فقط بـ 0.03% لسنة 2015 ،وتحتل المرتبة 69 عالميا ،والمرتبة السادسة إفريقيا بعد كل من إفريقيا الجنوبية (المرتبة 18 عالميا)، والمغرب (المرتبة 51 عالميا)ومصر (المرتبة 60 عالميا) ،كينيا (المرتبة 61 عالميا) ،نيجيريا (المرتبة 64 عالميا)² ، و الجدول التالي يوضح تموقع الجزائر في سوق التأمين بالنسبة لبعض الدول الإفريقية سنة 2015م .

الجدول رقم (3-08): يوضح تموقع الجزائر في سوق التأمين بالنسبة لبعض الدول الإفريقية الأخرى

البلد	المرتبة العالمية	الحصة السوقية سنة 2015 (بالمليون دولار)	الحصة من السوق العالمية في 2015 بالنسبة المئوية (%)
جنوب إفريقيا	18	45958	1.01
المغرب	51	3122	0.07

¹ - www.ccr.dz ,consulté le :17/03/2019,14 :46h.

² - swiss Re sigma N°3/2016 ,p48.

0.05	2108	60	مصر
0.04	1797	61	كينيا
0.03	1420	64	نيجيريا
0.03	1262	69	الجزائر
0.02	917	77	ناميبيا
0.02	853	79	أنغولا
0.02	823	80	تونس

Source : swiss Re sigma N°3/2016 ,p48

الفرع الأول : واقع انتاج قطاع التأمين الجزائري

لقد انتقل انتاج قطاع التأمين في الجزائر من 129.6 مليار دينار جزائري سنة 2016م إلى حوالي 133.6 مليار دينار في سنة 2017م ،ارتفع رقم الأعمال المحقق في هذا القطاع بنسبة 03%، هذه الزيادة نتجت أساسا من التأمين الشخصي الذي تطور بمعدل 20 % مقارنة بعام 2016م.

أما فيما يخص الفرع السائد وهو "التأمين على السيارات" لا يزال مستقراً بنسبة 49 % من محفظة سوق التأمين ، مع انخفاض بنسبة 0.2 % مقارنة بعام 2016 ، يليها فرع "الأضرار الأخرى في الممتلكات" بحصة 36 %.¹

البند الأول :إنتاج السوق حسب شركات التأمين

في سنة 2017 ، نجد أن نشاط سوق التأمين في الجزائر قد توزع على النحو التالي :

- 60% بالنسبة للشركات العامة للتأمين؛
- 25% بالنسبة للشركات الخاصة للتأمين ؛
- 10% بالنسبة للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)؛
- 05% بالنسبة للشركات المختلطة .

من خلال الجدول التالي سنوضح حجم الإنتاج من قبل شركات التأمين

¹ - Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel-2017,p07.

الجدول رقم (3-09): يوضح الإنتاج بالنسبة لشركات التأمين (الوحدة: مليون دينار جزائري)

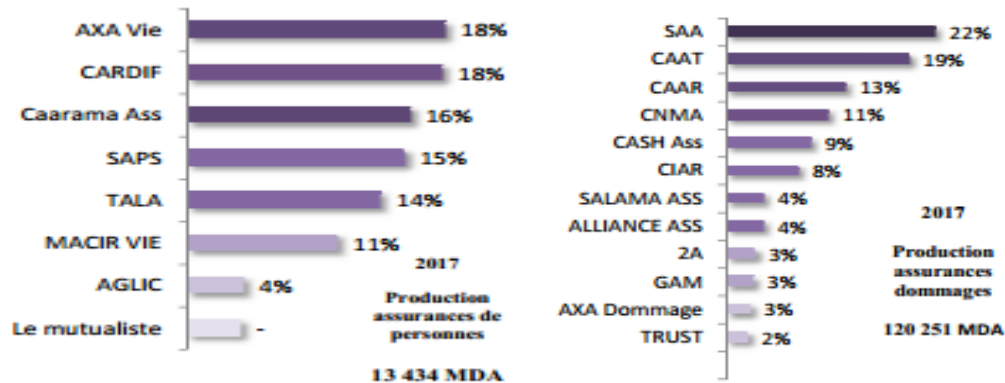
التغير 2017/2016		سنة 2017		سنة 2016		
النسبة	القيمة	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	
%01-	348-	%20	26527	%21	26875	SAA
%0	72	%11	15154	%12	15028	CAAR
%02	513	%17	23128	%17	22615	CAAT
%09	873	%08	10761	%08	9887	CASH ASSURANCEC
%04	136	%03	3464	%03	3329	GAM
%05-	232-	%04	4787	%04	5019	SALAMA
%12	239	%02	2746	%02	2453	TRUST ALGERIA
%5	237	%04	4802	%04	4565	ALLIANCE ASSURANCES
%0	8-	%07	9174	%07	9182	CIAR
%0	3	%03	3629	%03	3627	2A
%19	497	%02	3066	%02	2569	AXA ASSURANCES Algérie Dommage
%03	363	%10	13012	%10	12649	CNMA
%02	1930	%90	120251	%91	118321	مجموع التأمينات على الأضرار
%0	6	%01	1434	%01	1428	MACIR VIE
%16-	341-	%01	1850	%02	2191	TALA
%22	378	%02	2075	%01	1697	SAPS
%03	60	%02	2129	%02	2069	CARRAMA ASSURANCES
%38	673	%02	2441	%01	1768	CARDIF EL- DJAIR
%59	919	%02	2469	%01	1550	AXA

						ASSIARNCES VIE
1%-	3-	0%	504	0%	507	LE MUTUALISTE
1686%	502	0%	532	0%	30	AGLIC
20%	2194	10%	13434	09%	11240	مجموع تأمينات الأشخاص
03%	4124	100%	133685	100%	129561	المجموع العام

Source : Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel-2017,p08.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ ان :

- مبلغ الإنتاج بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار في نهاية 2017م قد وصل إلى نحو 120مليار دينار جزائري ، بتطور إيجابي ملحوظ قدر بـ 02 % بالمقارنة مع سنة 2016م ، وهذا المبلغ المحقق يمثل 90% من الإنتاج العام في سوق التأمين .
- الشكل رقم (3-05): يوضح انتاج تأمينات الأضرار. الشكل رقم (3-06): يوضح انتاج تأمينات الأشخاص

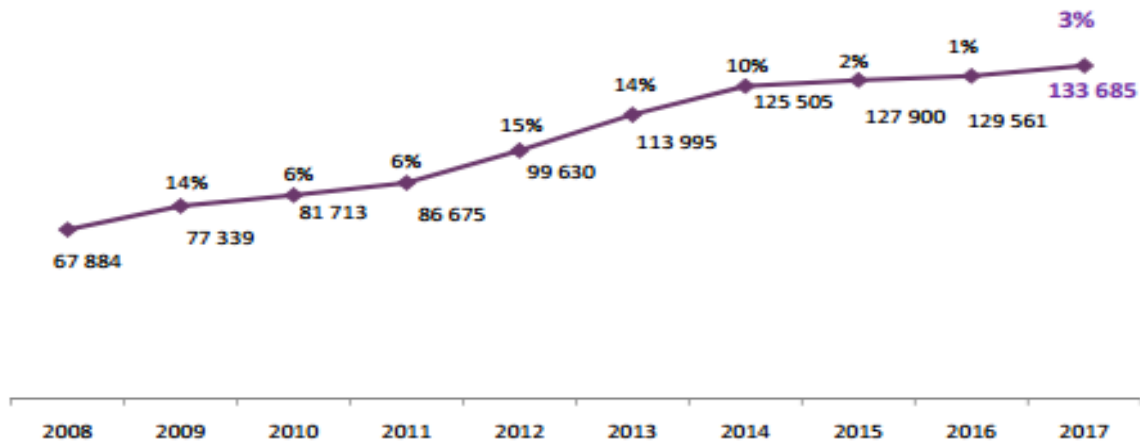


المصدر: من اعداد الطالب .

- أما فيما يخص تأمينات الأشخاص فنلاحظ انها حققت رقم اعمال بقيمة 13 مليار دينار جزائري ، وهناك تطور بنسبة 20% بالنسبة لسنة 2016. وهذا النوع من التأمينات يمثل 10% من مجموع رقم الأعمال العام من سوق التأمين .

الشكل رقم (3-07) :يوضح تطورا نتاج قطاع التأمين ات في الجزائر الفترة (2008-2017)

الوحدة مليون دج



المصدر : المديرية العامة للخزينة ،مديرية التأمين ات ،التقرير السنوي لسنة 2017،ص 11.

ما يمكن استنتاجه من خلال الشكل أعلاه أن قطاع التأمينات منذ سنة 2008 م شهد تطورا لابأس به خاصة خلال المجال الزمني 2008 وبداية سنة 2014 م حيث كانت هناك نسب تغير تفوق 06% خلال هاته الفترة ،سبب ذلك راجع لارتفاع المداخل بسبب تحسن ارتفاع أسعار البترول ، ولكن بداية من سنة 2014م شهد القطاع تراجعاً في نسب التطور المحققة والتي لم تتجاوز 03 % بالرغم من التحسن المستمر في رقم الأعمال المحقق والذي وصل إلى نحو 133685 مليون دينار جزائري حيث كان في بداية 2008 م حوالي 67844 مليون دينار جزائري .

البند الثاني :انتاج السوق حسب نوع التأمين

سنسلط الضوء على تأمينات الأضرار وماهي اهم التأمينات التي تشملها ،وكذا تأمينات الأشخاص وما تشملها من أنواع للتأمينات .

أولا : تأمينات الأضرار(الممتلكات)

نجد أن هذا النوع من التأمينات يسيطر على 91% من سوق التأمينات في سنة 2017م بمبلغ 120251 مليون دينار جزائري ،حيث حقق تحسنا طفيفا بنسبة 02% بعدما كان يمثل 90% من السوق الوطنية للتأمين سنة 2016م بمبلغ 13434 مليون دينار جزائري ويشمل التأمين على أضرار الممتلكات ما يلي :

- **التأمين على السيارات:** في سنة 2017م، عرف قطاع التأمين على السيارات انخفاضا طفيفا قدر بـ 111 مليون دينار جزائري بالمقارنة مع سنة 2016، بالرغم من هذا الانخفاض فإنه لا يزال يهمن على محفظة التأمين على الأضرار بنسبة 54% بمبلغ 65047 مليون دينار، ويمثل 49% من اجمالي مبيعات السوق.
- **التأمين على المخاطر الفلاحية:** فقد سجل للسنة الثانية على التوالي انخفاض في المبيعات، حيث حقق سنة 2015 مبلغ 2.6 مليار دينار، وفي سنة 2016 م 2.3 مليار دينار ثم سنة 2017م حقق 1.6 مليار دينار جزائري، أي بالمقارنة مع سنة 2016 نجد انه حقق تغيرا بالسالب بنسبة 28%.
- **فرع التأمين على الممتلكات والحوادث:** سجل حصة بمبلغ 47.5 مليار دينار، وحقق زيادة قدرت بـ 08% بالمقارنة مع سنة 2016م. ويمثل هذا النوع من التأمينات 40% من محفظة التأمين على الأضرار، وهو يحتل المرتبة الثانية بعد التأمين على السيارات.
- **فرع تأمينات النقل:** عرف هذا النوع من التأمينات انخفاضا بـ 12% بالمقارنة مع سنة 2016م، حيث حقق سنة 2017م مبلغ 5840 في مقابل 6614 في سنة 2016م. وهو يمثل نسبة 05% من محفظة التأمين على الأضرار.
- **فرع تأمينات القروض:** يبقى اضعف فرع من نوع التأمينات على الأضرار، إلا انه حقق تطورا ملحوظا، حيث قفز من مبلغ 50 مليون دينار جزائري سنة 2016م إلى 155 مليون دينار جزائري سنة 2017م، بنسبة تغير قدرت بـ 204%.

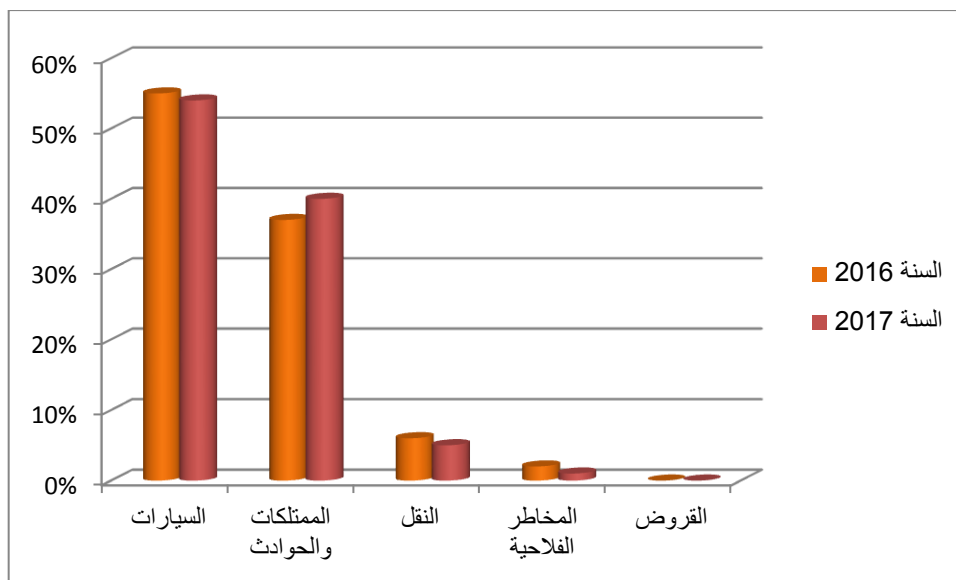
الجدول رقم (3-10): جدول إنتاج السوق حسب فروع التأمين على الممتلكات والحوادث (الوحدة مليون دج)

الفرع التأمين	السنة 2016		السنة 2017		التغيرات 2017/2016	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	القيمة	النسبة
السيارات	65158	55%	65047	54%	111-	00%
الممتلكات والحوادث	44242	37%	47584	40%	3341	08%
النقل	6614	06%	5840	05%	-775	-12%
المخاطر الفلاحية	2256	02%	1628	01%	-628	-28%
القروض	50	00%	152	00%	102	204%

المجموع	118321	%100	120250	100%	-9311	-07%
---------	--------	------	--------	------	-------	------

Source : Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, op.cit,p13.

الشكل رقم (3-08):نسب تطور إنتاج كل فرع من فروع التأمينات على الأضرار



المصدر : من إعداد الطالب باستخدام برنامج Excel

ثانيا : تأمينات الأشخاص

هذا النوع من التأمينات يسيطر على 10% من سوق التأمينات في سنة 2017 م بمبلغ 13434 مليون دينار جزائري ،حيث حقق تحسنا معتبرا بنسبة 20% بعدما كان يمثل 09% من السوق الوطنية للتأمين سنة 2016 م بمبلغ 11240 مليون دينار جزائري ويشمل التأمين على الأشخاص الفروع التالية :

- **تأمين الحوادث :** حيث نلاحظ ان هذا النوع من التأمينات حقق تغيرا إيجابيا بـ 06%، حيث حقق سنة 2016 م مبلغا قدره 1596 ،ليحقق سنة 2017 م مبلغا قدر بـ 1694 مليون دينار جزائري .
- **الأمراض :**شهد هذا الفرع من التأمينات على الأشخاص تراجعا كبيرا حيث انخفض رقم اعماله من 579 مليون دينار جزائري سنة 2016م إلى 156 مليون دينار جزائري سنة 2017م ،للتراجع حصته من 05% إلى 01% من اجمالي الحصة التي يمثلها في محفظة التأمينات على الأشخاص .

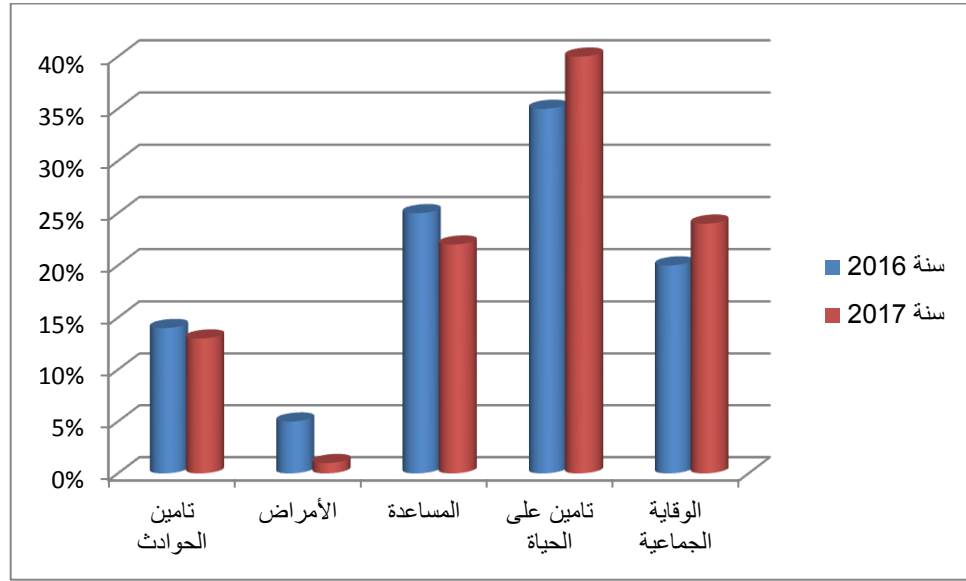
- **المساعدة :** حققت تطورا وتحسنا بـ 05% حيث ارتفع رقم اعمالها من 2819 سنة 2016 م إلى 2961 مليون دينار جزائري سنة 2017م.
- **التأمين على الحياة :** نجد ان هذا النوع من التأمينات هو المسيطر على محفظة التأمينات الشخصية بحصة تقدر بـ 40% سنة 2017م برقم اعمال يقدر بـ 5.4 مليار دينار وقد حقق تطورا بواقع 36% بالمقارنة مع سنة 2016م.
- **الوقاية الجماعية :** حقق هذا الفرع من تأمينات الأشخاص تطورات جيدة حيث بلغت نسبة التغيرات الإيجابية 41% ، بحصة من محفظة تأمينات الأشخاص تقدر بـ 24% ما يجعله يحتل المرتبة الثانية بعد فرع التأمينات على الحياة.

الجدول رقم (3-11) : إنتاج السوق حسب فروع التأمين على الأشخاص (الوحدة مليون دج)

فرع التأمين	سنة 2016		سنة 2017		التغيرات 2017/2016	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	القيمة	النسبة
تأمين الحوادث	1596	14%	1694	13%	98	06%
الأمراض	579	05%	156	01%	-424	-73%
المساعدة	2819	25%	2961	22%	141	05%
تأمين على الحياة	3974	35%	5414	40%	1439	36%
الوقاية الجماعية	2270	20%	3210	24%	939	41%
المجموع	11240	100%	13434	100%	2194	20%

Source : Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, op.cit,p14.

الشكل رقم (3-09):نسب تطور إنتاج كل فرع من فروع التأمينات على الأشخاص



المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج Excel

الفرع الثاني : نشاط مؤسسات إعادة التأمين

يتم تنفيذ أعمال إعادة التأمين في الجزائر بشكل أساسي من قبل الشركة مركز إعادة التأمين المركزي (CCR) الذي لا يزال المشغل الوحيد المتخصص في إعادة التأمين في السوق الجزائري.

في نهاية 2017م، حققت شركة (CCR) رقم اعمال بمبلغ 29.4 مليار دينار أي بزيادة 08% بالمقارنة مع السنة التي سبقتها حيث حققت رقم اعمال 27.2 مليار دينار جزائري. كما نلاحظ أن القبولات الوطنية (acceptations nationales) حققت رقم اعمال 25.7 مليار دينار أي بنسبة 87%، في حين سنة 2016م حققت، بنسبة 89% من رقم الاعمال الإجمالي .

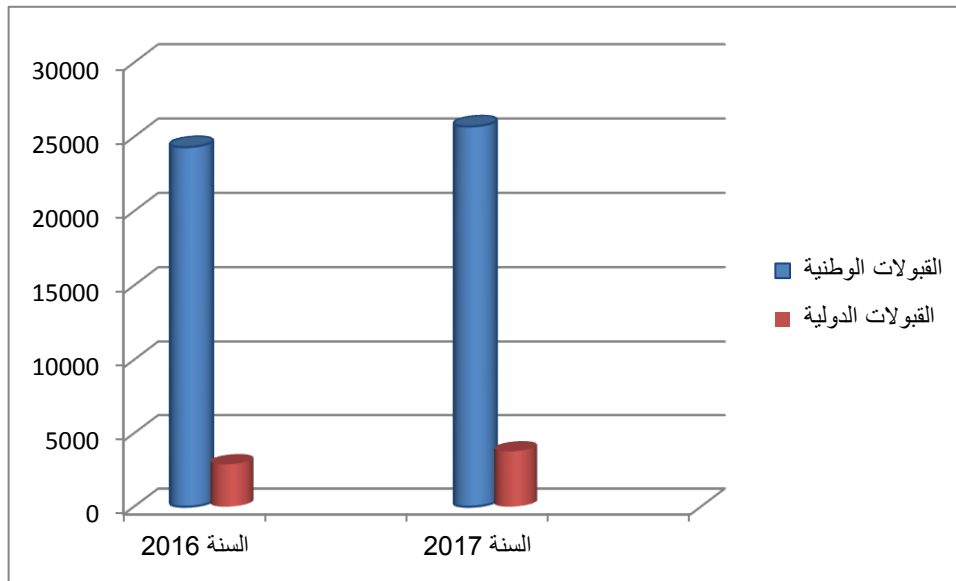
أما من ناحية القبولات الدولية (acceptation internationales) فتطورت بـ 31% بالمقارنة مع نشاط 2016م، حيث حققت سنة 2017م مبلغ 3.7 مليار دينار جزائري، أي بحصة 13% من اجمالي رقم الاعمال .

الجدول رقم (3-12): يوضح رقم اعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) (الوحدة مليون د.ج)

السنة 2016		السنة 2017		التغير 2017/2016		
المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	القيمة	النسبة	
24317	%89	25707	%87	1390	%06	القبولات الوطنية
2884	%11	3765	%13	881	%31	القبولات الدولية
27201	%100	29472	%100	2271	%08	المجموع

Source : Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, op.cit,p28.

الشكل رقم (3-10): هيكل الأعمال الوطني و الدولي للـ CCR



المصدر : من إعداد الطالب اعتماد على برنامج Excel

الفرع الثالث: معدل الاختراق (التغلغل) والكثافة للتأمين في الجزائر ومقارنته مع بعض الدول

إن تقييم الوضعية الاقتصادية الكلية لسوق التأمين لا يتم إلا من خلال مؤشرين رئيسيين: هما مؤشر الاختراق (التغلغل) ومؤشر كثافة التأمين، حيث يشير الأول إلى حاصل قسمة رقم الأعمال الإجمالي للتأمين خارج الموافقات الدولية إلى الناتج الداخلي الخام (PIB)، أما الثاني فيشير إلى حاصل انتاج التأمين إلى إجمالي السكان.

البند الأول : معدل الاختراق (التغلغل) على المستوى العالمي

يتضح من خلال الجدول أدناه ان معدل الاختراق (التغلغل) والذي يعكس نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام (أي قسمة إجمالي أقساط التأمين على الناتج الداخلي الخام) ، قد بلغ في الجزائر ما نسبته 0.8 % سنة 2013م حيث احتلت الجزائر المرتبة 81 عالميا ، وهو ما يعني ان هاته النسبة تظل ضعيفة جدا بالمقارنة مع الدول صاحبة المرتبة الأولى والثانية والثالثة وهم كل من تايوان وجنوب افريقيا وهونغ كونغ بنسب (17.6%، 15.4%، 13.2%) على التوالي ، إذا ما تم مقارنة معدل الاختراق في الدول الافريقية فالجزائر تحتل المرتبة الثامنة افريقيا بعد كل من جنوب افريقيا ،ناميبيا ،كينيا ،المغرب ،تونس ،انغولا ،لذا فان معدل الاختراق كان ضعيفا جدا خلال هاته السنة.

اما خلال سنة 2014م تراجعت الجزائر إلى المرتبة 82 عالميا بمعدل اختراق 0.7% ،ل تعود سنة 2015 م إلى المرتبة 81عالميا ،ثم تتأخر الى المرتبة 83عالميا سنة 2016م، وفي سنة 2017م تقدمت الى المرتبة 81عالميا بنسبة اختراق 0.72% .

وبالحديث عن دول المغرب العربي فإنه بلغ معدل الاختراق في كل من المغرب و تونس معدلي 3.49% و 2.04% على التوالي سنة 2017م وهما ما جعلهما يتقدما على الجزائر عالميا باحتلالهما المرتبة 43 بالنسبة للمغرب و 65 بالنسبة لتونس ،إلا أن الملاحظ ان الدراسة أجريت على 88 دولة في العالم مما يؤكد أن دول المغرب العربي لاتزال بعيدة عن المستوى العالمي في نشاط التأمين واحتلالها المكانة التي تليق بها في وسط هاته البلدان .وخاصة الجزائر التي تحتل المرتبة 81 سنة 2017م.

الجدول رقم (3-13): يوضح تغلغل التأمين كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي (PIB) لبعض دول العالم (2013-2017).

البيان	2013		2014		2015		2016		2017	
	الرتبة	نسبة	الرتبة	نسبة	الرتبة	نسبة	الرتبة	نسبة	الرتبة	نسبة
	عالميا	التغلغل*	عالميا	التغلغل	عالميا	التغلغل	عالميا	التغلغل	عالميا	التغلغل
		%		%		%		%		%
الو.م.أ	17	7.5	16	7.3	16	7.28	16	7.32	18	7.10
المملكة المتحدة	06	11.5	08	10.6	09	9.97	08	10.16	08	9.58
فنلندا	08	10.8	06	10.9	05	11.86	06	11.75	06	10.65

* نسبة التغلغل تضم كل من نسبة الاختراق للتأمين على الحياة ونسبة الاختراق للتأمين على غير الحياة .

تايبوان	01	17.6	01	18.9	02	18.97	02	19.99	01	21.32
هونغ كونغ	03	13.2	02	14.2	03	14.76	03	17.60	03	17.94
جنوب أفريقيا	02	15.4	03	14.0	04	14.69	04	14.27	04	13.75
المغرب	47	03	45	3.2	45	3.05	43	3.48	43	3.49
تونس	67	1.8	65	1.8	65	1.91	65	1.97	65	2.04
الجزائر	81	0.8	82	0.7	81	0.82	83	0.80	81	0.72
مصر	85	0.7	83	0.7	85	0.68	86	0.64	84	0.68

Source : (Swiss Re sigma n°3/2014 ,P42 ,Swiss Re sigma n°4/2015p42 , Swiss sigman°3/2016 ,p54 ,Swiss Re instute sigma n°3/2017,p54, Swiss Re sigma n°3/2018,p46)

البند الثاني: معدل الكثافة

يتبين من خلال الجدول أدناه أن معدل كثافة التأمين أو بالأحرى اتفاق الفرد على التأمين ،والذي يعتبر أحد المؤشرات لتقييم الوضعية الاقتصادية لسوق التأمين ،حيث يحسب من خلال قسمة اجمالي أقساط التأمين على إجمالي عدد السكان ،أن معد معدل كثافة التأمين في الجزائر خلال 2013 م وصل إلى 39 دولار ما جعلها تحتل المرتبة 81 ،وإذا ما قارنا معدل اتفاق الفرد على التأمين في الجزائر و في كل من فلندا وبريطانيا والو.م.أ نجده ضعيف جدا حيث بلغ في هاته الدول على التوالي مبلغ 50780 دولار ،4561 دولار ،و3979 دولار.

في سنة 2014م ارتفع نصيب اتفاق الفرد على التأمين حيث وصل لمبلغ 40 دولار وهو ما جعل الجزائر تحتل المرتبة 80 وهي أحسن رتبة للجزائر عالميا ،حيث احتلت المرتبة 82 سنة 2015م ،والمرتبة 83 في سنتي 2016 و2017.

أما اذا تحدثنا عن موقع الجزائر افريقيا فنجد انها دائما تحتل المرتبة الثامنة بعد كل من جنوب افريقيا والتي بلغ نصيب اتفاق الفرد فيها على قطاع التأمين حصة 842 دولار ،و جزر الموريس ب 588.7 دولار وبعد كل من ناميبيا بحصة 372 دولار ثم المغرب وتونس وكينيا وانغولا.

أما في دول المغرب العربي ،ف نجد كثافة التأمين قد بلغت في المغرب 104 دولار مما جعلها تحتل المرتبة 69 عالميا ،وتونس بلغت 71 دولار مما جعلها تحتل المرتبة 74 عالميا .

من خلال تتبع الدراسة والتي أجريت على 88 دولة في العالم يتضح ان الجزائر لازالت بعيدة جدا وتقع في المراكز الأخيرة مما يستوجب عليها العمل أكثر فأكثر من اجل تطوير قطاع التأمينات بصفة عامة.

الجدول رقم (3-14): يوضح كثافة التأمين في الجزائر وبعض دول العالم (انفاق الفرد بالدولار الأمريكي)

البيان	سنة 2013	2014	2015	2016	2017
الرتبة	مجموع الأعمال	الرتبة	مجموع الأعمال	الرتبة	مجموع الأعمال
الو.م.أ	11	3979	10	4017	09
المملكة المتحدة	07	4561	07	4823	08
فنلندا	04	50780	06	5420	05
تايوان	12	3886	09	4072	10
هونغ كونغ	06	5002	05	5674	03
جنوب افريقيا	30	1025	34	925	35
المغرب	71	97	68	102	70
تونس	74	77	71	80	72
الجزائر	81	39	80	40	82
مصر	85	23	84	24	84

Source : (Swiss Re sigma n°3/2014 ,P41 ,Swiss Re sigma n°4/2015p41 , Swiss sigma n°3/2016 ,p53 ,Swiss Re instute sigma n°3/2017,p53, Swiss Re sigma n°3/2018,p45)

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل الذي استهدفنا فيه تطور النظام المصرفي والمالي الجزائري الذي أشرنا فيه إلى قطاعين هامين يعتبران بالأهمية بمكان كونهما مصدران رئيسيان للموارد المالية وتحريك دفعة الاقتصاد هما القطاع المصرفي وقطاع التأمين :

- فيما يخص المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل التوجهات نحو التحرير المالي فقد توصلنا إلى أنه :
- المنظومة المصرفية الجزائرية مرت بعدة مراحل وشهدت عدة إصلاحات ،قبل ان تصل إلى اهم مرحلة والتي جاء بها قانون النقد والقرض 10/90 حيث اعتبر منحرجا حاسما في مسار الإصلاح المصرفي وتحريره ،بعدها كانت الجزائر تتبنى النظام الاشتراكي والذي يعتمد على المركزية في التسيير ،وهو ما جعل البنوك بصفة عامة تتوجه من خدمة مصالح الحكومة وسيطرتها إلى التوجه نحو خدمة الاقتصاد الوطني من خلال حرية البنوك واستقلاليتها في تمويل المشاريع الاقتصادية .
- شهد القطاع المصرفي في البداية هيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي ولكن في خضم التغيرات العالمية والتوجه نحو العولمة والتي أدت إلى تحرير الخدمات كان لابد من تأسيس مجموعة من البنوك الخاصة التي تشهد تطورا ملحوظا منذ السماح لها بمزاولة أنشطتها بنوع من الاستقلالية .
- بالرغم من الإصلاحات التي عرفها القطاع المصرفي الجزائري إلا أن هناك فرق كبير بين الخدمات التي يقدمها القطاع بالنسبة للخدمات المقدمة من طرف البنوك العالمية من حيث النوعية وعدد الخدمات ،وهذا راجع ربما لقلة ترقية العنصر البشري في تقديم هذا النوع من الخدمات وكذا محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك العاملة في الجزائر .
- أما فيما يخص واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الإصلاحات فقد توصلنا إلى ان :
- قطاع التأمين في الجزائر شهد عدة إصلاحات لعل ابرزها الأمر رقم 07/95 والذي سمح بفتح سوق التأمين بعدما كانت تسيطر وتهيمن عليها الشركات العمومية الجزائرية التي مارست نوعا من الاحتكار على القطاع بعدم السماح للتواجد الأجنبي في السوق الجزائرية ،وعقب هذا الأمر تم السماح للشركات الأجنبية بممارسة نشاط التأمين في الجزائر .
- قطاع التأمين الجزائري يتميز بتنوع محفظته فيما يخص المنتجات التأمينية :حيث تصنف ضمن قطاعين رئيسيين هما :التأمينات على الأضرار والتي تضم مجموعة من فروع التأمينات (التأمينات على السيارات ،التأمينات على المخاطر الفلاحية ،....)،اما القطاع الثاني هو قطاع

التأمينات على الأشخاص والذي يضم هو الآخر مجموعة من الفروع (التأمين ضد الحوادث ،التأمين ضد الأمراض ...).

- مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام تبقى جد ضعيفة وبعيدة عن المستويات العالمية ،مما جعل الجزائر تحتل المراتب الأخيرة في معدل تغلغل قطاع التأمين على المستوى العالمي ،بالرغم من الإصلاحات المبذولة من طرف الدولة من أجل النهوض بالقطاع .
- فيما يخص معدل الكثافة الذي يبرز مدى مساهمة الفرد في قطاع التأمين فنجد انه بلغت مساهمة الفرد الجزائري سنة 2017 حصة 29 دولار امريكي مما جعل الجزائر تحتل المرتبة 83 في ركب الدول المتأخرة جدا ،بالمقارنة مع الدول المتقدمة وبعض الدول العربية .

في ظل المعطيات السابقة ،وفي ظل التحديات الراهنة والمستقبلية التي تفرضها العولمة خاصة في مجال الخدمات ،نجد ان الجزائر تسعى لمواكبة هاته التطورات وهي في سعيها الحثيث للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة ،والتي من بين اتفاقاتها اتفاقية خاصة بتحرير الخدمات المالية ،فهو سيكون لهذا الانضمام انعكاسات إيجابية على القطاع المالي والمصرفي الجزائري ؟.لذا سنحاول من خلال الفصل الموالي ابراز انعكاسات اتفاقية تحرير الخدمات المالية على القطاع المالي خاصة القطاع المصرفي الجزائري في حالة انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية .

الفصل الرابع :

الانعكاسات المحتملة لتطبيق
اتفاقية تحرير الخدمات المالية
على القطاع المصرفي والمالي
الجزائري

تمهيد :

إن ما طرحه فكرة الانضمام لمنظمة التجارة العالمية يلزم البلدان التي ترغب في ذلك الالتزام بجميع الاتفاقيات المبرمة، و من بينها اتفاقية التجارة في الخدمات GATS، و الجزائر من بين هاته الدول التي تسعى جاهدة لتكون ضمن دول منظمة التجارة العالمية، مما يعني توقيعها على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية فور حصولها على العضوية فيها، بالتالي سوف تلتزم هي الأخرى بتحرير تجارة خدماتها المالية والمصرفية ورفع كل أشكال القيود التي من شأنها إعاقة تحرير هذه التجارة وفتح أسواقها أمام تواجد موردي الخدمات الأجانب، هذا ما يتطلب منها الالمام الكبير بجميع جوانب هذه الاتفاقية كي تستفيد من جميع الاستثناءات التي تمنحها هذه الأخيرة للدول النامية وتعظيم المكاسب المترتبة عن تحرير تجارة خدماتها المالية والمصرفية وتقادي كل الانعكاسات والآثار السلبية التي يمكن أن تتعرض لها، مما قد ينعكس ايجابا على تنافسية خدماتها المالية في الأسواق العالمية.

فمنذ انتشار فكرة التحرير المالي والمصرفي بادرت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات على مستوى كافة القطاعات وعلى رأسها القطاع المصرفي من أجل تحسين تنافسيته وتأهيله لمواجهة التحديات، و سن مجموعة من التشريعات والقوانين كما سبق ذكره في الفصل الثالث، مما جعل النظام المصرفي الجزائري يدخل مرحلة جديدة في ظل بروز ظاهرة تحرير الأسواق المصرفية العالمية واشتداد حدة المنافسة، فالمهمة هنا أصبحت تقع على عاتق القائمين بإدارة هذا القطاع لتعظيم الإيجابيات وتقليل السلبيات من خلال تبني مجموعة من الاستراتيجيات ومتابعتها بغية تحقيق الأهداف .

وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل أن نلقي الضوء على أهم الإيجابيات والسلبيات المحتملة على القطاع المالي والمصرفي في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير الخدمات المالية، كما سنعرض أهم الاستراتيجيات المقترحة لمواجهة تحديات الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات، وذلك من خلال التطرق للانعكاسات المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المالي والمصرفي الجزائري (المبحث الأول)، والقيام بدراسة تطبيقية للآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري (المبحث الثاني)، وفي الأخير تحديد الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

المبحث الأول: الانعكاسات المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المالي والمصرفي الجزائري

أشارت الكثير من الدراسات والأبحاث إلى وجود العديد من المزايا والايجابيات فيما يخص تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على الدول النامية، كما أنه يترتب عنها كذلك العديد من التحديات والانعكاسات السلبية، لذا سنحاول من خلال هاته الرسالة التعرض لأهم الانعكاسات المحتملة التي يمكن أن تنتج من تطبيق الاتفاقية على القطاع المالي* والمصرفي في حال انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية كل على حدة .

المطلب الأول: انعكاسات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري

يمكن القول أن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية سينجر عنها العديد من الانعكاسات على القطاع المصرفي الجزائري في حال انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية والتوقيع على الاتفاقية المتعلقة بالخدمات ، فهناك انعكاسات إيجابية وأخرى سلبية ندرجها على النحو التالي :

الفرع الأول: الانعكاسات الإيجابية المحتملة لتحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري

تتمثل أهم الانعكاسات الإيجابية المحتملة في النقاط التالية:

1. إن السماح للمؤسسات المصرفية الأجنبية بالتواجد في السوق المصرفي الجزائري سيسمح بدخول أساليب جديدة ومهارات في الإدارة واستخدام متزايد للتكنولوجيا ،مما يمكن العاملين في القطاع المصرفي الجزائري من الاطلاع على هذه الأساليب ، مما يسهم في تطور القطاع المالي كله.
2. إن تحرير الخدمات المصرفية سيؤدي الى اتساع السوق المصرفية المحلية ،مما يتيح الاستفادة من اقتصاديات الحجم ،والتي تنتج عن طريق عمليات الاندماج المصرفي .
3. يمكن للمصارف الأجنبية أن تقدم خدمات مالية قد لا تستطيع المصارف المحلية تقديمها، وتستند المصارف الأجنبية في ذلك إلى خبرتها بالأسواق العالمية ودعم مركزها الرئيسي، وقدرتها على ابتكار خدمات وأشكال جديدة.

* الانعكاسات على القطاع المالي من خلال دراستنا سنركز على القطاع المصرفي وقطاع التأمينات أما سوق الأوراق المالية فلم يتم إدراجه في هاته الدراسة نظرا لأن هذا السوق في الجزائر يبقى ضعيف جدا سواء من الناحية الهيكلية أو من ناحية فعاليته.

4. من الممكن أن تستفيد المصارف المحلية من المصارف الأجنبية الوافدة من خلال المعرفة والتكنولوجيا التي تحصل عليها لكيفية التعامل مع المشتقات المالية الجديدة، والانضمام إلى النظم الالكترونية الحديثة للمبادلات المالية على مستوى العالم مثل نظام (SWIFT**).¹
5. تؤدي الشفافية وهي أحد مبادئ اتفاقية تحرير الخدمات إلى معرفة كافة المعلومات عن المشروعات المختلفة، مما يجعل المصارف الجزائرية قادرة على تحديد تكاليف الفرص البديلة لتوظيف مواردها، مما يجعلها تتجه إلى أكثر المجالات ربحية.
6. يؤدي تحرير الخدمات المصرفية إلى دعم المصارف الجزائرية في تنمية قدراتها على الدخول في أسواق التمويل الدولي وترسيخ القواعد الرأسمالية وذلك من خلال استجابتها للمتطلبات والمعايير الدولية الخاصة بتكوين قواعد رأسمالية كافية لرفع معدلات كفاية رأس المال إلى 8% على الأقل.
7. تؤدي المنافسة وضخامة حجم المصارف العاملة إلى انخفاض درجة المخاطرة بالنسبة لمنح القروض الكبيرة، كما يمكن للمصرف الكبير في هذه الحالة أن يصدر أشكالاً مختلفة من شهادات الإيداع والادخار، وتكون تكلفتها منخفضة مما يؤدي إلى زيادة معدلات الفائدة على تلك الودائع، كما أن انتشار المصارف جغرافياً يؤدي إلى زيادة عدد المتعاملين مع المصرف سواء بالإيداع أو الإقراض، وبالتالي توزيع المخاطر على عدد كبير من العملاء مما يقلل من الديون المدومة.
8. في دراسة للجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) حول سلوكيات القطاع المصرفي وأثار تحرير القطاع المالي على بعض الدول العربية (مصر - الأردن - لبنان - عمان - الإمارات)، تبين أن المشاركة الأجنبية في الأسواق المصرفية المحلية تعزز الكفاءة المصرفية، كما تبين من الدراسة أنه كلما ارتفع مستوى التنمية الاقتصادية للبلد (نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي) تحسنت الكفاءة المصرفية.²
9. سيسمح تحرير الخدمات المصرفية وتواجد المصارف الأجنبية في الجزائر بخلق مناخ استثماري يساهم بعودة رؤوس الأموال الأجنبية المتواجدة بالخارج، ويتيح إمكانية جذب الاستثمارات العربية وحتى الأجنبية من أجل استغلال الموارد الضخمة في الاقتصاد الجزائري

** هو عبارة عن تحويل يتم عن طريق شبكة عالمية خاصة للاتصالات بين الإدارات، مسيرة بالإعلام الآلي أنشأت في 03 ماي 1973 م من طرف بنك أمريكي، كندي، أوربي مقرها في بروكسل "بلجيكا" وشرعت العمل تطبيقاً في 09 ماي 1977 م، وتعمل على تمرير الرسائل التي يصعب تمريرها بالاتصال المباشر، هدفها تسهيل الدفع الدولي، ولقد انضمت البنوك الجزائرية إلى هذه الشبكة في ديسمبر سنة 1991 م.

¹ - محمد صفوت قابل، أثار تحرير الخدمات المالية على البنوك الإسلامية، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر، ص 822.

² - يابسي لباس، الآثار المحتملة لتحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري وفقاً للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، سنة 2012/2013، ص 228.

،فهذا النوع من الاستثمارات يقوم بتمويل فجوات العجز وتوفير مصادر تمويل بديلة لبرامج التنمية الاقتصادية .

10. وفقا لما جاء في الاستثناء الوارد في المادة 13 من اتفاقية مراكش لتأسيس منظمة التجارة العالمية ، فإنه لا تشترط مبادئها واتفاقياتها التطبيع التجاري بين الدول الأعضاء ، مما يسمح لدولة ما بعدم تطبيق الاتفاقية اتجاه دولة أخرى بشرط ابلاغها عن ذلك قبل موافقة المجلس العام (المؤتمر الوزاري) على ذلك ،¹ وهذا يعتبر أثرا إيجابيا محتملا خاص بالجزائر كون أنها اذا طبقت الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات فلن يخرق ذلك مبدأها حول مقاطعة إسرائيل أو التطبيع التجاري والمالي معها .

الفرع الثاني : الانعكاسات السلبية المحتملة لتحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري

إن تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية وتطبيق قواعد الاتفاقية ، سيكون له وقعه السلبي على الدول النامية والتي من بينها الجزائر ، خصوصا على المدينين القريب والمتوسط ، مما يعرض الجزائر لإحتمال أن تفقد حصتها المحلية في السوق وذلك أنها لن تكون قادرة على مواجهة المصارف العالمية العملاقة ، وهذا راجع لعدة أسباب أهمها :

1. إن تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية سيسمح للمصارف الأجنبية بأن تنشأ فروع لها في السوق الجزائري ، خاصة اذا علمنا أنها على قدر عال من الكفاءة والخبرة وتتميز بجودة خدماتها ، وقدرتها على تلبية كافة احتياجات العملاء ، مما سينعكس سلبا بفقد المصارف الجزائرية لجزء كبير من حقاها في الأسواق المحلية ، كونها لم ترقى بعد إلى استيعاب الخدمات الحديثة ومحدودية كفاءاتها² .
2. إن تواجد المصارف الأجنبية في الدول النامية ومنها الجزائر ، سوف يهيئ لها إمكانية تحريك الأموال والمدخرات الوطنية وفقا لمصلحتها ، ويتعدى الأمر إلى خروج النقد الأجنبي المتاح في الجزائر إلى الدول الأم لهذه المصارف³ .
3. إن التوقيع على اتفاقية تحرير الخدمات المالية سيتيح للمصارف المحلية أن تتواجد بالخارج وأن تحصل على نفس المعاملة الوطنية ، لكن المصارف الجزائرية تتميز بانخفاض رؤوس أموالها ، وبعضها لم يصل بعد لتطبيق اتفاقيات بازل ، مما سيكون له الأثر السلبي في مواجهة المنافسة في السوق المصرفي العالمي .

¹ - مراد عبد الفتاح ، شرح النصوص العربية لاتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية ، دار الكتب والوثائق ، مصر ، 1997 ، ص 75 .

² - عبد الحميد عبد المطلب ، العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ، مصر ، 2001 ، ص 130 .

³ - نبيل حشاد ، الجات ومنظمة التجارة العالمية - أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي - ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 2001 ، ص 341 .

4. ضعف قدرة المصارف الجزائرية على خفض تكلفة الخدمات المصرفية، نظرا لضآلة حجمها وصغر حجم أصولها الرأسمالية، ولارتباط ذلك إلى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف الاقتصادية الوطنية .

5. هناك فجوة تكنولوجية كبيرة حيث أنه المصارف الجزائرية لازلت لحد الساعة تعتمد على وسائل بسيطة وتقليدية في تقديمها لخدماتها أو أثناء تأديتها لمهامها، إما بالنظر للمصارف الأجنبية فهي تمتاز بمواكبتها للتطورات التكنولوجية واستخدامها للمعلوماتية وتطبيقها أحسن تطبيق في مجال العمل المصرفي والمالي .

6. سوف يؤدي التحرير الدولي للخدمات المالية والمصرفية إلى وجود عجز في ميزان المدفوعات، ويرجع ذلك لكون الدول التي لا تتمتع بميزة نسبية كبيرة في قطاع الخدمات سوف تلجأ إلى استيراد هاته الخدمات، مما يؤدي إلى زيادة أعباء إضافية في الجانب المدين من ميزان التجارة غير المنظورة (أي استيراد الخدمات)، دون أن يؤدي إلى زيادة بالمقابل في الجانب الدائن (تصدير الخدمات)، مما ينتج عنه ازدياد المشاكل التي يمكن أن يواجهها ميزان المدفوعات ومن أهمها العجز الدائم في إجمالي بنوده¹ .

7. من الانعكاسات السلبية المحتملة وقوعها أن التحرير سيؤدي إلى التأثير على استراتيجية استخدام الجهاز المصرفي في حشد وتعبئة المدخرات الوطنية ومن ثم المساهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية .

8. هناك أثر سلبي على فاعلية السياسة النقدية، ويحدث في حال قيام المصارف الأجنبية بعمليات مصرفية هامة تكون بعيدة عن السلطة الإشرافية والرقابية للبنك المركزي .

9. هناك تخوف من احتمال قيام المصارف الأجنبية وفروعها باحتكار سوق المشتقات المالية والأدوات الحديثة في العمل المصرفي وذلك قد يكون لفترة من الزمن في ظل خبرتها في هاته الأنشطة، وضعف قدرة المصارف الجزائرية في هذا المجال² .

المطلب الثاني :الانعكاسات المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على قطاع التأمينات الجزائري

من المتوقع أنه في حال التزام الدول بما جاء في اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية (في مجال التأمين خاصة)، سيكون لذلك العديد من الانعكاسات على خدمات التأمين، وبما أن الجزائر على أبواب الانضمام لمنظمة التجارة العالمية وتطبيقها لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات، سيحقق لها ذلك

¹-رانيا محمود عبد العزيز عمار، تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات، مرجع سبق ذكره، ص282.
²- إبراهيم عبد الله، عبد الرؤوف محمد، تأثير تحرير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص394.

مجموعة من المزايا والمنافع كما سينتج عنه انعكاسات سلبية وتحديات، وهو ما سنحاول عرضه فيما يأتي .

الفرع الأول: الانعكاسات الإيجابية المحتملة على قطاع التأمين الجزائري

يمكن عرض الانعكاسات الإيجابية كما يلي :

- الآثار الإيجابية المحتملة بالنسبة لشركات التأمين حيث تتمثل في¹:
 - من المعلوم أنه لتطوير أية صناعة (سواء سلع أو خدمات) فلا بد من توافر خدمات أعمال ذات مستوى عال وبأسعار مناسبة ،ولقد اتضح في العديد من الأحوال أن الدول التي تفتح أسواقها للمنافسة الحرة للموردين الخارجيين تستطيع أن تحقق كفاءة عالية من الخدمات وذلك وفق الموقف التنافسي للعديد من صناعاتها الإنتاجية والخدمية .
 - يمكن أن تستفيد شركات التأمين من المنافسة الأجنبية وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى تنويع منتجات التأمين ،مثل :التأمين الصحي ،التأمين على الحياة ،...وتقديم خدمات جديدة تواكب وتشبع رغبات العملاء ،بالإضافة إلى تحسين الوظيفة الاستراتيجية المتعلقة بالتعويضات والتي تعد المدخل الأساسي لتحسين صورة شركات التأمين الجزائرية.
 - إن قطاع التأمين في الجزائر في أمس الحاجة إلى طفرة كبيرة ،للخروج به مما يعانيه ويجعله يتماشى مع متطلبات العصر ،فدخول الشركات الأجنبية للتأمين والتي تمتلك الإمكانيات والخبرات والأساليب المتطورة من الممكن أن تكون إحدى العوامل الرئيسية لأحداث قفزة نوعية في مجال خدمات التأمين في الجزائر بفعل المنافسة التي ستحدث في السوق المحلي .

كما أنه توجد جملة من الآثار الإيجابية المحتملة على قطاع التأمين ككل وتتجلى في النقاط التالية²:

- ✓ توفير فرص عمل جديدة وتحسين مستوى الخدمة ،حيث إن تحرير نشاط التأمين سيجلب شركات أجنبية تفتح فروع لها داخل الوطن ،أو اعتماد وكلاء تأمين ،أو دخول شراكة مع الشركات الوطنية للتأمين مما يخلق مناصب شغل جديدة مستقبلا ،ويؤدي إلى تحسين ظروف العمل والتكوين المستمر وتوفير الرعاية المهنية والصحية ،مما سينعكس على رفع مستوى العمالة وبالتالي جودة الخدمة التأمينية المقدمة .
- ✓ ستعمل البيئة التنافسية على تحسين الفعالية وتعزيز قدرات الشركات الوطنية التنافسية ورفع كفاءتها من خلال مجاراتها للشركات العالمية .

¹ - بناي مصطفى ،مرجع سبق ذكره ،ص 232-234.

² - نور الهدى لعميد ،واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي ،مذكرة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير ،تخصص علوم التسيير ،جامعة المسيلة ،سنة 2010،ص 192.

- ✓ إن الزيادة في أقساط التأمينات سوف تؤثر إيجابيا على الاقتصاد الوطني ،من خلال تزايد الاستثمارات الرأسمالية وما سينتج عنها من تراكم لرؤوس الأموال والتي ستساعد الشركات على مواصلة دورها في حماية الأصول العامة والموجودات الشخصية .
- ✓ تدعيم البنيات التكنولوجية الوطنية بالحصول على التكنولوجيا الحديثة التي يمكن أن تنقلها الشركات الأجنبية .
- ✓ ستؤدي التطورات السابقة الذكر إلى أداء قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني الجزائري لنفس الدور الذي يؤديه في اقتصاديات الدول المتقدمة .

الفرع الثاني: الانعكاسات السلبية المحتملة للاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات المالية على قطاع التأمين الجزائري

سيكون لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات جملة من الانعكاسات السلبية على مستوى الأنظمة الاقتصادية الجزئية وعلى قطاع التأمين في الجزائر ،كون أنه من نصوصها السماح بتواجد الموردين الأجانب في أراضي الدولة العضو ومعاملته نفس المعاملة التي تعطى للشركات الوطنية دون تمييز ،وعليه ستكون هناك مجموعة من الانعكاسات التي تخلق تحديا أمام شركات التأمين الجزائرية ومن أهمها ما يلي¹:

- إقبال المتعاملين من طالبي التأمين على التعامل مع فروع الشركات الأجنبية ،وذلك راجع إلى مستوى جودة الخدمات التي تقدمها ، علاوة على أن نسبة الثقة الممنوحة في المنتج الأجنبي تفوق تلك الممنوحة للمنتج المحلي الذي يتميز بضعف الأداء ،وهذا سينجر عنه سيطرة واضحة للشركات الأجنبية على السوق المحلي ،لما تتميز به من موارد مالية وكفاءات بشرية مؤهلة .
- الوساطة في سوق التأمين الجزائري هشة ،بينما نجدها في الدول المتقدمة تحوز مكاتب للوساطة وللإستشارة وللخبرة ،وهذا سيعمل على اختراق كبير للأجانب للسوق في هذا المجال .
- يشير واقع الشركات الوطنية للتأمين أنها غير مهيأة للصمود في وجه المنافسة الأجنبية والتي ستتواجد في الأراضي الجزائرية ،وذلك نظرا لضآلة رؤوس أموالها ،مما قد يضر بالشركات الوطنية نتيجة المواجهة المباشرة والتي قد تؤدي إلى إفلاس العديد منها، أو سيتم شراؤها ،مما سيكون له أثره السلبي على الاقتصاد الوطني .
- ستكون تبعات مطالبة الجزائر بفتح أسواقها على موردي خدمات التأمين الأجانب ،ذات تكاليف باهضة على الخزينة العمومية ،خاصة وأن سوق التأمين متقلب بتقلب النظام المالي العالمي.

¹ - طارق قندوز ،واقع سوق التأمين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية ،مقال منشور ،مجلة البحوث الاقتصادية والمالية JEFR العدد 01 جوان 2014 ،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير _جامعة أم البواقي ،ص ص 142-143.

- سيتسبب تحرير تدفقات الاستثمار الأجنبي، وحركة دخول وخروج رؤوس الأموال وتحويل الأرباح، في حدوث أزمات فجائية خطيرة، لأن الشركات العالمية تضرب فقط على وتر الربحية، بشكل مفرط ومبالغ فيه وفق قواعد غير أدبية، الأمر الذي لا يخدم التنمية الشاملة بل يحد منها .

مما سبق يمكن القول أن سوق التأمين الجزائري يعتبر سوقا ناشئا يحتاج لفترة تمكنه العمل وفق ما هو منصوص ومعمول به في قوانين الاقتصاد الدولي، كما لا بد من ادخال مجموعة من التعديلات خاصة في الترسانة القانونية كي تمكنه من مواجهة المنافسة الأجنبية وتجعله قادر على تحمل تبعات الانفتاح والتحرر المالي وفقا لنصوص اتفاقية تحرير الخدمات وتوهمه لامتناس الصدمات المالية، فمثلا عند مقارنة بين السوق الأمريكي للتأمين والذي تصدره مجموعة AIG والسوق الجزائري، نجد أن مجموعة AIG التي تعود نشأتها إلى سنة 1919م وصل عدد موظفيها حوالي 116 ألف موظف في 130 دولة، وبلغ رأسمالها الاجتماعي 7.2 مليار دولار كما بلغت عائداتها 72 مليار دولار عام 2012م. أما الشركة الوطنية للتأمين في الجزائر SAA والتي تعود نشأتها إلى عام 1963م، وصل عدد موظفيها 3963 موظف، وبلغت عائداتها 23.1 مليار دينار جزائري، وبلغ رأسمالها 20 مليار دينار سنة 2012م¹. فهاته المقارنة تبين لنا الفرق الشاسع من حيث رأس المال والقدرة على التوظيف كما تبين لنا العائدات السنوية قدرات الشركات العالمية في تقديم خدماتها واحتوائها شرائح كبيرة من العملاء من خلال انتشارها وفتح فروع لها في شتى دول العالم .

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية للأثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري

كانت هاته الدراسة عبارة عن استطلاع آراء عينة من العاملين في القطاع المصرفي حول "الأثار المحتملة للاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري".

المطلب الأول: البحث الميداني وجمع البيانات

من خلال هذا المطلب سنركز على أهداف الدراسة ومجتمع وعينة الدراسة وأدواتها، ثم التأكد من صدق وثبات أداة الدراسة الميدانية .

¹ - أنظر الموقع الإلكتروني للمجموعة الأمريكية الدولية <http://www.aigcorporate.com>، والموقع الإلكتروني للشركة الوطنية للتأمين <http://www.saa.dz>، تم الاطلاع عليهما بتاريخ 2019/07/13، على الساعة 14:36 مساء.

الفرع الأول : أهداف الدراسة الميدانية

هدفت الدراسة إلى قياس الأثر المحتمل لتطبيق الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري من خلال استبانة ،وتطبيق الأساليب الإحصائية على عينة الدراسة ،ومن ثم ملاحظة النتائج ،واسقاطها على المجتمع المدروس على النحو التالي :

- ✧ تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي الجزائري ؛
- ✧ الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية :حيث تشتمل على الآثار الإيجابية والآثار السلبية ؛
- ✧ الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .

الفرع الثاني :مجتمع وعينة الدراسة وحدودها

- 1) **مجتمع الدراسة:** حدد مجتمع الدراسة بالموظفين العاملين في البنوك الجزائرية سواء في البنوك العمومية أو الخاصة بمختلف مستوياتهم العلمية ،وكذا وظائفهم التي يشغلونها .حيث تركزت عينة الدراسة على مستوى البنوك العاملة في ولاية سيدي بلعباس وذلك راجع للأسباب التالية :
 - ✧ يمكن من خلال هاته البنوك تمثيل الغرب الجزائري ؛
 - ✧ سهولة الاتصال بهاته البنوك وتقديمها للمساعدة مما ساعد على توزيع أداة الدراسة ؛
 - ✧ كما أن عاملي الوقت والتكلفة تم اخذهما بعين الاعتبار ؛
 - ✧ العينة المعتمدة في الدراسة هي عينة عشوائية وبالتالي من خصائصها يمكن تعميم نتائجها على البنوك الجزائرية خاصة العمومية منها والتي تمتلك نفس الميزات والخصائص والسمات .

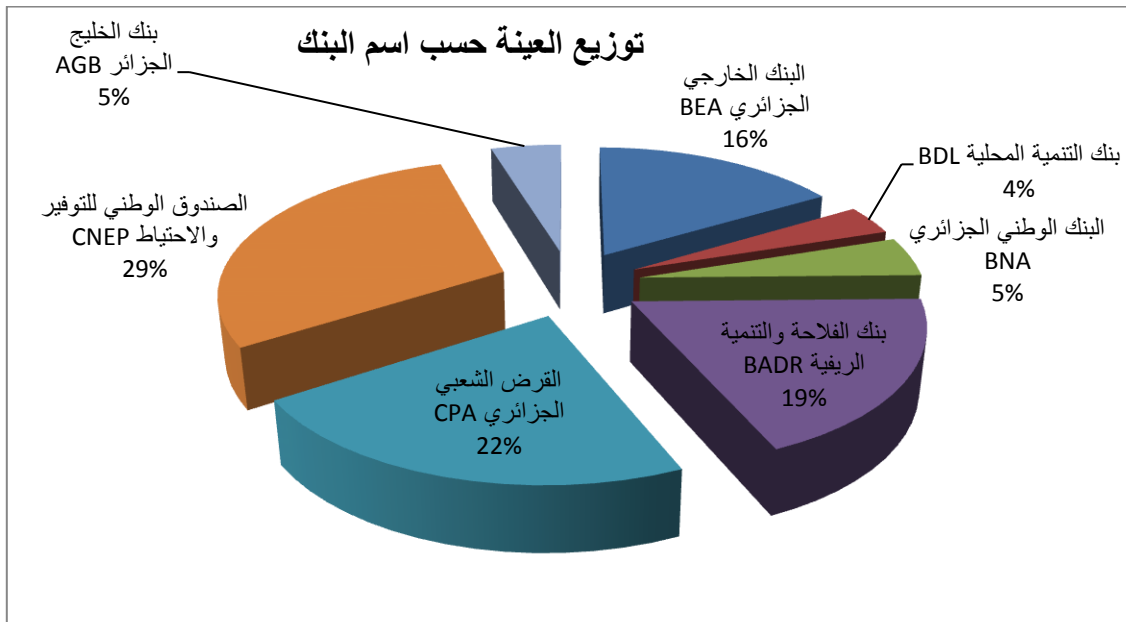
- 2) **عينة الدراسة:** تم توزيع استبيان صمم لأغراض الدراسة الميدانية ، للموظفين على مستوى البنوك بطريقة عشوائية ،ولتلبية أغراض الدراسة تم توزيع 120 إستمارة ،تم استرجاع 86 منها أي ما نسبته 71.66% وبعد فرزها وجد منها استمارة واحدة غير صالحة ، 85 استمارة صالحة أي نسبة 70.83% وعلى هذا العدد تم تحليل النتائج. وسيتم وصف عينة الدراسة حسب اسم البنك من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (4-01): يوضح توزيع عينة الدراسة حسب اسم البنوك

اسم البنك	عدد الاستثمارات الموزعة (التكرار)	النسبة (%)
البنك الخارجي الجزائري BEA	14	16,47
بنك التنمية المحلية BDL	03	3,52
البنك الوطني الجزائري BNA	04	4,70
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	16	18,82
القرض الشعبي الجزائري CPA	19	22,35
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP	25	29,41
بنك الخليج الجزائر AGB	04	4,70
المجموع	85	100

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على نتائج الاستبيان .

الشكل رقم (4-01): يوضح التمثيل البياني لعينة الدراسة حسب اسم البنك



المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على برنامج Excel

من خلال الشكل أعلاه يتضح انه تم تغطية جميع البنوك العمومية الجزائرية العاملة في ولاية سيدي بلعباس إضافة الى بنك خاص (AGB) ، إذ وصلت العينة أكبر نسبة في الصندوق الوطني للتوفير

والاحتياط CNEP بنسبة 29%، بينما كانت أقل نسبة لبنك التنمية المحلية بحوالي 4% وترجع هاته النسبة الضئيلة إلى صعوبة الاستقبال من طرف هذا البنك، في حين سجل البنك الخاص بنك خليج الجزائر AGB والذي تم استرجاع فقط 04 استثمارات موزعة بنسبة 5% من عينة الدراسة من بين الاستثمارات الموزعة شأنه في ذلك شأن البنك الوطني الجزائري، أما باقي النسب فتراوحت بين 16% و 22%، فكانت نسبة 16% في البنك الخارجي الجزائري، ونسبة 19% لبنك التنمية والفلاحة الريفية، أما نسبة 22% فسجلت على مستوى القرض الشعبي الجزائري .

الفرع الثالث: أداة الدراسة الميدانية

تم استخدام الاستبيان في الدراسة الميدانية، والذي يعد إحدى الأدوات المستخدمة في المنهج الوصفي، حيث يعتبر وسيلة للحصول على المعلومات من المبحوث نفسه، وقد تم بناء الاستبيان ليخدم أغراض الدراسة وفق عدة خطوات نلخصها فيما يلي :

1. الخطوة الأولى :

تم استخلاص الآثار المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات على القطاع المصرفي والمالي من خلال الاطار النظري، ومن ثم تم بناء الاستمارة من طرف الطالب والأستاذ المشرف والتي احتوت على 29 متغيرا في استمارة واحدة، تم تقسيمها وفق عدة محاور أساسية، وفقا لسلم لكرت الخماسي .

ليتم بعدها عرض الاستمارة على عدد من المحكمين ذوي الخبرة والكفاءة في موضوع الدراسة ولديهم الخبرة في الإحصاء بلغ عددهم (05) محكمين، بهدف تحكيم منهجية الاستبانة وتوافقها مع الأسئلة وفروض الدراسة، وللتأكد من دقة وصياغة فقرات الاستبانة ووضوح عناصرها وكذا مصطلحاتها .

2. الخطوة الثانية :

تمثلت هاته الخطوة في صياغة عبارات الاستبيان :حيث تم ذلك في ظل التصويبات والملاحظات التي تم تقديمها من طرف المحكمين من خلال تحويل الآثار المستخلصة إلى مجموعة أسئلة تغطي جوانب الدراسة، ليأخذ الاستبيان الشكل التالي :

1.2. الجزء الأول :ويتكون من البيانات العامة للمبحوثين (أي الموظفين بالبنوك)على النحو

التالي:

✓ المستوى التعليمي :وشمل

➤ أقل من ثانوي

- ثانوي
- جامعي
- دراسات عليا
- ✓ جهة العمل: وشملت
 - ◆ القطاع المصرفي العام
 - ◆ القطاع المصرفي الخاص
- ✓ عدد سنوات الخبرة: وتم تقسيمها على النحو التالي :
 - ◆ أقل من 05 سنوات
 - ◆ من 05 إلى أقل من 10 سنوات
 - ◆ من 10 إلى أقل من 15 سنة
 - ◆ أكثر من 15 سنة
- ✓ المنصب الإداري للوظيفة وشمل التصنيف التالي :
 - ◆ مدير
 - ◆ نائب المدير
 - ◆ رئيس مصلحة
 - ◆ رئيس فرع
 - ◆ منصب آخر مطلوب تسميته

2.2. الجزء الثاني: خاص باستفسار حول درجة الموافقة على العبارات المذكورة في الاستبيان ويتكون من ثلاثة محاور :

- ★ المحور الأول : يتعلق بتشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر وشمل 07 عبارات .
- ★ المحور الثاني: يتعلق بالآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية وشمل 13 عبارة .
- ★ المحور الثالث: الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية وشمل 09 عبارات .

3. الخطوة الثالثة: اختبار دقة وثبات الاستبيان

صدق الاستبيان :قام الباحث من التأكد من صدق الاستبيان وذلك عن طريق ما يلي :

1.3. الصدق الظاهري (صدق المحتوى) : وتم ذلك من خلال عرض الاستبانة المعدة على المحكمين في كلية العلوم الاقتصادية بجامعة سيدي بلعباس بصفتهم أساتذة ومختصين بالإضافة إلى المشرف وقد قام الباحث بصياغة الاستبيان استجابة لآراء السادة المحكمين وفي ضوء مقترحاتهم لتخرج الاستبانة في صورتها النهائية كما هو موضح في (الملحق رقم 01).

2.3. ثبات الاستبيان : يشير الثبات إلى درجة استقرار نتائج أداة القياس وذلك في حالة ما أعيد تطبيقها على نفس الأفراد ،وقد قام الباحث بحساب ثبات الأداة بالطريقتين التاليتين:

1.2.3. الثبات بطريقة التجزئة النصفية :

حيث تعتمد هاته الطريقة على تجزئة الاستبيان إلى نصفين ،ومن ثم إيجاد معامل الارتباط بين نصفي الاستبيان بطريقة (بيرسون * r_{12}) ،وبعد ذلك يتم تصحيح معامل الارتباط بواسطة معادلة (سبيرمان** براون Spearman-Brown coefficient) في حالة أن التباين يكون متساوي ومعامل الارتباط بيرسون متساوي :

$$\text{Spearman-Brown coefficient} = \frac{2r_{12}}{1+r_{12}}$$

☆ أما في حالة عدم تساوي الثبات بين نصفي الاستبانة وعدم تساوي التباين فإنه في هاته

الحالة نلجأ الى معامل جثمان للتجزئة النصفية (Guttman*** split-half reliability coefficient)

$$\text{Guttman Formula} = 2 \left(1 - \frac{\sigma_1^2 + \sigma_2^2}{\sigma^2} \right)$$

*كارل بيرسون (27 مارس 1857 - 27 أبريل 1936) (Karl Pearson) هو رياضياتي وزميل للجمعية الملكية وضع أسس الإحصاء الرياضي. وفي عام 1911 أسس أول قسم للإحصاء في العالم في كلية لندن الجامعية.

** شارلز إدوارد سبيرمان (Charles Edward Spearman) - (10 سبتمبر 1863 - 17 سبتمبر 1945) هو عالم نفس إنجليزي له أيضاً مساهمات في علم الإحصاء حيث كان من رواد التحليل العاملي (بالإنجليزية: factor analysis)، وقد ابتكر معامل الارتباط حسب الرتب (بالإنجليزية: Spearman's rank correlation coefficient) الذي يعرف باسمه حتى اليوم. كما كانت له أبحاث رائدة في مجال الذكاء البشري.

*** لويس جوتمان (Louis Guttman) (10 فبراير 1916 - 25 أكتوبر 1987)، الولايات المتحدة، وهو عالم كان يهتم بالكيمياء والرياضيات. له دراسات في علم الاجتماع مع خبرة في القياس الاجتماعي كما له أبحاث في القياس النفسي أيضاً.

من خلال نتائج الظاهرة في الملحق رقم (02) يتضح أن معامل الثبات للنصف الأول (Alpha de Cronbach) قد بلغ 0.752 ومعامل الثبات للنصف الثاني قد بلغ 0.712. مما سبق يتبين أن معامل الثبات للنصف الأول والنصف الثاني كان مرتفعاً وهو دليل على صدق المقياس .

بينما بلغ معامل جثمان للتجزئة النصفية (Guttman split-half reliability coefficient) قيمة 0.496 أي بتقريب 0.5 وهو يفسر أن هناك ترابط متوسط بين النصف الأول والنصف الثاني من فقرات الاستبيان مما يعني قبوله .

2.2.3. الثبات بطريقة ألفا كرونباخ :

قام الباحث بقياس الاتساق الداخلي لأسئلة الاستبانة ، والتأكد من الصدق المنطقي لها من خلال استخدام معامل ألفا كرونباخ (CCA Cronbachs Coefficient Alpha) ، فيقيس هذا الأخير نسبة تباين الإجابات ومدى الثبات والترابط الداخلي لأسئلة الاستبانة ، بحيث تشكل مجموعة واحدة لتعطي نتائج متوافقة لردود عينة البحث اتجاه أسئلة الاستبانة .

وتتراوح عادة قيمة معامل ألفا كرونباخ بين الصفر 0 والواحد 1 ، وكلما اقتربت من الواحد كلما عكس ذلك قوة التماسك الداخلي لأداة القياس .

وقد وجد الباحث أن قيمة معامل ألفا كرونباخ الكلي للمتغيرات هو (0.793) وبالتالي فإن هاته القيمة مرتفعة وموجبة مما تدل على الاتساق الداخلي لأسئلة الاستبانة . أنظر الملحق رقم (03).

الجدول رقم (02-4): معاملات الثبات بطريقة (ألفا كرونباخ) لكل محور من محاور الدراسة

المحور	عدد المتغيرات	قيمة معامل ألفا كرونباخ
01 تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	07	0.717
02 الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	13	0.676
03 الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية	09	0.777
الإجمالي	29	0.793

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج spss.v.25 (الملاحق رقم 03، 04)

يتضح من خلال الجدول رقم (4-02) أن قيم معاملات الثبات (α) للمحاور الثلاثة للاستبانة تراوحت بين (0.68 و 0.78)، حيث كان أعلاها المحور الثالث الخاص "بالاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات اتفاقية العامة للتجارة في الخدمات"، بينما كان أدناها المحور الثاني الخاص بالآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حال تطبيق الجزائر للاتفاقية"، وعلى العموم فإن معامل الثبات للمحاور يمكن الاستدلال به حيث أنها قيم مرتفعة ومقبولة لأغراض تطبيق الدراسة كونها جميعها أعلى من نسبة 60% وهو ما يعكس ثبات أداة الدراسة¹.

الفرع الرابع: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

بعد التأكد من صدق وثبات الاستبيان قام الباحث بتوزيع الاستبيان على عينة الدراسة، وبعد جمع البيانات واسترجاع الاستبانات قام الباحث بمراجعتها وإعطائها أرقاما معينة وذلك تمهيدا لإدخالها للحاسب الآلي، حيث تم الإعتماد على برنامج الحاسوب (Spss.v.25) وهي النسخة الأخيرة والمطورة، فتم تحويل الإجابات اللفظية إلى إجابات رقمية (أي بعد ترميزها).

كما تم الاعتماد على مقياس ليكرت الخماسي بدرجاته الخمس كون ان كل متغير يحتمل إجابات، حيث تم إعطاء كل إجابة وزن معين (غير موافق بشدة = 1، غير موافق = 2، محايد = 3، موافق = 4، موافق بشدة = 5)، وتم قياس درجة التأثير العامة وذلك حسب الجدول التالي :

الجدول رقم (4-03): ميزان تقديري وفقا لسلم ليكرت الخماسي

مدى المتوسط المرجح*	درجة التأثير
1.79 - 1.0	غير مؤثر على الإطلاق
2.59 - 1.80	غير مؤثر
3.39 - 2.60	محايد
4.19 - 3.40	مؤثر
5 - 4.20	مؤثر بشدة

وقد استخدم الباحث الأساليب الإحصائية التالية :

✪ التوزيعات التكرارية لمتغيرات الدراسة في كل محور ؛

¹ - Anderson, D.R, Sweeney, D.J, and Williams, T.A., 1990, "Statistics for Business and Economics". 4th ed., West Publishing Company.

* المتوسط المرجح يتم حسابه أولا بحساب طول الفترة : أي حاصل قسمة 4 على 5. حيث 4 تمثل عدد المسافات (من 1 إلى 2 مسافة أولى، ومن 2 إلى 3 مسافة ثانية، ومن 3 إلى 4 مسافة ثالثة، ومن 4 إلى 5 مسافة رابعة)، أما العدد 5 يمثل عدد الاختيارات، وعند قسمة 4 على 5 ينتج طول الفترة يساوي 0.80.

✧ الإحصاءات الوصفية لأسئلة الفرضيات والمتوسطات المرجحة ؛

✧ اختبار التباين الأحادي One Way Anova .

✧ اختبار Independent- simples T-test .

المطلب الثاني :نتائج وتفسير الدراسة الإحصائية

يتضمن هذا المطلب عرض وتحليل نتائج الدراسة التي تهدف إلى التعرف على الانعكاسات أو الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على البنوك الجزائرية وسيتم عرض نتائج الجزء الأول الخاص بالبيانات العامة للمبحوثين ثم الجزء الثاني الخاص باستفسار حول درجة الموافقة على العبارات المذكورة في الاستبيان ويتكون من ثلاثة محاور.

الفرع الأول : نتائج تحليل البيانات العامة لعينة الدراسة

من خلال هذا الفرع سيتم تحليل البيانات العامة للمبحوثين من حيث المستوى التعليمي ،جهة العمل (حسب القطاع العام أو الخاص)، وعدد سنوات الخبرة ،وكذا الوظيفة.

البند الأول :خصائص العينة حسب المستوى التعليمي

الجدول رقم (4-04): يبين التوزيع النسبي لعينة الدراسة حسب المستوى التعليمي

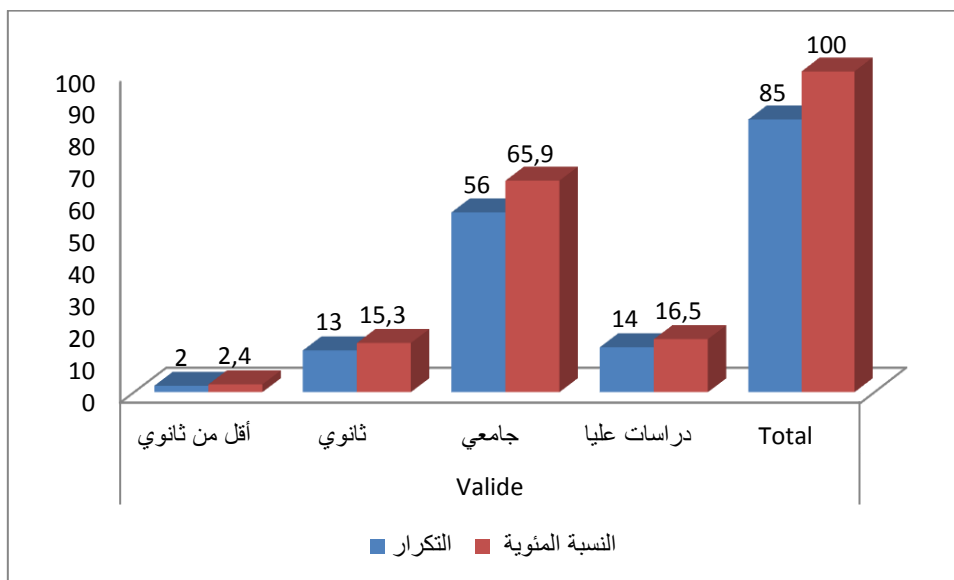
النسبة المئوية%	التكرار	المستوى التعليمي
2,4	2	أقل من ثانوي
15,3	13	ثانوي
65,9	56	جامعي
16,5	14	دراسات عليا
100	85	المجموع

المصدر :من اعداد الطالب بالاعتماد على برنامج spss.v.25(الملحق رقم05)

اتضح من خلال الجدول السابق أن توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي تسيطر عليه فئة الجامعيين بنسبة تصل إلى 65.9% أي 70% ،ثم يليها مستوى الدراسات العليا بنسبة 16.5%، وهاته النسبة تبقى قليلة نوعا ما مع نسبة الجامعيين كون أصحاب الدراسات العليا يفضلون التوجه نحو وظائف أخرى غير العمل في المجال البنكي ،أما فئة المستوى الثانوي فتمثل 15.3%، في حين أن فئة المستوى أقل من ثانوي تبقى ضعيفة جدا حيث شكلت نسبة 2.4% ويرجع ذلك لأن البنوك الجزائرية أدركت أن

الوقت الحالي لابد للموظف أن يكون له مستوى أعلى من الدراية والكفاءة ليتم توظيفه ،خاصة وأن البنوك عملياتها وخدماتها تحتاج لأشخاص أكفاء ذوي مستوى .

الشكل :رقم (02-4):يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي



المصدر :من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه

البند الثاني : خصائص العينة حسب جهة العمل

الجدول رقم (05-4): يبين التوزيع النسبي لعينة الدراسة حسب جهة العمل

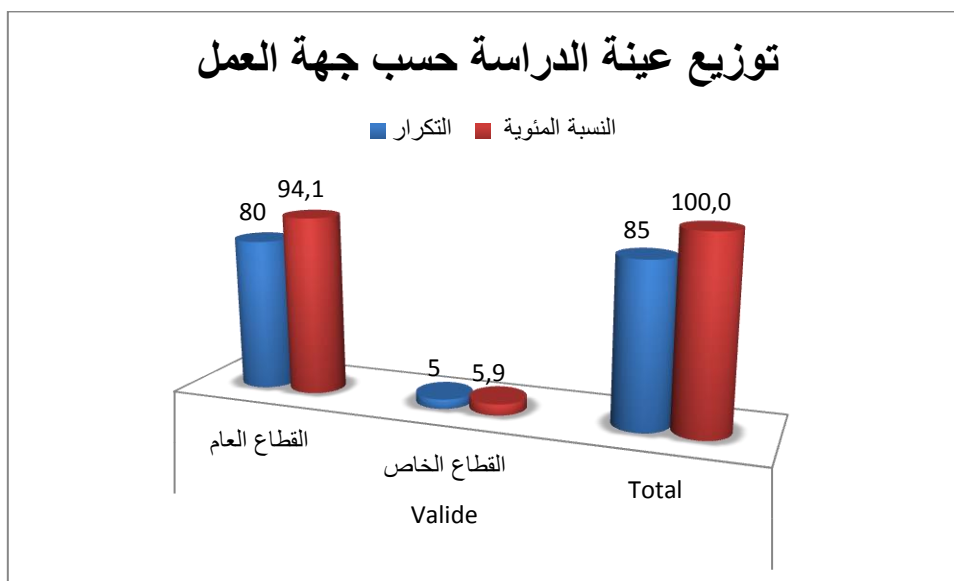
القطاع	التكرار	النسبة المئوية %
القطاع المصرفي العام	80	94,1
القطاع المصرفي الخاص	5	5,9
المجموع	85	100,0

المصدر :من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات برنامج spss.v.25(الملحق رقم 05)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن القطاع المصرفي العام في الجزائر هو المسيطر ،حيث يستقطب عدد كبير من الموظفين في مجال العمل البنكي حيث بلغت نسبة الموظفين في هذا القطاع نسبة 94.1%حسب عينة الدراسة ،في حين أن القطاع المصرفي الخاص نسبة 5.9 %.

وهاته النتيجة تؤكد أن البنوك العاملة في الجزائر هي بنوك أغلبها تابعة للقطاع العام ،بينما البنوك الخاصة تبقى قليلة الانتشار .

الشكل رقم (4-03): يوضح توزيع عينة الدراسة حسب جهة العمل



المصدر من إعداد الطالب :بناء على نتائج الجدول أعلاه .

البند الثالث :خصائص العينة حسب فئات سنوات الخبرة

الجدول رقم (4-06): يبين التوزيع النسبي لعينة الدراسة حسب سنوات الخبرة في العمل

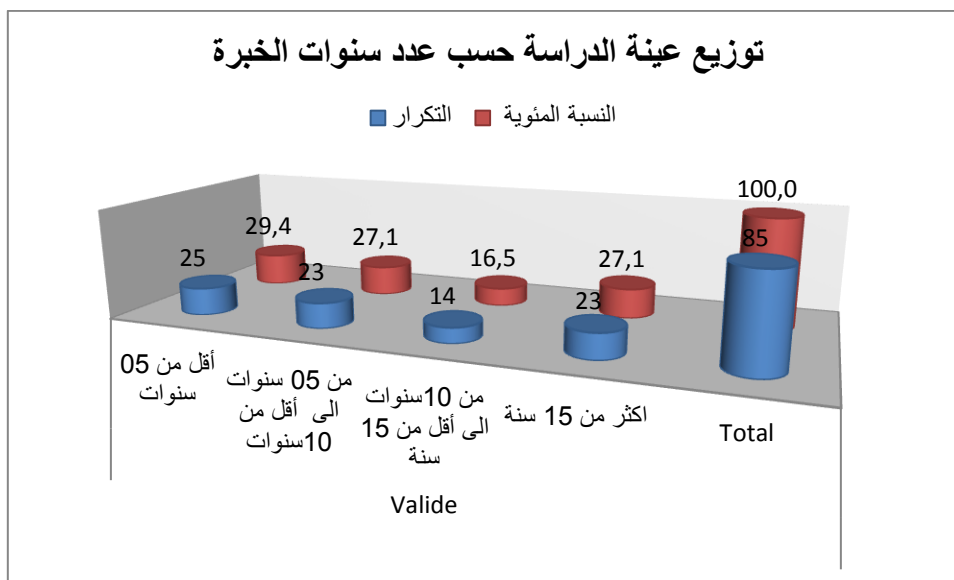
سنوات الخبرة في العمل	التكرار	النسبة المئوية %
أقل من 05 سنوات	25	29,4
من 05 سنوات الى أقل من 10سنوات	23	27,1
من 10سنوات الى أقل من 15 سنة	14	16,5
اكثر من 15 سنة	23	27,1
المجموع	85	100,0

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات spss.v.25(الملحق رقم 05)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن الخبرة في العمل حسب عينة الدراسة تسيطر عليها فئة الأقل من 05 سنوات بنسبة وصلت إلى 29.4%، في حين أن فئة الخبرة من 05 سنوات إلى 10سنوات جاءت في المرتبة الثانية ،متساوية بذلك مع فئة أكثر من 15سنة ،وهاته الأخيرة نجد أنها تكون لها خبرة كبيرة في المجال المصرفي فتحتاجها البنوك في تسيير مصالحها وغالبا ما نجد أنها تكون في الإدارات العليا

ليستفيد منها البنك في مجال أعماله وخدماته ،أما فئة الذين تتراوح خبرتهم من 10سنوات إلى أقل من 15 سنة فقد شكلت نسبة 16.5% وهي النسبة الأدنى حسب العينة .

الشكل رقم (4-04) :يوضح توزيع عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة



المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات الجدول أعلاه

البند الرابع :خصائص عينة الدراسة حسب المنصب الإداري للتوظيفة

الجدول رقم (4-07) : يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المنصب الإداري للتوظيفة

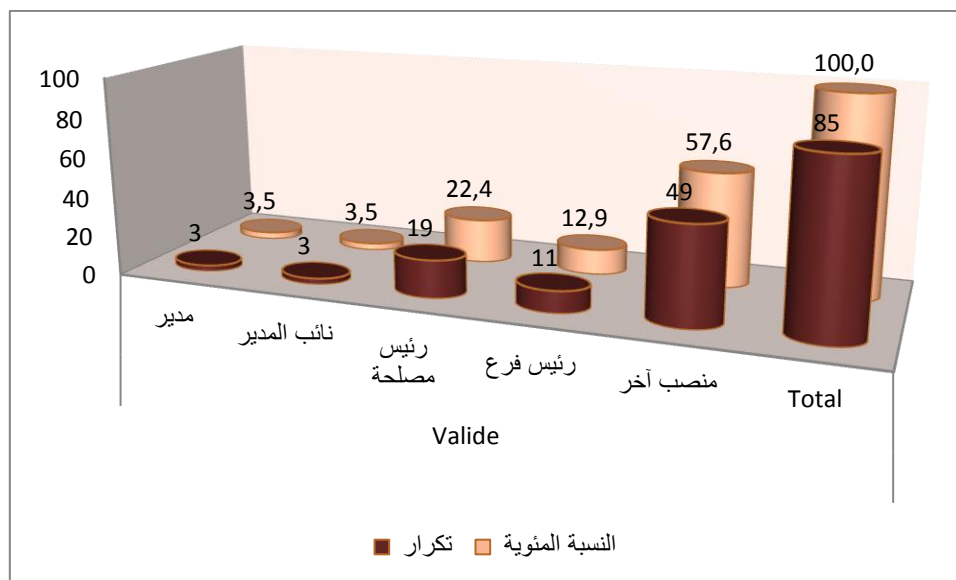
المنصب الإداري للتوظيفة	التكرار	النسبة المئوية%
مدير	3	3,5
نائب المدير	3	3,5
رئيس مصلحة	19	22,4
رئيس فرع	11	12,9
منصب آخر	49	57,6
المجموع	85	100,0

المصدر : من إعداد الطالب بالإعتماد على مخرجات spss.v.25(الملحق رقم 05)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن المناصب الإدارية تعددت ،حيث نجد أن أعلى نسبة حصلت عليها المناصب الأخرى (مكلف بدراسة ملف القروض ،مكلف بالدراسات ،مساعد في التحصيل ،مكلف بدراسات الملفات ،عون إداري ،محاسب ،...) بنسبة 57.6%،كون أن هاته المناصب يشغلها معظم الموظفين وهي التي يكثر عليها الطلب في سوق التشغيل المصرفي ،في حين جاء منصب رئيس مصلحة ورئيس فرع في المرتبة الثانية والثالثة على التوالي بنسبة 22.4 % و 12.9 % ،أما منصب مدير ونائب

مدير جاءت بنسبة 3.5% وهي نسبة ضعيفة جدا بالمقارنة مع نسب المناصب الأخرى وهو ما يعكس الواقع، لأن أي بنك يحتاج في إدارته لمدير واحد والذي يساعده نائب أو نائبين .

الشكل رقم (4-05): يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المنصب الإداري للوظيفة



المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات الجدول أعلاه

الفرع الثاني: الدراسة الإحصائية الوصفية لمتغيرات الدراسة

سيتم من خلال هذا الفرع القيام بدراسة وصفية لمتغيرات المحور الأول المتعلق بتشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي الجزائري، والمحور الثاني الذي يتضمن أهم الآثار المحتملة التي ستنتج في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية، والمحور الثالث الذي يعرض الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية.

البند الأول: تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر

الجدول (4-08): يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات المحور الأول

المقياس	التكرار	النسبة المئوية	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	التأثير
عدم وجود منافسة بين البنوك العمومية والخاصة					
غير موافق بشدة	13	15,3	2,78	1.285	محاييد
غير موافق	34	40,0			
محاييد	5	5,9			

				29,4	25	موافق
				9,4	8	موافق بشدة
				100,0	85	المجموع
ضعف الكثافة المصرفية(نسبة عدد الفروع إلى عدد السكان)						
محاييد	1.123	3.02		7,1	6	غير موافق بشدة
				34,1	29	غير موافق
				14,1	12	محاييد
				38,8	33	موافق
				5,9	5	موافق بشدة
				100,0	85	المجموع
ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية .						
مؤثر	1.211	3.66		4,7	4	غير موافق بشدة
				20,0	17	غير موافق
				7,1	6	محاييد
				41,2	35	موافق
				27,1	23	موافق بشدة
				100,0	85	المجموع
محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها .						
محاييد	1.229	3.27		4,7	4	غير موافق بشدة
				31,8	27	غير موافق
				14,1	12	محاييد
				30,6	26	موافق
				18,8	16	موافق بشدة
				100,0	85	المجموع
ضعف كفاءة العاملين في تقديم الخدمات وغياب روح الابتكار لديهم.						
محاييد	1.283	2.61		20,0	17	غير موافق بشدة
				37,6	32	غير موافق
				14,1	12	محاييد
				17,6	15	موافق
				10,6	9	موافق بشدة
				100,0	85	المجموع
ضعف مخصصات تدريب العاملين .						
مؤثر	1.064	3.53		2,4	2	غير موافق بشدة
				22,4	19	غير موافق
				9,4	8	محاييد
				51,8	44	موافق
				14,1	12	موافق بشدة
				100,0	85	المجموع
نقص الوعي المصرفي لدى موظفي البنوك الجزائرية .						
محاييد	1.267	2.73		17,6	15	غير موافق بشدة
				34,1	29	غير موافق
				15,3	13	محاييد
				23,5	20	موافق

موافق بشدة	8	9,4	
المجموع	85	100,0	
نتيجة المحور الأول			
	3.0857	0.737	محايد

المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V25 أنظر الملحق رقم (06).

باستقراء نتائج الجدول السابق نستنتج ما يلي :

- أن الفقرة الأولى "عدم وجود منافسة بين البنوك العمومية والخاصة" : الإجابات عنها جاءت بغير موافق بشدة بـ 40% وهي النسبة الأعلى ،ثم تليها موافق بنسبة 29.4% في المرتبة الثانية ،يضاف إليها غير موافق بشدة بنسبة 15.3%،بينما النسب الأقل كانت الإجابة بـ موافق بشدة ثم محايد على التوالي بنسب 9.4% و 5.9% .

أما المتوسط المرجح لدرجات الموافقة حول العبارة الأولى من المحور الأول فكان 2.78 وانحراف معياري 1.856 ،ويقع المتوسط المرجح ضمن الفئة (2.60-3.39) أي أن الاتجاه العام للإجابة حول هاته الفقرة كان المحايدة ،أي أن هذا المتغير قد يكون له تأثير ،كما قد لا يكون له أي تأثير حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر.

- أن الفقرة الثانية "ضعف الكثافة المصرفية(نسبة عدد الفروع إلى عدد السكان)"جاءت الإجابات الأعلى عنها بـ موافق بنسبة 38.8% ،وكذلك الإجابة بـ غير موافق بنسبة 34.1% ،لتأتي بعدها كل من الإجابات الأخرى محايد ،غير موافق بشدة ،موافق بشدة، بنسب 14.1% و 7.1% و 5.9% على التوالي .

في حين المتوسط المرجح لدرجات الموافقة حول العبارة كان 3.02 بانحراف معياري 1.123 ، ويقع المتوسط المرجح لهاته الفقرة في الفئة (2.60-3.39) أي أن هذا المتغير قد يكون له تأثير ، حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر.

- أن الفقرة الثالثة "ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية" دلت النتائج أنه جاءت الإجابة بموافق بنسبة 41.2% وهي أعلى نسبة للإجابات حول هاته العبارة ،ونسبة عدم الموافقة بـ 20%، ثم محايد بـ 7.1% وأضعف نسبة هي 4.7% للإجابات الغير موافقة بشدة . وجاء المتوسط المرجح بـ 3.66 وانحراف معياري 1.211 ، ويقع المتوسط المرجح لهاته الفقرة في الفئة (3.40-4.19): مؤثر :أي أن هذا المتغير له تأثير حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي الجزائري .

- الفقرة الرابعة "محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها" جاءت الإجابات عنها بـ غير موافق بنسبة 31.8% وموافق بنسبة 30.6% وهما تمثلان أعلى نسبتيين، ثم الإجابة بموافق بشدة بـ 18.8% وتلها الإجابة محايد بنسبة 14.1% في حين كانت أضعف نسبة غير موافق بشدة بـ 4.7%.
- أما المتوسط المرجح للإجابات فكان 3.27، والانحراف المعياري 1.229، ويقع المتوسط المرجح ضمن الفئة (3.39-2.60) المحايدة : أي أن المتغير قد لا يكون له تأثير ، حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر.
- الفقرة الخامسة "ضعف كفاءة العاملين في تقديم الخدمات وغياب روح الابتكار لديهم" تبين النتائج أن نسبة 37.6% كانت غير موافق مع نسبة إجابة 20% لغير موافق بشدة ، ونسبة موافقة بـ 17.6% ثم تلتها نسبة 14.1% و 10.6% لمحايد وموافق بشدة على التوالي .
- وكان المتوسط المرجح للإجابات 2.61 وانحراف معياري 1.283 ، ويقع المتوسط ضمن الفئة (3.39-2.60) محايدة : أي أن هذا المتغير قد لا يكون له تأثير ، حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر.
- فيما يخص الفقرة السادسة "ضعف مخصصات تدريب العاملين" جاءت النسبة الأعلى للإجابات بموافق بنسبة 51.8% ، ثم غير موافق بـ 22.4% ، أما نسبة الموافقة بشدة فكانت 14.1% ، في حين سجلت الإجابة بغير موافق بشدة نسبة 2.4% وهي النسبة الدنيا .
- كان المتوسط المرجح 3.53 والانحراف المعياري 1.267 ، وهذا المتوسط يقع في الفئة (4.19-3.4) أي مؤثر ، أي أن هذا المتغير له تأثير حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي الجزائري .
- الفقرة السابعة "نقص الوعي المصرفي لدى موظفي البنوك الجزائرية" وصلت نسبة عدم الموافقة إلى 34.1% وعدم الموافقة بشدة إلى 17.6%، بينما سجلت نسبة 23.5% بالنسبة للإجابة بموافق، أما محايد وموافق بشدة فكانت نسبهم 15.3% و 9.4% على التوالي .
- أما المتوسط المرجح فكان 2.73 والانحراف المعياري 1.267، ويقع المتوسط ضمن الفئة (3.39-2.60) محايدة : أي أن هذا المتغير قد لا يكون له تأثير ، حسب آراء عينة الدراسة في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر.

ترتيب متغيرات الدراسة حسب الأكثر أهمية

الجدول رقم (4-09): يوضح ترتيب تأثير متغيرات المحور الأول

المتغير	العدد الإجمالي	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	ترتيب التأثير
ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية .	85	3,66	1,211	01
ضعف مخصصات تدريب العاملين .	85	3,53	1,064	02
محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها .	85	3,27	1,229	03
ضعف الكثافة المصرفية) نسبة عدد الفروع إلى عدد السكان).	85	3,02	1,123	04
عدم وجود منافسة بين البنوك العمومية والخاصة	85	2,78	1,285	05
نقص الوعي المصرفي لدى موظفي البنوك الجزائرية .	85	2,73	1,267	06
ضعف كفاءة العاملين في تقديم الخدمات وغياب روح الابتكار لديهم.	85	2,61	1,283	07

المصدر : من إعداد الطالب

من خلال الجدول السابق نجد أن متغير " ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية" هو الأكثر تأثيرا في تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر .

البند الثاني: الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية

نجد أن هذا المحور ضم الآثار الإيجابية وكذلك السلبية لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية من خلال 13 متغيرا وعليه فإنه يمكن الإشارة الى أن المتغيرات التي تعكس الآثار الإيجابية هي كل من الفقرات (08، 10، 11، 14، 15، 17، 20) أما الفقرات التي تعكس الآثار السلبية هي (09، 12، 13، 16، 18، 19).

وعليه فإننا سنقسم هذا المحور إلى قسمين :

❖ القسم الأول: يتعلق بالآثار الإيجابية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق

الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية ؛

❖ القسم الثاني: يتعلق بالآثار السلبية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق

الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية ؛

الجدول رقم(4-10): يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات

القسم الأول:(الآثار الإيجابية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية

تحرير التجارة في الخدمات المالية):

المقياس	التكرار	النسبة المئوية	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	التأثير
تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها.					
غير موافق بشدة	2	2,4	4,07	0,842	مؤثر
غير موافق	4	4,7			
محايد	3	3,5			
موافق	53	62,4			
موافق بشدة	23	27,1			
المجموع	85	100,0			
نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية .					
غير موافق بشدة	0	0	4,04	0,731	مؤثر
غير موافق	3	3,5			
محايد	12	14,1			
موافق	49	57,6			
موافق بشدة	21	24,7			
المجموع	85	100,0			
الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي .					
غير موافق بشدة	3	3,5	3,89	0,988	مؤثر
غير موافق	7	8,2			
محايد	7	8,2			

موافق	47	55,3		
موافق بشدة	21	24,7		
المجموع	85	100,0		
تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية .				
غير موافق بشدة	1	1,2	3,93	0,768 مؤثر
غير موافق	5	5,9		
محايد	7	8,2		
موافق	58	68,2		
موافق بشدة	14	16,5		
المجموع	85	100,0		
إنخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية .				
غير موافق بشدة	3	3,5	3,40	0,978 مؤثر
غير موافق	15	17,6		
محايد	18	21,2		
موافق	43	50,6		
موافق بشدة	6	7,1		
المجموع	85	100,0		
تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة .				
غير موافق بشدة	1	1,2	3,69	0,772 مؤثر
غير موافق	7	8,2		
محايد	15	17,6		
موافق	56	65,9		
موافق بشدة	6	7,1		
المجموع	85	100,0		
رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية .				
غير موافق بشدة	1	1,2	4,04	0,898 مؤثر
غير موافق	5	5,9		
محايد	11	12,9		
موافق	40	47,1		
موافق بشدة	27	31,8		
المجموع	85	100,0		
نتيجة المحور الثاني (القسم الأول)				
			3,8655	0,51288 مؤثر

المصدر من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V25 أنظر الملحق رقم (06).

يمكن أن نستنتج من خلال الجدول السابق ما يلي :

- أن العبارة "تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها" كانت هناك موافقة عليها بنسبة 62.4% وموافقة بشدة بـ 27.1% أي أن هناك 76 من المبحوثين من أصل 85 وافقوا على أنه سيكون هناك أثر إيجابي في حال تطبيق الاتفاقية على البنوك الجزائري مما يساهم في تحفيز وتطوير البنوك الجزائرية على تطوير خدماتها. بمتوسط بمرجح 4.07 وانحراف معياري 0.842، ويقع هذا المتوسط ضمن الفئة (3.40- 4.19): أي مؤثر، وهذا

- يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية .
- "نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية" وصلت نسبة الموافقة والموافقة بشدة ما مجموعه 82.3%، بتكرار 49 للموافقين و 21 للموافقين بشدة ،وهذا يعني ان الأغلبية من آراء عينة البحث تؤكد أنه في حال تطبيق الاتفاقية سيساهم في نقل التكنولوجيا للبنوك الجزائرية. بمتوسط مرجح 4.04 وانحراف معياري 0.842 ،هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر ،وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لإتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية .
 - العبارة "الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي" تشير النتائج أن 55.3% كانت نسبة موافق و 24.7% موافق بشدة ،بينما وصلت نسبة الحياد إلى 8.2% شأنها في ذلك شأن نسبة غير موافق ،وتدل هاته النتيجة على أنه في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية في الجزائر فان ذلك سيجلب خبرات أجنبية نحو البنوك الجزائرية يمكن أن تستفيد منها .بلغ المتوسط المرجح 3.89 والانحراف المعياري 0.988 هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر ،وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.
 - " تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية "سجلت أعلى نسبة للموافقين بـ68.2% بتكرار بلغ عدده 58 مبحوث ،ثم تلتها نسبة 16.5% للموافقين بشدة ،أما باقي الآراء فتوزعت بين محايد وغير موافق وغير موافق بشدة وصلت أدناها نسبة 1.2% لغير الموافقين بشدة ،وهذا يعني أنه في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات في الجزائر سيؤدي ذلك على تنشيط سوق الخدمات المحلية المالية ،وجاء المتوسط المرجح لهاته العبارة بـ3.93 وانحراف معياري 0.768 ،هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر ،وهذا يعني ان هناك اثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لإتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.
 - "انخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية" شكلت نسبة الموافقة 50.6% ثم نسبة الحياد بـ21.2% ،أما نسبة غير الموافقين فكانت 17.6% ،على العموم يمكن القول أنه اذا التزمت الجزائر باتفاقية تحرير الخدمات المالية فإن ذلك سيكون له دور في خفض تكاليف الخدمات المالية المحلية ،وجاءت العبارة بمتوسط 3.40 وانحراف معياري 0.978 ، هذا المتوسط

يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في أراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار(الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

- "تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة" تشكل نسبة الموافقة على هاته العبارة 65.9% وهي النسبة المرتفعة، ونسبة الحياد 17.6%، بينما أقل نسبة هي نسبة غير الموافقين بشدة بـ1.2% بتكرار قدره شخص واحد، فالنتيجة الخاصة بهاته العبارة تدل على أنه من الآثار الإيجابية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية في الجزائر فإن أعمال البنوك لن تنحصر في التخصص بتقديم خدمة واحدة بل ستتجه البنوك نحو تنويع خدماتها لتصل نحو الشمولية. بلغ المتوسط المرجح لهاته العبارة 3.96 أما الانحراف المعياري 0.772، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في أراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار(الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

- فيما يخص " رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية " فقد تبين من خلال النتائج ان 47.1% كانت نسبة الموافقين أما الموافقين بشدة 31.8%، لتشكل النسبتين أعلى النسب، ومنه نستنتج أن من المزايا في حال تطبيق الاتفاقية من طرف الجزائر سيكون لذلك دور في رفع قدرة البنوك على مواجهة الازمات من خلال رفع مستوى إدارة المخاطر، أما المتوسط المرجح لهاته العبارة فكان 4.04 بانحراف معياري 0.898، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر، وهذا يعني ان هناك اثر لهذا المتغير في أراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار(الإيجابية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

فيما يخص نتيجة القسم الأول من المحور الثاني نجد أن المتوسط المرجح له كان 3.8655، وهذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19) أي مؤثر، وهذا يعني أن هناك أثر إيجابي محتمل في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية على البنوك الجزائرية .

❖ ترتيب متغيرات القسم الأول من المحور الثاني حسب أهمية التأثير

الجدول رقم(4-11): يوضح ترتيب تأثير متغيرات القسم الأول من المحور الثاني

المتغير	العدد الإجمالي	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	ترتيب التأثير
تحفيز البنوك الوطنية على تطوير	85	4,07	0,842	01

خدماتها وتحسينها.				
02	0,731	4,04	85	نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية .
02	0,898	4,04	85	رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية .
03	0,768	3,93	85	تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية .
04	0,988	3,89	85	الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي .
05	0,772	3,69	85	تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة .
06	0,978	3,40	85	انخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية .

المصدر : من إعداد الطالب

من خلال الجدول السابق نجد ان متغير " تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها" هو الأكثر تأثيرا في هذا الجزء من المحور الثاني حيث نجد أنه هناك نسبة اتفاق كبيرة على هاته العبارة من طرف عينة الدراسة مما يدل على انه في حال تطبيق الاتفاقية في الجزائر فذلك سيساهم بدرجة كبيرة في تطوير وتحسين خدمات البنوك الوطنية .

الجدول رقم (4-12): يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات القسم الثاني: (الآثار السلبية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية):

المقياس	التكرار	النسبة المئوية	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة التأثير
عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية .					
غير موافق بشدة	4	4,7	3,52	1,130	مؤثر
غير موافق	15	17,6			
محايد	15	17,6			
موافق	35	41,2			
موافق بشدة	16	18,8			
المجموع	85	100,0			

ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية.				
غير موافق بشدة	4	4,7	3,15	1,052
غير موافق	23	27,1		
محايد	20	23,5		
موافق	32	37,6		
موافق بشدة	6	7,1		
المجموع	85	100,0		
ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج .				
غير موافق بشدة	2	2,4	3,72	1,087
غير موافق	15	17,6		
محايد	8	9,4		
موافق	40	47,1		
موافق بشدة	20	23,5		
المجموع	85	100,0		
وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال نحو الخارج .				
غير موافق بشدة	3	3,5	3,41	1,094
غير موافق	20	23,5		
محايد	12	14,1		
موافق	39	45,9		
موافق بشدة	11	12,9		
المجموع	85	100,0		
خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي .				
غير موافق بشدة	4	4,7	3,29	0,974
غير موافق	14	16,5		
محايد	25	29,4		
موافق	37	43,5		
موافق بشدة	5	5,9		
المجموع	85	100,0		
ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية .				
غير موافق بشدة	3	3,5	3,75	1,011
غير موافق	10	11,8		
محايد	8	9,4		
موافق	48	56,5		
موافق بشدة	16	18,8		
المجموع	85	100,0		
نتيجة المحور الثاني (القسم الثاني)				
مؤثر	0,62863	3,4745		
نتيجة المحور الثاني				
مؤثر	0,43309	3,6850		

المصدر من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V25 أنظر الملحق رقم (06).

من خلال الجدول السابق يتضح ما يلي :

1. فيما يخص "عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية" نجد أن 41.2% من العينة كانت موافقة، يضاف إليها نسبة الموافقين بشدة بـ 18.8%، أما نسبة الحياد وغير

الموافقين فكانت كل واحدة 17.6%، وعلى العموم فإنه يتضح أنه في حال انضمام الجزائر للاتفاقية فسيشكل ذلك تحدياً للبنوك الوطنية للوقوف في وجه المنافسة الأجنبية، أما المتوسط المرجح فبلغ 3.52 الانحراف المعياري بلغ 1.130، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (السلبية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

2. "ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية" اعتبر 37.6% من عينة الدراسة أنهم موافقين على هاته العبارة، وفي الجهة الثانية كانت نسبة غير موافقين 27.1%، أما نسبة الحياد فبلغت 23.5%، أما المتوسط المرجح للعبارة فكان 3.15 والانحراف المعياري 1.052، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (2.60-3.39): أي محايد، وهذا يعني أن هناك شبه تأثير لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (السلبية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

3. العبارة "ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج" كانت نسبة الذين أجابوا بموافق 47.1% مع موافق بشدة بنسبة 23.5% بينما كانت نسبة غير موافق 27.1% مما يدل على أن نسبة الموافقين كانت هي الأعلى وهذا يعني أنه في حال تطبيق الاتفاقية يحتمل أن يكون هناك أثر سلبي يتمثل في ضعف قدرة البنوك على فتح فروع تمثلها بالخارج، بمتوسط 3.72 وانحراف معياري 1.087، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (السلبية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

4. "وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال نحو الخارج" نسبة الموافقين كانت 45.9% وهي الأعلى، مع الموافقين بشدة 12.9%، أما الغير موافقين على ذلك 23.5%، أي أن الأغلبية من العينة وافقت على أن السماح بوجود البنوك الأجنبية في الداخل في حال تطبيق الاتفاقية سيؤدي إلى خروج رؤوس الأموال نحو الخارج. بمتوسط إجابات 3.41 وانحراف معياري 1.094، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40-4.19): أي مؤثر، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (السلبية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

5. "خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي" جاءت الإجابات 43.5% موافق و 5.9% موافق بشدة ، أما الحياد 29.6% وعدم الموافقة بنسبة 16.5% ، ما نستنتج أنه يمكن أن يكون أثر سلبي يتمثل في خروج البنوك الصغيرة من السوق المصرفي في حال تطبيق الاتفاقية في الجزائر ، وجاء المتوسط المرجح للعبارة 3.29 والانحراف المعياري 0.974 ، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (2.60 - 3.39): أي محايد ، وهذا يعني أنه قد يكون هناك تأثير لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (السلبية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

6. "ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية" كانت نسبة الموافقة 56.5% والموافقين بشدة 18.8 ، في حين بلغت نسبة غير الموافقين 11.8% ، بمتوسط مرجح 3.75 وانحراف معياري 1.011 ، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40 - 4.19): أي مؤثر ، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الآثار (السلبية) المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية.

فيما يخص نتيجة القسم الثاني من المحور الثاني نجد أن المتوسط المرجح له كان 3.4745 ، وهذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر ، وهذا يعني أن هناك أثر سلبي محتمل في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية على البنوك الجزائرية

★ ترتيب متغيرات القسم الثاني من المحور الثاني حسب أهمية التأثير

الجدول رقم (4-13): يوضح ترتيب تأثير متغيرات القسم الثاني من المحور الثاني

المتغير	العدد الإجمالي	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	ترتيب التأثير
ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية .	85	3,75	1,011	01
ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج .	85	3,72	1,087	02
عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية .	85	3,52	1,130	03
وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال نحو	85	3,41	1,094	04

الخارج				
05	0,974	3,29	85	خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي .
06	1,052	3,15	85	ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية.
المصدر : من إعداد الطالب				

من خلال الجدول السابق نجد أن متغير " ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية . " هو الأكثر تأثيرا في هذا الجزء من المحور الثاني حيث نجد أنه هناك نسبة اتفاق كبيرة على هاته العبارة من طرف عينة الدراسة مما يدل على أنه في حال تطبيق الاتفاقية في الجزائر فذلك سيوضح ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية .

البند الثالث :الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية

الجدول رقم (4-14): يوضح التوزيعات والنسب والمتوسطات لإجابات عينة الدراسة لمتغيرات المحور الثالث

المقياس	التكرار	النسبة المئوية	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة التأثير
الرفع من جودة الخدمات المقدمة وتنويعها.					
غير موافق	1	1,2	4,28	0,590	مؤثر جدا
محايد	3	3,5			
موافق	52	61,2			
موافق بشدة	29	34,1			
المجموع	85	100,0			
الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري(تدريب العاملين) .					
غير موافق	2	2,4	4,39	0,638	مؤثر جدا
محايد	1	1,2			
موافق	44	51,8			
موافق بشدة	38	44,7			
المجموع	85	100,0			
زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري .					

غير موافق	4	4,7	4,22	0,792	مؤثر جدا	
	7	8,2				
	40	47,1				
	34	40,0				
	85	100,0				
التحول نحو البنوك الشاملة (تنوع الخدمات المقدمة).						
غير موافق	5	5,9	4,08	0,775	مؤثر	
	7	8,2				
	49	57,6				
	24	28,2				
	85	100,0				
القيام بعمليات الاندماج بين البنوك الجزائرية.						
غير موافق بشدة	1	1,2	3,65	0,960	مؤثر	
	غير موافق	13	15,3			
		14	16,5			
		44	51,8			
		13	15,3			
		85	100,0			
الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي .						
غير موافق	3	3,5	4,15	0,646	مؤثر	
	محايد	3	3,5			
		57	67,1			
		22	25,9			
		85	100,0			
العمل على رفع رأس المال في البنوك الجزائرية .						
غير موافق	3	3,5	4,05	0,738	مؤثر	
	محايد	12	14,1			
		48	56,5			
		22	25,9			
		85	100,0			
تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية.						
غير موافق	2	2,4	4,25	0,653	مؤثر جدا	
	4	4,7				

موافق	50	58,8		
موافق بشدة	29	34,1		
المجموع	85	100,0		
تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي.				
غير موافق بشدة	5	5,9	3,65	1,008 مؤثر
غير موافق	2	2,4		
محايد	27	31,8		
موافق	35	41,2		
موافق بشدة	16	18,8		
المجموع	85	100,0		
نتيجة المحور الثالث		4,0797	0,46024	مؤثر

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V25 أنظر الملحق رقم (06).

من خلال الجدول السابق يتبين ما يلي:

- أن "الرفع من جودة الخدمات المقدمة وتنويعها" كانت النسبة الأعلى من الإجابات عنها الموافقة بـ 61.2% مع 34.1% موافق بشدة ، مما يدل على الاتجاه الإيجابي لآراء عينة الدراسة نحو استراتيجية الرفع من جودة الخدمات وتنويعها ، وكان المتوسط المرجح لهاته العبارة 4.28 والانحراف المعياري 0.59 ويقع هذا المتوسط ضمن الفئة (4.20 – 5.00) أي مؤثر بشدة، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .
- "الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري(تدريب العاملين)" تبين النتائج أن 51.8% كانت نسبة الموافقة ،أما الموافقة بشدة 44.7% مما يدل على أن استراتيجية الرفع من كفاءة العاملين لابد منها في البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات حسب آراء عينة الدراسة ،أما المتوسط المرجح للإجابات حول هاته العبارة فكان 4,39 والانحراف المعياري 0,638، ويقع هذا المتوسط ضمن الفئة (4.20 – 5.00) أي مؤثر بشدة، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية.

- "زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري" من خلال النتائج اتضح أن آراء عينة الدراسة كانت إيجابية حيث كانت نسبة الإجابات بموافق 47.1% والموافق بشدة 40% وهما يشكلان أعلى النسب، وهذا يعني أن الإرتقاء في التكنولوجيا المطبقة في البنوك الجزائرية سيلعب دورا في مواجهة التحديات التي قد تفرضها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، أما المتوسط المرجح فكان بقيمة 4.22 والانحراف المعياري 0,792، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (4.20 – 5.00) أي مؤثر بشدة، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .
- "التحول نحو البنوك الشاملة (تنوع الخدمات المقدمة)" نلاحظ أن الإجابات بموافق 57.6% وموافق بشدة 28.2% في حين سجلت الإجابات بغير موافق أدنى نسبة بـ 5.9%، ويدل الاتجاه العام لإجابات عينة الدراسة على أن الاستراتيجية المقترحة من خلال العبارة ستلعب دورا كبيرا في مواجهة المنافسة الأجنبية في حال تطبيق الاتفاقية في الجزائر من خلال تنوع خدمات القطاع البنكي الجزائري، ويدل المتوسط المرجح لهاته العبارة والذي كانت قيمته 4,08 والذي يقع ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر، أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .
- "القيام بعمليات الاندماج بين البنوك الجزائرية"، كانت أعلى نسبة للإجابات عنها بموافق 51.8% مع نسبة 15.3% للموافقين بشدة، أما الإجابة بمحايد و غير موافق فكانت 16.5% و 15.3% على التوالي، بمتوسط مرجح 3,65 وانحراف معياري 0,960، ومتوسط هاته العبارة يقع ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر، هذا يدل أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .
- "الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي" من النتائج نلاحظ أن أعلى نسبة كانت للموافقة بـ 67.1% تليها الموافقة التامة بـ 25.9%، بأغلبية تقدر بنسبة 93%، في حين كانت نسبة الحياد وعدم الموافقة بـ 3.5% لكل منهما، وهذا يعني أن الموظفين موافقون على العبارة وبالتالي الاستراتيجية التي تقوم على الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي، بمتوسط مرجح 4.15 وانحراف معياري 0,646، ويقع هذا المتوسط ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر، أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .

- "العمل على رفع رأس المال في البنوك الجزائرية" كانت نسبة الموافقة على العبارة 56.5% مع نسبة موافقة بشدة 25.9% ، أما نسبة الحياد فبلغت 14.1% ، والاتجاه العام لآراء عينة الدراسة يشير الى الموافقة على تبني هاته الاستراتيجية ، أما المتوسط المرجح فكان 4,05 ويقع هذا المتوسط ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر ، أي أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .
- "تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية" تشكل نسبة الموافق 58.8% والموافق بشدة 34.1% وهما يشكلان أعلى النسب ، وهذا يدل على أن آراء عينة الدراسة توافق على الاستراتيجية المقترحة التي تضمنها العبارة من أجل مواجهة التحديات التي قد تنطوي عليها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ، وتوضح النتائج أن المتوسط المرجح للإجابات عن هاته العبارة كان 4,25 ، هذا المتوسط يقع ضمن الفئة (4.20 – 5.00) أي مؤثر بشدة ، وهذا يعني أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات .
- "تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي" من النتائج نجد أن نسبة الموافقين شكلت 41.2% والموافقين بشدة 18.8% ، أما الحياد فقد بلغت نسبة الذين أجابوا بذلك 31.8% ، وعليه فإنه يتضح أن آراء عينة الدراسة كانت موافقة إلى حد ما على الاستراتيجية التي تضمنتها هاته العبارة ، وكان المتوسط المرجح 3,65 ، ويقع هذا المتوسط ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر ، مما يدل أن هناك أثر لهذا المتغير في آراء عينة الدراسة اتجاه محور الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات .

فيما يخص نتيجة المحور الثالث نجد ان المتوسط المرجح له كان 4,0797 ، وهذا المتوسط يقع ضمن الفئة (3.40 - 4.19) أي مؤثر ، وهذا يعني ان هناك أثر للاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .

❖ ترتيب متغيرات المحور الثالث حسب أهمية التأثير

الجدول رقم (4-15): يوضح ترتيب تأثير متغيرات المحور الثالث

المتغير	العدد الإجمالي	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	ترتيب التأثير
الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري (تدريب العاملين).	85	4,39	0,638	01
الرفع من جودة الخدمات المقدمة وتنويعها.	85	4,28	0,590	02
تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية.	85	4,25	0,653	03
زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري .	85	4,22	0,792	04
الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي .	85	4,15	0,646	05
التحول نحو البنوك الشاملة (تنوع الخدمات المقدمة).	85	4,08	0,775	06
العمل على رفع رأس المال في البنوك الجزائرية .	85	4,05	0,738	07
القيام بعمليات الاندماج بين البنوك الجزائرية.	85	3,65	0,960	08
تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي.	85	3,65	1,008	09

المصدر من إعداد الطالب

من خلال الجدول يتضح نجد أن متغير "الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري (تدريب العاملين)" هو الأكثر تأثيرا في هذا المحور .

المطلب الثالث: تحليل التباين (ANOVA) ودراسة الفروق المتعلقة بأثر البيانات العامة للمبحوثين على متغيرات الدراسة

■ متغير المستوى التعليمي:

الفرضية الصفريّة : لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لأثر كل من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعاً للمستوى التعليمي لدى الموظفين في القطاع البنكي .

الفرضية البديلة : توجد فروق ذات دلالة معنوية لأثر كل من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعاً للمستوى التعليمي لدى الموظفين في القطاع البنكي .

الجدول رقم (4-16): إختبار الفروق الإحصائية لمحاول الدراسة تبعاً للمستوى التعليمي

المحاور	المستوى التعليمي	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	أقل من ثانوي	2	2,93	0,505	0,357
	ثانوي	13	3,13	1,002	0,278
	جامعي	56	3,07	0,651	0,087
	دراسات عليا	14	3,13	0,876	0,234
	المجموع	85	3,09	0,738	0,080
الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	أقل من ثانوي	2	3,50	0,816	0,577
	ثانوي	13	3,83	0,638	0,177
	جامعي	56	3,67	0,387	0,052
	دراسات عليا	14	3,63	0,350	0,094
	المجموع	85	3,68	0,433	0,047
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	أقل من ثانوي	2	3,56	0,629	0,444
	ثانوي	13	4,10	0,397	0,110
	جامعي	56	4,13	0,454	0,061
	دراسات عليا	14	3,91	0,486	0,130
	المجموع	85	4,08	0,460	0,050

المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 07).

الجدول رقم (4-17): نتائج تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) للأهمية النسبية لكل محور من محاور الدراسة تبعا للمستوى التعليمي

Anova						
المحور	الحالة	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربع المتوسط	F	معنوية الدلالة
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	بين المجموعات	0,124	3	0,041	0,073	0,974
	داخل المجموعات	45,599	81	0,563		
	المجموع	45,722	84			
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	بين المجموعات	,393	3	0,131	0,690	0,561
	داخل المجموعات	15,363	81	0,190		
	المجموع	15,756	84			
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	بين المجموعات	1,117	3	0,372	1,809	0,152
	داخل المجموعات	16,675	81	0,206		
	المجموع	17,793	84			

يتضح من خلال الجدول رقم (4-17) ما يلي :

1. أن قيمة دالة التباين لمحور تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر هي $(F=0.073)$ ، بدرجة حرية 03 ودلالة معنوية $\text{sig}=0.974$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $(\alpha=0.05)$ ، وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية أي لا يوجد فروق ذات دلالة معنوية لمحور تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائري تبعا للمستوى التعليمي حسب آراء الموظفين في البنوك الجزائرية .

2. إن قيمة دالة التباين لمحور الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات هي ($F=0.690$) بدرجة حرية $\text{sig}=0.561$ وهي قيمة أكبر من الحسابية ($\alpha=0.05$)، إذا نقبل الفرضية الصفرية لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لمحور الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات تبعا للمستوى التعليمي حسب آراء الموظفين في البنوك الجزائرية.

3. إن قيمة دالة التباين لمحور الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي ($F=1.809$) بدرجة حرية $\text{sig}=0.152$ وهي قيمة أكبر من الحسابية ($\alpha=0.05$)، إذا نقبل الفرضية الصفرية لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لمحور الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تبعا للمستوى التعليمي حسب آراء الموظفين في البنوك الجزائرية.

■ متغير جهة العمل (قطاع العام أو الخاص):

الفرضية الصفرية: لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لأتركز من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعا لجهة العمل لدى الموظفين في القطاع البنكي.

الفرضية البديلة: توجد فروق ذات دلالة معنوية لأتركز من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعا لجهة العمل لدى الموظفين في القطاع البنكي.

في هاته الحالة تم تطبيق اختبار **Independent- simples T-test** لقياس الفروق بين متوسطي عينتين (قطاع عام و قطاع خاص).

الجدول رقم (4-18): إختبار الفروق لمحاوّر الدراسة تبعا لجهة العمل (قطاع عام أو خاص)

Statistiques de groupe					
المحور	جهة العمل	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	القطاع العام	80	3,08	0,715	0,080
	القطاع الخاص	5	3,26	1,136	0,508
الآثار المحتملة على	القطاع العام	80	3,70	0,441	0,049
	القطاع الخاص	5	3,49	0,222	0,099

البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية				
0,051	0,460	4,07	80	القطاع العام
0,215	0,480	4,24	5	القطاع الخاص
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.				

المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 08).

الجدول رقم (4-19): اختبار t وقيم الدلالات الإحصائية للمحاور مع نوع القطاع

Test t pour égalité des moyennes						
المحور	الحالة	t	درجة الحرية	معنوية الدلالة الحسابية	متوسط الاختلاف	الخطأ في الانحراف المعياري
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	حالة تساوي التباين	-0,533	83	0,595	-0,182	0,342
الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	حالة عدم تساوي التباين	-0,354	4,201	0,740	-0,182	0,514
الاستراتيجيات	حالة تساوي التباين	1,026	83	0,308	0,205	0,200
	حالة عدم تساوي التباين	1,849	6,205	0,112	0,205	0,111
	حالة تساوي التباين	-0,823	83	0,413	-0,175	0,213

التباين	التي يمكن للبنوك
0,221 -0,175 0,468 4,471 -0,792	الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.
حالة عدم تساوي التباين	

يتضح من خلال الجدول رقم (4-19): ما يلي

- أن قيمة t للمحور الأول الخاص بتشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر هي $t=-0.533$ بدرجة حرية 83 ودلالة معنوية بلغت $sig=0.595$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $sig=0.05$ ، إذا نقبل الفرضية الصفرية أي : لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر تبعا لجهة العمل (قطاع مصرفي عام أو خاص).
- إن قيمة t للمحور الثاني الخاص بالآثار المحتملة في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية هي $t= 1.026$ بدرجة حرية 83 ودلالة معنوية $sig=0.308$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $sig=0.05$ إذا نقبل الفرضية الصفرية : لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة الآثار المحتملة في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية تبعا لجهة العمل (قطاع مصرفي عام أو خاص).
- إن قيمة دالة t الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي $t=-0.823$ بدرجة حرية 83، ودلالة معنوية $sig=0.413$ وهي أكبر من الحسابية $sig=0.05$ إذا نقبل الفرضية الصفرية : لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تبعا لجهة العمل (قطاع مصرفي عام أو خاص).

■ متغير عدد سنوات الخبرة

الفرضية الصفرية : لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لأتركل من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعا لعدد سنوات الخبرة لدى الموظفين في القطاع البنكي .

الفرضية البديلة : توجد فروق ذات دلالة معنوية لأترك كل من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعا لعدد سنوات الخبرة لدى الموظفين في القطاع البنكي .

الجدول رقم (4-20): إختبار الفروق الإحصائية لمحاو الدراسة تبعا لعدد سنوات الخبرة

Descriptives					
المحاور	عدد سنوات الخبرة	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	أقل من 05 سنوات	25	2,86	0,673	0,135
	من 05 سنوات الى 10سنوات	23	3,26	0,638	0,133
	من 10سنوات الى 15 سنة	14	3,13	0,666	0,178
	اكثر من 15 سنة	23	3,12	0,907	0,189
	المجموع	85	3,09	,738	0,080
الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	أقل من 05 سنوات	25	3,49	0,467	0,093
	من 05 سنوات الى 10سنوات	23	3,73	0,313	0,065
	من 10سنوات الى 15 سنة	14	3,76	0,438	0,117
	اكثر من 15 سنة	23	3,80	0,452	0,094
	المجموع	85	3,68	0,433	0,047
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	أقل من 05 سنوات	25	4,07	0,505	0,101
	من 05 سنوات الى 10سنوات	23	4,05	0,395	0,082
	من 10سنوات الى 15 سنة	14	4,19	0,626	0,167
	اكثر من 15 سنة	23	4,06	0,365	0,076
	المجموع	85	4,08	0,460	0,050

المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 09).

الجدول رقم (4-21): نتائج تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) لأهمية النسبية لكل محور من محاور الدراسة تبعا لعدد سنوات الخبرة

ANOVA						
المحاور	الحالة	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربع المتوسط	F	معنوية الدلالة
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	بين المجموعات	2,012	3	0,671	1,243	0,300
	داخل	43,710	81	0,540		

المجموعات					
المجموع	45,722	84			
بين المجموعات	1,373	3	0,458	2,577	0,059
داخل المجموعات	14,383	81	0,178		
المجموع	15,756	84			
بين المجموعات	0,210	3	0,070	0,322	0,810
داخل المجموعات	17,583	81	0,217		
المجموع	17,793	84			

من خلال تحليل نتائج الجدول رقم (4-21) يتضح ما يلي:

- قيمة دالة التباين لمحور تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر هي $F=1.243$ بدرجة حرية 03 ودلالة معنوية $\text{sig}=0.3$ وهي أكبر من الحسابية $\text{sig}=0.05$ إذا نقبل فرضية الصفرية : أي لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر تبعا لعدد سنوات الخبرة لدى الموظفين في القطاع البنكي .
- إن قيمة التباين لمحور الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية هي $F=2.577$ بدرجة حرية 03 ودلالة معنوية $\text{sig}=0.059$ وهي أكبر بقليل من الحسابية $\text{sig}=0.05$ ، إذا نقبل الفرضية الصفرية : أي لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية تبعا لعدد سنوات الخبرة لدى الموظفين في القطاع البنكي .
- إن قيمة التباين لمحور الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي $F=0.322$ بدرجة حرية 03 ودلالة معنوية حيث $\text{sig}=0.81$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $\text{sig}=0.05$ ، إذا نقبل الفرضية الصفرية : أي لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تبعا لعدد سنوات الخبرة لدى الموظفين في القطاع البنكي .
- متغير المنصب الإداري للوظيفة
- الفرضية الصفرية : لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لأثر كل من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر

لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية (تبعاً للمنصب الإداري للوظيفة لدى الموظفين في القطاع البنكي .
الفرضية البديلة : توجد فروق ذات دلالة معنوية لأثر كل من (تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر والآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والاستراتيجيات التي يمكن للبنوك من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية) تبعاً للمنصب الإداري للوظيفة لدى الموظفين في القطاع البنكي .

الجدول رقم (4-22): إختبار الفروق الإحصائية لمحاو الدراسة تبعاً للمنصب الإداري للوظيفة

Descriptives					
المحاور	المنصب الإداري للوظيفة	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	مدير	3	2,67	1,146	0,662
	نائب المدير	3	3,62	0,675	0,390
	رئيس مصلحة	19	3,28	0,767	0,176
	رئيس فرع	11	3,22	0,783	0,236
	منصب آخر	49	2,97	0,686	0,098
	المجموع	85	3,09	0,738	0,080
الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	مدير	3	3,46	0,611	0,353
	نائب المدير	3	3,74	0,291	0,168
	رئيس مصلحة	19	3,67	0,574	0,132
	رئيس فرع	11	3,75	0,241	0,073
	منصب آخر	49	3,69	0,411	0,059
	المجموع	85	3,68	0,433	0,047
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	مدير	3	3,93	0,357	0,206
	نائب المدير	3	4,11	0,111	0,064
	رئيس مصلحة	19	4,11	0,476	0,109
	رئيس فرع	11	3,90	0,545	0,164
	منصب آخر	49	4,12	0,455	0,065
	المجموع	85	4,08	0,460	0,050

المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 10).

الجدول رقم (4-23): نتائج تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way Anova) للأهمية النسبية لكل محور من محاور الدراسة تبعا للمنصب الإداري للوظيفة

ANOVA						
المحور	الحالة	مجموع المربعات	درجة الحرية	مربع المتوسط	F	معنوية الدلالة
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	بين المجموعات	2,899	4	0,725	1,354	0,257
	داخل المجموعات	42,824	80	0,535		
	المجموع	45,722	84			
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	بين المجموعات	0,210	4	,053	,270	0,896
	داخل المجموعات	15,546	80	0,194		
	المجموع	15,756	84			
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	بين المجموعات	0,517	4	0,129	0,599	0,665
	داخل المجموعات	17,276	80	0,216		
	المجموع	17,793	84			

من خلال الجدول يتضح ما يلي :

- أن قيمة دالة التباين لتشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر هي $F=1.354$ بدرجة حرية 04 ودلالة معنوية $\text{sig}=0.257$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $\text{sig}=0.05$ وبالتالي نقبل فرضية العدم، أي لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر تبعا للمنصب الإداري للوظيفة لدى الموظفين في القطاع البنكي .
- أن قيمة دالة التباين للأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية هي $F=0.270$ بدرجة حرية 04 ودلالة معنوية $\text{sig}=0.896$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $\text{sig}=0.05$ وعليه نقبل الفرضية الصفرية : أي لا توجد فروق ذات دلالة

معنوية لحالة الأثر المحتمل على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية تبعا للمنصب الإداري للوظيفة لدى الموظفين في القطاع البنكي.

- أن قيمة دالة التباين للاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات هي $F=0.599$ بدرجة حرية 04 ودلالة معنوية $sig=0.665$ وهي قيمة أكبر من الحسابية $sig=0.05$ ، وبالتالي نقبل فرضية العدم، أي لا توجد فروق ذات دلالة معنوية لحالة لاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات تبعا للمنصب الإداري للوظيفة لدى الموظفين في القطاع البنكي .

المطلب الرابع: بناء نموذج لأثر الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على متغير الأثر (الانعكاسات) المحتملة على البنوك الجزائرية

من خلال هذا المطلب يقوم الباحث باقتراح نموذج لدراسة أثر الاستراتيجيات المقترحة التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة (المتغير المستقل) على الأثر (الانعكاسات) المحتملة للاتفاقية في حال تطبيقها في الجزائر (المتغير التابع) من خلال استخدام نموذج الانحدار البسيط .

الفرع الأول: نموذج لأثر الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على الآثار المحتملة

الجدول رقم (4-24): القوة التفسيرية لمتغيرات النموذج

Récapitulatif des modèles				
Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	0,309	0,095	0,084	0,414

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات spss v.25 (أنظر الملحق رقم 11).

من خلال الجدول (24) يتضح لنا ما يلي :

- أن R الذي يمثل معامل الارتباط بلغت قيمته $R=30.9$ وله دلالة معنوية ؛

- أن قيمة R-deux معامل التفسير بلغت قيمته 0.095 أي أن المتغير المستقل لهذا النموذج له تأثير بمقدار 9.5% على المتغير التابع ؛
- كما لدينا الخطأ المعياري للتقدير في النموذج الذي بلغ 0.084.

يمكن القول إذا أن المتغيرات المستقلة (التفسيرية) استطاعت أن تفسر 8.4% من التغيرات الحاصلة في المتغيرات التابعة، والباقي يرجع لعوامل أخرى .

الجدول رقم (4-25): اختبار التباين لمعنوية النموذج

ANOVA					
Sig.	F	Carré moyen	ddl	Somme des carrés	Modèle
0,004	8,745	1,502	1	1,502	Régression 1
		0,172	83	14,254	de Student
			84	15,756	Total

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات spss .v.25 (أنظر الملحق رقم 11).

يتضح لنا من الجدول السابق قيم مجموع المربعات ودرجات الحرية الخاصة بكل مجموع بالإضافة مربع المتوسطات، ويساعد جدول تحليل التباين على معرفة القوة التفسيرية للنموذج ككل من خلال إحصائية F، حيث نشاهد من جدول تحليل التباين أن معنوية الاختبار $F=8.745$ ، ومعنوية الدلالة الحسابية ($\text{sig}=0.004$) وهي أصغر من معنوية الدلالة القياسية $\text{sig}=0.05$ ، مما يؤكد القوة التفسيرية لنموذج الانحدار الخطي المتعدد من الناحية الإحصائية أي أن النموذج ككل له دلالة معنوية .

الجدول رقم (4-26): قيم معاملات الانحدار والاختبارات المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج

Coefficients						
Sig	t	Bêta	Erreur standard	B	Modèle	
0,000	6,198		0,403	2,500	(Constante)	1
0,004	2,957	0,309	0,098	0,291	الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات spss .v.25 (أنظر الملحق رقم 11).

من خلال الجدول السابق نكتب معادلة الانحدار على النحو التالي :

$$Y_a = 2.5 + 0.291X \dots (01)$$

حيث أن :

Y_a : الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية .

X : الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .

من خلال الجدول (4-26) نجد أن درجة الاستراتيجيات مقبولة ولها معنوية في هذا النموذج حيث دالة المعنوية $\text{sig}=0.004$ وهي أصغر من الحسابية .

من خلال المعادلة رقم (01) نقول أن كل زيادة بمقدار وحدة واحدة في تطبيق الاستراتيجيات التي تمكن البنوك من مواجهة التحديات تؤثر في الآثار (الانعكاسات) المحتملة على البنوك الجزائرية في حال تطبيق الجزائر للاتفاقية بـ 0.291 .

الفرع الثاني : نموذج لأثر الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على الآثار المحتملة الإيجابية في حال تطبيق الاتفاقية على القطاع البنكي الجزائري

من خلال هذا الفرع قام الباحث بدراسة المتغيرات المستقلة والمتغير التابع من خلال نموذج إنحدار لتبيان أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع على النحو التالي :

الجدول رقم (4-27): القوة التفسيرية لمتغيرات النموذج

Récapitulatif des modèles				
Erreur standard de l'estimation	R-deux ajusté	R-deux	R	Modèle
0,468	0,166	0,176	0,419a	1

المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 12).

من خلال الجدول السابق يتضح ما يلي :

أن قيمة معامل الارتباط هي $R=41.9\%$ وله دلالة معنوية ،ولدينا أيضا معامل التفسير (R-deux) تبلغ قيمته 0.176 أي أن المتغير المستقل لهذا النموذج يؤثر في المتغير التابع بمقدار 17.6%. ويعني أن المتغيرات المستقلة (التفسيرية) تفسر حوالي 16.6% من التغيرات التي تحصل في المتغير التابع ،وبالباقي يعزى ويرتبط بعوامل أخرى .

الجدول رقم (4-28): اختبار التباين لمعنوية النموذج المقترح

ANOVA					
Sig.	F	Carré moyen	ddl	Somme des carrés	Modèle
0,000	17,675	3,879	1	3,879	Régression 1
		0,219	83	18,217	de Student
			84	22,096	Total

المصدر من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25(أنظر الملحق رقم 12).

يتضح من خلال الجدول السابق أن :

القوة التفسيرية للنموذج تظهر من خلال إحصائية F ،والتي تشير قيمتها إلى وجود معنوية للاختبار $F=17.675$ ،كما أن معنوية الدلالة الحسابية هي ($\text{sig}=0.000$) وهي أصغر من معنوية الدلالة القياسية $\text{sig}=0.05$ مما يؤكد القوة التفسيرية لنموذج الانحدار الخطي البسيط من الناحية الإحصائية .

الجدول رقم (4-29): قيم معاملات الانحدار والاختبارات المعنوية الإحصائية لمعاملات النموذج

Coefficients					
sig	t	Bêta	Erreur standard	B	Modèle
0,000	4,300		0,456	1,961	1 (Constante)
0,000	4,204	0,419	0,111	0,467	الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25(أنظر الملحق رقم 12).

من خلال الجدول السابق يمكن كتابة معادلة التأثير على النحو التالي :

$$Y_b = 1.961 + 0.467X \dots (2)$$

حيث أن :

Y_b : الآثار الإيجابية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية .

X : الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .

من خلال الجدول نجد أن درجة الاستراتيجيات مقبولة ولها معنوية في هذا النموذج حيث دالة المعنوية $sig=0.000$ وهي أصغر من القياسية 0.05 .

من خلال المعادلة رقم (02) نقول أن كل زيادة في تطبيق الاستراتيجيات التي تمكن البنوك من مواجهة التحديات بمقدار وحدة واحدة تؤثر وتؤدي إلى تزايد في الآثار المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق الجزائر للاتفاقية بمقدار 0.467 وبالتالي فإن تطبيق الاستراتيجيات التي نص عليها المحور الثالث والموضوعة من طرف الباحث سيؤدي إلى تعظيم الآثار الإيجابية في حال تطبيق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية على البنوك الجزائرية .

المطلب الخامس: نتائج الدراسة التطبيقية

من خلال الدراسة التطبيقية للآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري تم التوصل لمجموعة من النتائج والتي نورد أهمها على النحو التالي :

- جاءت إجابات عينة الدراسة فيما يخص تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي متفقة على أن البنوك الجزائرية تتميز بضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة بالدرجة الأولى ، ثم ضعف مخصصات تدريب العاملين ومحدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها .
- فيما يخص الآثار الإيجابية المحتملة على البنوك الجزائرية فنجد أن أفراد عينة الدراسة أكدوا على أنه في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية سيؤدي ذلك إلى تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها. وسيساهم في نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية . كما سيعمل على رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية.
- أما فيما يخص الآثار السلبية المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية فقد أكد أفراد العينة على أنه سينعكس سلبا مما يؤدي إلى ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية وتكون البنوك الجزائرية

غير قادرة على فتح فروع لها بالخارج كما ان قدرة البنوك الجزائرية لن تستطيع مواجهة المنافسة الأجنبية .

- إن اهم الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة التحديات حسب آراء عينة الدراسة تكمن في الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري وتحسين جودة الخدمات المقدمة وتنويعها والعمل على تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية وكذا زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري.
- إن النموذج المقترح من طرف الباحث لبيان أثر الاستراتيجيات على محور الآثار المحتملة كانت له قوة تفسيرية ودلالة معنوية، مما يعكس أن الدراسة العملية حققت الأهداف التي تم إعدادها من أجلها .

المبحث الثالث: أهم الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية

في ظل ما تفرضه التطورات الحاصلة على الساحة الاقتصادية عامة والساحة المالية خاصة والتي أصبحت تهتم بالتححرر والانفتاح تحت ما يسمى بالعولمة المالية ،التي أصبحت لها أطر واتفاقيات ترعاها وتشترط لها شروطا من أجل الدخول والانضمام لها ،وأضحت المنافسة في المجال المصرفي تشترط التحرير المالي والسماح بوجود الفروع والبنوك المالية في مختلف الدول ،من خلال التوقيع على اتفاقية تحرير الخدمات المالية والتي هي جزء من اتفاقيات منظمة التجارة العالمية التي تسعى الدول للانضمام إليها . الجزائر تسعى للانضمام كغيرها من الدول وهذا يعني أنها ستلتزم بشروط والتزامات وتعهدات خاصة ،ففي مجال الخدمات المالية ستوقع على اتفاقية GATS هذا يعني دخول المنافسة في القطاع المالي والمصرفي إلى جانب الدول المتقدمة ،فالمتتبع للوضع الحالية القطاع المصرفي في الجزائر يجده لايزال بعيد كل البعد عما وصلت إليه المصارف العالمية ،فيمتيز بقلّة خدماته ومحدوديتها وكذا قلة التكنولوجيا المستخدمة ،مما يعني أنه لابد للقطاع المصرفي الجزائري أن يخطو بخطوات متسارعة من أجل تبني استراتيجيات فعالة تمكنه من مواجهة التنافسية العالمية وتجنبه الآثار المحتملة الغير مرغوبة ،هاته الاستراتيجيات تتمثل فيما يلي:

المطلب الأول : الرفع من جودة الخدمات المصرفية المقدمة

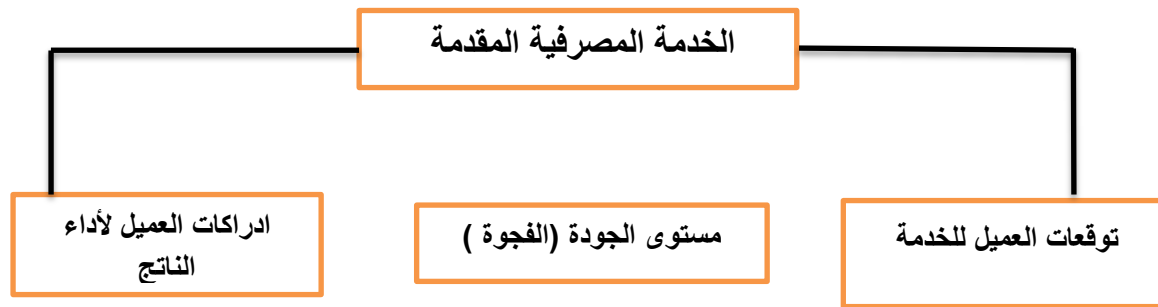
لقد ساهم تطور مفهوم الجودة عبر مختلف المدارس في تحقيق تطورات على مستوى منظمات الأعمال ،حيث نجد أن تعريف الجودة كان مرتبطا في البداية بخواص أو مواصفات المنتج او الخدمة الناتجة من العملية الإنتاجية ،ليتطور فيما بعد فأصبح يعبر عن مستوى الأداء المتميز الناتج عن جودة الموارد

والعمليات التي تدخل في العملية الإنتاجية. لذلك أصبح اليوم من الضروري الاهتمام بالعمليات المختلفة التي تؤدي إلى إنتاج المنتجات والخدمات المصرفية.

البند الأول: مفهوم جودة الخدمات المصرفية

تعددت الآراء حول مفهوم جودة الخدمات المصرفية، فكل من يحاول الكتابة عنها يجد أنه من الصعب الوصول إلى صياغة عملية يتفق معها الجميع.

- تعرف المنظمة العالمية للمعايير ISO الجودة بأنها "الخصائص الكلية لكيان (نشاط، عملية منتج، أو منظمة أو نظام أو فرد أو مزيج منها) التي تعكس في قدرته على إشباع حاجات صريحة وضمنية".
 - التعريف السابق يشمل كل من السلع والخدمات، ونظر للجودة من نفس المنظار رغم الاختلافات الموجودة بينهما.
 - يعرفها بدير الحداد "أنها معيار لدرجة تطابق الأداء الفعلي للخدمة مع توقعات العملاء لهذه الخدمة، أو أنها الفرق بين توقعات العملاء لهذه الخدمة وإدراكاتهم للأداء الفعلي"¹.
 - كما نجد أن Schwartz* حددتها في أبعاد رئيسية هي: الخدمة المصرفية، أسلوب تقديمها وخدمة العميل، والموارد والامكانيات المادية والإلكترونية.
- الشكل رقم (4-06): يوضح مفهوم جودة الخدمة المصرفية



المصدر: عوض بدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، مصر، 1999، ص337.

¹ عوض بدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر، القاهرة الطبعة الأولى، 1999، ص156.
 *أنا جاكسون شوارتز (Anna Jacobson Schwartz) (11 نوفمبر 1915 - 21 يونيو 2012) كانت اقتصادية أمريكية عملت في المكتب الوطني للبحوث الاقتصادية في مدينة نيويورك وكاتبة في صحيفة نيويورك تايمز.

البند الثاني: الأبعاد الرئيسية لجودة الخدمة المصرفية

قدم **A. Parasuraman** وزملاؤه (Valaric A. Zeithaml et Leonardl. Berry) (1991) نموذج الفجوات وهو من أحدث الدراسات في هذا المجال والذي عرف أيضا بنموذج (PZB) اختصارا لأسماء الباحثين الثلاثة الذين طوروا النموذج .

وفقا لهذا النموذج SERVQUAL فإن الأبعاد الرئيسية التي تقاس بها جودة الخدمة المصرفية هي¹ :

- **الاعتمادية**: أي قدرة مقدم الخدمة على أداء الخدمة المطلوبة منه، بصفة دقيقة من حيث الالتزام بالوقت وتقديمها بالصورة المطلوبة .
- **الاستجابة**: تشير إلى مدى استعداد و رغبة مورد الخدمة في تقديم المساعدة للعميل أو حل مشاكله مهما كانت الظروف بالسرعة وبالشكل المناسبين .
- **القدرة أو الكفاءة**: وتعني الجدارة وكفاءة القائمين على تقديم الخدمة من حيث المهارات والقدرات التحليلية والاستنتاجية، والمعارف الكافية لعمليات وإجراءات الخدمة .
- **سهولة الحصول على الخدمة**: ويقصد به سهولة الاتصال وتيسير الحصول على الخدمة من طرف العميل، من حيث :
 - ✓ ملائمة موقع مكان الخدمة ؛
 - ✓ كفاية أماكن الانتظار ؛
 - ✓ سهولة الحصول على الخدمة عن بعد ؛
 - ✓ سهولة الوصول إلى المسؤولين عن الخدمة .
- **اللباقة** : المقصود بها أن يكون موظفي البنك الذين خاصة يتصلون مع الزبائن على قدر من الاحترام وحسن المظهر، والتمتع بروح الصداقة والود والاحترام لزبائن .
- **الاتصال** : يقتضي هذا البعد وصف الخدمة وما يتعلق بها بلغة سهلة وواضحة يفهمها ويدركها العميل، من خلال المهارات الاتصالية لمقدمي الخدمات، والقدرة على الانصات والمخاطبة .
- **المصداقية** : تتضمن مراعاة المصرف أو البنك للأمانة والصدق في التعامل مع الزبائن مما يولد الثقة بين الطرفين لأن العمل المصرفي قائم على أساس الثقة .
- **الأمان**: ويعكس خلو المعاملات مع البنك او المصرف من الشك والخطورة، ويتضمن الأمان المادي والمالي وسرية المعاملات .

¹ - بريش عبد القادر، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك، مقال منشور بمجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد الثالث، ص 256، ص 257.

- **الفهم والمعرفة:** يشير إلى قدرة مقدم الخدمة على تحديد وتفهم احتياجات العملاء وتزويدهم بالرعاية، العناية، النصيح والاستشارة .
- **الملموسية:** في أغلب الأحيان يتم تقييم جودة الخدمة من قبل العميل على ضوء مظهر المحيط المادي للخدمة مثل: الموقع، التصميم الداخلي لمكان تقديم الخدمة الأجهزة المستخدمة في أداء الخدمة ومظهر مقدميها .

البند الثالث: مزايا جودة الخدمة المصرفية

تركز المؤسسات الخدمية و منها البنك على تطبيق جودة الخدمة المصرفية لما لها من مزايا و فوائد، ويتمثل أهمها في¹:

- ✓ تحقيق ميزة تنافسية فريدة عن بقية البنوك و بالتالي مواجهة الضغوط التنافسية؛
- ✓ تحمل تكاليف أقل بسبب قلة الأخطاء في العمليات المصرفية؛
- ✓ الخدمة المصرفية المتميزة تتيح الفرصة لبيع خدمات مصرفية إضافية ؛
- ✓ تمكن جودة الخدمة المصرفية من جعل العملاء بمثابة مندوبي بيع للبنك في توجيه و إقناع عملاء جدد من الأصدقاء و الزملاء ؛
- ✓ تؤثر جودة الخدمة المصرفية بشكل مباشر على ربحية البنك ، و ذلك من خلال بناء صورة ذهنية مدركة وتحقيق رضا العميل.

البند الرابع: جودة الخدمة المصرفية كمدخل لاكتساب الميزة التنافسية للبنك أو المصرف

1. جودة الخدمة المصرفية كميزة تنافسية :

لقد تعددت أشكال المنافسة المصرفية في وقتنا الحالي وتنوعت استراتيجياتها فهناك المنافسة على أساس الوقت وعلى أساس التكلفة والمنافسة على أساس الجودة .حيث تعتبر الجودة سلاحا تنافسيا بيد البنوك من أجل تمييز خدماتها عن منافسيها واكتساب ميزة تنافسية ،حيث يتطلب ذلك عدة مقومات أهمها²:

- جعل العميل محورا رئيسيا تدور حوله كل استراتيجيات البنك من خلال الالمام بحاجاته ومعرفة توقعاته كأساس لتصميم الخدمة المصرفية .
- تبني مفهوم التحسين المستمر تحت مظلة الجودة الشاملة .

¹ - بریش عبد القادر ،جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص 260.

² - أحمد مصطفى،إدارة الجودة الشاملة كمدخل للتنافسية في الصناعة المصرفية ،مجلة آفاق اقتصادية ،مركز البحوث غرفة التجارة والصناعة بدبي ،المجلد 25 ،العدد 97،سنة 2004،ص 148.

- استخدام التكنولوجيا المتقدمة في تصميم وتقديم الخدمات المصرفية .
- زرع ثقافة الجودة لدى العاملين بالبنك وجعلها ضمن أولويات الإدارة العليا في البنك.
- تدريب العاملين وتحفيزهم لتقديم أداء متميز يقوم على الابتكار المصرفي سواء من الناحية الفنية أو الناحية التسويقية .

هاته المقومات تساعد البنوك على تقديم خدمات مصرفية عالية الجودة ،وتمكنها من اكتساب ميزة تنافسية وبالتالي زيادة ولاء المستهلك ودفعه للاستمرار في التعامل معها ،مما يساهم في زيادة الأرباح وامتلاك حصة سوقية أكبر .

2. جودة الخدمة واكتساب القدرة التنافسية للبنك أو المصرف :

إن القدرة التنافسية تعتمد على شقين أساسيين ،الأول هو القدرة على التميز على المنافسين أما الثاني فهو القدرة على التأثير في الزبائن من خلال جودة تصميم الخدمة وتقديمها فالنجاح في هذين الشقين سيعمل على كسب رضا وولاء العميل ومن ثم زيادة الحصة السوقية للبنك¹.

1.2. معايير القدرة التنافسية للبنك أو المصرف :

تعتبر أحد مؤشرات جودة الإدارة والتحكم في التسيير ،ويمكن تحديد هاته المعايير كما يلي² :

- مدى تبني مفهوم وأسلوب إدارة الجودة الشاملة ؛
- مدى الاهتمام بالتدريب المستمر للعاملين وحجم المخصصات لذلك ؛
- مدى الاهتمام ببحوث التطوير المصرفي ؛
- مدى وجود توجه تسويقي ،والسعي المستمر للاستجابة لحاجات ورغبات العملاء والتكيف مع متغيراتها .

- مدى توفر العمالة المصرفية المؤهلة ؛
- مدى استخدام أحدث التكنولوجيات في الصناعة المصرفية ؛
- مدى القدرة على التعامل مع المتغيرات البيئية المحلية والعالمية .

2.2. إدارة الجودة الشاملة كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنك :

نتيجة لبروز العولمة وما صاحبها من مخاطر تنافسية ،ظهرت الحاجة لتبني ما يعرف بإدارة الجودة الشاملة ،من أجل تعزيز وزيادة القدرة التنافسية .

¹ - بریش عبد القادر ،جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك ،مرجع سبق ذكره ،ص261.

² - أحمد محمد أبوبكر مكاي ،أثر جودة الخدمات المصرفية على زيادة القدرة التنافسية للبنوك ،دراسة تطبيقية على البنوك المصرية ،رسالة دكتوراه ،اكاديمية السادات مصر ،2001، ص27.

إدارة الجودة الشاملة TQM تعتبر ثروة جديدة وثقافة تنظيمية، من أجل التطوير والتحسين المستمر، الذي يضم ويصح الأداء ويمثل مسؤولية الإدارة العليا وكافة أقسام الإدارات وفروع العمل في البنوك، من أجل خدمة الزبون واشباع حاجياته، بدءا من دراسة رغباته مروراً بتصميم الخدمة المصرفية الى غاية تقديمها له.

البند الخامس: متطلبات تطوير جودة الخدمة المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية

إن عملية تطوير الخدمات المصرفية الجزائرية أضحت عملية جد مهمة خاصة وأن المجال المصرفي على المستوى العالمي يتطور باستمرار، فلا بد للبنوك الجزائرية أن تواكب هذا التطور من خلال عمليات الإصلاح الدائمة والتي تتماشى مع التغيرات الجديدة، مما يساعد على البقاء والنمو والتطور، ويمكن في هذا الخصوص أن نحدد مجموعة من المحاور الأساسية لتطوير جودة الخدمة المصرفية والتي تتمثل فيما يلي¹:

1. مواكبة التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي : إن أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة هو استخدام التكنولوجيا المصرفية، بغية تطوير نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية وابتكار تطبيقات جديدة للخدمات المصرفية تتسم بالكفاءة والسرعة في الأداء، من أجل ربح الوقت وتحسين نوعية الخدمات المقدمة، ولعل من أهم مظاهر التكنولوجيا المصرفية التي يجب على البنوك الجزائرية أن تتبناها لتعظيم المكاسب المالية والتنافسية ما يلي :
- وسائل الدفع الحديثة : من خلال عصرنة وسائل الدفع والتي تتماشى مع متطلبات البيئة المصرفية الحديثة وتتمثل في :بطاقات الدفع، البطاقات الائتمانية، بطاقات الصرف الشهري، النقود الالكترونية، الشيكات الالكترونية، البطاقات الذكية.
- أجهزة الصراف الآلي :تعد وسيلة دفع إلكترونية تسمح للعميل إمكانية السحب بشكل فوري خلال 24 ساعة يوميا وبتكاليف منخفضة، كما تساعد على تسهيل المعاملات بشكل بسيط، ومن الآلات الخاصة بالبنوك نذكر :الموزعات الآلية للأوراق، الشبايك الآلية للأوراق، نهائي نقطة البيع الإلكتروني .
- صيرفة الانترنت "البنوك الالكترونية" :من أبرز مظاهر التقدم التكنولوجي هو إنشاء البنوك مواقع خاصة بها على شبكة الانترنت، حيث تتيح للعميل تسوية جميع معاملاته مع البنك وهو في منزله، فهذا التعامل يتيح للعملاء المفاضلة بين الخدمات المصرفية، إذ سجلت

¹ - بوعشة مبارك و الشامية بن عباس، واقع وآفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر (القطاع البنكي)، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني بعنوان إدارة الجودة الشاملة في قطاع الخدمات، بقسنطينة يومي 14-15 ديسمبر 2010، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، ص14-19.

الدول الأوروبية تزايد عدد المتعاملين عبر قنوات الصيرفة الإلكترونية، حيث ارتفع من 18% سنة 1999م إلى 51.3% سنة 2004م، وفي الولايات المتحدة الأمريكية بلغت نسبة المشتركين على الخط 50% سنة 2003م و 57% سنة 2004م.

- **شبكات الاتصال ما بين البنوك** : من أجل تقوية شبكة المعلومات بين الدول، فإنه يستدعي إدخال تكنولوجيتين هما : الاتصالات اللاسلكية (TELECOMMUNICATION) والإعلام الآلي (INFORMATIQUE)، فوجود تكنولوجيا شبكات متقدمة تسمح بمعالجة المعلومات التجارية والمحاسبية كما تساعد على ربط الاتصال بالبنوك الأخرى والمؤسسات غير المصرفية، وهو ما يساعد في تحسين النظام الإعلامي للبنك، وإلى جانب شبكة الانترنت نذكر شبكة SWIFT.

2. التنوع في تقديم الخدمات المصرفية : كنتيجة للتغيرات المصرفية العالمية، ظهر اتجاه نحو البنوك الشاملة التي تقوم على فلسفة التنوع في القيام بالوظائف التقليدية وغير التقليدية، من خلال تنوع مصادر التمويل، وتعبئة أكبر قدر من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها في جميع القطاعات لتلبية وتغطية جميع متطلبات العميل .

3. الارتقاء بالعنصر البشري : إن تطوير جودة الخدمة المصرفية سيظل محدود النتائج مالم يتواكب مع تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم اللازمة لاستيعاب التطورات في مجال الخدمات المصرفية، ومن أجل تحقيق أفضل استثمار للموارد البشرية في البنوك الجزائرية والارتقاء بمستوى العنصر البشري فهناك مجموعة من الاستراتيجيات والتي نذكر منها :

- إخضاع اليد العاملة لدورات تدريبية وندوات داخل الوطن وخارجه فيما يتعلق بالخدمات المصرفية .
- الاستعانة ببيوت الخبرة العالمية أو البنوك الكبرى لتدريب الكوادر المصرفية على استخدام التكنولوجيات في العمل المصرفي .
- تطبيق نظام تحفيزي يرتكز على : ربط الترقية بالإنتاجية والتكوين، وكذلك مطابقة علاوات المردودية مع المجهود الفردي .
- إعطاء الأولوية في التوظيف لخرجي الجامعات مما يكون له أثر في مستوى كفاءة العاملين.

4. تفعيل دور الدولة والبنك المركزي لتطوير أداء الجهاز المصرفي الجزائري : يعد تطوير الجهاز المصرفي أحد الأهداف الرئيسية التي توليها الدولة أهمية قصوى في وقتنا الحاضر باعتبارها مسألة مصيرية في مستقبل الاقتصاد الجزائري، لذا لا يمكن أن نغفل عن الدور الذي يمكن أن تلعبه الدولة ومؤسساتها المختلفة وبالأخص البنك المركزي في تفعيل هذا الدور من خلال :

- تهيئة المناخ التشريعي ليتلاءم مع المستجدات على الساحة المصرفية الدولية خاصة في ظل العولمة والتحرر الاقتصادي العالمي، وفي هذا الاطار لابد من العمل على :
- تدعيم قواعد المحاسبة والمراجعة بالبنوك، وتوحيدها وفقا للمعايير الدولية .
- تقوية الدور الرقابي والإشراف للبنك المركزي على البنوك ليتلاءم مع المخاطر العديدة التي أصبحت تتعرض لها البنوك في ظل تقديمها للمنتجات المصرفية المستحدثة، ويكون ذلك في ضوء المبادئ التي صدرت عن لجنة بازل عام 1997م، وما طرا عليها من تعديلات حتى يومنا هذا .

المطلب الثاني: التحول نحو البنوك الشاملة

إن من بين أبرز الاستراتيجيات من أجل الرقي بالعمل المصرفي وتطويره هو التوجه نحو تحويل البنوك أو المصارف لتقديم خدمات شاملة ومتنوعة تسمح بمواكبة التغيرات التي شهدتها الساحة العالمية في المجال المصرفي، فما مفهوم البنوك الشاملة وماهي متطلبات التحول نحوها .

البند الأول: مفهوم البنوك الشاملة

البنوك الشاملة هي " تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها وتمنح الإئتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمستجدة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجد أنها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال"¹.

إذن يقصد بالبنك الشامل ذلك الذي يقوم على فلسفة التنويع في الخدمات التي يقدمها من خلال تنويع مصادر التمويل ومجالات الاستثمار من مختلف القطاعات، فهو يقوم بأعمال كل البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال، والبنوك المتخصصة. بذلك فهو يجمع بين الأنشطة التقليدية المتمثلة في قبول الودائع ومنح الائتمان، وأنشطة غير تقليدية تتماشى مع التطورات الحالية من خلال استراتيجية التنويع.

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة وعملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص19.

البند الثاني: أسباب ظهور البنوك الشاملة

يمكن ذكر بعض المتغيرات الأسباب التي أدت إلى ظهور البنوك الشاملة¹:

- **تحرير تجارة الخدمات المصرفية:** تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الاورغواي، والتي كشفت بعد مفاوضات عديدة عن نتائج هامة من بينها التوقيع على اتفاقيات منظمة التجارة العالمية في 15 أبريل 1994م بمراكش (المغرب)، ثم أنشأت المنظمة في 01-01-1995م ومقرها جنيف السويسرية، ليتم بعدها توقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS بموافقة 70 دولة عام 1997م، وتم تطبيق الاتفاقية عام 1999م، وشملت الاتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية.
- **التقدم التكنولوجي:** أدى التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الاعلام والاتصال وثورة الحاسبات الآلية إلى سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء، وبين البنوك والسوق، وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات دون حواجز أو قيود، وهو ما ساهم في فتح مجالات لا نهائية للتمويل والاستثمار وتهيئة المناخ والظروف لظهور البنوك الشاملة التي حققت نجاحات كبيرة في الدول المتقدمة.
- **ظهور أدوات مالية جديدة:** حيث يندرج تحتها ما يلي:
 - **التجارة الإلكترونية:** تسمح التجارة الإلكترونية للمصارف بتسويق وتوزيع منتجاتها العادية وخدمات الاستثمار لعملائها عن طريق الأنترنت، كما يمكن طرح منتجاتها بكل مواصفاتها ومعلوماتها عبر الانترنت مما يزيد من عدد المتعاملين ويقلص من حجم النفقات.
 - **القروض المشتركة:** هي نوع من القروض ذات القيمة والمخاطر الكبيرة، تشترك في تقديمها عدة بنوك، تخص هذه القروض تمويل العمليات الكبيرة ذات المبالغ الضخمة، وبالتالي تعد أداة هامة لتوفير الاحتياجات التمويلية.
 - **شهادات الإيداع:** هي وثيقة قابلة للتداول يصدرها البنك بعد إيداع مبلغ من المال مودع بسعر فائدة معينة لمدة محددة تزيد أو تقل عن 06 أشهر.
 - **المشتقات:** هي عقود مالية تتنوع بحسب طبيعتها ومخاطرها، وآجالها المتراوحة بين 30 يوم وسنة، ومن أهم هذه العقود عقود الخيار، العقود الآجلة والعقود المستقبلية.

¹ - البنوك الشاملة، مجلة إضاءات، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية، دولة الكويت - نوفمبر 2013، السلسلة السادسة - العدد 4، انظر الرابط: http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT_Nov_2013_783.pdf تم الاطلاع عليه يوم الثلاثاء 2019/07/22 على الساعة 16:11 مساءً.

- **زيادة حدة المنافسة:** تعتبر المنافسة دافعا قويا لتطوير البنوك والتحول نحو البنوك الشاملة. وقد ازدادت حدة المنافسة أكثر بدخول مؤسسات مالية غير مصرفية ومؤسسات أخرى غير مالية كالشركات الصناعية، والتجارية، وشركات التأمين التي تقدم خدمات تشبه خدمات البنوك التجارية، وتوسع نشاطها أكثر عن طريق عدة قنوات مثل قيام "شركة SONY" بإنشاء بنك افتراضي لتقديم خدمات الإقراض على الموقع (www.sony.com)، كذلك قيام "شركة أمريكا On Line" بإنشاء بنك افتراضي سنة 1966م بعد أن ضمت إليها "city bank-bank of america- bank of california" وأقامت شراكة مع بنك إلكتروني سنة 1999م لإصدار بطاقات إلكترونية وتقديم القروض.
- **المخاطر المصرفية وقرارات لجنة بازل:** في ظل تصاعد حدة المنافسة بين المتدخلين في السوق المصرفية وزيادة نسبة المخاطر المحتملة، أدى ذلك إلى الاهتمام بمعايير كفاية رأس المال في البنوك، فقامت لجنة بازل الدولية بإصدار مجموعة من المعايير لوضع حدود دنيا لرأس مال البنوك لمقابلة مخاطر الائتمان بغية الحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي، خاصة بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية في الدول النامية بسبب توسع البنوك الدولية في ديون منفردة أو معدومة وهو ما دفع البنوك على تنويع أنشطتها وتملك أصول حقيقية.
- **الخصوصية:** تعد الخصوصية من أهم الدوافع للوصول إلى تطبيق مفهوم البنوك الشاملة، وتقليل معدلات المخاطرة، وتساهم الخصوصية في تنشيط سوق الأوراق المالية، وتوسيع قاعدة الملكية، وزيادة المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء الاقتصادي وتحديث الإدارة، وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية، بالإضافة إلى إعطاء المزيد من الحرية للإدارة المصرفية في اتخاذ القرارات الإدارية الاستثمارية وتجميع الموارد ودعم أسواق المال والنقد.
- **حركات الاندماج:** عرفت الصناعة المصرفية في السنوات الأخيرة تأثير العولمة نتيجة تحرير تجارة الخدمات المصرفية واتفاقية بازل لكفاية رأس المال البنوك حركات اندماج بين البنوك بمعدلات كبيرة وبأحجام مختلفة ترتب عليه تكوين كيانات مالية ضخمة قادرة على النمو والتوسع وفتح فروع جديدة في الداخل والخارج، وبالتالي تعزيز قدراتها التنافسية. وكذلك توسيع قاعدة العملاء وتقديم خدمات متنوعة.

البند الثالث: مناهج التحول نحو البنوك الشاملة

تخضع عملية التحول إلى البنوك الشاملة لضوابط رشيدة تأخذ في حساباتها جميع الجوانب الاقتصادية والقانونية، و البيئة المصرفية التي تعمل في إطارها، و في هذا الصدد يمكن استخدام ثلاثة مناهج هي:

• المنهج الأول :

يتمثل في تحويل بنك متخصص أو بنك تجاري قائم بالفعل إلى بنك شامل، وهو الأسلوب الأسرع والأفضل، بشرط أن يكون هذا البنك كبير الحجم وقابل للنمو والانتساع، وأن يكون لديه العديد من الفروع التي تأخذ بالأساليب التكنولوجية المتطورة كما تكون لديه الكفاءات البشرية المؤهلة والمدرّبة القادرة على التغيير والتكيف مع كل ما هو جديد في إطار ذلك يتم تحويل مثل هذا البنك ليصبح بنكا شاملا وفق أسس محددة أهمها :

- **التدرج:** في إدخال خدمات البنك الشامل لضمان استيعاب التقنيات وعدم الإخلال بمعايير الدقة والسرعة.
- **التطوير:** من خلال تعديل الهياكل التنظيمية وتطوير اللوائح والنظم الداخلية وكذلك إدخال التعديلات على الاختصاصات والسلطات ومسار اتخاذ القرار ومراحل أداء الأعمال مع اتباع برنامج تدريبي متطور.
- **التجهيز:** إقامة التجهيزات المادية بتحديد الموقع الجغرافي المناسب وتجهيزه بما يتفق مع حجم ونوع وانتشار الخدمات المصرفية التي سيقدمها إلى العملاء مع إنشاء وحدات خاصة بخدمات البنك الشخصي .
- **الخطة:** وضع خطة محددة للتحويل إلى البنوك الشاملة تشتمل على كافة التفاصيل لبرنامج زمني محدد.

• المنهج الثاني :

يتمثل في إنشاء بنك شامل جديد من خلال اختيار كفاءات بشرية مؤهلة راغبة وقادرة ذهنيا لتكون مبتكرة ومجددة، ثم القيام بإرسالهم في إطار اتفاقيات بين البنوك بالخارج في بنوك شاملة، ثم الإستعانة بهم في تدريب عاملين آخرين يعملون بالداخل ، ووضع النظم والإجراءات والقواعد التي تكفل حسن أداء العمل مع توفير المكان والتجهيزات الملائمة مع القيام بحملات تسويقية وترويجية لتقديم البنك والتعريف به.

• المنهج الثالث :

يتم ذلك من خلال شراء أحد البنوك أو دمج تدريجي لبنك معين وتوافر الإمكانيات والخبرات الملائمة مع وجود إمكانية للنمو والانتساع في ظل وجود استراتيجية طموحة لقيادة وتوجيه السوق المصرفية وتحقيق التشغيل المتوازن له.

و لتحقيق هذا التحول لابد من مقومات وهي :

- التكتيف الإعلامي من أجل الترويج لمفهوم البنوك الشاملة وأهميتها والتعريف بالأعمال والوظائف التي يقوم بها.

- توفير مراكز تدريب متطورة تتبنى كل أسلوب حديث في فنون التدريب المصرفي.
- تطوير التشريعات و اللوائح و الأنظمة بما يسمح للبنوك الشاملة بممارسة أعمالها بفعالية كاملة .
- إقناع و تشجيع السلطة التنفيذية بفكرة البنوك الشاملة و مساندتها.
- مساندة و تأييد القيادات المصرفية الحالية بالأخذ بهذا الفكر المصرفي الجديد.
- الممارسة الواعية من أجهزة الرقابة و الإشراف على نشاط البنوك الشاملة بما يضمن مستوى التطور و الحيلة.
- وضع نظم فعالة للإعلام و الإعلان على أنشطة البنك الشامل في إطار قواعد و مبادئ المحاسبة و المراجعة الدولية التي توفر الشفافية و الإفصاح للحكم على مدى كفاءة و فعالية إدارة البنك.

البند الرابع : إيجابيات وسلبيات البنوك الشاملة

هناك مجموعة من المزايا التي تتيحها البنوك الشاملة والتي تعتبر إيجابيات كما أن لها بعض السلبيات فيما يلي سنعرضها على النحو التالي :

✓ أهم الإيجابيات للبنوك الشاملة :

- تؤدي البنوك الشاملة إلى توفير عناصر ومقومات ضرورية لعملية التنمية ،بدءا من دراسة الجدوى ،التأسيس ،التمويل ،الادارة ،التسويق ...إلخ.
- تساهم البنوك الشاملة في تعظيم استغلال ما يتوافر لدى الدولة من موارد تقوم بتعبئتها وتخصيصها للأغراض التنموية ،على نحو يتسم بالكفاءة والرشادة ،أي تعمل على تعبئة الفائض الاقتصادي وتحسن استغلاله.
- تساعد البنوك الشاملة في تحقيق التوازن بين توظيف أصول البنوك ومواردها ،ومن ثم تجنبها التعرض للانكشاف بتركيز أنشطتها في مجال واحد كالائتمان ،فتوزيع الموارد بين استخدامات لها مردود اقتصادي يدفع نحو النمو والازدهار من ناحية أخرى .
- البنوك الشاملة تساهم في احداث التطورات المطلوبة في العمل المصرفي لكي يستطيع أن يواجه تحديات الدخول في اتفاقيات تحرير الخدمات المالية والتي تتطلب تحديث المؤسسات المالية .أي استحداث مؤسسات متخصصة تتفق ومتطلبات العصر وتبتكر منتجات جديدة ،وتساهم في إنجاح برامج الإصلاح الاقتصادي والخصخصة ...إلخ.
- تستطيع البنوك الشاملة من خلال دخولها نشاط التأجير التمويلي أن تسهم في خلق طبقة من رجال الأعمال والمنظمين الذين يحتاجون إلى الآلات والمعدات ولكن لا يتوافر لهم التمويل ،كما تشجع الكثير منهم على تحديث وتطوير مشروعاتهم وتمكينهم من حيازة التكنولوجيا الجديدة ،مما يدفع نحو زيادة القدرات التنافسية .

- البنوك الشاملة تلعب دورا مهما في تنشيط بورصة الأوراق المالية، وهي في حد ذاتها تعد رافدا لا ينضب لتوفير التمويل الحقيقي للمشروعات الاقتصادية وتعبئة الموارد المحلية اللازمة لذلك، وتوسيع قاعدة الملكية وتعميق ما يعرف بالانتماء الاقتصادي بالإضافة إلى الانتماء السياسي والاجتماعي .

✓ أهم السبلات التي قد تنتج عن تبني البنوك الشاملة : يمكن الإشارة إليها كما يلي :

- قد تؤدي إلى خلق الاحتكار ومضاعفة قوة السوق بالنسبة لبعض المؤسسات المالية الشاملة، وهو ما قد يكون على حساب المؤسسات والبنوك الصغيرة .
- قد تؤدي إلى خلق مشاكل تتعلق بالمخاطرة .

البند الخامس :ضوابط تطبيق الصيرفة الشاملة في القطاع البنكي الجزائري

فيما يتعلق بتطبيق الصيرفة الشاملة بالبنوك الجزائرية فنجد أن التشريع المصرفي الجزائري من خلال قانون النقد والقرض، قد أعطى للبنوك التجارية صفة البنوك الشاملة "banque universelle"، وهو ما جسده كل من المادتين 110 و 116 اللتان منحتا الحق للبنوك التجارية بممارسة عدة أعمال مصرفية تدخل ضمن ممارسات البنك الشامل، ولكن الواقع يدل على أن هاته البنوك قد اقتصر على ممارسة الصيرفة التقليدية من قبول للودائع، ومنح القروض وأهملت العديد من الخدمات النشاطات المصرفية التي يمكن ممارستها في ظل ما يعرف بالصيرفة الشاملة .

من أجل التحول نحو تطبيق الصيرفة الشاملة على مستوى القطاع البنكي الجزائري فلا بد من توافر عدة ضوابط لضمان الاستمرارية والانتظام والاستقرار وإحداث تطوير لعملية الصيرفة الشاملة، وتتمثل أهم هاته الضوابط فيما يلي¹:

- أن يلتزم العاملين في المصارف الشاملة بسياسات الحيطة والحذر، بالخصوص في بداية النشاط، وإخضاع العمليات الكبيرة الحجم للفحص والتدقيق وذلك لتجنب المخاطر غير المتوقعة .
- العمل على تقوية أنظمة الرقابة، لما لها من دور في حماية المصرف من أي خطأ يهدد مسيرته أو مستقبله.
- القيام بحملات فعالة للإعلام والإعلان عن أنشطة المصرف الشامل، في إطار قواعد ومعايير المحاسبة الدولية الحديثة، والتي توفر قدرا مناسباً من الشفافية، والإيضاح والإفصاح الذي يمكن المتعاملين والمهتمين والمساهمين في المصارف الشاملة من الحكم على كفاءتها وحسن إدارتها .
- تحقيق الملاءة المالية المناسبة من خلال الحجم ورأس المال والاحتياطات والمخصصات بما يحقق مكانة متميزة وقوية للمصرف الشامل .

¹ - رابح عرابية، دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية - مع الإشارة لحالة مصر - مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، ص 201، 202.

- التوسع في الوظائف الاستثمارية لدعم جودة اتخاذ القرارات التشغيلية، وحسن توجيه موارد المصرف الشامل، لضمان الجودة الشاملة والمتكاملة لأعمال المصرف الشامل، ووضع الضوابط وفتح الأبواب للمشورة الحكيمة والرأي والخبرة واستشراف التصور المستقبلي لكل نشاط يقوم به المصرف الشامل .
- تطبيق نظام تأمين فعال على الودائع، لتجنب حدوث الأزمات وبعث الطمأنينة في نفوس العملاء ودعم الثقة في المصرف الشامل .
- اتباع استراتيجية عامة علمية تنبثق منها سياسات مرحلية، تشكل إطار الحركة التنفيذية للنشاط الذي يمارسه المصرف الشامل، كي لا يحيد عن المصلحة العامة أو الأهداف التي تخدم مصلحة الاقتصاد الوطني .
- لا بد أن تكون هناك مساندة من الجهات المسؤولة سواء البنك المركزي، أو السلطة التشريعية، أو الهيئات الرقابية، أو السلطات النقدية ...، لفكرة المصرف الشامل بما في ذلك البورصة، وشركات التأمين، في محاولة لتقوية الجهاز المصرفي، الذي يمثل شريان الاقتصاد .

المطلب الثالث: التوجه نحو الاندماج المصرفي

إن أهم ما يميز العصر الحاضر بأنه عصر الكيانات الاقتصادية الكبرى، لذلك يعد الاندماج أحد أبرز التحولات التي شهدتها القطاع المالي والمصرفي عالميا، باعتباره أحد المظاهر الأساسية للعولمة، وأحد التحديات للقطاع المصرفي الذي من شأنه أن يعزز القدرة التنافسية ويدعم القدرة على الاستخدام المتزايد للتكنولوجيا المتقدمة وما يتولد عنها من منتجات مالية ومصرفية مبتكرة .

الفرع الأول: مفهوم وأنواع الاندماج المصرفي

1. تعريف الاندماج المصرفي: يمكن تعريفه على أنه :
 - "إتفاق يؤدي على اتحاد بنكين أو أكثر، وذوبانهم إراديا في كيان مصرفي واحد، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد"¹.
 - "العملية التي يقوم من خلالها المصرف الدامج (المصرف الكبير عادة) بدمج المصرف المستهدف (الصغير)، وذلك بشراء أسهمه وأصوله، حيث ينتج عن عملية الدمج هاته ذوبان المصرف المستهدف والمندمج في المصرف الدامج ويختفي المصرف المندمج، ولكن يظل المساهمين للبنك المدمج بصفته كمساهمين في المصرف الدامج"².

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، 2001، ص 52.

² - logman Business English Dictionary ,Edinburgh Gate, Harlow, England, 2007, p333.

2. أنواع الاندماج المصرفي :

للاندماج المصرفي أنواع متعددة ولكل منها دواعي استخدام¹، فهناك اندماج مصرفي من حيث طبيعة نشاط الوحدات المندمجة، وهناك اندماج من حيث العلاقة بين أطراف عملية الاندماج .

أ. **الاندماج المصرفي حسب طبيعة نشاط الوحدات المندمجة :** ويمكن تقسيم الاندماج وفقا لهذا المعيار كما يلي :

- **الاندماج المصرفي الأفقي :** يتم هذا النوع من الاندماج بين البنوك التي تعمل في نفس نوع النشاط أو أنشطة مترابطة فيما بينها كالبنوك التجارية أو بنوك الاستثمار .

- **الاندماج المصرفي العمودي (الرأسي) :** هو الاندماج الذي يتم بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة مع البنك الرئيسي في المدن الكبرى، إذ تصبح البنوك الصغيرة كفروع لها والهدف من وراء هذا الدمج هو ضمان توفير الخدمة بشكل أفضل والوصول إلى الأسواق البعيدة.

- **الاندماج المصرفي المختلط :** وهو الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة وغير مترابطة فيما بينها، ومثال ذلك الاندماج بين بنك تجاري وبنك متخصص.

ب. **الاندماج المصرفي من حيث العلاقة بين أطراف عملية الاندماج :** وفيه نميز بين ثلاثة أنواع :

- **الاندماج المصرفي الإرادي (الطوعي) :** ويتم هذا النوع عن طريق موافقة كل من إدارة البنك الدامج والبنك المندمج مع الموافقة من طرف الحكومة (السلطة النقدية)، حينها يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج، إما عن طريق السداد النقدي أو تقديم أوراق مقابل قيمتها مثل السندات أو الأسهم .

- **الاندماج المصرفي القسري (الإجباري) :** ويتم هذا الاندماج نتيجة لتعثر أحد البنوك، وذلك تجنباً لإفلاس أو تصفية البنوك فيتم ادماجها مع إحدى البنوك الناجحة، واللجوء إلى هذا النوع من الاندماج يتم بصفة استثنائية طبقاً لظروف تحددها السلطات النقدية من أجل خدمة الاقتصاد الوطني. لتشجيع هذا الاندماج يرفق بقانون يشجع البنوك مقابل إعفاءات ضريبية أو عن طريق مد البنك الدامج بالقروض المساعدة مقابل تعهده بتحمل كافة الالتزامات الخاصة بالبنك المندمج.

- **الاندماج المصرفي العدائي :** وهو الذي يتم ضد رغبة مجلس الإدارة في البنك المستهدف، عن طريق شراء أسهمه في البورصة بمبلغ عادة يكون أكبر من السعر السوقي .

¹ - حسان خضر، الدمج المصرفي، مجلة جسر التنمية، على شبكة الانترنت، ص 2-3، انظر الرابط : <http://www.arab-develop-bridge45.pdf> ، تم الاطلاع عليه يوم 2019/07/27 على الساعة 11:44 صباحاً.

الفرع الثاني: مزايا الاندماج المصرفي

إن الاندماج المصرفي يعتبر أحد أهم المتغيرات التي أسفرت عنها العولمة، والتي بواسطتها يستطيع أي بنك أن يساير التطورات ويواجه التحديات، ولعل من أهم مزايا الاندماج المصرفي ما يلي¹:

- زيادة القدرات التنافسية للبنوك المندمجة على الصعيد المحلي أو الدولي .
- يساعد الاندماج المصرفي على إنشاء كيانات مصرفية ذات حجم أكبر لها القدرة على تمويل المشاريع الاقتصادية الكبيرة والتي تتميز بجوداها الاقتصادية المعتبرة .
- إن دخول المصارف في عمليات الاندماج، يمكنها من الإنفاق على البحوث والتطوير ويسمح لها بتبني التكنولوجيا المتطورة، ويساعدها في توظيف اليد العاملة المؤهلة ذات الكفاءة العالية .
- زيادة قدرة البنك على فتح فروع جديدة محليا أو خارجيا ، مما يمكن من زيادة إمكانية الدخول إلى الأسواق نظرا لما يوفره الاندماج من قدرة على النمو والتوسع .
- الإرتقاء بالمناخ التنظيمي وتطوير النظم الإدارية وتحسين مناخ العمل وإعادة توزيع الموارد البشرية بما يتفق والاعتبارات الاقتصادية لتشغيل الوحدة المصرفية وهو ما ينعكس إيجابيا على الأرباح المحققة .
- يؤدي كذلك الاندماج المصرفي إلى زيادة تدعيم المركز المالي وتحقيق الملاءة المصرفية بما يتفق مع اتفاقيات بازل، وامتلاك القدرة على مواجهة الأزمات والمخاطر .

الفرع الثالث : شروط وضوابط اتخاذ قرار الاندماج المصرفي

هناك عدة شروط وضوابط يجب الأخذ بها عند اتخاذ قرار الاندماج المصرفي، حتى يكون أكثر فعالية ويحقق الأهداف المنتظرة منه.

أ. شروط الاندماج المصرفي : تتمثل هاته الشروط في النقاط التالية² :

- أن تتوفر رغبة حقيقية صادقة لدى القائمين بعملية الاندماج وألا توجد داخلهم أي شكوك اتجاه هذه العملية وبالتالي يتوفر لديهم الدافع الذاتي والحافز على القيام بعملية الاندماج وعدم وجود معارضة أو مقاومة له .

¹ - محسن احمد الخضيرى، الدمج المصرفي ضرورة حتمية للتكيف مع متطلبات العولمة، بحث مقدم لقطاع مكتب الوزير الإدارة المركزية لمركز المعلومات والتوثيق نجمهورية مصر العربية، ص11. يرجى الاطلاع على الرابط :

<http://www.mof.gov.eg/MOFGallerySource/Arabic/research/Banking%20mergers.pdf> .

² - بركان زهية، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد رقم 02، ص180.

- أن يتم وضع تصور عملي واقعي لمراحل عمليات الاندماج وأن يتضمن البرنامج الزمني الجيد له وحسن الاعداد له وتهيئة البيئة الداخلية لقبول عملية الدمج وتهيئة البيئة الخارجية للترحيب به وضمان تأييدها له وأن يتم وضع خطط زمنية سليمة لتنفيذ عملية الاندماج.
 - أن يتم اختيار اسم الكيان المصرفي الجديد ومجلس الإدارة والخدمات المصرفية التي سيتم التعامل فيها .
 - إيجاد التنسيق الفعال بين وحدات البنوك المندمجة، واللوائح والقوانين والقرارات، مع وضع شبكة داخلية على درجة عالية من الكفاءة للاتصالات.
 - توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي .
- ب. ضوابط نجاح الاندماج المصرفي :** إن الشروط السابقة الذكر تحتاج دراسات مسبقة وضوابط ضرورية لتنجح عملية الاندماج المصرفي ومن بين أبرز هاته الضوابط ما يلي ¹:
- ضرورة توافر كل المعلومات اللازمة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو مصرف جديد، وذلك من خلال تقديم كل البيانات التفصيلية عن كل بنك مندمج.
 - تقديم دراسة كاملة عن النتائج المتوقعة من الاندماج المصرفي والجدوى الاقتصادية والاجتماعية له ويكون ذلك تحت اشراف السلطة النقدية (البنك المركزي) من حيث سلامتها ومدى دقة نتائجها .
 - أن يسبق عملية الاندماج المصرفي عملية إعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك الداخلة في عملية الاندماج ويتطلب ذلك علاج مشاكل معينة مثل العمالة الزائدة واختلال السيولة والمراكز المالية .
 - دراسة تجارب الدول المتقدمة والنامية في مجال الاندماج المصرفي لمعرفة الدروس المستفادة منها، وإمكانية تطبيقها على حالات الاندماج المصرفي في البنوك المحلية .

الفرع الرابع: واقع الاندماج المصرفي في الدول العربية

شهد القطاع المصرفي اهتماما كبيرا في الدول المتقدمة، وذلك لدوره الفعال في دفع عجلة النشاط الاقتصادي، فكان ذلك دافعا لتدعيم وتشجيع الاندماجات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية، فعلى الصعيد العالمي خلال الأعوام القليلة الماضية اندمج ما يقرب 5400 مؤسسة مالية، حيث يبلغ نصيب الو.م.أ منها ما يعادل 56% باعتبارها من أكثر الدول التي يتم فيها الاندماج بقيمة حوالي (1.6) تريليون دولار وتمثل حوالي 1400 صفقة اندماج، أما نصيب الاتحاد الأوروبي فقد بلغ (700) مليار دولار بمعدل

¹ - بركان زهية، مرجع سابق، ص 81.

700 صفقة اندماج، ولم تقتصر حالات الاندماج على الدول المتقدمة اقتصاديا فقط، بل تعدت حالات الاندماج إلى الدول النامية: مثل أمريكا اللاتينية، والأرجنتين والبرازيل، وفي آسيا والصين وغيرهم من الدول¹.

أما الحديث عن الاندماج المصرفي في الدول العربية، فيمكن القول أن عمليات الدمج والتملك في القطاع المصرفي العربي لاتزال متواضعة سواء في عددها - باستثناء لبنان - أو في قيمتها مقارنة بموجة الاندماجات على الصعيد العالمي .

فالملاحظ أن عدد حالات الدمج في الدول العربية خلال فترة التسعينات لم يتجاوز ثلاثون حالة كان نصفها تقريبا في لبنان بالمقارنة مع حالات الدمج في العالم والتي فاقت أربعة آلاف حالة. ففي لبنان أدت عمليات الدمج والتملك إلى خفض عدد المصارف العاملة إلى 63 مصرفا من نحو 80 مصرفا في بداية التسعينات، حيث تظل الكثافة المصرفية في لبنان هي الأعلى بين الدول العربية، تليها الامارات العربية المتحدة (61 مصرف)، ثم البحرين (49 مصرف)، ثم مصر (42 مصرف)².

شهدت العديد من الدول العربية خلال الفترة 1991م حتى سنة 2007م العديد من عمليات الاندماج المصرفي، وهو ما سنوضحه من خلال الجدول التالي :

جدول رقم (4-30): يوضح اندماجات واستحواذ البنوك في الدول العربية (1991-2007)

السنوات	البلد	حالات الاندماج	البنك المندمج	البنك الدامج
1999-1993	لبنان	23	عدة بنوك	عدة بنوك
1999-1991	مصر	17	عدة بنوك	عدة بنوك
1975	السودان	06	بنك ام درمان	بنك جوبا
1982			بنك الشعب التعاوني	بنك الخرطوم
1993			بنك الوحدة والبنك القومي للاستيراد	بنك الخرطوم
1993			البنك الصناعي	بنك النيلين
1998			البنك التجاري السوداني	بنك المزارع
2003			بنك النيل الأزرق	بنك المشرق
1998	الأردن	حالة واحدة	الشركة الأردنية للاستثمارات	بنك فيلا ولبنان

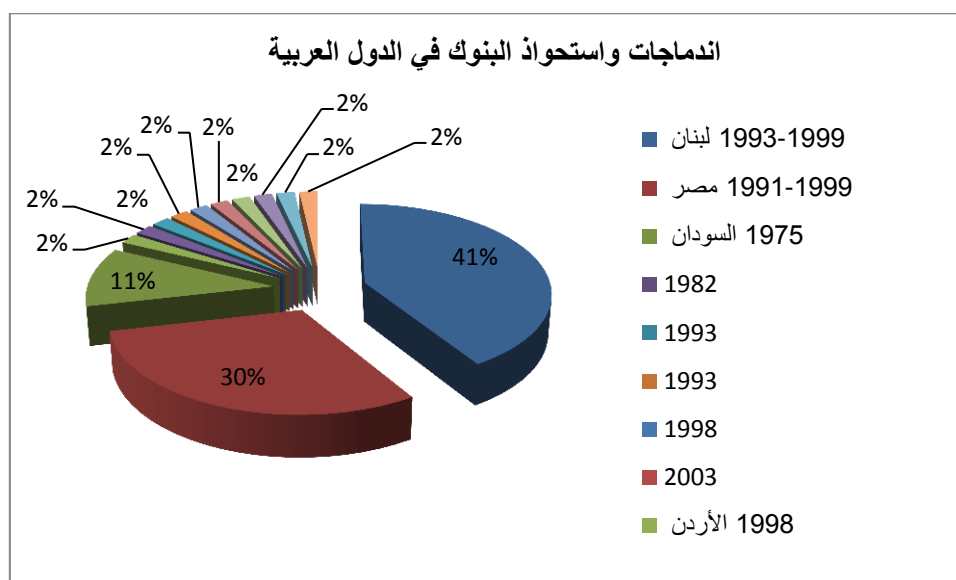
¹ - نجلاء فتح الرحمن احمد القاضي، الاندماج المصرفي والاستحواذ في البلدان العربية، مجلة العلوم الإدارية، كلية العلوم الإدارية، جامعة افريقيا العالمية، العدد الأول، يونيو 2017، ص 214.

² - حسان خضر، مرجع سبق ذكره، ص 13.

		المالية	للإستثمار
1994	سلطنة عمان	حالة واحدة	البنك الأهلي العماني
1998	سلطنة عمان	حالة واحدة	بنك البحرين وعمان والكويت
1998	تونس	حالة واحدة	بنك تونس للإستثمارات
1998	المغرب	حالة واحدة	البنك الشعبي المركزي
1997	السعودية	حالة واحدة	بنك القاهرة السعودي
1999	السعودية	حالة واحدة	البنك التجاري السعودي
1999	البحرين	حالة واحدة	البنك الخليج الدولي
2003	عمان	حالة واحدة	البنك والوطني العماني
2007	الإمارات العربية المتحدة	حالة واحدة	البنك الإماراتي الدولي والبنك الوطني لدبي

المصدر : نجلاء فتح الرحمن احمد القاضي، الإدماج المصرفي والإستحواذ في البلدان العربية، مجلة العلوم الإدارية، كلية العلوم الإدارية، جامعة افريقيا العالمية، العدد الأول، يونيو 2017، ص ص221-222.

الشكل رقم (4-07): يوضح نسب الاندماجات واستحواذ البنوك في الدول العربية



المصدر : من إعداد الطالب بناء على معطيات الجدول رقم(4-30).

يتضح من خلال الجدول والشكل البياني أن عمليات الاندماج المصرفي تتركز بقوة في دولة لبنان بحوالي 41%، بواقع 23 حالة اندماج، ثم تليها دولة مصر بواقع 17 حالة اندماج أي بنسبة 30%، لتأتي بعدها السودان بنسبة 11%، بـ 06 حالات، ثم سلطنة عمان بثلاثة حالات في حين لم تسجل دول الخليج والأردن وتونس والمغرب سوى حالة واحدة .

الفرع الخامس: موقع الجزائر من الاندماج المصرفي العربي

من خلال الجدول رقم (4-30) لاحظنا أن الجزائر خلال فترة 1991-2007 لم يتم بها أي اندماج لمصرفين، وسبب ذلك يرجع بالأساس إلى طبيعة النظام القانوني الذي يضبط العمل المصرفي الجزائري، والذي لا يسمح بقيام عمليات الاندماج سواء بين البنوك العمومية فيما بينها أو بين البنوك العمومية والخاصة (سواء وطنية أو أجنبية)، فما يسمح به التشريع الجزائري هو فقط نسبة تملك في رأس مال البنوك تصل إلى نسبة 49% للأجانب، حسب قانون المالية لسنة 2010م، وعليه لا بد للحكومة الجزائرية بتذليل العقبات في وجه الاندماجات المصرفية وذلك بالعمل على ما يلي :

- أن يتم العمل على إعادة هيكلة البنوك أو المصارف الجزائرية بما يؤدي على تقويتها وزيادة تنافسيتها، فالبنوك الجزائرية تتميز بصغر حجم رؤوس أموالها وتواضع هيكلها التمويلية وحجم أعمالها ونوعية الموارد البشرية والتكنولوجية .
- أن تقوم الحكومة بدورها من خلال رسم السياسات التي تساعد على تسهيل عمليات الاستحواذ والاندماج المصرفي، وتقديم جميع المساعدات المالية للبنوك التي ترغب في الاندماج مع بنوك أخرى .
- إقرار القوانين التي تسمح بعمليات الاندماج داخل القطاع المصرفي الجزائري، تكون مبنية على أسس سليمة من أجل ضمان نجاح عمليات الاندماج .

لذلك ففي ظل رغبة الجزائر الانضمام لمنظمة التجارة العالمية وتحرير الخدمات المالية والمصرفية، لا بد عليها من توحيد الجهود وتوجيه البنوك نحو هاته الاستراتيجية والتي ستلعب دورا كبيرا في مواجهة المنافسة الأجنبية في المجال المصرفي .

المطلب الرابع: الاهتمام بالحوكمة في الممارسات المصرفية

لقد تعاضم الاهتمام بمفهوم الحوكمة في العديد من اقتصاديات الدول المتقدمة والناشئة خلال السنوات الأخيرة، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا

وأمرىكا اللاتينية وروسيا خلال التسعينات ،وما شهده الاقتصاد الأمريكى من الانهيارات المالية والمصرفية لعدد من الشركات الأمريكية العالمية خلال عام 2002م ،وكذا عامى 2007م و2008م .

كل هاته الظروف والأحداث دفعت بمركز المشروعات الدولية (CIPE) إلى إصدار تقرير حول "حوكمة المؤسسات" ،والذى تم فيه تحديد مختلف القواعد والمبادئ وأساليب الإدارة الرشيدة من أجل ممارسة الإدارة الرشيدة بالمؤسسات الاقتصادية ،بما فيها المؤسسات المصرفية .

الفرع الأول :مفهوم الحوكمة المصرفية ومحدداتها

تختلف البنوك عن الشركات الأخرى ،كون ان انهيارها سيكون له أثر كبير على اطراف عدة ،وبالتالى فإن تطبيق الحوكمة سيكون له أثر فى الحد من حدوث الأزمات المالية والاقتصادية ،لذا فإن مفهوم الحوكمة على مستوى البنوك والمصارف يختلف عن غيره فى الشركات الأخرى .

1. مفهوم الحوكمة المصرفية :

تعددت تعريفات الحوكمة المؤسسية فى البنوك ،لذا سنذكر أهم تعريفين على سبيل المثال لا الحصر ،فكل قد أدلى بدلوه فى تعريف الحوكمة المصرفية إلا أنه لا يخرج عن مضمون التعاريف التى وضعتها المؤسسات الدولية .

■ يعرف بنك التسويات الدولية الحوكمة فى المصارف على أنها "مجموعة الأساليب التى تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة العليا ،التي تحدد كيفية وضع الأهداف وإدارة هذه المؤسسات وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للنظم والقوانين السائدة بما يحقق حماية مصالح المودعين" ¹.

■ أما لجنة بازل فتعرف الحوكمة من المنظور المصرفى :أنها تتضمن الطريقة التى تدار بها البنوك بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا ،والتي تؤثر فى كيفية قيام البنك بما يلي ² :

- وضع اهداف المصرف ؛
- إدارة العمليات اليومية فى المصرف ؛
- إدارة الأنشطة والتعاملات بطريقة آمنة وسليمة ،ووفقا للقوانين السارية بمايحمى مصالح المودعين ؛

¹ - شريقى عمر ،دور وأهمية الحوكمة فى استقرار النظام المصرفى ،مداخلة مقدمة للمشاركة فى الملتقى العلمى الدولى حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية ،والحوكمة العالمية ،أيام 20-21 أكتوبر 2009 ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،ص 04.

² - أمال عياري وابوبكر خوالد ،تطبيق مبادئ الحوكمة فى المؤسسات المصرفية ،دراسة حالة الجزائر -،مداخلة مقدمة للملتقى الوطنى حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالى والإدارى ،يومي 06-07 ماي 2012 ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،ص 08.

- مراعاة حقوق أصحاب المصالح المتعاملين مع المصرف، بما فيهم الموظفين، والعملاء والمساهمين وغيرهم .

بصفة عامة يمكن القول أن الحوكمة في المصارف هي تلك الطريقة التي تدار بها البنوك من طرف الإدارة العليا بطريقة فعالة تتميز بتحديد الأهداف ووضع الاستراتيجية المناسبة لتحقيقها، مع ضمان حقوق المساهمين وحماية مصالح المودعين .

2. محددات الحوكمة المصرفية :

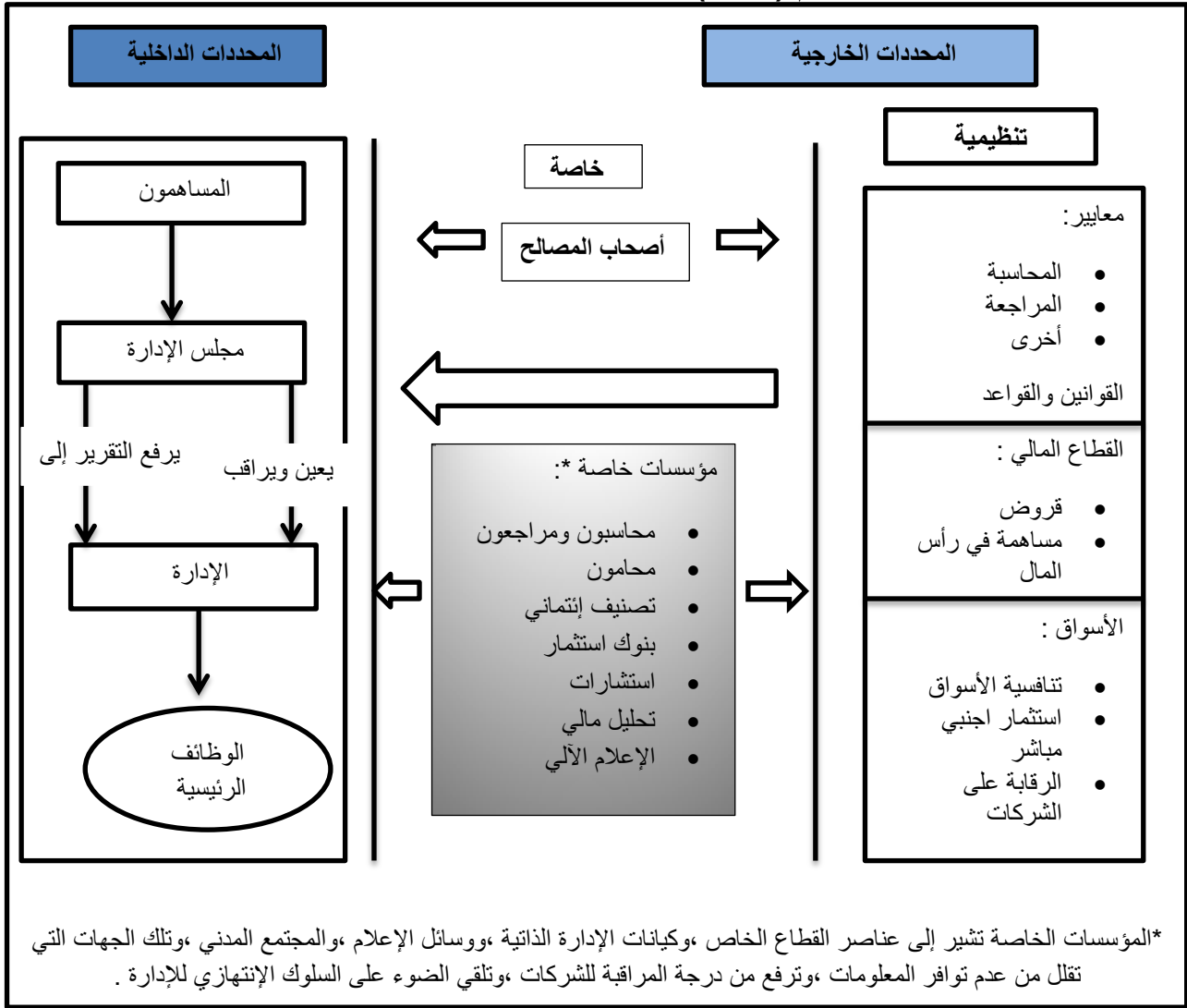
- إن التطبيق الجيد للحوكمة المصرفية يتوقف على وجود مجموعتين من المحددات هي :¹
- أ. **المحددات الداخلية :** تتمثل في مجموعة القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين، بما يؤدي إلى تخفيض التعارض بين مصالح هذه الأطراف .
 - ب. **المحددات الخارجية :** تشير المحددات الخارجية إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة والتي تشمل ما يلي :

- القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي مثل : قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية .
- كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للمشروعات .
- كفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في احكام الرقابة على المصارف .بالإضافة الى الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها .

ويمكن أن نلخص هاته المحددات الداخلية والخارجية من خلال الشكل التالي :

¹ - سميحة فوزي، تقييم مبادئ حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية، ورقة عمل رقم 82، أفريل 2003، ص5، أنظر الرابط : http://www.eces.org.eg/MediaFiles/Uploaded_Files/%7B9C4CAEA4-FEF0-47CF-90E2-19B6D3AB3618%7D_ECESWP82-A.pdf . تم الاطلاع عليه يوم : 2019/07/30، على الساعة 14:50 مساءً.

الشكل رقم (4-08): المحددات الداخلية والخارجية للحوكمة



المصدر : سميحة فوزي ،تقييم مبادئ حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية ،ورقة عمل رقم 82،أفريل 2003،ص06.

الفرع الثاني: العوامل الأساسية الداعمة للحوكمة المصرفية

إن التطبيق السليم للحوكمة في القطاع المصرفي لابد أن تتوفر فيه مجموعة من العناصر الأساسية، والتي تتمثل فيما يلي¹:

1. وضع مجموعة الأهداف الاستراتيجية والقيم والمبادئ والتي لابد أن تكون معلومة من طرف كل العاملين داخل البنك :فالبנק لا يمكن أن يقوم بإدارة أنشطته وعملياته دون أن يحدد أهدافه الاستراتيجية التي يود بلوغها ،إضافة على مجموعة المبادئ التي يلتزم بالسير عليها للوصول

¹ - بريش عبد القادر ،التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية ،رسالة دكتوراه ،جامعة الجزائر ،2006، صص120،121.

للهدف المنشود. مجلس الإدارة هو المكلف والمسؤول عن هذه المهمة، إضافة إلى تطوير المبادئ التي يعتمد عليها في الإدارة، والتي تهدف لحد وضع للفساد المالي والإداري، ومنع كل ما من شأنه إضعاف كفاءة الحوكمة في المصرف .

2. وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤوليات في البنك : من المهام والمسؤوليات الموكلة لمجلس الإدارة أيضا تحديد السلطات والمسؤوليات للمجلس في حد ذاته (أي ينظم عمله بنفسه) وللإدارة العليا، وتقوم هاته الأخيرة بدورها في تحديد مختلف مسؤوليات الموظفين وفقا لمنصبهم وتدرجهم الوظيفي .

3. ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة : هنا لابد على أعضاء مجلس الإدارة أن يكونوا على درجة عالية من الكفاءة والدراية التامة بدورهم الرئيسي في عملية الحوكمة، وأن لا يسمحوا لأية عوامل سواء داخلية أو خارجية أن تؤثر في عملهم .

4. ضمان توافر مراقبة ملائمة لأنشطة البنك بواسطة الإدارة العليا : إن للإدارة العليا دور كبير في عملية تطبيق الحوكمة على مستوى المصرف، فهي تمارس الرقابة على المديرين التنفيذيين، ولكن لابد أن تأخذ بعين الاعتبار بعض النقاط المهمة منها :

- مراعاة المهارات والمعرفة اللازمة في مجال معين قبل تحديد المسؤولية فيه .
- تجنب التدخل المفرط في القرارات المتخذة من قبل المديرين التنفيذيين .

5. الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون : نظرا للدور الفعال للمراجعة، ولما يلعبه المراجعون من دور حيوي في نظام الحوكمة، يتعين على مجلس الإدارة والإدارة العليا الاهتمام بعملية المراجعة، ونشر الوعي بأهميتها بين الأطراف العاملين بالبنك، والعمل على دعم مكانة واستقلالية المراجعين الذين تكمن مهمتهم في رفع التقارير إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة التابعة له .

6. ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك : يتوجب على مجلس الإدارة أن يصادق على الإمكانيات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة العليا وغيرهم من المسؤولين بحيث يشجعهم على بذل أقصى جهد لصالح البنك، مع وضع نظام أجور في إطار السياسة العامة للبنك .

7. مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة : إن الشفافية أمر مطلوب وضروري، كونها تعطي صورة للمتعاملين مع البنك حول كفاءة رأس ماله، وتساعد في تقييم سلامة المعاملات مع البنك، لذلك لابد أن يشمل الإفصاح والشفافية كل من هيكل مجلس الإدارة والإدارة العليا والمعلومات المتعلقة بنظام الحوافز الخاص بالبنك .

الفرع الثالث: أهمية الحوكمة في المؤسسات المصرفية

لقد ازداد الاهتمام بمفهوم الحوكمة خاصة على مستوى المصارف ،كون أن أي أزمة أو تعرض مصرف للإفلاس سيؤثر على الأطراف الذين لهم علاقة بهم من عملاء ومودعين ومقرضين ،كما سيكون له تأثير أيضا على استقرار المصارف الأخرى من خلال العلاقات الموجودة بينها(سوق ما بين المصارف) .فالحوكمة تحقق العديد من المزايا المرتبطة بالأداء المصرفي والمحافظة على أموال البنك وموجوداته ،مما يساهم في تعزيز الاستقرار المالي ،ومن أهم مزايا تطبيق الحوكمة في المصارف نجد¹:

- المساهمة في التقليل من المخاطر الناجمة عن الفساد المالي والإداري التي تواجهها المصارف .
 - الرفع من مستوى أداء المصارف من خلال اعتماد الشفافية والوضوح والدقة في اعداد القوائم المالية ،مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار.
 - ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة المصارف أمام مساهميها مع ضمان وجود مراقبة مستقلة عن المحاسبين والمراجعين للوصول إلى قوائم مالية على أسس محاسبية صحيحة.
 - تجنب الانزلاقات والمشاكل المالية والمحاسبية للمصارف ،بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاطها ،وهو ما يضمن تجنب حدوث الانهيارات بالأجهزة المصرفية وأسواق المال المحلية والعالمية .
 - الحصول على مجلس إدارة قوي ،يمكن له أن يختار مديرين ذوي كفاءة مهنية ويملكون القدرة على تحقيق وتنفيذ أنشطة المصرف في اطار القوانين واللوائح الحاكمة وبطريقة أخلاقية .
- يمكن القول أن المصارف التي تطبق الحوكمة ومبادئها تتمتع بميزة تنافسية ،تسمح لها بجذب رؤوس الأموال ،وعلى المدى الطويل فإنها تحقق مكانة محلية وعالمية في السوق المصرفي وذلك راجع لما تتمتع به من شفافية في معاملاتها ،وتبنيها لمعايير المحاسبة والمراجعة المالية مما يكسبها ثقة من جانب المستثمرين المحليين والأجانب.

الفرع الرابع: واقع تطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري

إن المتتبع للشأن المالي والمصرفي الجزائري يدرك جيدا أن قضية الحوكمة لم تكن مطروحة للنقاش من قبل ،إلا أنه في ظل التحديات الجديدة التي فرضتها العولمة من جهة و إلحاح الهيئات الدولية

¹ - - آمال عباري و أبو بكر خوالد ،مرجع سبق ذكره ،ص10.

(صندوق النقد الدولي والبنك العالمي) التي نادى بضرورة تبني الحوكمة على المستويين الكلي والجزئي ، من جهة أخرى صف إلى ذلك أن الجزائر صُنفت في المراتب الأولى في قضايا الفساد وضعف مناخها الاستثماري ، كلها ظروف وعوامل دفعت بالدولة إلى تكوين لجنة "سميت بلجنة الحكم الراشد" من أجل تطبيق مبادئ الحوكمة في الجزائر .

أما فيما يتعلق بمدى تطبيق الحوكمة على مستوى البنوك الجزائرية فيمكن القول أنها لازالت لم ترقى إلى المستوى المطلوب بالرغم من وجود بعض الدلالات التي تؤشر لبداية انتهاز الحوكمة المصرفية ، والتي جاءت بعد ظروف صعبة مر بها القطاع المصرفي .

أ. أسباب تبني السلطات الجزائرية للحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري :

واجه القطاع المصرفي الجزائري هزات عديدة بعد صدور قانون النقد والقرض ، الذي فتح المجال للبنوك الخاصة والأجنبية لممارسة نشاطها في الجزائر ، ولعل من بين أهم البنوك التي برزت آنذاك بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري ، لكن أهم ما ميز تلك المرحلة ضعف رقابة البنك المركزي لهذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها ، مما كان له أثر سلبي على القطاع المصرفي الجزائري نتيجة الأزمات التي سببها البنكين المذكورين ، وأدى إلى فقدان الثقة من قبل المتعاملين الجزائريين في البنوك الخاصة بصفة عامة. إن أهم ما ميز القطاع المصرفي الجزائري في تلك الفترة بطبيعة الحال هو سوء الحوكمة وعدم قيام البنك المركزي بدوره كمشرّف ومراقب على أنشطة البنوك الأخرى¹.

وقد أشارت اللجنة المصرفية في إحدى مذكراتها والمتعلقة بنشاط الرقابة والتفتيش ، أن من بين أهم أسباب الإزمات التي واجهت البنكين (الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري) هو سوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في تلك الفترة .

ب. **المجهودات المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري :** لقد بذلت السلطات الجزائرية جهوداً معتبرة من أجل إرساء الدعام الأساسية لتطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري ، حيث تمثلت في :

✓ **سن قوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية :** وتجسدت في القوانين التالية² :

■ **قانون المراقبة المالية للبنوك والمؤسسات المالية:** أصدر بنك الجزائر نظام رقم 02-03

بتاريخ 2002/11/14م يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية ، والذي يجبر

¹ - مريم هاني ، نحو تفعيل دور الحوكمة المصرفية في التقليل من الفساد في القطاع المصرفي الجزائري ، مقال منشور ، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات ، العدد الرابع ، ديسمبر 2016 ، ص 231 .
² - نفس المرجع ، ص 232 .

البنوك والمؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعد على مواجهة مختلف المخاطر، تماشياً مع ما ورد في اتفاقية بازل 2.

■ **قوانين محاربة الفساد المالي والإداري:** بتاريخ 1996/06/09م صدر مرسوم رئاسي يقضي بإنشاء مرصد وطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها، وهو هيئة جديدة تعتبر أداة لتقديم اقتراحات للقضاء على الرشوة ومعاقبة ممارسيها.

✓ **برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة:** تنفيذاً لبرنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة على مستوى القطاع البنكي، فقد تم ادخال نظام بازل 2 في البنوك والمؤسسات المالية بغية تحسين تسيير المخاطر وتعزيز قواعد الحذر وترقية انضباط السوق، وتنفيذ لهذا المشروع يقوم بنك الجزائر بتدابير تدريجية ومنسقة مع الأوساط المصرفية¹، وقد اتخذ عدة إجراءات رئيسية جاءت كما يلي:

- إنشاء فريق مخصص لمشروع اتفاق بازل 2 تحت اشراف مساعدة خارجية، ويعمل بالتشاور مع الفريق المسؤول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية؛
- إعداد استبانتيين ووضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادها لتلبية مقتضيات بازل 2؛
- إعداد دراسة الأثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر (مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة).

✓ **إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات:** بعد ما تم إطلاق مدونة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب في جانفي 2008م، والارشادات الخاصة بأفضل ممارسات حوكمة الشركات في تونس في جوان 2000م. جاء دور الجزائر بإصدار المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات في 2009/03/11م والذي جاء في الوقت المناسب²، حيث أن تطبيق قواعد حوكمة الشركات سيساعد في بناء الثقة المتبادلة مع القطاع المصرفي، وفي وقت تتزايد فيه أهمية الحصول على رأس المال وتعزيز النمو الاقتصادي الذي يعد الحجر الأساس في تخطي الأزمات وتقليل تداعياتها على الاقتصاد الجزائري.

المطلب الخامس: تبني مفهوم التسويق المصرفي

إن تطبيق مفهوم التسويق في المؤسسات المصرفية لم يأتي إلا في فترات متأخرة مقارنة مع باقي المؤسسات الإنتاجية والتجارية، حيث لم تهتم المؤسسات المصرفية بالتسويق قبل منتصف الخمسينات من القرن الماضي. حيث قبل ذلك كانت المؤسسات المصرفية تتبنى سياسات محافظة وتقدم الخدمات

¹ - شريقي عمر، مرجع سبق ذكره، ص10.

² - نفس المرجع، ص11.

التقليدية والضرورية المطلوبة للعملاء، ولم تكن المؤسسات المصرفية في حاجة إلى تسويق خدماتها التقليدية أو إلى التجديد المالي وإعادة الهندسة المالية¹.

الفرع الأول: مفهوم التسويق المصرفي وأهدافه

1. تعريف التسويق المصرفي :

تمثل اهتمام المؤسسات المصرفية بالتسويق في عدة نواحي، يأتي في مقدمتها زيادة اقتناع المسؤولين عن ادارتها بأهمية وظيفة التسويق وتغيير اتجاهاتهم نحو الدور الذي يمكن أن تلعبه هاته الوظيفة في تحقيق أهداف المؤسسة المصرفية من حيث الاستمرار والاستقرار. وفي محاولة لإعطاء تعريف دقيق لمصطلح التسويق المصرفي قد تعددت الآراء والتعاريف، منها من عرف التسويق المصرفي على أنه:

- "ذلك النشاط الذي يشمل كافة الجهود التي تؤدي في البنك والمؤسسة المصرفية، التي تكفل تدفق الخدمات والمنتجات المصرفية التي يقدمها البنك إلى العميل سواء إقراضا أو اقتراضا، أو إيداعا وخدمات مصرفية متنوعة، ويعمل التسويق على إشباع رغبات واحتياجات ودوافع هذا العميل بشكل مستمر يكفل رضاه عن البنك واستمرار تعامله معه".²
- " التسويق المصرفي يمثل إيجاد وابتكار وأداء الخدمات المصرفية التي تحقق الرضا والقناعة لدى المستفيد، مع تحقيق الربح للمؤسسة المصرفية".³
- عرف فيليب كوتلر التسويق المصرفي على أنه "مجموعة الأنشطة المتكاملة التي تجري في إطار إداري محدد، وتقوم على توجيه انسياب خدمات البنك بكفاءة وملائمة لتحقيق اشباع للمتعاملين، من خلال عملية مبادلة تحقق أهداف البنك، وذلك في حدود وتوجهات المجتمع".⁴

من خلال ما سبق يمكن تعريف التسويق المصرفي على أنه جملة الأنشطة المتكاملة والمتخصصة التي يقوم بها المصرف من أجل تقديم خدماته بطريقة تحقق رضا العملاء وتشبع رغباتهم من جهة وتحقيق أهداف المصرف من جهة أخرى .

¹ - احمد شعبان محمد علي، التسويق والخدمات المصرفية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية -مصر- دون طبعة، سنة 2018، ص27.

² - محسن أحمد الخضير، التسويق المصرفي، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة 1999، ص16.

³ - احمد شعبان محمد علي، مرجع سابق، ص29.

⁴ - مسيح أيوب ولخضاري صالح، التسويق المصرفي في الجزائر -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية- مقال منشور في مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 04/ديسمبر 2015، ص96.

2. أهداف التسويق المصرفي :

تسعى المصارف أو البنوك من تبني مفهوم التسويق لتحقيق جملة من الأهداف يمكن أن نشير إليها من خلال النقاط التالية:¹

- دراسة السوق والعملاء الذين يمكن أن يحققوا ربحية أكبر للبنك ،من خلال تحديد احتياجاتهم الحالية والمستقبلية ،وتصميم وتقديم الخدمات التي يرغبون فيها في الوقت المناسب والمكان الملائم ؛
- تحقيق التوقع في ذهن العملاء من خلال بناء صورة إيجابية عن البنك وخدماته وعن العاملين به ،ومحاولة الاحتفاظ على هاته السمعة ،والمساهمة في عمليات التجديد والتطوير البنكي والمالي ؛
- يساعد التسويق البنوك على التكيف مع المتغيرات التي تحدث في الأسواق والتطورات التي تمس احتياجات العملاء ،مما يجعلها أكثر مرونة ؛
- يعتبر أداة تحليلية رئيسية في فهم النشاط البنكي ويساعد العاملين في البنوك على رسم سياسات مع وضع تكتيكات ،كما يقوم بمراقبة ومتابعة العمل البنكي ؛
- الاطلاع الدائم والمستمر على البنوك المنافسة ومعرفة قدراتها في التأثير على السوق .

الفرع الثاني: مراحل تطور التسويق المصرفي

لقد مر التسويق المصرفي في تطوره بمراحل عديدة اختلفت عن المراحل التي مر بها تسويق السلع الملموسة حيث تغيرت اتجاهات المؤسسات المصرفية نحو وظيفة التسويق ،وتزايد الاهتمام بتطبيق المفاهيم والأساليب التسويقية الحديثة وفقا للمراحل التالية:²

- **مرحلة الترويج** :حيث اعتمد مفهوم التسويق على الإعلان والعلاقات العامة معا كوظيفة أساسية للتسويق لترويج الخدمات التي تقدمها المؤسسات المصرفية ،بهدف اجتذاب العملاء وزيادة عددهم.
- **مرحلة الاهتمام الشخصي بالمتعاملين** :بعدما أدركت المؤسسات المصرفية أن الترويج كنشاط وحده لا يكفي لجذب المتعاملين في ظل المنافسة الشديدة ،لذلك أعطت المؤسسات المصرفية في هاته المرحلة أهمية كبرى لعملية اختيار وتعيين وتدريب العاملين بها لكي يؤديوا الدور الصحيح في تقديم الخدمات ،مما سيكون له دور في خلق جو من الصداقة بين المؤسسة المصرفية وعملائها .
- **مرحلة تجديد وابتكار خدمات جديدة** :نظرا للتطور السريع في المجتمعات بدأت المؤسسات المصرفية بتطوير مفهوم التسويق المصرفي من خلال التجديد والابتكار سواء في نوعية الخدمات

¹ - محمد عبيدات ،تطوير المنتجات الجديدة مدخل سلوكي ،الطبعة الثانية ،دار وائل للنشر والتوزيع ،الأردن ،2004،ص14.

² - احمد شعبان محمد علي ، مرجع سبق ذكره ،ص 30-33.

التي تقدمها أو في الكيفية التي يتم بها تقديم هذه الخدمات. وشهدت هاته المرحلة قيام المؤسسات المصرفية بدراسات تسويقية مكثفة عن سلوك العملاء، كان نتيجتها تطوير المؤسسات المصرفية للعديد من خدماتها فظهرت خدمات جديدة مثل: خدمات الصراف الآلي ATM وبطاقات الائتمان Credit Cards والتعامل مع المؤسسات المصرفية عبر الهاتف المحمول Cellphone.

- **مرحلة التركيز على قطاع محدد من السوق:** في هاته المرحلة أدركت المؤسسات المصرفية أنها لا تستطيع تلبية رغبات كل فئات المتعاملين معها، وأنه لا بد من التركيز على قطاع محدد من السوق تستهدف من خلاله فئة معينة من العملاء.
- **مرحلة نظم السوق:** تتسم هاته المرحلة بقيام المؤسسات المصرفية بممارسة النشاط التسويقي في إطار أنظمة متكاملة للمعلومات واعداد الخطط التسويقية والرقابة عليها، وبشكل عام تميزت هذه المرحلة بما يلي:

- دراسة حاجات ورغبات المستهلك؛
- دراسة السوق المصرفي وطبيعة المنافسة فيه؛
- إنشاء إدارة متخصصة بالأنشطة التسويقية؛
- الاعتماد على التقنية الحديثة والمتطورة؛
- منح محفزات تعمل على جذب المستهلكين؛
- الاسهام في المشروعات الاستثمارية لزيادة رأس المال؛
- التعرف على ردود أفعال المستهلك تجاه الخدمات المصرفية المقدمة.

يتضح مما سبق أن المفهوم التسويقي الحديث - في مرحلة نظم المعلومات - يركز على عنصرين أساسيين هما: دور المستهلك في إنجاح سياسة المؤسسات بصفة عامة ومنها المؤسسات المصرفية، والتكامل ما بين الأنشطة المختلفة للمؤسسات المصرفية كي تتمكن من تحقيق الأهداف المخططة والقدرة على مواجهة المنافسة في السوق المصرفي مع تلبية حاجات ورغبات المستهلك.

- **مرحلة المفهوم الاجتماعي للتسويق:** يقوم مفهوم التسويق في هذه المرحلة على ضرورة إجراء نوع من الموازنة المقبولة ما بين حماية المجتمع ككل وحماية المستهلك والمؤسسات، مما أدى إلى ظهور دعوات وجمعيات تنادي بحماية المستهلك والمجتمع والمؤسسات.
- ولقد انعكس تطبيق المؤسسات المصرفية للمفهوم الاجتماعي للتسويق على جوانب عديدة، من أكثرها أهمية ما يلي:

- قيام المؤسسات المصرفية بالعمل على تمويل المشروعات التي تخدم أكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع، وتوجيه تلك الاستثمارات إلى المجالات التي تساهم في تحسين نمط معيشة المستهلك، وتحقيق أعلى درجة ممكنة من الإشباع لرغبات واحتياجات أفراد المجتمع .
- تشجيع الأفراد وتوجيههم للقيام بمشاريع تخدم المجتمع فضلا عن تحقيق مصالحهم .
- إعداد أنظمة واستحداث أساليب متطورة لتقييم درجة رضا المستهلك عما تقدمه المؤسسة المصرفية من خدمات، وذلك في ظل مفهوم أن تحقيق المؤسسة المصرفية لأهداف المستهلك يعد عامل رئيسي في تحقيق أهداف المؤسسة المصرفية .

الفرع الثالث: العناصر المميزة للتسويق المصرفي

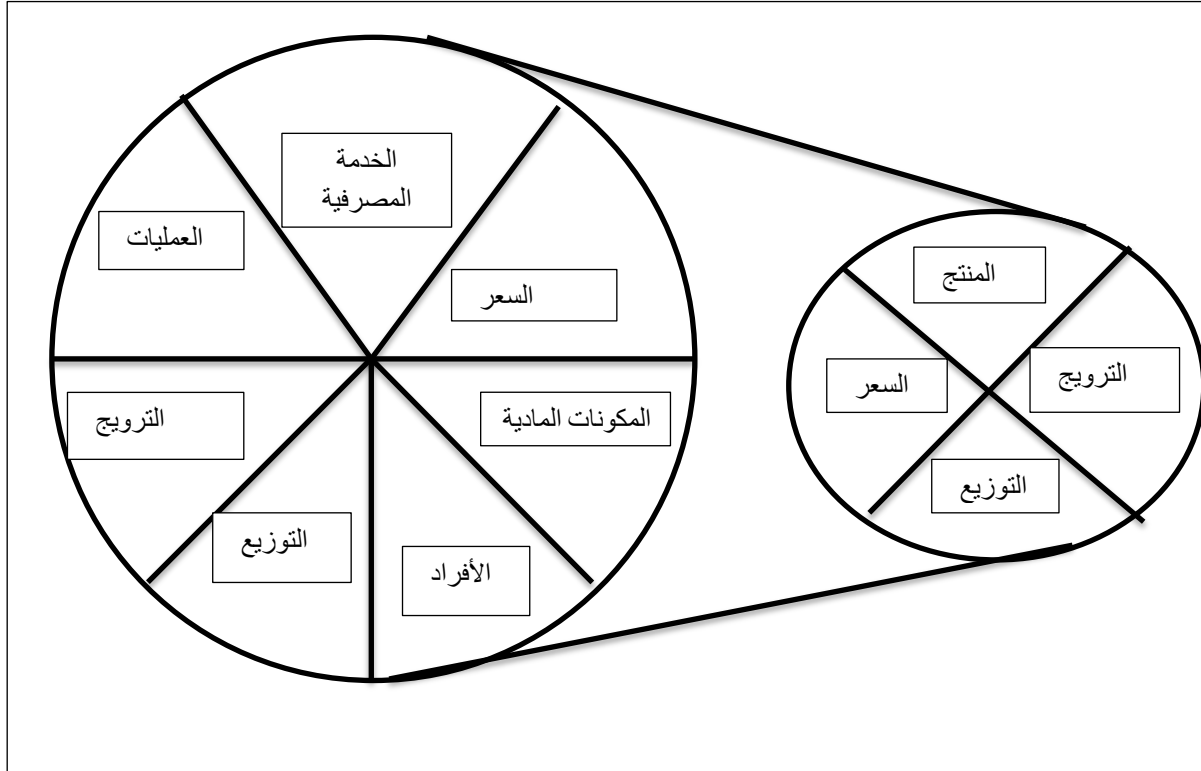
لقد توصلت الدراسات الحديثة في مجال التسويق المصرفي إلى تعزيزه بعناصر أخرى تدعمه وتزيد من قدرته على إضفاء صورة حسنة للبنك .

إن التسويق المصرفي باعتبار أنه مستمد من الخدمات فإن مفهومه للمزيج التسويقي تعدى العناصر الأربعة الشائعة (4Ps)[❖] إلى ثلاثة عناصر إضافية، تشكل مزيج التسويق المصرفي وهي متمثلة في:¹

- ❖ **المشاركون :** وهم كافة الأفراد المشاركون في تقديم الخدمة المصرفية وتسهيل انسيابها للعميل، وبما أن الخدمة المصرفية تتميز ببعدها الشخصي فإنه يتم التركيز على دور العلاقات الإنسانية في آلية وكيفية انتاج الخدمة التي ينجم عنها إرضاء العميل بالخدمات المصرفية المقدمة .
- ❖ **الشواهد المادية :** تتمثل في كافة الجوانب الملموسة المؤثرة على البيئة المصرفية التي تحقق لها التميز، أو هي البيئة التي تشكل التفاعل بين موظفي البنوك والعميل .
- ❖ **آليات جمع الخدمة :** تشمل هذه الآليات كافة الأنشطة والعمليات التي تؤدي أثناء عرض وتقديم الخدمة المصرفية، أو هي الإجراءات والميكانيزمات المؤدية إلى تقديم الخدمة المصرفية في ظروف ملائمة للعميل المصرفي .

[❖] العناصر الأربعة للمزيج التسويقي في السلع هي: المنتج - السعر - الترويج - التوزيع .
¹ - زيدان محمد، دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك، مقال منشور، مجلة الباحث، العدد 2003/02، ص 11.

الشكل رقم (4-09): المزيج التسويقي المتعدد للخدمات المصرفية



المصدر: محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، التسويق المصرفي مدخل استراتيجي، كمي تحليلي، دار المناهج للنشر والتوزيع نعمان، الأردن 2005، ص 235.

الفرع الرابع: دور التسويق المصرفي في زيادة تنافسية البنوك

إن تبني البنوك لمفهوم التسويق المصرفي يمكنها من زيادة تنافسياتها، وذلك من خلال مجموعة من الأدوار التي يخلقها، والتي تتمثل في :

- ✓ **تطوير التسويق المصرفي :** في ظل ما تشهده الساحة المصرفية من تطورات واحتدام المنافسة، فإنه أصبح لا بد من التوجه نحو التسويق الحديث، الذي يلعب دورا في زيادة موارد البنوك، ومن أهم ركائز وظائف التسويق الحديث الواجب الاهتمام بها ما يلي :¹
1. السعي نحو العميل ومعرفة رغباته واحتياجاته ؛
 2. تصميم مزيج الخدمات المصرفية بالكيفية التي تضمن إشباع ورغبات واحتياجات العملاء بشكل مستمر ؛

¹ - محمد بن عبد الله العوض، استراتيجيات التسويق التنافسية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الأول حول التسويق في الوطن العربي - الواقع آفاق التطوير - الشارقة، يومي 15 و 16/10/2002، ص 44.

3. ضرورة قيام مسؤولو التسويق المصرفي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية و الاجتماعية التي يتواجد بها البنك ويعمل فيها ؛
4. تحقيق التكامل والاتصال بين الوظائف التسويقية المختلفة والوظائف المصرفية الأخرى ،لأن أي انقسام بينهما أو تعارض يؤثر على وحدة الرؤية ووضوح المهام ،وبالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة ؛
5. إن التسويق المصرفي الحديث يمكن أن يكون أداة تحليلية مهمة في فهم النشاط المصرفي ،ويساعد العاملين بالبنك في وضع السياسات والاشراف والرقابة والمتابعة للعمل المصرفي ؛
6. القيام بعمليات الفحص والتحليل لتطورات السوق ،والقيام بالبحوث المتعلقة به .
- ✓ **تطوير وتنويع الخدمات المصرفية :** في هذا الاطار لابد على البنوك أن تلبي احتياجات العملاء ،وتتنوع خدماتها لتصل لمفهوم البنوك الشاملة ،ومن بين أبرز هاته الخدمات :
 - الاهتمام بخدمات القروض الشخصية ،لتمويل الاحتياجات الشخصية للعملاء ؛
 - الاهتمام بالمشاريع ذات الحجم الصغير وتقديم القروض لتمويلها ؛
 - تقديم الخدمات الحديثة والتوسع فيها مثل :التأجير التمويلي ،القروض المشتركة ،خصم الفواتير التجارية ،...إلخ.
- ✓ **الارتقاء بالعنصر البشري :**يعتبر العنصر البشري ركيزة لا غنى عنها من أجل الرقي وتطوير أداء المصارف ،فلا يمكن تطوير الخدمات المصرفية دون الاهتمام بالعنصر البشري ،الذي يتطلب الارتقاء بمستوى أدائه تبني مجموعة من الاستراتيجيات المتكاملة والتي نذكر منها ما يلي :
 1. الاهتمام بتدريب العاملين من خلال إرسال موظفي البنوك لبعثات في الخارج ليستوعبوا تطبيقات التكنولوجيا العالمية وكيفية تطبيقها ؛
 2. الاستعانة بالبنوك الكبرى أو ببيوت الخبرة العالمية لتدريب الكوادر المصرفية المتواجدة بالبنوك المحلية وتمكينها من استخدام تكنولوجيايات الصناعة المصرفية ؛
 3. انشاء دورات تكوينية عملية في مجالات العمل المصرفي التي لم يسبق للموظفين العمل بها ،مما يساعدهم مستقبلا على الرقابة والمتابعة واتخاذ القرارات المناسبة لحل الأزمات التي قد تعترضهم اثناء تم لمهامهم ؛
- ✓ **مواكبة المعايير المصرفية الدولية :**حيث لابد في هذا المجال العمل على مجالات مهمة نوجزها كما يلي :¹

¹ - محمد بن عبد الله عوض ،مرجع سبق ذكره ،ص 22.

1. **تدعيم القواعد الرأسمالية:** حيث تحتل قضية تدعيم رؤوس أموال البنوك أهمية متنامية، كونها تعتبر الضمانة الأساسية والأولى لأموال المودعين، وصمام أمان في وجه الأزمات، بالإضافة أنها تمنح البنك قدرة على تنويع خدماته واستخدامها .

2. **تطوير السياسات الائتمانية بالبنوك:** لا بد أن تحدد السياسة الائتمانية لكل بنك اختصاصات الجهات المسؤولة عن الائتمان بالبنك مع زيادة فاعلية دور إدارة التفتيش بالبنك في الرقابة على العمليات الائتمانية .

3. **الاهتمام بإدارة المخاطر:** والتي يتطلب حسن القيام بها مراحل ثلاثة مرتبطة فيما بينها تتمثل في:¹

- تعريف نوع المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي وتحديد ها ؛
- القدرة على قياس المخاطر بصفة مستمرة باستخدام نظم المعلومات المناسبة ؛
- مراقبة تلك المخاطر بمعايير مناسبة، واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل تحجيم المخاطر .

✓ **استراتيجيات تطوير الميزة التنافسية:** هنا لا بد من الارتكاز على ثلاث استراتيجيات مهمة حسب قدرات البنك التسويقية وأهدافه التي يسعى لتحقيقها :

1. **استراتيجية القيادة بالتكلفة:** تستند هذه الاستراتيجية على فكرة التزام البنك بأن يكون المنتج أقل تكلفة في القطاع الذي يعمل فيه مع الحفاظ على مستويات متوسطة من التميز . والمقصود من هاته الاستراتيجية هو محاولة ترشيد تكاليف انتاج وتسويق الخدمات .

2. **استراتيجية التمايز:** أي أن تكون جودة الخدمة المصرفية التي يقدمها البنك أفضل من تلك التي يقدمها المنافسين مع ضرورة تعادل السعر، ويتحقق ذلك عن طريق:²

- تقديم خدمات مصرفية تكميلية غير معلومة من طرف المنافسين ؛
- تسهيل عملية حصول العملاء على الخدمات المصرفية المقدمة ؛
- التطوير والتحسين المستمر لجودة الخدمات المصرفية الحالية .

هاته الاستراتيجية تكون فعالة على المدى القصير خاصة، أما على المدى الطويل لا يمكن الاعتماد عليها كون أنه يمكن تقليد الخدمات المصرفية لتصبح غير تنافسية .

3. **استراتيجية التركيز:** ويتم تحقيق الميزة التنافسية في ظل هاته الاستراتيجية من خلال:

- تقديم منتجات وخدمات مصرفية بأسعار أقل ؛

¹ - نبيل حشاد، مجلة اتحاد المصارف العربية، إدارة المخاطر المصرفية، عدد صادر في سبتمبر 2004، ص 51.

² - محمد سعيد المصري، إدارة وتسويق الأنشطة الخدمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 202، 203.

- أو تقديم منتجات وخدمات متميزة بالمقارنة مع المنافسين .

من خلال هذا المبحث تم استعراض أهم الاستراتيجيات التي يمكن أن تستعين بها المصارف الجزائرية كي تتمكن من مواجهة المنافسة الأجنبية في المجال المصرفي في حال انضمت مستقبلا لمنظمة التجارة العالمية والتزمت بما تمليه اتفاقية تحرير الخدمات ، كما أن الاستراتيجيات المقترحة تساعد في تحسين جودة الخدمات المقدمة وتقديمها بأقل تكلفة ممكنة ، مما يكسب البنوك ميزة تنافسية على المستوى المحلي وحتى على المستوى العالمي .

الاستراتيجيات التي تم وضعها من طرف الباحث في هذا الفصل ليست حكرًا على الجزائر فقط ، فيمكن تعميمها على البلدان العربية من أجل الاستفادة منها في المجال المصرفي والمالي ، حتى تستطيع هذه البلدان أن تضع نفسها في مصاف الدول المنافسة في هذا المجال وتطوره من أجل خدمة أهداف الاقتصاد الوطني و تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية باعتبار أن تحرير الخدمات المصرفية له دور كبير في تحريك رؤوس الأموال وتمويل الاستثمارات .

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل تم التعرض لأهم الانعكاسات المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المالي والمصرفي الجزائري حيث تبين أن هناك مجموعة من المكاسب التي يمكن أن تجنيها الجزائر في حال تطبيق الاتفاقية سواء على مستوى قطاع التأمين أو مستوى القطاع المصرفي، إلا أنه بالرغم من وجود مكاسب فلا يخلو هذا من وجود سلبيات وتحديات .

تم التركيز في هذا الفصل على الدراسة للآثار (الانعكاسات) المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري، والذي تبين من خلال الدراسة أنه لا يزال يعاني من بعض النقائص لعل أبرزها ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة بالدرجة الأولى، و ضعف مخصصات تدريب العاملين ومحدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها. كما بينت الدراسة أن الإيجابيات من تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات سيكون لها انعكاس جيد على البنوك الجزائرية حيث سيؤدي ذلك إلى تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها. وسيساهم في نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية. كما سيعمل على رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية.

فيما يخص الانعكاسات السلبية من جراء تطبيق الاتفاقية فتبين أن البنوك ستواجه مجموعة تحديات مما يؤدي إلى ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية وتكون البنوك الجزائرية غير قادرة على فتح فروع لها بالخارج كما أن قدرة البنوك الجزائرية لن تستطيع مواجهة المنافسة الأجنبية .

وبغية مواجهة التحديات الناجمة عن اتفاقية تحرير الخدمات تم اقتراح استراتيجيات تساعد البنوك في تطوير خدماتها المصرفية وتمكنها من ولوج المنافسة دون الحاجة الى الخوف من الآثار التي قد تنتج عن ذلك، وتمثلت هاته الاستراتيجيات فيما يلي :

- الرفع من جودة الخدمات المصرفية المقدمة ؛
- التحول نحو البنوك الشاملة ؛
- التوجه نحو الاندماج المصرفي ؛
- الاهتمام بالحوكمة في الممارسات المصرفية ؛
- تبني مفهوم التسويق المصرفي .

الخاتمة العامة

خلال دراستنا لموضوع تحرير تجارة الخدمات وانعكاساته على الخدمات المصرفية والمالية في بعض البلدان العربية، اتضح أن هذا (تحرير الخدمات) الأخير جاء نتيجة لتطورات شهدتها الساحة الاقتصادية التي كانت في البداية لا تعطي أهمية كبيرة لقطاع الخدمات، في حين كانت السلع هي مركز الاهتمام والتنافس، إلا أنه بعد انشاء منظمة التجارة العالمية سنة 1995م، التي كانت وليدة مفاوضات متعددة وعويصة دامت حوالي نصف قرن من الزمن، تم في الأخير إدراج الخدمات كنوع من الاتفاقيات التي لا بد من التوقيع عليها من قبل الدول في حال الانضمام للمنظمة فعرفت باتفاقية تحرير الخدمات (GATS).

منذ ذلك الحين اكتسبت التجارة في الخدمات أهمية بالغة، كونها أصبحت تساهم بنسب كبيرة في الناتج المحلي للدول خاصة المتقدمة منها، ولعل أهم ما احتوته اتفاقية تحرير الخدمات تلك الجوانب المتعلقة بتحرير قطاع الخدمات المصرفية والمالية، الذي أعتبر تحريره من بين أهم مظاهر العولمة المالية التي أزاحت وأزالت القيود أمام موردي الخدمات الأجانب وسمحت لهم بالتواجد في أراضي الدول الأعضاء من أجل تقديم خدماتهم المالية والمصرفية، هذا ما ساهم في خلق منافسة لا تعترف إلا بجودة الخدمات المقدمة وتطورها وتنوعها والاعتماد على الخبرات والمهارات العالية. أمام هذه المنافسة الحادة التي تطرحها اتفاقية الجاتس في المجال المصرفي والمالي فإنه كان لا بد على الدول النامية والعربية خاصة التي تفكر في التوقيع على الاتفاقية أن تدرس جيدا الانعكاسات والتحديات التي يمكن أن تواجهها في حال انضمامها لمنظمة التجارة العالمية وقبولها تحرير قطاعها المصرفي والمالي.

أوضحت الدراسة الحالية أن تحرير الخدمات والذي شمل الخدمات المصرفية والمالية يكون وفق أربعة أساليب، إما التوريد عبر الحدود أو الاستهلاك في الخارج أو التواجد التجاري أو يكون توريد الخدمة عن طريق انتقال الأشخاص الطبيعيين، كما تم توضيح الالتزامات العامة والمحددة لاتفاقية الجاتس والتي تلزم الدول الراغبة في التوقيع عليها أن تتعهد بها.

أما بخصوص الدول العربية، نجد أنها كغيرها من دول العالم سعت للانضمام لمنظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية الجاتس، فمنها من تحقق له ذلك ومنها من لا يزال في وضع المراقب، حيث تطرقت دراستنا لبعض البلدان التي حققت الانضمام كعضو تمثلت في كل من المملكة العربية السعودية (بتاريخ 11 نوفمبر 2005م) والمملكة الأردنية الهاشمية (بتاريخ 11 أبريل 2000م) وجمهورية مصر العربية (في تاريخ 30 جوان 1995م)، وهذا ما كان له آثار على القطاع المصرفي والقطاع المالي (قطاع التأمينات) في تلك الدول وخلق تحديات أمامها في المجال المذكور.

أما فيما يخص الدول غير المنظمة فتم تناول الجزائر كبلد عربي يرغب في الانضمام لمنظمة التجارة العالمية وبالتالي التوقيع على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية، والتي تبين أنها تمتلك منظومة مصرفية ومالية (قطاع التأمينات) يغلب على معظمها الطابع العمومي، و اتضح أنها لن تستطيع الوقوف في وجه المنافسة الأجنبية، الأمر الذي يضعها أمام انعكاسات إيجابية وأخرى سلبية مما يستوجب وضع استراتيجيات للحد من الآثار السلبية وتعزيز المنافع .

اختبار فرضيات الدراسة :

الفرضية الأولى: التي نصت على "أن الوضعية الحالية للقطاع المصرفي الجزائري تجعله قادرا على تلبية شروط اتفاقية تحرير تجارة الخدمات دون اتخاذ أي تدابير مستقبلا "

الفرضية الصفرية : لا توجد دلالة معنوية لأثر تشخيص الوضعية الحالية للقطاع المصرفي وقدرته لتلبية شروط اتفاقية تحرير تجارة الخدمات.

الفرضية البديلة :توجد دلالة معنوية لأثر تشخيص الوضعية الحالية للقطاع المصرفي وقدرته لتلبية شروط اتفاقية تحرير تجارة الخدمات.

تم الاعتماد على اختبار One sample T test لاختبار صحة الفرضيات ،من خلال مقارنة المتوسط الحسابي مع المتوسط القياسي 3 حيث المتوسط القياسي عند استخدام ليكرت الخماسي هو $(5+4+3+2+1)/5=3$ إذا الدرجة القياسية هي 3.وكانت النتائج كما يلي :

الجدول رقم (5-01): اختبار T-Test للفرضية الاولى

One sample Statistic

المتغير	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	متوسط الخطأ في الانحراف
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	85	3,09	0,738	0,080

الجدول رقم (02-5): المعاملات الإحصائية لإختبار T لمتغيرات الفرضية الثانية

One sample Test

Test value= 3					المتغير
الاختلاف عند درجة ثقة %95	متوسط الاختلاف	معنوية الدلالة	df	t	تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر
الأدنى	الأعلى				
0,24	07,0-	0,086	0,287	84	1,071

المصدر : من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 13)

من خلال الجدولين أعلاه يتضح ان قيمة t الحسابية هي 1,071 ، عند درجة حرية 84 مع دلالة معنوية Sig=0.287، وهي أكبر من مستوى الدلالة القياسية ($\alpha=0.05$)، إضافة إلى أن المتوسط الحسابي هو 3.09 وهو أكبر من المتوسط القياسي 3 وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية أي لا توجد دلالة معنوية لأثر تشخيص الوضعية الحالية للقطاع المصرفي وقدرته لتلبية شروط اتفاقية تحرير الخدمات.

الفرضية الثانية: التي نصت على " سيتأثر القطاع المصرفي الجزائري بجملة من الانعكاسات الإيجابية في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات"

الفرضية الصفرية: لا توجد دلالة معنوية لوجود انعكاسات إيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات.

الفرضية البديلة: توجد دلالة معنوية لوجود انعكاسات إيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات.

تم الاعتماد على اختبار One sample T test لاختبار صحة الفرضية ،من خلال مقارنة المتوسط الحسابي مع المتوسط القياسي 3 حيث المتوسط القياسي عند استخدام ليكرت الخماسي هو $(5+4+3+2+1)/5=3$ إذا الدرجة القياسية هي 3. وكانت النتائج كمايلي:

الجدول رقم (03-5): اختبار T-Test للفرضية الثانية

One sample Statistic

المتغير	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	متوسط الخطأ في الانحراف
الانعكاسات المحتملة الإيجابية على	85	3,87	0,513	0,056

				البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية
--	--	--	--	---

الجدول رقم (04-5): المعاملات الإحصائية لاختبار T لمتغيرات الفرضية الثانية

One sample Test

Test value= 3						
الاختلاف عند درجة ثقة %95		متوسط الاختلاف	Sig الدلالة المعنوية	Df درجة الحرية	t	المتغير
الأعلى	الأدنى	0.866	0.000	84	15.559	الانعكاسات المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية
0.98	0.75					

المصدر : من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 13)

من خلال الجدولين أعلاه يتضح ان :

قيمة t الحسابية هي 15.559، عند درجة حرية 84 مع دلالة معنوية Sig=0.000، وهي اصغر من مستوى الدلالة القياسية ($\alpha=0.05$)، إضافة إلى أن المتوسط الحسابي هو 3.87 وهو اكبر من المتوسط القياسي 3 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية، ونقبل الفرضية البديلة أي أنه توجد دلالة معنوية لوجود انعكاسات إيجابية محتملة على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات.

الفرضية الثالثة: التي نصت " سيتأثر القطاع المصرفي الجزائري بجملة من الانعكاسات السلبية في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات"

الفرضية الصفرية: لا توجد دلالة معنوية لوجود انعكاسات سلبية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات.

الفرضية البديلة: توجد دلالة معنوية لوجود انعكاسات سلبية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات.

تم الاعتماد على اختبار One sample T test لاختبار صحة الفرضية، من خلال مقارنة المتوسط الحسابي مع المتوسط القياسي 3 حيث المتوسط القياسي عند استخدام ليكرت الخماسي هو $(5+4+3+2+1)/5=3$ إذا الدرجة القياسية هي 3. وكانت النتائج على النحو التالي

الجدول رقم (5-05): اختبار T-Test للفرضية الثالثة

One sample Statistic

المتغير	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	متوسط الخطأ في الانحراف
الانعكاسات المحتملة السلبية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	85	3.47	0.629	0.068

الجدول رقم (5-06): المعاملات الإحصائية لاختبار T لمتغيرات الفرضية الثالثة

One sample Test

Test value= 3					
المتغير	t	Df	Sig	متوسط الاختلاف	الاختلاف عند درجة ثقة 95%
الانعكاسات المحتملة السلبية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	6.959	84	0.000	0.475	أدنى أعلى
					0.34 0.61

المصدر : من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25.(أنظر الملحق رقم 13).

اتضح من خلال النتائج المحصل عليه من خلال الجدولين السابقين ما يلي :

قيمة t الحسابية هي 6.959، عند درجة حرية 84 مع دلالة معنوية Sig=0.000، وهي اصغر من مستوى الدلالة القياسية ($\alpha=0.05$)، إضافة إلى أن المتوسط الحسابي هو 3.47 وهو أكبر من المتوسط القياسي 3 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية، ونقبل الفرضية البديلة أي أنه توجد دلالة معنوية لوجود انعكاسات سلبية محتملة على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات.

الفرضية الرابعة: التي نصت على "هناك اثر للاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات التي تفرضها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "

الفرضية الصفرية: لا يوجد دلالة معنوية لأثر الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الجاتس.

الفرضية البديلة: يوجد دلالة معنوية لأثر الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الجائس .

تم الاعتماد على اختبار One sample T test لاختبار صحة الفرضية ،من خلال مقارنة المتوسط الحسابي مع المتوسط القياسي 3 حيث المتوسط القياسي عند استخدام ليكرت الخماسي هو $(5+4+3+2+1)/5=3$ إذا الدرجة القياسية هي 3. وكانت النتائج على النحو التالي:

الجدول رقم (07-5): اختبار T-Test للفرضية الرابعة

One sample Statistic

المتغير	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	متوسط الخطأ في الانحراف
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	85	4.08	0.460	0.050

الجدول رقم (08-5): المعاملات الإحصائية لاختبار T لمتغيرات الفرضية الرابعة

One sample Test

Test value= 3					
المتغير	t	Df	Sig	متوسط الاختلاف	الاختلاف عند درجة ثقة 95%
		درجة الحرية	معنوية الدلالة	متوسط الاختلاف	أدنى أعلى
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	21.629	64	0.000	1.080	أدنى
					أعلى
					1.18 0.98

المصدر : من إعداد الطالب بناء على مخرجات برنامج spss.v.25 (أنظر الملحق رقم 13).

اتضح من خلال النتائج المحصل عليه من خلال الجدولين السابقين ما يلي :

قيمة t الحسابية هي 21.629، عند درجة حرية 84 مع دلالة معنوية $\text{Sig}=0.000$ ، وهي أصغر من مستوى الدلالة القياسية ($\alpha=0.05$)، إضافة إلى أن المتوسط الحسابي هو 4.04 وهو أكبر من المتوسط القياسي 3 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية، ونقبل الفرضية البديلة أي أنه يوجد دلالة معنوية لأثر الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الجاتس .

نتائج الدراسة :

حاولنا من خلال هذه الدراسة إبراز أهم الآثار (الانعكاسات) التي تنجر عن تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المالي المصرفي وقد توصلنا إلى النتائج التالية:

نتائج الجانب النظري :

اتضح من خلال معالجتنا للجانب النظري لهاته الدراسة ما يلي:

- الأهمية الكبيرة لإتفاقية الجاتس في تحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية، كونها سعت لإزالة العقبات والقيود أمام حرية تحرك هذا النوع من الخدمات، وقد برز ذلك بشكل جلي من خلال المبادئ التي تقوم عليها الاتفاقية والالتزامات العامة التي تفرضها على الدول الأعضاء وكذا التعهدات الخاصة و المحددة التي يتقدم بها كل عضو في المجالات التي يرغب في تحريرها ويلتزم بها .
- لن تستفيد الدول العربية كثيرا من تحرير قطاع الخدمات عالميا، والمتمثل في البنوك وقطاع التأمينات لأنها تعتبر مستوردا صافيا لهذا النوع من الخدمات .
- إن تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك (المصارف) وشركات التأمين وتطوير النظم الرقابية من جانب السلطات الإشرافية في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي ، يزيد القدرة على مواجهة العولمة المالية وتحدياتها .
- إن القطاع المصرفي العربي يواجه العديد من التحديات في ظل التطورات التي تشهدها الساحة الاقتصادية العالمية مثل العولمة وموجات التحرر المالي ومقررات لجنة بازل او تلك التحديات التي تمس أو تتعلق بالبيئة الداخلية للمصارف العربية مثل ضعف وعدم تأهيل العنصر البشري وجوانب ضعف المنافسة.
- أن أكبر تحدي يواجه قطاع التأمينات في البلدان العربية الثقافة التأمينية لدى الأفراد التي تحتاج النهوض بها.

نتائج الدراسة التطبيقية :

في الجانب التطبيقي فقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- القطاع المصرفي الجزائري لا يزال يعاني العديد من العوائق والمشاكل التي يمكن أن تحد من إمكانية استفادته الفعلية من المزايا التي تمنحها اتفاقية تحرير الخدمات خاصة في المجال المصرفي ، وذلك راجع لعدة أسباب والتي من بينها:
 - سيطرة شركات القطاع العام بنسبة كبيرة على الجهاز المصرفي وبشكل يكون شبه كلي ، والتدخلات الحكومية .
 - إضافة إلى ضعف المنافسة بين شركات القطاع العام والخاص في مجال تقديم الخدمات المصرفية .
 - عدم وجود بيئة قانونية تسمح بتحقيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية الذي يحقق عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب والمحليين بالرغم من أن قانون النقد والقرض 10/90 قد أتاح للبنوك الأجنبية أن تفتح لها فروع في الجزائر ، كما حدد النظام رقم 06-02 المؤرخ في 24 سبتمبر 2006م شروط لتأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية ، إلا أن المنظومة التشريعية تحتاج لمزيد من التعديل والتغيير لجعلها تتوافق مع مبادئ اتفاقية تحرير الخدمات .
- فيما يتعلق بتشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي الجزائري وجدنا أن البنوك الجزائرية تتميز:
 - بضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة بالدرجة الأولى فلا زالت الإدارة العاملة بها لم ترقى إلى استخدام الأدوات الحديثة سواء في الجانب الإداري أو الجانب المصرفي حيث أن أغلبها يعتمد على الوسائل التقليدية.
 - بضعف مخصصات تدريب العاملين وهو ما يضع البنوك الجزائرية أمام تحدي كبير يتطلب منها تدريب وتأهيل العاملين والارتقاء بمستوى العنصر البشري ، خصوصا أن البنوك الأجنبية تتمتع بمرادها البشرية بالكفاءة والخبرة .
 - بمحدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها.
- تم التوصل إلى أنه في حال تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية سيؤدي ذلك إلى انعكاسات إيجابية من شأنها أن تساهم في رفع تنافسية البنوك الجزائرية ولعل أبرزها:
 - تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها.

- سيساهم تحرير القطاع البنكي (المصرفي) في نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية .
 - كما سيعمل على رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية ، وتنشيط السوق المحلي كما أن تطبيق الاتفاقية سيجلب الخبرات الأجنبية إلى الداخل للاستفادة منها في مجالات عديدة كأعمال الصيرفة الشاملة التي يؤدي تطبيقها إلى اكتساب الميزة التنافسية وتخفيض تكاليف الخدمات المالية.
 - تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات سيكون له تبعات على البنوك الجزائرية مما سينعكس سلبا عليها حيث يؤدي إلى:
 - وجود منافسة غير متكافئة تكون في صالح البنوك (المصارف) الأجنبية كون أن القطاع البنكي المحلي يتميز بضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية.
 - تكون البنوك الجزائرية غير قادرة على فتح فروع لها بالخارج كما أن البنوك الجزائرية لن تستطيع مواجهة المنافسة الأجنبية.
- بناء على النتائج النظرية والتطبيقية التي توصلنا إليها في هذه الرسالة ارتأينا تقديم مجموعة من المقترحات لعل تفيد في تعظيم الآثار الإيجابية من عملية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في حال انضمام الجزائر للاتفاقية والتقليل بطبيعة الحال من الآثار السلبية على النحو التالي :
- مواصلة الإصلاحات لأن البنوك الجزائرية ستدخل المنافسة في وضعية صعبة وهي بذلك لا تستطيع الصمود والبقاء في السوق نظرا لمحدودية إمكانياتها وخدماتها وضعف مستويات أدائها ، خاصة إذا علمنا أن عدد الخدمات التي تقدمها البنوك العالمية هي أكثر من 260 خدمة في حين لا تتعدى عدد خدمات البنوك التي تقدمها الدول النامية في أحسن الأحوال 40 خدمة.
 - فتح المجال أكثر أمام القطاع الخاص المحلي والأجنبي للعمل جنبا إلى جنب مع القطاع العام وضمان منافسة شفافة ، والاستفادة من تجارب الدول ، ففي الجزائر نلاحظ أن البنوك الأجنبية كمؤسسة بذاتها غير موجودة ، وإنما تتمثل في وجود فروع ممثلة للشركة الأم .
 - محاولة التحرير التدريجي للقطاع المصرفي العربي في ظل التوجهات العالمية وذلك لتمكين هذا القطاع لمسايرة التطورات وادخاله في المنافسة شيئا فشيئا .
 - التوجه نحو البنوك الشاملة والتي تقدم مختلف الخدمات ، وكذا الاندماجات المصرفية ، وذلك من أجل تنويع الخدمات المقدمة والاستفادة من وفورات الحجم التي تتيحها عمليات الاندماج.

- لا بد من الاهتمام بالعنصر البشري داخل القطاع المصرفي العربي والجزائري خاصة من خلال إعداد خطط وبرامج التدريب والتأهيل بشكل دوري ،وتوفير تكنولوجيا ملائمة للتدريب وتوفير مدراء أكفاء قادرين على الرفع والرقى بالمستوى الفكري للعاملين .
- العمل على تطبيق مقررات لجنة بازل خاصة الأخيرة (بازل 03) خاصة إذا علمنا أن الكثير من المصارف العربية لم ترتقي حتى الى تطبيق معايير لجنة بازل الثانية .
- ينبغي على البنوك العربية عموما والبنوك الجزائرية خاصة أن تسعى لتبني ثقافة مصرفية جديدة تستجيب للتغيرات المستمرة في أوضاع السوق ،من خلال الاهتمام بالبحوث التسويقية في المجال المصرفي والجودة المصرفية ،والعمل على إرساء قواعد حوكمة الشركات والالتزام بها.
- العمل على انشاء أرضية قانونية تنظم التعاملات الالكترونية في المجال المصرفي ،حيث نجد أن النظام المصرفي الجزائري يشهد تأخرا كبيرا في استخدام التكنولوجيات بالمقارنة مع الدول العربية والعالمية ،ففي مجال التجارة الخارجية مثلا : في إطار محاولة مواكبة التطور الكبير الذي يمر به العالم في جعل كل العمليات عمليات الكترونية من أجل تخفيف عبء الوقت و المصاريف حاول بنك الجزائر أن يواكب هذا التطور ولو بخطى جد متثاقلة من أجل بعث صورة عن محاولته التقدم إلى الأمام بفرض مجموعة من التعديلات على عمليات التجارة الخارجية حيث تم وضع تعليمة صدرت في 2016/03/13 م تحت رقم DGC 2016/17 و تشكل هذه التعليمة دفعة هامة من أجل تطوير التجارة الخارجية الجزائرية .
- وضع استراتيجية واضحة المعالم خاصة في ما يتعلق بالشراكة الأجنبية وفتح رأس مال المصارف العمومية الجزائرية والاستفادة في ذلك من تجارب كل من جمهورية مصر والسعودية والأردن .
- السعي لإقامة تكتل مصرفي عربي لخدمة كافة البلدان العربية ،يكون ذا رأس مالي كبير من حيث الأصول وكذا من ناحية الموظفين ،هذا الكيان يكون قادرا على المنافسة أمام الكيانات المصرفية العملاقة .

آفاق الدراسة :

إن دراستنا هاته لا تعدو كونها جهدا بشريا لا يخلو من النقص ،كما أنها محاولة لإثراء موضوع ذا أهمية بمكان خاصة فيما يتعلق بالجانب المصرفي والمالي ،كون أن دولنا العربية هي جزء لا يتجزأ من خارطة العالم والتي تفرض عليها تحديات العولمة اليوم أن تساير التطورات الاقتصادية والمالية ،مما يحتم عليها أن تكون عضوا في منظمة التجارة العالمية والتوقيع على اتفاقية الجاتس . نتمنى أن نكون قد وفقنا في تقديم ومناقشة البحث بصورة مقبولة، وأن نكون قد ساهمنا ولو بالقدر اليسير في فتح المجال

لإمكانية إثراء هذا الموضوع الذي يتطلب الكثير من الجهد والتحصيل العلمي حتى نوفيه حقه. وعليه يمكن التطرق مستقبلا إلى:

- تحرير تجارة الخدمات بين اتفاقية الجاتس و اتفاقية تحرير التجارة الحرة العربية .
- الآثار المحتملة لاتفاقية تحرير الخدمات المالية على سوق التأمين الجزائري .
- تحرير تجارة الخدمات المالية في ضوء الفقه الاسلامي وقوانين اتفاقية الجاتس .

هذا والله أعلم

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

المراجع باللغة العربية :

أولا : الكتب

1. إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف محمد ،تأثير الخدمات المصرفية على التنمية الاقتصادية -دراسة تحليلية مع التطبيق على جمهورية مصر العربية - دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع ،المنصورة مصر ،الطبعة الأولى 2011.
2. أبي الفضل هاني بن فتحي الحديدي المالكي الاسكندري ،التامين انواعه المعاصرة -ومايجوز ان يلحق بالعقود الشرعية منها - دار العصماء ،دمشق ، الطبعة الأولى ،1428هـ-2009م.
3. احمد شعبان محمد علي ،التسويق والخدمات المصرفية ،دار التعليم الجامعي ،الإسكندرية -مصر - دون طبعة ،سنة 2018.
4. أحمد عارف العسفان ،محمود حسين الوادي ،اقتصاديات الوطن العربي ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان ،الطبعة الأولى ،2010.
5. أيمن بن عبد الرحمن ،تطور النظام المصرفي الجزائري ،دار بلقيس للنشر ، الجزائر ،دون طبعة ،دون سنة نشر.
6. ثامر البكري ،أحمد الدحومي ،تسويق الخدمات المالية ،إثراء للنشر والتوزيع ،الأردن ،مكتبة الجامعة الشارقة ،دون سنة نشر.
7. ثامر ياسر البكري ،تسويق الخدمات الصحية ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان ،2005.
8. رانيا محمود عبد العزيز عمارة ،الإتفاقية العامة في الخدمات (GATS) الأحكام والآثار ،مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ،الطبعة الاولى مصر ،2015 .
9. رانيا محمود عبد العزيز عمارة ، تحرير التجارة الدولية وفقا لإتفاقية الجات في مجال الخدمات (GATS)،دار الفكر الجامعي ،الطبعة الأولى ،الإسكندرية ،2008.
10. سامي أحمد مراد ،تفعيل التسويق المصرفي لمواجهة آثار الجاتس ،المكتب العربي للمعارف ،الطبعة الأولى ،مصر ،2007.
11. سامي احمد مراد ،دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية (الجاتس) في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية ، المكتب العربي للمعارف ،الطبعة الأولى 2005،مصر.
12. شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،طبعة سنة 2000.

13. صفوت عبد السلام عوض ،المنظمات الإقتصادية الدولية ودورها في تحرير التجارة الدولية ،،دار النهضة العربية ،دون طبعة ،القاهرة ،2011.
14. طارق الزهد ،عبد الله بن مسفر القحطاني ،المملكة العربية السعودية ومنظمة التجارة العالمية ،1426 هـ ،إصدار الغرفة التجارية الصناعية للمنطقة الشرقية.
15. الطاهر لطرش ،الاقتصاد النقدي والبنكي ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، الطبعة الثانية،2015.
16. الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،الطبعة السابعة ،2010.
17. عبد الحميد عبد المطلب ،العولمة واقتصاديات البنوك ،الدار الجامعية للنشر ،الإسكندرية ،مصر ،2001.
18. عبد العزيز أبو نبعة ،دراسات في تسويق الخدمات المتخصصة –منهج تطبيقي –مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،عمان ،2005.
19. عبد القادر فتحي لاشين ،الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية ،منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،2005.
20. عبد المطلب عبد الحميد ،البنوك الشاملة وعملياتها وإدارتها ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2008.
21. عبد المطلب عبد الحميد ،الجاء واليات منظمة التجارة العالمية –من أوروغواي لسياتل وحتى الدوحة -،الدار الجامعية ،مصر ،2005.
22. عبد المطلب عبد الحميد ،الجاء وآليات منظمة التجارة العالمية من أوروغواي لسياتل وحتى الدوحة ،الدار الجامعية ،دون طبعة ،2003/2002.
23. عبد المطلب عبد الحميد ،العولمة واقتصاديات البنوك ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2005.
24. علي توفيق الحاج وسمير حسين عودة ،تسويق الخدمات ،الطبعة الأولى ،دار الإعصار العلمي ،عمان ،2011.
25. عوض بدير الحداد ،تسويق الخدمات المصرفية ،البيان للطباعة والنشر ،القاهرة الطبعة الأولى ،1999 .
26. فضيل فارس ،التقنيات البنكية – محاضرات وتطبيقات – (الجزء الأول)،مطبعة الموساك رشيد ،الجزائر ،الطبعة الأولى ،2013.
27. محسن أحمد الخضير ،التسويق المصرفي ،إيتراك للنشر والتوزيع ،القاهرة ،الطبعة الأولى ،سنة 1999.
28. محمد السانوسي محمد شحاتة ،التجارة الدولية في ضوء الفقه الاسلامي واتفاقيات الجاء – دراسة مقارنة ،دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ،دون سنة نشر.

29. محمد جاسم الصميدعي و ردينة عثمان يوسف ،التسويق المصرفي -مدخل استراتيجي كمي تحليلي- دار المناهج ،عمان ،2005.

30. محمد سعيد المصري ،إدارة وتسويق الأنشطة الخدمية ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2002.

31. محمد صفوت قابل ،منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،2008.

32. محمد عبيدات ،تطوير المنتجات الجديدة مدخل سلوكي ،الطبعة الثانية ،دار وائل للنشر والتوزيع ،الأردن ،2004.

33. مراد عبد الفتاح ،شرح النصوص العربية لإتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية ،دار الكتب والوثائق ،مصر ،1997.

34. مصطفى يوسف كافي ،التسويق المصرفي ،ألفا للوثائق ،قسنطينة- الجزائر - ،دون سنة ،ص93.

35. مولود ديدان وآخرون ،أبحاث في الإصلاح المالي، دار بلقيس ،الجزائر ، دون طبعة ودون سنة نشر.

36. ناجي معلا ورائن توفيق ،اصول التسويق المصرفي -مدخل تحليلي ،دار وائل للنشر ،عمان ،الطبعة الثانية ،2005.

37. نبيل حشاد ،الجات ومنظمة التجارة العالمية -أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي -، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،القاهرة ،2001.

ثانيا: الرسائل والأطروحات الجامعية

1. أحمد محمد أبوبكر مكاي ،أثر جودة الخدمات المصرفية على زيادة القدرة التنافسية للبنوك

،دراسة تطبيقية على البنوك المصرية ،رسالة دكتوراه ،اكاديمية السادات مصر ،2001.

2. آسيا قاسيمي ،أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك

الجزائرية ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ،شعبة العلوم الإقتصادية ،جامعة أحمد بوقرة

"بومرداس" السنة الجامعية 2014/2015.

3. بريش عبد القادر ،التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة

التنافسية للبنوك الجزائرية ،رسالة دكتوراه ،جامعة الجزائر ،2006.

4. بطاهر علي ، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري و اثارها على تعبئة المدخرات وتمويل

التنمية، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2006.

5. بلحيمر ابراهيم ،المزيج التسويقي من منظور التطبيقات التجارية الاسلامية ،أطروحة دكتوراه في

علوم التسيير ،جامعة الجزائر 2005.

6. بن عمروش فائزة ،دراسة أثر تسويق خدمات التأمين على سلوك المستهلك حالة عينة من مؤسسات التأمين في الجزائر ،رسالة دكتوراه ،جامعة أمحمد بوقرة -بومرداس -2017.
7. بن قري سميّر آثار تحرير تجارة الخدمات على التنمية المستدامة في الاقتصاديات النامية – دراسة مقارنة لقطاع الاتصالات بين الجزائر ومصر - ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،تخصص اقتصاد دولي وتنمية مستدامة ، جامعة فرحات عباس -سطيف - ،2013/2014.
8. بناي مصطفى ،واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية (2005-2011)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،تخصص تحليل اقتصادي ،جامعة الجزائر 03،سنة 2013/2014.
9. ذهبي ريمة ،الاستقرار المالي النظامي – بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة (2003-2011)،اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،جامعة قسنطينة (2)،2013.
10. زواوي فضيلة ،التحرير المالي وانعكاساته على المنظومة البنكية الجزائرية ،أطروحة دكتوراه ،شعبة علوم التسيير ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة أمحمد بوقرة بومرداس ،2015/2016.
11. طبائبية سليمة ،دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية -دراسة حالة :الشركات الجزائرية للتأمين -رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ،جامعة سطيف 1 ،سنة 2013/2014.
12. عبد الرزاق سلام ،القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة -تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح -رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير ،فرع النقود والمالية ،جامعه الجزائر (03)،2012.
13. عماد محمد فهم المزين ،التأمين على الديون دراسة مقارنة بين التأمين التعاوني والتأمين التجاري،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إقتصاديات التنمية ،الجامعة الاسلامية ،غزة ،1435هـ-2014م.
14. عيشوش عبّو ،تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية ،-دراسة حالة - ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة الحاج لخضر -باتنة - ،2009.
15. فيروز قطاف ،تقييم جودة الخدمات المصرفية و دراسة أثرها على رضا العميل البنكي دراسة "حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية" لولاية بسكرة، أطروحة دكتوراه ،جامعة محمد خيضر – بسكرة -،2011.

16. فيلالي طارق ،تسيير مخاطر القروض البنكية في ظل المعايير الاحترازية الجديدة ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،تخصص علوم المالية ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة سيدي بلعباس الجزائر 2016/2017.
17. قادري علاء الدين ،آثار تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية -دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري ،فرع تلمسان - ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة جيلالي ليايس ،سيدي بلعباس ،2007.
18. محمد حمو ،أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية،رسالة ماجستير ،جامعة حسيبة بن بوعلي -الشلف -،2009.
19. محمود ابراهيم فياض ،تحرير تجارة الخدمات المالية في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ،وواقع قطاع الخدمات المالية في فلسطين ،رسالة ماجستير ، 2005.
20. معوش محمد الأمين ،دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات A2- مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاديات التأمين ،جامعة فرحات عباس سطيف 1،سنة 2014.
21. نور الهدى لعميد ،واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير ،تخصص علوم التسيير ،جامعة المسيلة ،2009/2010.
22. هواري معراج، تأثير السياسات التسويقية على تطوير الخدمات المصرفية في المصارف التجارية الجزائرية ،رسالة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر ،2005.
23. وصاف عتيقة ،آثار تحرير تجارة الخدمات على التجارة الخارجية في الدول العربية مع الإشارة لحالة الجزائر ،أطروحة دكتوراه ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،2014.
24. يايسي لياس ،الآثار المحتملة لتحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري وفقا للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) ،أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ، تخصص نقود ومالية ،جامعة الجزائر (03) ،سنة 2012/2013.

ثالثاً: المقالات، الأبحاث العلمية والمداخلات

• المقالات :

- (1) أحمد خلف حسين علي الزهيري ، علاء عبدالكريم هادي البلداوي، تأثير التسويق الالكتروني في عناصر المزيج التسويقي للخدمة التأمينية ،مقال منشور في مجلة دراسات محاسبية و مالية - المجلد الثامن - العدد 22 الفصل الأول لسنة 2013.
- (2) أحمد مصطفى ،إدارة الجودة الشاملة كمدخل للتنافسية في الصناعة المصرفية ،مجلة آفاق اقتصادية ،مركز البحوث غرفة التجارة والصناعة بدبي ،المجلد 25 ،العدد 97،سنة 2004.
- (3) أسامة ربيع امين سليمان ،تقويم اثر انضمام المملكة العربية لإتفاقية GATS على سوق التامين السعودي ،مقال منشور في مجلة الباحث ،العدد 2013/12.
- (4) بالي مصعب وصديقي مسعود، تطور قطاع التامين في الجزائر ،مقال منشور في مجلة رؤى إقتصادية ،جامعة الشهيد حمة لخضر ،الوادي ،الجزائر ،العدد 11ديسمبر 2016.
- (5) بتول عبد علي غالي ،دور تطوير الخدمات المصرفية وخصائصها التسويقية في المصارف التجارية -دراسة استطلاعية في عينة من المصارف التجارية العراقية- مقال منشور ،مجلة المثنى للعلوم الإدارية والإقتصادية ،المجلد السابع ،العدد الرابع .
- (6) بركان زهية ،الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، مقال منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ،العدد رقم 02.
- (7) بريش عبد القادر ،جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك ،مقال منشور بمجلة اقتصاديات شمال افريقيا ،العدد الثالث.
- (8) بريش عبد القادر ،سدره أنيسة ،فرص وتحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل -دراسة حالة البنوك الجزائرية - مقال منشور على مجلة المؤسسة ،العدد 06-2017.
- (9) حمول طارق ،إصلاح المنظومة القانونية لقطاع التأمين في الجزائر وتوجهاته الحديثة -دراسة تقييمية -مقال منشور على شبكة الانترنت .
- (10) رابح عرابة ،دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية -مع الاشارة لحالة مصر -مجلة إقتصادية شمال افريقيا ،العدد السادس.
- (11) زيدان محمد ،دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك ،مقال منشور ،مجلة الباحث ،العدد 2003/02.

- (12) سامي احمد الصمادي ،وزياد محمد زريقات ،ومرجانة احمد بن شايب ،تحليل تنافسية المصارف التجارية الأردنية للفترة 2000-2009 ،مقال منشور في المجلة الأردنية في إدارة الأعمال ،المجلد09،العدد الأول ،2013.
- (13) سعد محمود خليل الكواز،طارق نوري إبراهيم ،فدوى علي حسين العبد ،اتجاهات تطور تجارة الخدمات المالية وفق سياق منظمة التجارة العالمية ،مقال منشور على شبكة النت.
- (14) سليمان ناصرو آدم حديدي ،تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ،أي دور لبنك الجزائر ؟،مقال منشور في المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية -العدد 02/جوان 2015.
- (15) طارق قندوز ،واقع سوق التأمين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية ،مقال منشور ،مجلة البحوث الاقتصادية والماليةJEFR العدد 01 جوان 2014،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير _جامعة أم البواقي.
- (16) عبد الله فاضل الحياي،الآثار المحتملة للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية في مجال تحرير تجارة الخدمات المالية في النمو الإقتصادي :دراسات حالة ،مقال منشور في مجلة دراسات اقليمية العد 06(18).
- (17) عواطف مطرف ،تحرير قطاع التأمين في الجزائر :عرض للمسار ووقوف عند النتائج ، مقال منشور في مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون ،العدد 35 ،سنة النشر سبتمبر 2013.
- (18) فتيحة بوحروود، الدور الاستراتيجي للجودة كأداة تسويقية لخدمات التأمين دراسة تقييمية من منظور العملاء لجودة الخدمة بالشركة الجزائرية للتأمينات "CATT"،مقال منشور ،مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،العدد 12لسنة 2012.
- (19) فواز جار الله نايف الدليمي واحمد طارق محمود الأغا ،أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية على النمو الاقتصادي في دول نامية مختارة ،مقال منشور ،مجلة تنمية الرافين 90(30)2008.
- (20) محمد باطويح ،حمد الطسان ،فضل عبد الكريم ،آثار انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية ،مقال بمجلة الأندلس للعلوم الاجتماعية والتطبيقية ،العدد العاشر ، المجلد 05،نوفمبر 2013م.
- (21) محمد بن حسن عبد العزيز آل الشيخ ،عقد التأمين التجاري للتعويض عن الضرر حقيقته وحكمه ،مجلة الجمعية الفقهية السعودية ،العدد الثامن شوال/ محرم 1431-1432هـ/2010-2011.

(22) مريم هاني ،نحو تفعيل دور الحوكمة المصرفية في التقليل من الفساد في القطاع المصرفي الجزائري ،مقال منشور ،مجلة ميلاف للبحوث والدراسات ،العدد الرابع ،ديسمبر 2016.

(23) مسيخ أيوب ولخضاري صالح ،التسويق المصرفي في الجزائر -دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية -مقال منشور في مجلة الباحث الاقتصادي ،العدد 04/ديسمبر 2015.

(24) نبيل حشاد ،مجلة اتحاد المصارف العربية ،إدارة المخاطر المصرفية ،عدد صادر في سبتمبر 2004.

(25) نجلاء فتح الرحمن احمد القاضي ،الاندماج المصرفي والإستحواذ في البلدان العربية ،مجلة العلوم الإدارية ،كلية العلوم الإدارية ،جامعة افريقيا العالمية ،العدد الأول ،يونيو 2017 .

(26) يسرى مصطفى ،الجائس والبنوك المصرية ،مقال منشور ،مجلة البنوك ،العدد السادس عشر ،1998.

• الأبحاث العلمية :

(1) اتحاد المصارف العربية ، تحقيق شامل عن القطاع المصرفي المصري ، منشور بتاريخ 2018/07/24.

(2) بن داودية وهيبية، مديوني جميلة ،واقع الجهاز المصرفي العربي وتحديات العولمة المالية ،مداخلة منشورة على شبكة النت

(3) عبد الخالق رؤوف خليل ،واقع شركات التأمين في الوطن العربي ،ورقة علمية مقدمة للحلقة العلمية "العلاقة التبادلية بين التأمين والحوادث المرورية "،خلال فترة 16-20 ماي 2009،بيروت كلية التدريب.

(4) عبد الستار العلمي الحسني ،تجارة الخدمات وآثارها المتوقعة على الاقتصاد السعودي ،ورقة مقدمة لندوة الرؤية المستقبلية للاقتصاد السعودي ،وزارة التخطيط ،الرياض 13-1433/08/17هـ،الموافق لـ 19-23 أكتوبر 2002م

(5) ليث محمود حسن خطاطبة ،قضايا منظمة التجارة العالمية وانعكاساتها على الأردن والدول العربية ،بحث مقدم إلى برنامج كرسي منظمة التجارة العالمية ،الجامعة الأردنية ،سنة 2011.

(6) ماجدة شبلي ،الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل اقتصاديات السوق والتحديات الدولية ،بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السنوي السادس والعشرون للاقتصاديين المصريين "التطورات الحديثة لمفهوم اقتصاديات السوق"،8-9 سبتمبر 2007.

(7) محمد صفوت قابل ،آثار تحرير الخدمات المالية على البنوك الإسلامية ،المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر.

• المداخلات

- (1) أمال عياري و أبوبكر خوالد ،تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية ،-دراسة حالة الجزائر -،مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ،يومي 06-07 ماي 2012،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة محمد خيضر بسكرة.
- (2) بلعزوز بن علي وكتوش عاشور ،واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح ،ورقة بحثية مقدمة لملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية -واقع وتحديات.-
- (3) بوعشة مبارك و الشامية بن عباس ،واقع وآفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر (القطاع البنكي)،مداخلة مقدمة للملتقى اوطني بعنوان إدارة الجودة الشاملة في قطاع الخدمات ،بقسنطينة يومي 14-15 ديسمبر 2010 ، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة.
- (4) جاسم المناعي ،قوانين منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات المالية وتأثيراتها المحتملة على القطاع المصرفي الخليجي ،ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر المصرفي الرابع لدول مجلس التعاون الخليجي حول العمل المصرفي الخليجي في ظل المنافسة والأسواق المالية العالمية المتغيرة ،الدوحة -دولة قطر ،24-25 أكتوبر 1998.
- (5) شريقي عمر ،دور واهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي ،مداخلة مقدمة للمشاركة في الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية ،والحوكمة العالمية ،أيام 20-21 أكتوبر 2009،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس.
- (6) محمد بن عبد الله العوض ،استراتيجيات التسويق التنافسية ،مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الأول حول التسويق في الوطن العربي - الواقع آفاق التطوير -الشارقة ،يومي 15 و 16/10/2002.

رابعا :التقارير

- (1) تقرير الاستقرار المالي لبنك المركزي الأردني لسنة ،2017.
- (2) تقرير الاستقرار المالي 2018م،البنك المركزي المصري.
- (3) تقرير الاستقرار المالي لجمهورية مصر العربية ،2014
- (4) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ،الفصل الثامن ،سنة 2018.
- (5) التقرير السنوي للبنك المركزي الأردني ،لسنة 2018.
- (6) تقرير فريق العمل على انضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية ،الجدول -(CXL8) الأردن ،ديسمبر 1999

- (7) صندوق النقد العربي، تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية، 2018.
- (8) مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد الثاني سبتمبر، 2009.
- (9) المحافظ زياد فريز، تقرير الاستقرار المالي الأردني لسنة 2017، ص 27، أنظر الموقع الإلكتروني للبنك المركزي الأردني على الموقع www.cbj.gov.jo.
- (10) المملكة العربية السعودية ومنظمة التجارة العالمية، تقرير مجموعة سامبا المالية، ص 21. متاح على الموقع الإلكتروني: www.samba.com.
- (11) مؤسسة النقد العربي السعودي، الإحصاءات السنوية لسنة 2018.
- (12) مؤسسة النقد العربي السعودي، على الرابط التالي- <http://www.sama.gov.sa/ar-sa/PaymentSystem/Pages/SARIE.aspx>
- (13) مؤسسة النقد العربي السعودي، وكالة الأبحاث والشؤون الدولية - إدارة الأبحاث الاقتصادية - تقرير التطورات النقدية والمصرفية، الربع الثالث 2019م.
- (14) موقع اتحاد المصارف العربية - إدارة الدراسات والبحوث تقرير حول القطاع المصرفي الأردني: إستقرار ومتانة بتاريخ 2018/06/28.
- (15) وزارة الصناعة والتجارة والتموين، إدارة التأمين، نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية 2017م.

خامسا: القوانين النصوص والأوامر التنظيمية

- (1) القانون رقم: 62-144 المؤرخ في: 13-12-1962 المتضمن إنشاء البنك المركزي.
- (2) المادة 01 من قانون 62-144 والتي خولت امتياز إصدار الأوراق النقدية للبنك المركزي الجزائري
- (3) المادة 36 من قانون 62-144 والتي نصت على إجبارية تصريح البنوك العاملة للمخاطر الناجمة عن منح القروض البنكية.
- (4) القانون رقم 63-165 المؤرخ في 07/05/1963، المتضمن إحداث وتحديد القوانين الأساسية للصندوق الجزائري للتنمية، الجريدة الرسمية، العدد 29، الصادرة بتاريخ 10/05/1963م.
- (5) المادة 14 من القانون 86/12 مؤرخ في 13 ذي الحجة لعام 1406هـ، الموافق لـ 19 أوت 1986، المتعلق بنظام البنوك والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 34.
- (6) المادة 17، من القانون 86/12، المتعلق بنظام البنوك والقرض.
- (7) المادة 11 من قانون النقد والقرض 90/10.
- (8) قانون 63-197 المؤرخ في 8 جوان 1963 الذي فرض عمليات إعادة التأمين ومنحها للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين.

- (9) المادة 114 من قانون النقد والقرض ،الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990م،العدد 16.
- (10) المادة 115 من قانون النقد والقرض ، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990م،العدد 16.
- (11) المادة 219 من القانون المدني الجزائري ،الباب العاشر ،الفصل الثالث .
- (12) القانون رقم 07/80 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 28 رمضان 1400هـ الموافق لـ 09 أوت 1980 ،الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 12 أوت 1980 ،العدد 33.
- (13) الأمر 07/95 مؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق لـ 25 يناير سنة 1995،يتعلق بالتأمينات ،الجريدة الرسمية ،العدد 13،الصادرة بتاريخ 08 مارس 1995.
- (14) الأمر رقم 366/66 مؤرخ في 17 رمضان 1386هـ الموافق لـ 29 ديسمبر 1966م ،المتضمن إحداث البنك الشعبي الجزائري ،الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 1966م،العدد 110.
- (15) الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالقرض والنقد ،الباب الثاني ،الفصل الأول المادة 13،الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 27 أوت 2003،العدد 52.
- (16) الأمر رقم 06-96 الصادر بتاريخ 10/01/1996 المتعلق بتأمين القرض الموجه للتصدير ، الجريدة الرسمية ،العدد رقم 03،الصادرة بتاريخ 14/01/1996 .
- (17) الأمر 12/03 الصادر بتاريخ 26/08/2003 المتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا، الجريدة الرسمية ، العدد رقم 56، الصادرة بتاريخ 2003/08/07.
- (18) الأمر رقم 127/66 يتضمن إنشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين ،الجريدة الرسمية، العدد 43 ،الصادرة بتاريخ 31 أوت 1966.
- (19) الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات. الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 08 مارس 1995م،العدد 13.
- (20) الأمر 01/01 المؤرخ في 27 فيفري ،2001 المعدل والمتمم للقانون 10/90.
- (21) المرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 30/04/1985م والمتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي. الجريدة الرسمية رقم 19 ،الصادرة بتاريخ 1985/05/01.
- (22) المرسوم التنفيذي رقم 02-293 الصادر بتاريخ 10/09/2002 ، الجريدة الرسمية ،العدد رقم 61،الصادرة بتاريخ 11/09/2002 .
- (23) المرسوم التنفيذي رقم 95-409 الصادر بتاريخ 09/12/1995 ، الجريدة الرسمية ،العدد رقم 76، الصادرة بتاريخ 10/12/1995.

- (24) المرسوم التنفيذي رقم 98-312 الصادر بتاريخ 1998/09/30 ، الجريدة الرسمية ، العدد رقم 70، الصادرة بتاريخ 1998/10/05.
- (25) المرسوم التنفيذي رقم 95-388 الصادر بتاريخ 1995/10/30 المتعلق بإعداد قائمة عمليات التأمين وحصرها، الجريدة الرسمية ، العدد رقم 65، الصادرة بتاريخ 1995/10/31.
- (26) المرسوم التنفيذي رقم 95-399 الصادر بتاريخ 30 أكتوبر 1995، المتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله ، الجريدة الرسمية ، العدد 65 ، الصادرة بتاريخ 31 أكتوبر 1995.
- (27) النظام رقم 06-02 المؤرخ في أول رمضان عام 1427 هـ الموافق لـ 24 سبتمبر سنة 2006م ، يحدد شروط تأسيس بنك ومؤسسة مالية وشروط إقامة فرع بنك ومؤسسة مالية أجنبية .
- (28) النظام رقم 18-03 مؤرخ في 26 صفر عام 1440 هـ الموافق لـ 04 نوفمبر سنة 2018م ، المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر ، الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 09 /12/2018، العدد 73.

سادسا: مواقع الانترنت

- (1) <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=20645> تم الاستعانة به للتحقق من درجة صحة حديث أخرجه الطبراني في الكبير وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن ابن عمر رضي الله عنهما والحديث حسنه الألباني - رحمه الله-
- (2) الموقع الرسمي لاتحاد المصارف العربية ، على شبكة الانترنت الرابط :
<file:///C:/Users/HP/Downloads/UAB%20%20Union%20of%20Arab%20Banks%20%D8%A7%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%A7%D8%B1%D9%81%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9.html>
- (3) إضاءات ، العولمة المصرفية ، نشرة توعوية ، يصدرها معهد الدراسات المصرفية ، دولة الكويت ، سبتمبر 2010 ، العدد الثاني. على الرابط :
<http://www.kibs.edu.kw/upload/BankingGlobalization>
- (4) الموقع الالكتروني للمجموعة الأمريكية الدولية <http://www.aigcorporate.com>
- (5) الموقع الالكتروني للشركة الوطنية للتأمين <http://www.saa.dz>

(6) البنوك الشاملة، مجلة إضاءات ، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية ،دولة الكويت - نوفمبر 2013 ،السلسلة السادسة - العدد 4، انظر الرابط :

http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT_Nov_2013_783

(7) حسان خضر ،الدمج المصرفي ،مجلة جسر التنمية ،على شبكة الانترنت ، انظر الرابط:

http://www.arab-api.org/images/publication/pdfs/72/72_develop_bridge45

(8) محسن احمد الخضير ،الدمج المصرفي ضرورة حتمية للتكيف مع متطلبات العولمة ،بحث مقدم

لقطاع مكتب الوزير الإدارة المركزية لمركز المعلومات والتوثيق نجمهورية مصر العربية

ص11. يرجى الاطلاع على الرابط :

<http://www.mof.gov.eg/MOFGallerySource/Arabic/research/Banking%20>

(9) سميحة فوزي ،تقييم مبادئ حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية ،ورقة عمل رقم

82،أفريل 2003،ص5،أنظر الرابط :

http://www.eces.org.eg/MediaFiles/Uploaded_Files/%7B9C4CAEA4-

FEF0-47CF-90E2-19B6D3AB3618%7D_ECESWP82-A

المراجع باللغة الأجنبية :

Ouvrages

1. A . stayer et A..Clauzel et P. quster ,le marketing :une approche quantitative ,France :Pearson éducation ,2005,p,102.
2. A.. Hassib, introduction a l'étude des assurances, édition INAL, Alger, 1994, P25.
3. Anderson, D.R, Sweeney, D.J, and Williams, T.A., 1990, "Statistics for Business and Economics". 4th ed., West Publishing Company.
4. Ben Halima .A ; :le système bancaire Algérien, texte et réalité, édition Dehleb,Alger2001,page20.
5. Tafiani .B , les assurances en Algérie, OPU, Alger, 1987, P24 .
6. GATT ,the Result of the Uruguay Round of Multilateral Trade négociation, Geneva ,GATT secretariats,1994,p.p.30-31.
7. Geza Feketekuty: International Trade In services, an Overview and Blue Print for Negotiations, American Enterprise Institute, United states of American, 1988,pp:238-239.

8. J. Singelman and Harley L.Browning ; The Emergence of a Service Society: Demographic and Sociological Aspects of the Sectoral Transformation of the Labor Force in the U.S.A.(1975),342p.
9. JOHN H.JACKSON ET ALAN O.SYKES :implementing the Uruguay round ,clarendon press, Oxford, 1997, pp.15-21.
- 10.logman Business English Dictionary ,Edinburgh Gate, Harlow, England,2007,p333.
- 11.Lovelock ,Christopher ,H .servicesMarketing,4thed,prentic- Hall,2001,p03.
12. MOURAD .G ; -L 'offre de monnaie en Algérie, collection économique, ENAG édition –Alger, 1993-P311.
- 13.P. Peter et J. Donnelly ,A préface to marketinkmanagement,9thedition ,New-York :Mc Graw- Hill profissional,2002,p,190.
- 14.P. Kotler et K. Lanekeller ,Marketing Management,12thedition new jersey :Pearson ,2006,p402.

Thèses

1. Chadi .A , « Le rôle de la libéralisation du commerce des services dans le développement économique : le cas des services financiers », THÈSE Pour l'obtention du grade de Docteur de l'Université de Paris1, Discipline : Sciences économiques, Année 2009.

Articles dans des revues

1. Alan A.Tait and all , " the GATS agreement on Financial Services A Modest Start to Multilateral Liberalization ", IMF working Paper ,MAY 1997.
2. A.R.Hadj Nacer, le cahier de la réforme,vol.n°4,édition ENAG ,1990 ,page13 .
3. Delaunay ,jean ,services in economic thought :three countries of debate ,boston, Kluwer academic publishers, 1992,p.77.
4. Ebrahim .H , Kazem .Y, Vajihe Afzali .A., Mahdi .B, « Effects of Trade and Financial Liberalization on Financial Development (Case Study: MENA

- Countries) », International Economic Studies Vol. 40, No. 1, Spring & Summer 2012, pp. 57-66.
5. group of Negation on Services, Trade in Financial Services, Multilateral Trade Negotiation : The Uruguay round MTN.GNSWI/68 ,1989,p.4.
 6. Jong-Kun Lee , « Financial Liberalization and Foreign Bank Entry in MENA », Financial Sector Strategy and Policy World Bank ,May 2002.
 7. Kherchi Hanya, l'évolution du système bancaire algérien sous les nouvelles règles prudentielles internationales,p04. veuillez voir le lien : <http://www.enssea.net/enssea/majalat/0903.pdf>.
 8. Li-Gang Liu , « The Impact of Financial Services Trade Liberalization on China » , Senior Fellow Research Institute of Economy, Trade and Industry (RIETI)1-3-1 Kasumigaseki, Chiyoda-Ku Tokyo, Japan 100-8901, March 2 2005.
 9. M.A.KATOUZIAN ,scientific method and positive economics ,Scottish Journal of Political Economy,Vol.21 .N°03 ,November,1974 ,p279.
 10. Marion .P ,How close will Gats Get to Human Right, Nccr Trade Regulation Working Paper, November 2006,P.28.
 11. Naouri .M, Revue l'actuel, N°37/Mai, éditée par Nouvelle Revue Algérienne (N.R.A), 1999,P05.
 12. P.Pascallon ,le système monétaire et bancaire Algérien, revue banque, octobre 1970,n°289,Page878 .
 13. Zeithaml, V. A., Bitner, M. J., & Gremler, D. D. (2006). Services Marketing: Integrating Customer Focus across the Firm. Boston, MA: McGraw-Hill/Irwin. <http://library.wur.nl/WebQuery/clc/1809666> .

Rapports

1. Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel-2017,p07.
2. Direction Générale du Trésor ,Direction Des Assurances, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel-2017 .

3. Guide banques et des établissements financiers en Algérie ,Edition 2012,P14.
4. Guide des assurances en Algérie, kpmg.dz ,Edition 2015.
5. la Banque d'Algérie, rapport annuel 2017,P68 .
6. World insurance in 2013 :steering towards recovery ,Swiss Re, sigma No 03/2014.
7. World insurance in 2014:back to life, Swiss Re, sigma ,No 04/2015.
8. World insurance in 2015:steady growth amidregional disparities, Swiss Re, sigma No03/2016.
9. World insurance in 2016:the China growth engine steams ahead, Swiss Re Institute, sigma No 3/2017.
- 10.World insurance in 2017:solid, but mature lifemarkets weigh on growth ,Swiss Re Institute, sigma No 3/2018.
11. World insurance:the great pivot eastcontinues,Swiss Re Institute, sigma No 3 /2019.

Textes réglementaires

- 1) Loi du 13 juillet 1930 relative au contrat d'assurance.
- 2) Ordonnance n°66/178 du 13 juin 1996 portant création de la Banque Nationale d'Algérie.
- 3) Ordonnance n°71/47 du 30juin 1971 portant organisation des institution de crédit articles 1 à 5.
- 4) Ordonnance n°106/82 du 13/03/1982 portant création et organisation de la Banque de l'agriculture et Développement Rural.
- 5) Décret n°64/277 du 10Aout 1964 portant création de la Caisse Nationale d'épargne et de Prévoyance en remplacement de la Caisse de Solidarité des Départements et des Communes d'Algérie.

Cites Internet

1. www.cagex.dz
2. www.maatec.dz
3. www.cnma.dz
4. www.ccr.dz

الفهرس

فهرس المحتويات

	شكر وتقدير
	الإهداء
	الملخص
	Résumé
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
01	المقدمة العامة
	الفصل الأول: تحرير الخدمات المالية والمصرفية في إطار الاتفاقية العامة لتحرير الخدمات "الجاتس"
15	تمهيد
17	المبحث الأول: عموميات حول التجارة الدولية في الخدمات
17	المطلب الأول: مفهوم وطبيعة الخدمات
17	الفرع الأول: تعريف الخدمات
20	الفرع الثاني: خصائص الخدمات
22	الفرع الثالث: تصنيف الخدمات
23	المطلب الثاني: التجارة الدولية في الخدمات
23	الفرع الأول مفهوم تجارة الخدمات:
24	البند الأول: في الفقه الاقتصادي التقليدي (الكلاسيكي)
27	البند الثاني: مفهوم تجارة الخدمات في الفقه الاقتصادي المعاصر
28	البند الثالث: مفهوم تجارة الخدمات في الوقت الحاضر
29	الفرع الثاني: خصائص التجارة الدولية في الخدمات
30	الفرع الثالث: أهمية التجارة الدولية في الخدمات
35	المطلب الثالث: نظرة حول الخدمات المالية والمصرفية
35	الفرع الأول: ماهية الخدمات المصرفية وخصائصها
35	البند الأول: تعريف الخدمة المصرفية
36	البند الثاني: خصائص الخدمة المصرفية
38	البند الثالث: تطوير الخدمات المصرفية
40	البند الرابع: تصنيف الخدمات المصرفية
42	الفرع الثاني: ماهية الخدمات التأمينية وخصائصها
43	البند الأول: تعريف الخدمة التأمينية
44	البند الثاني: خصائص الخدمة التأمينية
45	البند الثالث: دورة حياة خدمة التأمين
47	البند الرابع: أنواع خدمات التأمين
50	الفرع الثالث: تجارة الخدمات المالية والمصرفية وتحريرها
50	البند الأول: مفهوم تحرير الخدمات المالية والمصرفية
51	البند الثاني: آليات تحرير الخدمات المالية
52	البند الثالث: منطلقات ومبررات تحرير تجارة الخدمات المالية

53	المبحث الثاني : الجاتس وتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية والمصرفية
54	المطلب الأول : تطور الجات نحو منظمة التجارة العالمية
54	الفرع الأول :نشأة الجات وتطورها
55	البند الأول :الأهداف الرئيسية للإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات)
55	البند الثاني :المبادئ الرئيسية للجات
56	البند الثالث :جولات مفاوضات الجات
62	الفرع الثاني : منظمة التجارة العالمية
63	البند الأول :تعريف وأهداف منظمة التجارة العالمية
64	البند الثاني :الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية
68	البند الثالث : شروط الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية WTO
70	المطلب الثاني : الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات الجاتس
71	الفرع الأول : هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات
73	الفرع الثاني :نطاق الاتفاقية وأساليب توريد الخدمات فيها
73	البند الأول: نطاق الاتفاقية
75	البند الثاني :أساليب توريد الخدمات
78	المطلب الثالث : الالتزامات العامة والمحددة لاتفاقية الجاتس
78	الفرع الأول :الالتزامات العامة
84	الفرع الثاني :الالتزامات والتعهدات المحددة
89	المطلب الرابع :دور الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات(الجاتس) في تحرير قطاع الخدمات المالية
89	الفرع الأول : تعريف و نطاق الخدمات المالية في الإتفاقية
92	الفرع الثاني : كيفية التنفيذ لاتفاقية الخدمات المالية
93	خلاصة الفصل
الفصل الثاني :انعكاسات التجارة في الخدمات على قطاع الخدمات المالية والمصرفية في الدول العربية	
95	تمهيد
96	المبحث الأول : تجارة الخدمات وتطورات القطاع المالي والمصرفي في الدول العربية
96	المطلب الأول :تجارة الخدمات في الدول العربية
99	المطلب الثاني : تطورات بيانات القطاع المصرفي في الدول العربية
100	الفرع الأول :مؤشرات القطاع المصرفي العربي
101	الفرع الثاني : تطورات القطاع المصرفي العربي
102	الفرع الثالث : ترتيب القطاعات المصرفية العربية من حيث الموجودات
103	الفرع الرابع : نسب نمو القطاعات المصرفية العربية
107	الفرع الخامس : ترتيب المصارف العربية ضمن أكبر المصارف في العالم
108	الفرع السادس: أسباب متنوعة للضعف المصرفي العربي
110	المطلب الثالث : واقع سوق التأمين العربية
110	الفرع الأول :قطاع شركات التأمين في العالم العربي
110	البند الأول : إجمالي الأقساط المكتتبة لشركات التأمين
111	البند الثاني :عمق (تغلغل) قطاع التأمين في الدول العربية

112	الفرع الثاني :أداء شركات التأمين العربية
113	المبحث الثاني :التزامات بعض الدول العربية المنظمة لاتفاقية تحرير الخدمات وأهم التحديات التي تواجهها
114	المطلب الأول :جهود المملكة العربية السعودية للانضمام الى منظمة التجارة العالمية وتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية
114	الفرع الأول :الاستثناءات التي حصلت عليها المملكة في قطاع الخدمات
116	الفرع الثاني: التزامات المملكة في قطاع الخدمات المالية والمصرفية
116	البند الأول: الخدمات البنكية
116	البند الثاني :خدمات التأمين
117	الفرع الثالث :آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات المصرفية
117	البند الأول: هيكل القطاع المصرفي السعودي
119	البند الثاني: تطورات التقنية المصرفية والشمول المالي في المملكة العربية السعودية
121	البند الثالث: آثار انضمام المملكة لاتفاقية تحرير الخدمات على القطاع المصرفي
123	الفرع الرابع : آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية
123	البند الأول :قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية
125	البند الثاني :عمق وكثافة قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية
128	البند الثالث :وضع شركات التأمين في المملكة
128	البند الرابع: آثار اتفاقية تحرير الخدمات على قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية
130	المطلب الثاني :جهود المملكة الأردنية الهاشمية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وتحرير قطاع الخدمات المالية والمصرفية
130	الفرع الأول :الالتزامات التي قدمتها الأردن في اتفاقية الجاتس على مستوى قطاع الخدمات المصرفية والمالية
130	البند الأول :التزامات الأردن في مجال الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات المالية (باستثناء خدمات التأمين)
131	البند الثاني : التزامات الأردن في مجال خدمات التأمين وما يتصل بها
132	الفرع الثاني : آثار انضمام المملكة الأردنية الهاشمية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات المصرفية
132	البند الأول :هيكل القطاع المصرفي الأردني
134	البند الثاني :أهم تطورات الجهاز المصرفي الأردني
138	البند الثالث :آثار اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية على القطاع المصرفي بالمملكة الأردنية الهاشمية
139	الفرع الثالث : آثار انضمام المملكة الأردنية الهاشمية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع التأمينات
139	البند الأول :سوق التأمين في المملكة الأردنية الهاشمية
140	البند الثاني : عمق وكثافة قطاع التأمين في المملكة الأردنية الهاشمية
141	البند الثالث :جهود المملكة الأردنية الهاشمية لتطوير قطاع التأمينات في ظل اتفاقية تحرير الخدمات
142	المطلب الثالث :جهود دولة جمهورية مصر العربية في تحرير قطاع الخدمات

	المصرفية والمالية
142	الفرع الأول :الالتزامات التي قدمتها مصر في اتفاقية الجاتس على مستوى قطاع الخدمات المصرفية والمالية
142	البند الأول :التزامات مصر المصرفية في اتفاقية الجاتس
144	البند الثاني :التزامات مصر فيما يخص قطاع الخدمات التأمينية
145	الفرع الثاني : الآثار المترتبة عن توقيع مصر لاتفاقية الجاتس على قطاع الخدمات المصرفية
145	البند الأول : هيكل القطاع المصرفي المصري وتطور بياناته
147	البند الثاني :آثار اتفاقية تحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي المصري
149	الفرع الثالث : الآثار المترتبة عن توقيع مصر لاتفاقية الجاتس على قطاع الخدمات التأمينية
149	البند الأول :هيكل قطاع التأمين في مصر
149	البند الثاني : تطور أداء قطاع التأمين
150	البند الثالث :عمق وكثافة قطاع التأمين في جمهورية مصر العربية
152	البند الرابع :جهود مصر لمواجهة التحديات التي تواجه قطاع التأمين وزيادة الشمول المالي
153	المطلب الرابع :التحديات التي تواجه تحرير الخدمات المالية والمصرفية في الدول العربية
153	الفرع الأول :تحديات قطاع الخدمات المصرفية في الدول العربية
154	البند الأول :التحديات التي تتعلق بالمتغيرات الاقتصادية العالمية
159	البند الثاني :التحديات التي تتعلق بالبيئة الداخلية للبنوك (للمصارف) العربية
161	الفرع الثاني :تحديات قطاع التأمينات في الدول العربية واستراتيجية مواجهة
161	البند الأول : تحديات قطاع التأمينات العربي
162	البند الثاني :استراتيجية صناعة التأمين العربية لمواجهة تحديات التحرير المالي
165	خلاصة الفصل
	الفصل الثالث :تطور النظام المصرفي والمالي (قطاع التأمينات) الجزائري في ظل التوجه نحو التحرر
167	تمهيد
168	المبحث الأول : تطور المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل التوجهات نحو التحرير المالي
168	المطلب الأول : النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات 1986
168	الفرع الأول :النظام البنكي خلال (1962-1966)
172	الفرع الثاني :البنوك التجارية الوطنية بعد تأميمات 1966
176	الفرع الثالث :هيكل الجهاز البنكي بعد الإصلاح المالي وإعادة هيكلته(1971-1985)
176	البند الأول : الإصلاح المالي لسنة 1971 وخصائصه
178	البند الثاني :الهيئات المنبثقة عن الإصلاح المالي لسنة 1971
181	البند الثالث :إعادة هيكلة القطاع المصرفي
184	المطلب الثاني :النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (1986-1989)
184	الفرع الأول :المنظومة المصرفية في ظل قانون البنوك والقرض 12/86
185	البند الأول :المخطط الوطني للقرض

186	البند الثاني :مؤسسات القرض في ظل قانون 12/86
187	البند الثالث :صلاحيات البنك المركزي
187	البند الرابع :نظام القرض
188	البند الخامس :سلطات الإشراف النقدي
188	الفرع الثاني :المنظومة المصرفية في ظل القانون 06/88 المتعلق باستقلالية المؤسسات المصرفية والمالية
190	المطلب الثالث :النظام المصرفي في ضوء قانون النقد والقرض لسنة 1990
191	الفرع الأول :مبادئ قانون النقد والقرض لسنة 1990
193	الفرع الثاني :أهداف قانون النقد والقرض
194	الفرع الثالث :هيكل النظام المصرفي في ظل قانون النقد والقرض 10/90
194	البند الأول :تنظيم النظام النقدي على ضوء قانون النقد والقرض 10/90
198	البند الثاني :المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح 1990
199	البند الثالث :أهم التعديلات التي طرأت على قانون النقد والقرض
202	المطلب الرابع : تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية
202	الفرع الأول :هيكل الجهاز المصرفي الجزائري الحالي
202	البند الأول :بنية الجهاز المصرفي
203	البند الثاني :كثافة الجهاز المصرفي
204	الفرع الثاني :دراسة مؤشرات النشاط للبنوك الجزائرية
204	البند الأول :تطور حجم الودائع
206	البند الثاني :القروض الموزعة من طرف الجهاز المصرفي
208	الفرع الثالث :مؤشرات الصلابة للجهاز المصرفي الجزائري
208	البند الأول :ملاءة القطاع المصرفي
209	البند الثاني :سيولة القطاع المصرفي
210	البند الثالث :مردودية المصارف الجزائرية
211	المبحث الثاني :واقع سوق التأمين الجزائري في ظل التوجه نحو التحرير المالي
212	المطلب الأول :التطور التاريخي لقطاع التأمين الجزائري
212	الفرع الأول : المرحلة الاستعمارية (مرحلة ما قبل 1962)
214	الفرع الثاني : فترة ما بعد الاستقلال (ما بعد سنة 1962)
214	البند الأول :المرحلة الانتقالية (1962-1965)
215	البند الثاني :مرحلة الاحتكار والتخصص (1966- 1979)
217	البند الثالث: مرحلة ما قبل تحرير سوق التأمين (1980-1994)
218	البند الرابع :مرحلة تحرير السوق التأمين ي (بداية من 1995)
221	المطلب الثاني :بنية قطاع التأمين في الجزائر
221	الفرع الأول :هيئات الرقابة والاشراف على قطاع التأمين الجزائري
222	البند الأول :المجلس الوطني للتأمينات
223	البند الثاني :الإتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين
223	البند الثالث :لجنة الإشراف على قطاع التأمينات
224	البند الرابع :الهيئة المركزية للأخطار (CR)
224	الفرع الثاني : شركات التأمين التي تنشط في السوق الجزائرية

225	البند الأول :شركات التأمين العامة
227	البند الثاني : شركات التأمين الخاصة
229	البند الثالث :الشركات المتخصصة
230	البند الرابع :التعاضديات (التعاونيات)
231	البند الخامس :شركات التأمين غير المباشر (إعادة التأمين)
231	المطلب الثالث :تشخيص واقع سوق التأمين الجزائري
232	الفرع الأول : واقع انتاج قطاع التأمين الجزائري
232	البند الأول :إنتاج السوق حسب شركات التأمين
235	البند الثاني :إنتاج السوق حسب نوع التأمين
239	الفرع الثاني : نشاط مؤسسات إعادة التأمين
240	الفرع الثالث :معدل الاختراق (التغلغل) والكثافة للتأمين في الجزائر ومقارنته مع بعض الدول
241	البند الأول : معدل الاختراق (التغلغل) على المستوى العالمي
242	البند الثاني :معدل الكثافة
244	خلاصة الفصل
الفصل الرابع الانعكاسات المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي والمالي الجزائري	
247	تمهيد
248	المبحث الأول :الانعكاسات المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المالي والمصرفي الجزائري
248	المطلب الأول :انعكاسات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري
248	الفرع الأول :الانعكاسات الإيجابية المحتملة لتحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري
250	الفرع الثاني : الانعكاسات السلبية المحتملة لتحرير الخدمات المالية على القطاع المصرفي الجزائري
251	المطلب الثاني :الانعكاسات المحتملة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على قطاع التأمينات الجزائري
252	الفرع الأول :الانعكاسات الإيجابية المحتملة على قطاع التأمين الجزائري
253	الفرع الثاني :الانعكاسات السلبية المحتملة للاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات المالية على قطاع التأمين الجزائري
254	المبحث الثاني :الدراسة التطبيقية للأثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري
254	المطلب الأول :البحث الميداني وجمع البيانات
255	الفرع الأول : أهداف الدراسة الميدانية
255	الفرع الثاني :مجتمع وعينة الدراسة وحدودها
257	الفرع الثالث :أداة الدراسة الميدانية
261	الفرع الرابع :الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة
262	المطلب الثاني :نتائج وتفسير الدراسة الإحصائية
262	الفرع الأول : نتائج تحليل البيانات العامة لعينة الدراسة

263	البند الثاني : خصائص العينة حسب جهة العمل
264	البند الثالث :خصائص العينة حسب فئات سنوات الخبرة
265	البند الرابع :خصائص عينة الدراسة حسب المنصب الإداري للوظيفة
266	الفرع الثاني :الدراسة الإحصائية الوصفية لمتغيرات الدراسة
266	البند الأول :تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر
271	البند الثاني :الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لإتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية
279	البند الثالث :الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية
285	المطلب الثالث: تحليل التباين (ANOVA) ودراسة الفروق المتعلقة بآثر البيانات العامة للمبحوثين على متغيرات الدراسة
294	المطلب الرابع :بناء نموذج لأثر الاستراتيجيات المقترحة التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على متغير الآثار(الانعكاسات) المحتملة على البنوك الجزائرية
294	الفرع الأول :نموذج لأثر الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على الآثار المحتملة
296	الفرع الثاني : نموذج لأثر الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات على الآثار المحتملة الإيجابية في حال تطبيق الاتفاقية على القطاع البنكي الجزائري
298	المطلب الخامس :نتائج الدراسة التطبيقية
299	المبحث الثالث: أهم الاستراتيجيات التي تمكن البنوك الجزائرية من مواجهة تحديات اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية
299	المطلب الأول : الرفع من جودة الخدمات المصرفية المقدمة
300	البند الأول :مفهوم جودة الخدمات المصرفية
301	البند الثاني: الأبعاد الرئيسية لجودة الخدمة المصرفية
302	البند الثالث :مزايا جودة الخدمة المصرفية
302	البند الرابع :جودة الخدمة المصرفية كمدخل لاكتساب الميزة التنافسية للبنك أو المصرف
304	البند الخامس :متطلبات تطوير جودة الخدمة المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية
306	المطلب الثاني :التحول نحو البنوك الشاملة
306	البند الأول :مفهوم البنوك الشاملة
307	البند الثاني :أسباب ظهور البنوك الشاملة
308	البند الثالث :مناهج التحول نحو البنوك الشاملة
310	البند الرابع : إيجابيات وسلبيات البنوك الشاملة
311	البند الخامس :ضوابط تطبيق الصيرفة الشاملة في القطاع البنكي الجزائري
312	المطلب الثالث :التوجه نحو الاندماج المصرفي
312	الفرع الأول :مفهوم وأنواع الاندماج المصرفي
314	الفرع الثاني :مزايا الإندماج المصرفي
314	الفرع الثالث : شروط وضوابط اتخاذ قرار الاندماج المصرفي
315	الفرع الرابع :واقع الاندماج المصرفي في الدول العربية

318	الفرع الخامس: موقع الجزائر من الاندماج المصرفي العربي
318	المطلب الرابع: الاهتمام بالحوكمة في الممارسات المصرفية
319	الفرع الأول: مفهوم الحوكمة المصرفية ومحدداتها
321	الفرع الثاني: العوامل الأساسية الداعمة للحوكمة المصرفية
323	الفرع الثالث: أهمية الحوكمة في المؤسسات المصرفية
323	الفرع الرابع: واقع تطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري
325	المطلب الخامس: تبني مفهوم التسويق المصرفي
326	الفرع الأول: مفهوم التسويق المصرفي وأهدافه
327	الفرع الثاني: مراحل تطور التسويق المصرفي
329	الفرع الثالث: العناصر المميزة للتسويق المصرفي
330	الفرع الرابع: دور التسويق المصرفي في زيادة تنافسية البنوك
334	خلاصة الفصل
336	الخاتمة العامة
348	قائمة المراجع
366	فهرس المحتويات
375	الملاحق

الملاحق

الملحق رقم (01): استبانة الدراسة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جيلالي ليابس
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير
اسم البنك :
الولاية :

استبيان

السيد/السيدة

تحية طيبة وبعد :

يقوم الباحث بإجراء دراسة بعنوان " تحرير تجارة الخدمات وانعكاساته على الخدمات المصرفية والمالية في بعض البلدان العربية -دراسة حالة الجزائر -" استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الاقتصاد من كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية بجامعة الجيلالي ليابس بسيدي بلعباس .

نرجو من سيادتكم الحصول على رأيكم الموضوعي حول أثر تطبيق الاتفاقية العامة لتحرير التجارة في الخدمات على القطاع المصرفي الجزائري، وذلك من خلال الإجابة على أسئلة الاستبانة المرفقة بكل دقة وموضوعية لما في ذلك من أهمية في الوصول إلى النتائج المتوخاة من البحث، مع العلم أن المعلومات التي ستقدمونها ستبقى سرية ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

عند الإجابة على أسئلة الاستبيان الرجاء وضع علامة (X) في الخانة المناسبة، بما يتوافق مع وجهة نظركم. شاكرين لكم حسن تعاونكم .

الباحث /عدادي توفيق .
المشرف /أ.د. فيلالي بومدين.

الجزء الأول : البيانات العامة للمبحوث

الرجاء وضع العلامة امام الاجابة التي تتفق معها:

■ المستوى التعليمي

أقل من ثانوي ☐ ثانوي ☐ جامعي ☐ دراسات عليا ☐

■ جهة العمل

القطاع المصرفي العام ☐ القطاع المصرفي الخاص ☐

■ عدد سنوات الخبرة

أقل من 05 سنوات ☐ من 05 إلى أقل من 10 سنوات ☐ من 10 إلى 15 سنة ☐

أكثر من 15 سنة . ☐

■ المنصب الإداري للوظيفة :

مدير ☐ نائب المدير ☐ رئيس مصلحة ☐

رئيس فرع ☐ منصب آخر يرجى تسميته..... ☐

الجزء الثاني : خاص باستفسار حول درجة الموافقة على العبارات المذكورة، ويتكون من المحاور الثلاثة التالية :

المحور الأول :تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر:

تتميز البنوك الجزائرية بما يلي:

الرقم	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
01	عدم وجود منافسة بين البنوك العمومية والخاصة .					
02	ضعف الكثافة المصرفية(نسبة عدد الفروع إلى عدد السكان).					
03	ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية .					
04	محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها .					
05	ضعف كفاءة العاملين في تقديم الخدمات وغياب روح الابتكار لديهم.					
06	ضعف مخصصات تدريب العاملين .					
07	نقص الوعي المصرفي لدى موظفي البنوك الجزائرية .					

المحور الثاني : الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية .

رقم	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
08	تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها.					
09	عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية .					
10	نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية .					
11	الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي .					
12	ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية.					
13	ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج .					
14	تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية .					
15	إنخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية .					
16	وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال					

					نحو الخارج .	
					تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة .	17
					خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي .	18
					ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية .	19
					رفع مستوى إدارة المخاطر من اجل مواجهة الأزمات المصرفية .	20

المحور الثالث : الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية .

الرقم	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
21	الرفع من جودة الخدمات المقدمة وتنويعها.					
22	الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري (تدريب العاملين) .					
23	زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري .					
24	التحول نحو البنوك الشاملة (تنوع الخدمات المقدمة).					
25	القيام بعمليات الاندماج بين البنوك الجزائرية.					
26	الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي .					
27	العمل على رفع رأس المال في البنوك الجزائرية .					
28	تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية.					
39	تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي.					

أسماء الأساتذة المحكمين :

- أ.د.بن سعيد محمد
- د.حيادي سليمان
- د.فيلاي طارق
- د.قادي علاء الدين
- د.عطوي إلهام

الملحق رقم (02): الثبات بطريقة التجزئة النصفية

```
RELIABILITY
/VARIABLES=م1 م2 م3 م4 م5 م6 م7 م8 م9 م10 م11 م12 م13 م14 م15 م16 م17 م18 م19 م20 م21 م22 م23 م24
م25 م26 م27 م28 م29
/SCALE('ALL VARIABLES') ALL
/MODEL=SPLIT
/STATISTICS=SCA
```

Statistiques de fiabilité			
Alpha de Cronbach	Partie 1	Valeur	,752
		Nombre d'éléments	15 ^a
	Partie 2	Valeur	,712
		Nombre d'éléments	14 ^b
	Nombre total d'éléments		29
Corrélation entre les sous-échelles			,350
Coefficient de Spearman-Brown	Longueur égale		,519
	Longueur inégale		,519
Coefficient de Guttman			,496

Statistiques d'échelle				
	Moyenn e	Varianc e	Ecart type	Nombre d'éléments
Partie 1	51,35	59,193	7,694	15 ^a
Partie 2	54,90	29,413	5,423	14 ^b
Deux parties	106,25	117,852	10,856	29

الملحق رقم (03): الثبات بطريقة ألفا كرونباخ

```
RELIABILITY
/VARIABLES=م1 م2 م3 م4 م5 م6 م7 م8 م9 م10 م11 م12 م13 م14 م15
م16 م17 م18 م19 م20 م21 م22 م23 م24
م25 م26 م27 م28 م29
/SCALE('ALL VARIABLES') ALL
/MODEL=ALPHA.
```

Fiabilité
Echelle : ALL VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	84	98,8
	Exclue ^a	1	1,2
	Total	85	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,793	29

الملحق (04):الفا كرونباخ لكل محور من محاور الدراسة

```
COMPUTE ).7م,6م,5م,4م,3م,2م,1م=MEAN(محور1
EXECUTE.
RELIABILITY
/VARIABLES=7م 6م 5م 4م 3م 2م 1م
/SCALE('ALL VARIABLES') ALL
/MODEL=ALPHA.
```

Fiabilité

Echelle : ALL VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	85	100,0
	Exclue ^a	0	,0
	Total	85	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

COMPUTE	Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
	h	s
	,717	7

```
2م=MEAN(محور28م,9م,10م,11م,12م,13م,14م,15م,16م,17م,18م,19م,20م).
EXECUTE.
RELIABILITY
/VARIABLES=8م 9م 10م 11م 12م 13م 14م 15م 16م 17م 18م 19م 20م
/SCALE('ALL VARIABLES') ALL
/MODEL=ALPHA.
```

Echelle : ALL VARIABLES

COMPUTE

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	84	98,8
	Exclue ^a	1	1,2
	Total	85	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,676	13

3=MEAN(م21,م22,م23,م24,م25,م26,م27,م28,م29).

EXECUTE.
RELIABILITY
/VARIABLES=م21 م22 م23 م24 م25 م26 م27 م28 م29
/SCALE('ALL VARIABLES') ALL
/MODEL=ALPHA.

Fiabilité

Echelle : ALL VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	85	100,0
	Exclue ^a	0	,0
	Total	85	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,777	9

الملحق رقم (05)

		التعليمي المستوى			
		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ثانوي من أقل	2	2,4	2,4	2,4
	ثانوي	13	15,3	15,3	17,6
	جامعي	56	65,9	65,9	83,5
	عليا دراسات	14	16,5	16,5	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

		العمل جهة			
		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	العام القطاع	80	94,1	94,1	94,1
	الخاص القطاع	5	5,9	5,9	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

		الخبرة سنوات عدد			
		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	سنوات 05 من أقل	25	29,4	29,4	29,4
	سنوات10 الى سنوات 05 من	23	27,1	27,1	56,5
	سنة 15 الى سنوات10 من	14	16,5	16,5	72,9
	سنة 15 من اكثر	23	27,1	27,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

FREQUENCIES VARIABLES=المنصب_الاداري_للوظيفة
/ORDER=ANALYSIS.

Fréquences

Statistiques

للوظيفة الاداري المنصب		
N	Valide	85
	Manquant	0

		للوظيفة الاداري المنصب			
		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	مدير	3	3,5	3,5	3,5
	المدير نائب	3	3,5	3,5	7,1
	مصلحة رئيس	19	22,4	22,4	29,4
	فرع رئيس	11	12,9	12,9	42,4
	آخر منصب	49	57,6	57,6	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

الملحق رقم (06)

Table de fréquences

عدم وجود منافسة بين البنوك العمومية والخاصة

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	13	15,3	15,3	15,3
	غير موافق	34	40,0	40,0	55,3
	محايد	5	5,9	5,9	61,2
	موافق	25	29,4	29,4	90,6
	موافق بشدة	8	9,4	9,4	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف الكثافة المصرفية .(نسبة عدد الفروع إلى عدد السكان)

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	6	7,1	7,1	7,1
	غير موافق	29	34,1	34,1	41,2
	محايد	12	14,1	14,1	55,3
	موافق	33	38,8	38,8	94,1
	موافق بشدة	5	5,9	5,9	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	4	4,7	4,7	4,7
	غير موافق	17	20,0	20,0	24,7
	محايد	6	7,1	7,1	31,8
	موافق	35	41,2	41,2	72,9
	موافق بشدة	23	27,1	27,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	4	4,7	4,7	4,7
	غير موافق	27	31,8	31,8	36,5
	محايد	12	14,1	14,1	50,6
	موافق	26	30,6	30,6	81,2
	موافق بشدة	16	18,8	18,8	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف كفاءة العاملين في تقديم الخدمات وغياب روح الابتكار لديهم.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	17	20,0	20,0	20,0
	غير موافق	32	37,6	37,6	57,6
	محايد	12	14,1	14,1	71,8
	موافق	15	17,6	17,6	89,4
	موافق بشدة	9	10,6	10,6	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف مخصصات تدريب العاملين.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	2	2,4	2,4	2,4
	غير موافق	19	22,4	22,4	24,7
	محايد	8	9,4	9,4	34,1
	موافق	44	51,8	51,8	85,9
	موافق بشدة	12	14,1	14,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

نقص الوعي المصرفي لدى موظفي البنوك الجزائرية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	15	17,6	17,6	17,6
	غير موافق	29	34,1	34,1	51,8
	محايد	13	15,3	15,3	67,1
	موافق	20	23,5	23,5	90,6
	موافق بشدة	8	9,4	9,4	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	2	2,4	2,4	2,4
	غير موافق	4	4,7	4,7	7,1
	محايد	3	3,5	3,5	10,6
	موافق	53	62,4	62,4	72,9
	موافق بشدة	23	27,1	27,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	4	4,7	4,7	4,7
	غير موافق	15	17,6	17,6	22,4
	محايد	15	17,6	17,6	40,0
	موافق	35	41,2	41,2	81,2
	موافق بشدة	16	18,8	18,8	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	3	3,5	3,5	3,5
	محايد	12	14,1	14,1	17,6
	موافق	49	57,6	57,6	75,3
	موافق بشدة	21	24,7	24,7	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	3	3,5	3,5	3,5
	غير موافق	7	8,2	8,2	11,8
	محايد	7	8,2	8,2	20,0
	موافق	47	55,3	55,3	75,3
	موافق بشدة	21	24,7	24,7	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	4	4,7	4,7	4,7
	غير موافق	23	27,1	27,1	31,8
	محايد	20	23,5	23,5	55,3
	موافق	32	37,6	37,6	92,9
	موافق بشدة	6	7,1	7,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	2	2,4	2,4	2,4
	غير موافق	15	17,6	17,6	20,0
	محايد	8	9,4	9,4	29,4
	موافق	40	47,1	47,1	76,5
	موافق بشدة	20	23,5	23,5	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1,2	1,2	1,2
	غير موافق	5	5,9	5,9	7,1
	محايد	7	8,2	8,2	15,3
	موافق	58	68,2	68,2	83,5
	موافق بشدة	14	16,5	16,5	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

إنخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	3	3,5	3,5	3,5
	غير موافق	15	17,6	17,6	21,2
	محايد	18	21,2	21,2	42,4
	موافق	43	50,6	50,6	92,9
	موافق بشدة	6	7,1	7,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال نحو الخارج.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	3	3,5	3,5	3,5
	غير موافق	20	23,5	23,5	27,1
	محايد	12	14,1	14,1	41,2
	موافق	39	45,9	45,9	87,1
	موافق بشدة	11	12,9	12,9	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1,2	1,2	1,2
	غير موافق	7	8,2	8,2	9,4
	محايد	15	17,6	17,6	27,1
	موافق	56	65,9	65,9	92,9
	موافق بشدة	6	7,1	7,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	4	4,7	4,7	4,7
	غير موافق	14	16,5	16,5	21,2
	محايد	25	29,4	29,4	50,6
	موافق	37	43,5	43,5	94,1
	موافق بشدة	5	5,9	5,9	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	3	3,5	3,5	3,5
	غير موافق	10	11,8	11,8	15,3
	محايد	8	9,4	9,4	24,7
	موافق	48	56,5	56,5	81,2
	موافق بشدة	16	18,8	18,8	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

رفع مستوى إدارة المخاطر من أجل مواجهة الأزمات المصرفية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1,2	1,2	1,2
	غير موافق	5	5,9	6,0	7,1
	محايد	11	12,9	13,1	20,2
	موافق	40	47,1	47,6	67,9
	موافق بشدة	27	31,8	32,1	100,0
	Total	84	98,8	100,0	
Manquant	Système	1	1,2		
	Total	85	100,0		

الرفع من جودة الخدمات المقدمة وتنويعها.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	1	1,2	1,2	1,2
	محايد	3	3,5	3,5	4,7
	موافق	52	61,2	61,2	65,9
	موافق بشدة	29	34,1	34,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري(تدريب العاملين).

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	2	2,4	2,4	2,4
	محايد	1	1,2	1,2	3,5
	موافق	44	51,8	51,8	55,3
	موافق بشدة	38	44,7	44,7	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	4	4,7	4,7	4,7
	محايد	7	8,2	8,2	12,9
	موافق	40	47,1	47,1	60,0
	موافق بشدة	34	40,0	40,0	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

التحول نحو البنوك الشاملة (تنوع الخدمات المقدمة).

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	5	5,9	5,9	5,9
	محايد	7	8,2	8,2	14,1
	موافق	49	57,6	57,6	71,8
	موافق بشدة	24	28,2	28,2	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

القيام بعمليات الاندماج بين البنوك الجزائرية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	1	1,2	1,2	1,2
	غير موافق	13	15,3	15,3	16,5
	محايد	14	16,5	16,5	32,9

	موافق	44	51,8	51,8	84,7
	موافق بشدة	13	15,3	15,3	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	3	3,5	3,5	3,5
	محايد	3	3,5	3,5	7,1
	موافق	57	67,1	67,1	74,1
	موافق بشدة	22	25,9	25,9	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

العمل على رفع رأس المال في البنوك الجزائرية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	3	3,5	3,5	3,5
	محايد	12	14,1	14,1	17,6
	موافق	48	56,5	56,5	74,1
	موافق بشدة	22	25,9	25,9	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق	2	2,4	2,4	2,4
	محايد	4	4,7	4,7	7,1
	موافق	50	58,8	58,8	65,9
	موافق بشدة	29	34,1	34,1	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي.

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	غير موافق بشدة	5	5,9	5,9	5,9
	غير موافق	2	2,4	2,4	8,2
	محايد	27	31,8	31,8	40,0
	موافق	35	41,2	41,2	81,2
	موافق بشدة	16	18,8	18,8	100,0
	Total	85	100,0	100,0	

DESCRIPTIVES VARIABLES=م1 م2 م3 م4 م5 م6 م7 م8 م9 م10 م11 م12 م13 م14 م15 م16 م17 م18 م19 م20 م21
محور 1محور 2محور 3
/STATISTICS=MEAN STDDEV.

Descriptives

Statistiques descriptives			
	N	Moyenne	Ecart type
عدم وجود منافسة بين البنوك العمومية والخاصة	85	2,78	1,285
ضعف الكثافة المصرفية (نسبة عدد الفروع إلى عدد السكان).	85	3,02	1,123
ضعف وقلة استخدام التكنولوجيا الحديثة في البنوك الجزائرية.	85	3,66	1,211
محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنوك وقلة جودتها.	85	3,27	1,229
ضعف كفاءة العاملين في تقديم الخدمات وغياب روح الابتكار لديهم.	85	2,61	1,283
ضعف مخصصات تدريب العاملين.	85	3,53	1,064
نقص الوعي المصرفي لدى موظفي البنوك الجزائرية.	85	2,73	1,267
تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها.	85	4,07	,842
عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية.	85	3,52	1,130
نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية.	85	4,04	,731
الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي.	85	3,89	,988
ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية.	85	3,15	1,052
ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج.	85	3,72	1,087
تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية.	85	3,93	,768
إنخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية.	85	3,40	,978
وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال نحو الخارج.	85	3,41	1,094
تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة.	85	3,69	,772
خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي.	85	3,29	,974
ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية.	85	3,75	1,011
رفع مستوى إدارة المخاطر من اجل مواجهة الأزمات المصرفية.	84	4,04	,898
الرفع من جودة الخدمات المقدمة وتنويعها.	85	4,28	,590
الرفع من كفاءة العاملين في القطاع البنكي الجزائري(تدريب العاملين).	85	4,39	,638
زيادة الارتقاء في التكنولوجيا المطبقة لدى القطاع البنكي الجزائري.	85	4,22	,792

التحول نحو البنوك الشاملة) تنوع الخدمات المقدمة).	85	4,08	,775
القيام بعمليات الاندماج بين البنوك الجزائرية.	85	3,65	,960
الاهتمام بعمليات التسويق المصرفي.	85	4,15	,646
العمل على رفع رأس المال في البنوك الجزائرية.	85	4,05	,738
تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية.	85	4,25	,653
تطبيق الحوكمة في القطاع البنكي.	85	3,65	1,008
محور1	85	3,0857	,73778
محور2	85	3,6850	,43309
محور3	85	4,0797	,46024
N valide (liste)	84		

DESCRIPTIVES VARIABLES=محور2قسم 1م 8م 10م 11م 14م 15م 17م 20
/STATISTICS=MEAN STDDEV.

Descriptives

Statistiques descriptives			
	N	Moyenne	Ecart type
محور2قسم1	85	3,8655	,51288
تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها وتحسينها.	85	4,07	,842
نقل التكنولوجيا في مجال الممارسات المصرفية.	85	4,04	,731
الاستفادة من الخبرات الأجنبية في القطاع المصرفي.	85	3,89	,988
تنشيط سوق الخدمات المالية المحلية.	85	3,93	,768
إنخفاض تكاليف الخدمات المالية المحلية.	85	3,40	,978
تساعد البنوك المحلية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة.	85	3,69	,772
رفع مستوى إدارة المخاطر من اجل مواجهة الأزمات المصرفية.	84	4,04	,898
N valide (liste)	84		

COMPUTE 2قسم2=MEAN (م9, م12, م13, م16, م18, م19) .
EXECUTE.
DESCRIPTIVES VARIABLES=م9 م12 م13 م16 م18 م19 محور2قسم2
/STATISTICS=MEAN STDDEV.

Descriptive

Statistiques descriptives			
	N	Moyenne	Ecart type
عدم قدرة البنوك الجزائرية على مواجهة المنافسة الأجنبية.	85	3,52	1,130

ضعف قدرة البنوك الجزائرية على تخفيض تكلفة الخدمات المصرفية.	85	3,15	1,052
ضعف قدرة البنوك الجزائرية على فتح فروع لها بالخارج.	85	3,72	1,087
وجود البنوك الأجنبية يؤدي إلى تحريك الأموال نحو الخارج.	85	3,41	1,094
خروج البنوك الصغيرة والضعيفة من السوق المصرفي.	85	3,29	,974
ضعف الخبرات المحلية المصرفية بالمقارنة مع الخبرات الأجنبية.	85	3,75	1,011
محور 2قسم 2	85	3,4745	,62863
N valide (liste)	85		

الملحق رقم (07)

Votre période d'utilisation temporaire de IBM SPSS Statistics va expirer dans 6056 jours.

```
GET
.sav' ملف مذكرة التخرج.
DATASET NAME Jeu_de_données1 WINDOW=FRONT.
ONEWAYمحور 1محور 2محور 3المستوى_التعليمي
/MISSING ANALYSIS.

ONEWAYمحور 1محور 2محور 3المستوى_التعليمي
/STATISTICS DESCRIPTIVES
/MISSING ANALYSIS.
```

Descriptives

						Intervalle de confiance à 95 % pour la moyenne			
		N	Moyenne	Ecart type	Erreur standard	Borne inférieure	Borne supérieure	Minimum	Maximum
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	أقل من ثانوي	2	2,93	,505	,357	-1,61	7,47	3	3
	ثانوي	13	3,13	1,002	,278	2,53	3,74	2	5
	جامعي	56	3,07	,651	,087	2,89	3,24	2	4
	دراسات عليا	14	3,13	,876	,234	2,63	3,64	2	5
	Total	85	3,09	,738	,080	2,93	3,24	2	5
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	أقل من ثانوي	2	3,50	,816	,577	-3,83	10,83	3	4
	ثانوي	13	3,83	,638	,177	3,44	4,21	2	5
	جامعي	56	3,67	,387	,052	3,57	3,78	2	5
	دراسات عليا	14	3,63	,350	,094	3,42	3,83	3	4
	Total	85	3,68	,433	,047	3,59	3,78	2	5
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	أقل من ثانوي	2	3,56	,629	,444	-2,09	9,20	3	4
	ثانوي	13	4,10	,397	,110	3,86	4,34	3	5
	جامعي	56	4,13	,454	,061	4,01	4,26	3	5
	دراسات عليا	14	3,91	,486	,130	3,63	4,19	3	5
	Total	85	4,08	,460	,050	3,98	4,18	3	5

ANOVA						
		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	Intergroupes	,124	3	,041	,073	,974
	Intragroupes	45,599	81	,563		
	Total	45,722	84			
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	Intergroupes	,393	3	,131	,690	,561
	Intragroupes	15,363	81	,190		
	Total	15,756	84			
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	Intergroupes	1,117	3	,372	1,809	,152
	Intragroupes	16,675	81	,206		
	Total	17,793	84			

الملحق رقم(08)

Votre période d'utilisation temporaire de IBM SPSS Statistics va expirer dans 6053 jours.

```
GET
  FILE='C:\Users\HP\Documents\ملف_التخرج مذكرة .sav'.
DATASET NAME Jeu_de_données1 WINDOW=FRONT.
T-TEST GROUPS=العمل_جهة (1 2)
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=محور 1محور 2محور 3
  /CRITERIA=CI (.95).
```

Test T

[Jeu_de_données1] C:\Users\HP\Documents\ملف_التخرج مذكرة .sav

Statistiques de groupe					
	العمل جهة	N	Moyenn e	Ecart type	Moyenne erreur standard
القطاع تشخيص الوضعية الحالية العام للنظام البنكي في الجزائر		80	3,08	,715	,080
القطاع الخاص		5	3,26	1,136	,508
القطاع الآثار المحتملة على العام البنوك الجزائرية في حالة		80	3,70	,441	,049
القطاع تطبيق الجزائر لاتفاقية الخاص تحرير التجارة في الخدمات المالية		5	3,49	,222	,099
القطاع الاستيراتيجيات التي يمكن العام للبنوك الجزائرية من		80	4,07	,460	,051
القطاع خلالها مواجهة تحديات الخاص الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات		5	4,24	,480	,215

Test des échantillons indépendants								
		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test t pour égalité des moyennes				
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Différence erreur standard
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	Hypothèse de variances égales	1,634	,205	-,533	83	,595	-,182	,342
	Hypothèse de variances inégales			-,354	4,201	,740	-,182	,514
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	Hypothèse de variances égales	1,290	,259	1,026	83	,308	,205	,200
	Hypothèse de variances inégales			1,849	6,205	,112	,205	,111
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	Hypothèse de variances égales	,178	,674	-,823	83	,413	-,175	,213
	Hypothèse de variances inégales			-,792	4,471	,468	-,175	,221

الملحق رقم (09)

المهنية_الخبرة BY 3محور 2محور 1محور ONEWAY
/STATISTICS DESCRIPTIVES
/MISSING ANALYSIS.

Unidirectionnel

[Jeu_de_données1] C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة .sav

Descriptives									
		N	Moyenne	Ecart type	Erreur standard	Intervalle de confiance à 95 % pour la moyenne		Minimum	Maximum
						Borne inférieure	Borne supérieure		
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	أقل من 05 سنوات	25	2,86	,673	,135	2,58	3,14	2	5
	من 05 سنوات الى 10سنوات	23	3,26	,638	,133	2,98	3,54	2	4
	من10 سنوات الى 15سنة	14	3,13	,666	,178	2,75	3,52	2	4
	اكثر من 15 سنة	23	3,12	,907	,189	2,73	3,52	2	5
	Total	85	3,09	,738	,080	2,93	3,24	2	5
الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	أقل من 05 سنوات	25	3,49	,467	,093	3,30	3,69	2	4
	من 05 سنوات الى 10سنوات	23	3,73	,313	,065	3,60	3,87	3	4
	من10 سنوات الى 15سنة	14	3,76	,438	,117	3,51	4,01	3	5
	اكثر من 15 سنة	23	3,80	,452	,094	3,61	4,00	3	5
	Total	85	3,68	,433	,047	3,59	3,78	2	5
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	أقل من 05 سنوات	25	4,07	,505	,101	3,86	4,28	3	5
	من 05 سنوات الى 10سنوات	23	4,05	,395	,082	3,88	4,22	3	5
	من10 سنوات الى 15سنة	14	4,19	,626	,167	3,83	4,55	3	5
	اكثر من 15 سنة	23	4,06	,365	,076	3,90	4,22	4	5
	Total	85	4,08	,460	,050	3,98	4,18	3	5

ANOVA						
		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	Intergroupes	2,012	3	,671	1,243	,300
	Intragroupes	43,710	81	,540		
	Total	45,722	84			
الآثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	Intergroupes	1,373	3	,458	2,577	,059
	Intragroupes	14,383	81	,178		
	Total	15,756	84			
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	Intergroupes	,210	3	,070	,322	,810
	Intragroupes	17,583	81	,217		
	Total	17,793	84			

الملحق رقم (10)

Votre période d'utilisation temporaire de IBM SPSS Statistics va expirer dans 6050 jours.

```
GET
  FILE='C:\Users\HP\Documents\ملف مذكرة مخرج التخرج.sav'.
DATASET NAME Jeu_de_données1 WINDOW=FRONT.
ONEWAY للوظيفة_الاداري_المنصب3 BY محور2محور1محور
  /STATISTICS DESCRIPTIVES
  /MISSING ANALYSIS.
```

[Jeu_de_données1] C:\Users\HP\Documents\ملف مذكرة مخرج التخرج.sav

Descriptives									
		N	Moyenne	Ecart type	Erreur standard	Intervalle de confiance à 95 % pour la moyenne		Minimum	Maximum
						Borne inférieure	Borne supérieure		
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكى فى الجزائر	مدير	3	2,67	1,146	,662	-,18	5,51	2	4
	نائب المدير	3	3,62	,675	,390	1,94	5,30	3	4
	رئيس مصلحة	19	3,28	,767	,176	2,91	3,65	2	5
	رئيس فرع	11	3,22	,783	,236	2,69	3,75	2	4
	منصب آخر	49	2,97	,686	,098	2,78	3,17	2	5
	Total	85	3,09	,738	,080	2,93	3,24	2	5
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية فى حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات المالية	مدير	3	3,46	,611	,353	1,94	4,98	3	4
	نائب المدير	3	3,74	,291	,168	3,02	4,47	4	4
	رئيس مصلحة	19	3,67	,574	,132	3,39	3,94	2	5
	رئيس فرع	11	3,75	,241	,073	3,59	3,91	3	4
	منصب آخر	49	3,69	,411	,059	3,57	3,81	2	5
	Total	85	3,68	,433	,047	3,59	3,78	2	5
الاستيراتيجيات التى يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة فى الخدمات	مدير	3	3,93	,357	,206	3,04	4,81	4	4
	نائب المدير	3	4,11	,111	,064	3,84	4,39	4	4
	رئيس مصلحة	19	4,11	,476	,109	3,88	4,33	3	5
	رئيس فرع	11	3,90	,545	,164	3,53	4,27	3	5
	منصب آخر	49	4,12	,455	,065	3,99	4,25	3	5
	Total	85	4,08	,460	,050	3,98	4,18	3	5

ANOVA						
		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	Intergroupes	2,899	4	,725	1,354	,257
	Intragroupes	42,824	80	,535		
	Total	45,722	84			
الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية	Intergroupes	,210	4	,053	,270	,896
	Intragroupes	15,546	80	,194		
	Total	15,756	84			
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	Intergroupes	,517	4	,129	,599	,665
	Intragroupes	17,276	80	,216		
	Total	17,793	84			

الملحق رقم (11)

Votre période d'utilisation temporaire de IBM SPSS Statistics va expirer dans 6038 jours.

```
GET
  FILE='C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة .sav'.
DATASET NAME Jeu_de_données1 WINDOW=FRONT.
REGRESSION
  /MISSING LISTWISE
  /STATISTICS COEFF OUTS CI(95) R ANOVA
  /CRITERIA=PIN(.05) POUT(.10)
  /NOORIGIN
  /DEPENDENT محور2
  /METHOD=ENTER محور3.
```

Régression

[Jeu_de_données1] C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة .sav

Variables introduites/éliminées ^a			
Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات ^b	.	Introduire

a. Variable dépendante : الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,309 ^a	,095	,084	,414

a. Prédicteurs : (Constante), للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

ANOVA ^a						
	Modèle	Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	1,502	1	1,502	8,745	,004 ^b
	de Student	14,254	83	,172		
	Total	15,756	84			

a. Variable dépendante : الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية

b. Prédicteurs : (Constante), الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

Coefficients ^a								
		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés			Intervalle de confiance à 95,0% pour B	
	Modèle	B	Erreur standard	Bêta	t	Sig.	Borne inférieure	Borne supérieure
1	(Constante)	2,500	,403		6,198	,000	1,698	3,302
	الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	,291	,098	,309	2,957	,004	,095	,486

a. Variable dépendante : الأثار المحتملة على البنوك الجزائرية في حالة تطبيق الجزائر لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية

الملحق رقم (12):

Votre période d'utilisation temporaire de IBM SPSS Statistics va expirer dans 6038 jours.

```
GET
  FILE='C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة .sav'.
DATASET NAME Jeu_de_données1 WINDOW=FRONT.
REGRESSION
  /MISSING LISTWISE
  /STATISTICS COEFF OUTS R ANOVA
  /CRITERIA=PIN(.05) POUT(.10)
  /NOORIGIN
  /DEPENDENT 1قسم2محور
  /METHOD=ENTER 3محور.
```

Régression

[Jeu_de_données1] C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة .sav

Variables introduites/éliminées ^a			
Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات ^b	.	Introduire

a. Variable dépendante : الأثار المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles				
Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,419 ^a	,176	,166	,468

a. Prédicteurs : (Constante), الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

ANOVA ^a						
	Modèle	Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	3,879	1	3,879	17,675	,000 ^b
	de Student	18,217	83	,219		
	Total	22,096	84			

a. Variable dépendante : الآثار المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية

b. Prédicteurs : (Constante), الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

Coefficients ^a					
	Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés		
Modèle	B	Erreur standard	Bêta	t	Sig.
(Constante)	1,961	,456		4,300	,000
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	,467	,111	,419	4,204	,000

a. Variable dépendante : الآثار المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية

الملحق رقم (13):

Votre période d'utilisation temporaire de IBM SPSS Statistics va expirer dans 5952 jours.

```
GET
  FILE='C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة ملف.sav'.
DATASET NAME Jeu_de_données1 WINDOW=FRONT.
T-TEST
  /TESTVAL=3
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=محور1
  /CRITERIA=CI (.95) .
```

Test T

[Jeu_de_données1] C:\Users\HP\Documents\ملف التخرج مذكرة ملف.sav

Statistiques sur échantillon uniques

	N	Moyenn e	Ecart type	Moyenne erreur standard
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	85	3,09	,738	,080

Test sur échantillon unique

Valeur de test = 3

	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
					Inférieur	Supérieur
تشخيص الوضعية الحالية للنظام البنكي في الجزائر	1,071	84	,287	,086	-,07	,24

```
T-TEST
  /TESTVAL=3
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=محور3
  /CRITERIA=CI (.95) .
```

Test T

Statistiques sur échantillon uniques

	N	Moyenn e	Ecart type	Moyenne erreur standard
الاستراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	85	4,08	,460	,050

Test sur échantillon unique						
Valeur de test = 3						
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
					Inférieur	Supérieur
الاستيراتيجيات التي يمكن للبنوك الجزائرية من خلالها مواجهة تحديات الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات	21,629	84	,000	1,080	,98	1,18

T-TEST
 /TESTVAL=3
 /MISSING=ANALYSIS
 /VARIABLES=قسم2محور
 /CRITERIA=CI (.95) .

Test T

Statistiques sur échantillon uniques				
	N	Moyenn e	Ecart type	Moyenne erreur standard
الآثار المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	85	3,87	,513	,056

Test sur échantillon unique						
Valeur de test = 3						
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
					Inférieur	Supérieur
الآثار المحتملة الإيجابية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	15,559	84	,000	,866	,75	,98

T-TEST
 /TESTVAL=3
 /MISSING=ANALYSIS
 /VARIABLES=قسم2محور
 /CRITERIA=CI (.95) .

Test T

Statistiques sur échantillon uniques				
	N	Moyenn e	Ecart type	Moyenne erreur standard
الآثار المحتملة السلبية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	85	3,47	,629	,068

Test sur échantillon unique						
Valeur de test = 3						
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
					Inférieur	Supérieur
الآثار المحتملة السلبية على البنوك الجزائرية في حال تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	6,959	84	,000	,475	,34	,61